



مركز  
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للغلام



ارحم الراحمين  
عليهم يا صابغ

www.ghaemiyeh.com  
www.ghaemiyeh.org  
www.ghaemiyeh.net  
www.ghaemiyeh.ir

زواج امرئ القيس

الزواج اللغوي

قراءة في نصوص

زواج امرئ القيس من نصوص

أحمد

السيد علي الشيرازي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

زواج ام كلثوم ( الزواج اللغز ) : قراءه في نصوص زواج عمر من ام كلثوم بنت علي عليه السلام

كاتب:

علي شهرستاني

نشرت في الطباعة:

اجتهاد

رقمي الناشر:

مركز القائمة باصفهان للتحريات الكمبيوترية

# الفهرس

5	الفهرس
10	زواج ام كلثوم «الزواج اللغز»: قراءه في نصوص زواج عمر من ام كلثوم بنت علي عليه السلام
10	اشارة
10	اشارة
15	تمهيد
15	اشارة
22	القول الأول:
22	عدم وقوع التزويج بين عمر وأم كلثوم
23	القول الثاني:
23	وقوع التزويج لکنه كان عن إكراه
24	القول الثالث:
24	إن المتزوج منها لم تكن ابنة الإمام علي عليه السلام بل كانت ربيته
27	القول الرابع:
27	إن الإمام علياً زوج عمر بن الخطاب جنيّة تشبه أم كلثوم
29	القول الخامس:
29	إنكار وجود بنت للإمام علي عليه السلام اسمها أم كلثوم
33	إن للإمام علي عليه السلام بنتين باسم أم كلثوم، إحداهما من فاطمة، والأخرى من أم ولد
34	القول السابع:
34	تزويجها من عمر، لكن عمر مات ولم يدخل بها
36	القول الثامن:
36	وهو المشهور عند العامة
41	نصوص في التزويج
53	البحث التاريخي والاجتماعي

- 81 ..... زواجها من عبد الله بن جعفر؟
- 107 ..... مجمل السيرة الذاتية لأم كلثوم ..
- 107 ..... أم كلثوم في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ..
- 112 ..... أم كلثوم بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ..
- 115 ..... وجودها عند تغسيل أمها ..
- 117 ..... وجودها أيام واقعة الجمل ..
- 118 ..... الإمام علي يُخبر أم كلثوم بقرب أجله ..
- 120 ..... أم كلثوم تحكي كيفية شهادة الإمام علي عليه السلام ..
- 123 ..... خروجها مع أخيها الحسين عليه السلام من المدينة ..
- 129 ..... مناقشة السيرة الذاتية «للخليفة» في الزواج وما يتعلق به ..
- 129 ..... إشارة ..
- 130 ..... عمر ودعوى القرابة : ..
- 145 ..... أمور أخلاقية لا بدّ من رعايتها قبل الزواج ..
- 145 ..... شدة عمر مع ربه ، والنساء علي وجه الخصوص ..
- 151 ..... موقف عمر مع الإمام والعبيد ..
- 151 ..... إشارة ..
- 158 ..... دعوة النساء إلي التعري ، لماذا ؟ ..
- 161 ..... النظافة خلُق إسلامي أم أعجمي؟! ..
- 165 ..... ضرب المرأة في النهار ثمّ مضاجعتها في الليل ! ..
- 171 ..... خطوبات غير ناجحة ..
- 171 ..... إشارة ..
- 171 ..... 1- أم كلثوم بنت أبي بكر ..
- 174 ..... 2- أم أبان بن عتبة ..
- 174 ..... 3- خطبته إلي قوم من قريش بالمدينة ..

- 176 ..... 4- زواج عمر من عاتكة بنت زيد .....
- 177 ..... حكم إنكاح الأب ابنته الثيب بغير رضاها .....
- 182 ..... الناس عند شروطهم .....
- 188 ..... زواج عمر من أم كلثوم بنت أبي بكر .....
- 201 ..... قول عمر بين الادعاء والحقيقة : .....
- 218 ..... فرضان في تحديد سن أم كلثوم : .....
- 232 ..... كلام المغيرة بن شعبة في مكة : .....
- 239 ..... مجمل ما قاله الشيعة .....
- 239 ..... اشارة .....
- 242 ..... احتمال أخير .....
- 245 ..... تزوج عمر بأم وبنيتها بعد الإسلام .....
- 248 ..... من هي زوجة عمر ؟ .....
- 248 ..... فاطمة بنت الوليد ، أو ابنتها أم حكيم بنت الحارث ؟ .....
- 248 ..... اشارة .....
- 249 ..... 1 - عبد الرحمن بن الحارث .....
- 253 ..... 2 - أم حكيم بنت الحارث .....
- 255 ..... زواج عمر من أم حكيم حقيفة أم أكلوبة ؟ .....
- 260 ..... عمر يتزوج أمها فاطمة بنت الوليد أيضاً .....
- 269 ..... البحث الفقهي .....
- 269 ..... اشارة .....
- 271 ..... أخبار في كتب السنة .....
- 271 ..... اشارة .....
- 271 ..... 1 - كيفية الصلاة علي جنازة امرأة وطفل .....
- 277 ..... 2 - التكبير علي الجنازة : .....
- 278 ..... 3 - ميراث الغرقى والمهدوم عليهم : .....

280	4 - عِدَّة المتوفِّي عنها زوجها :
281	5 - الوكالة في التزويج واستشارة الأهل :
283	أخبار في كتب الشيعة
283	إشارة
283	1 - 2 صلاة الجنائز ، وكيفية التكبير علي الميت
283	إشارة
294	وقفمة مع خير عمّار :
298	أقوال في أنه مات رجلاً
304	ما هي السنة ؟
312	3 - ميراث الغرقي والمهدوم عليهم :
312	إشارة
327	سؤالان !؟
339	أما التناقضات الموجودة عندهم
341	فتلخص ممّا سبق :
344	4 - عِدَّة المتوفِّي عنها زوجها :
351	5 - الوكالة في التزويج :
363	البحث العقائدي
363	إشارة
373	الزواج علي ظاهر الإسلام لا علي باطنه
381	نصوص دالة علي أن المزاوجات كانت عن إكراه لا عن محبة
395	بقي هنا شيء
406	رواة أخبار مهر أمّ كلثوم من عمر
417	الخلاصة
425	فهرس المصادر
469	الفهرس





## زواج أم كلثوم «الزواج اللغز»: قراءة في نصوص زواج عمر من أم كلثوم بنت علي عليه السلام

### إشارة

سرشناسه: شهرستاني، سيدعلي، 1337-

عنوان و نام پديدآور: زواج أم كلثوم «الزواج اللغز»: قراءة في نصوص زواج عمر من أم كلثوم بنت علي عليه السلام/ تاليف علي الشهرستاني.

وضعيت ويرااست: ويرااست؟ .

مشخصات نشر قم: الاجتهاد: مركزالابحاث العقائديه، 1428 ق.= 2007 م.= 1386.

مشخصات ظاهري: 191ص.

فروست: سلسله ردالشبهات: (1).

شابك: 5-8-91259-964-978

يادداشت: عربي.

يادداشت: عنوان ديگر: الزواج اللغز.

يادداشت: كتابنامه: ص. [169] - 191؛ همچنين به صورت زيرونويس.

عنوان ديگر: الزواج اللغز.

موضوع: أم كلثوم (س) بنت علي (ع)، - 54ق. -- زناشويي

موضوع: عمر بن خطاب، 40 قبل از هجرت - 23ق. -- زناشويي

موضوع: احاديث شيعه -- قرن 14.

رده بندي كنگره: BP52/2/الف8 ش 1386 9

رده بندي ديويي: 297/979

شماره كتابشناسي ملي: 1198358

ص: 1

### إشارة

المجموعة الكاملة لمؤلفات السيد الشهرستاني (17)

زواج أم كلثوم

الزواج اللغز

قراءة في نصوص زواج عمر من

أم كلثوم بنت علي

تاليف

السيد علي الشهرستاني





الإهداء

إلي جدّي رسول الله

وإلي أمتي فاطمة الزهراء

وإلي آبائي الكرام أنعمَ أهل البيت

وإلي كلّ مظلوم من ولد عليّ وفاطمة

وإلي من يريد الوقوف علي حقائق التاريخ بروح علمية

أهدي هذا الجهد المتواضع

المؤنّف









إن قضية تزويج أم كلثوم ابنة الإمام علي بن أبي طالب من عمر بن الخطاب واحدة من الأمور التي تُثار بين الحين والآخر علي شبكات الإنترنت والصحف والمجلات ، وهي ليست بالقضية الجديدة ، بل هي من القضايا القديمة المتكررة .

فإنها أثرت لأول مرة في عهد الإمامين الباقر والصادق عليهما السلام

، وأدرجت زيادات فيها لم تكن في أخبارنا ثم استمرت حتى يومنا هذا ، وقد استُغلت من قبل الآخرين ؛ حتى ادّعي ابن كثير بأن معز الدولة الديلمي رجع إلي التنسن بعد أن حكى له بعض العلماء بأن علياً زوّج ابنته أم كلثوم من عمر بن الخطاب ، فقال معز الدولة : والله ما سمعتُ بهذا قط(1) .

وبما أن المسألة ترتبط بالتاريخ من جهة ، والفقه والعقائد من جهة أخرى ، فقد التزمنا دراسة هذه القضية مع ملاساتها الاجتماعية والتاريخية بقدر ما يسعنا الوقت ويتحملة البحث .

لكن قبل بيان حقيقة الأمر لا بدّ من الإشارة إجمالاً إلى الأقوال المذكورة فيها ، كي يكون القارئ علي بصيرة من ذلك ، وقد بدعونا البحث إلى ذكر نصوص تسيء للآخرين وتخرجهم ، إذ هي في موقفاتهم وكتبهم ، فهي نصوص منقولة في الكتب التاريخية والحديثية المعتبرة عندهم ، حيث تصوّر لنا نفسيات رجال هذه القصة (1) والسيرة الذاتية لهم وتعاملهم مع النساء علي وجه الخصوص ، لأنّ الموضوع يرتبط أساساً بعمر بن الخطاب ، فعلينا بيان وجهة نظره إلي النساء عموماً وكيفية تعامله معهنّ ، ثمّ بيان أهدافه المعلنة والمخفية في زواجه من أمّ كلثوم بنت علي نذكرها علي حقيقتها !!

فإنّ المجاملة والمداراة مع الآخر والسكوت عن بيان بعض الوجوه الغامضة يعني كتمان الحقائق وإسدال الستار عليها ، وهذا ما لا يرتضيه الباحث المنصف ، ومن يريد الوقوف علي الحقيقة .

فلا يمكن الحكم علي وقوع الزواج أو عدمه والخروج بنتيجة مقنعة إلا بعد الوقوف علي خلفيات الأمور وملابساتها وكذا معرفة تداعياتها كما هي ، ثمّ بيان ما يرتبط بها من هنا وهناك ، لأنّها أمور لم تُدرّس من هذه الزاوية العلمية والنفسية لحدّ الآن .

فلا يمكن الأخذ بجانب وإهمال الجانب الآخر منه ، بدعوي لزوم الحفاظ علي الرموز الدينية وشخصية الخليفة وعدم جواز المساس به لأنّه يسيء إلي عواطف الآخرين ، فلنشارك كلّ النصوص التي نقلت عنه وأقواله

وأفعاله الجارحة لمشاعر الآخرين !

بل علينا أن ندرس الأمور الموجودة كاملة دراسة شمولية، فلا يحق أن نتعامل مع قضية زواج عمر من أم كلثوم بانتقائية وفي إطار نصوص خاصة، علي آتھا من المسلمات غير القابلة للنقاش، بل علينا الاتيان بالبديل إن لم نرض بما قالوه .

كما لا يحق لنا أو لغيرنا البتُّ والجزم في طرف من أطرافها قبل الإجابة علي الإشكاليات والتساؤلات الواردة علي تلك النصوص المستدل بها، فنحن نطرح ما عندنا وعلي الآخرين الإجابة، ولنا كمال الاستعداد لاستماع وجهة نظرهم، قائلين لهم بما علمنا الله تعالي ورسوله في كتابه العزيز من أدب المناظرة والبحث { وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلِي هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ } (11).

مشيرين إلي أن هذه الدراسة هي محاولة علمية متواضعة رجونا عرضها في الأوساط الثقافية - حوزوية كانت أو جامعية - ، ولا نبغي من ورائها إلا وجه الله تعالي، وبيان الحقائق العلمية تاريخاً وفقهاً واعتقاداً، ولا نقصد منها إلا إيقاف الآخرين علي وجهة نظر علماء مدرسة أهل البيت عليهم السلام في هذه المسألة، لأنَّ الناس أعداء ما يجهلون، وبانتضاح جهات النظر، والوقوف علي الرأي والرأي الآخر ربّما تتقلص الإشاعات، وتخمد نار الإعلام المضاد، وتتوقف موجة تفسيق الآخرين وتكفيرهم .

جننا بكل ذلك خدمةً للعلم وبيانا للحقيقة، وقد ركّزنا بحثنا في

استنطاق المتون دون البحث في الأسانيد بعمق ، وذلك لئلا تكون قراءة تكاملية في النصوص ، غير خافين علي القارئ الكريم قناعاتنا وشكنا بكثير من النصوص التي أُسْتُدِلَّ بها علي وقوع الزواج ، حيث نراها غير صالحة للاستدلال من قِبَلِ الآخرين ، وهي تسيء إليهم ولخلفائهم أكثر من أن تخدم قصة الزواج ، وبيان الأُخُوَّةِ بين الصحابة والآل .

وقد ناقشتُ تلك النصوص المحكيّة علي لسان عمر بن الخطّاب - والجارحة لمشاعر محبّيه - في الكتب التراثية علي رغم قناعاتي بعدم صحتّها، وعدم حيي لإثارتها ونشرها ، وإنّ تعليقاتي عليها جاءت من باب إلزام الآخرين بما ألزموا به أنفسهم ؛ لأنهم لو أرادوا أن يقولوا بوقوع هذا الزواج من خلال تلك النصوص ، فإنّ فصول كتابي هذا ستثبت لهم أنّها تسيء إليهم وإلي قاداتهم ، وعليهم القبول بنتائجها وعواندها الفاسدة ، وأنها تضعف مكانة الخلافة والخلفاء عندهم .

وإن قالوا باستحالة صدور تلك الأفعال من «ال خليفة» ، وأنّ أخبار كشف عمر عن ساق أمّ كلثوم وضمتها إلي صدره قبل العقد ، أو إيلادها(1) هو من وضع أعداء الدين ، فثبت المطلوب وبطل ما قالوه .

نعم ، إتّي قد درست هذه المسألة بشكل علميٍّ وموضوعيٍّ يُرضي وجداني ووجدان كلّ باحث منصف ، لأنّي ناقشتُ كلّ ما يتعلق بجوانب هذه المسألة ، ما لنا وما علينا .

وأخيراً أطلب من إخواني الباحثين أن يناقشوني في ما كتبتُه ، وذلك بعد تأكدهم من صحّة الإحالات فيه ، ومراجعة فكرهم الصحيح ووجدانهم الحيّ ، والمنطق السليم ، مبتعدين عن العصبية والتقديس الأعمى للسلف ، وأن يتعاملوا مع الشخصيات غير المعصومة كما أراد الله لهم وأرادوه هم لأنفسهم طبقاً لموازين القرآن الكريم .

والبك الآن الأقوال في هذه القضية الحساسة والمهمّة :

وهي ثمانية :

أربعة منها من مختصّات الشيعة .

والقول الخامس والسادس والسابع قال بها بعض الشيعة وبعض العامة .

والقول الثامن هو المشهور عند أبناء العامة .

أما الأقوال الأربعة التي قالت بها الشيعة، فهي:

### القول الأول:

#### عدم وقوع التزويج بين عمر وأُمّ كلثوم

وقد ذهب إلي هذا الرأي الشيخ المفيد (ت 413 هـ-) في «المسائل السَّروِيَّة / المسألة العاشرة»، وكذا في «المسائل العكبرية / المسألة الخامسة عشرة»، وله رسالة بهذا الصدد طُبعت مستقلةً في ضمن منشورات مؤتمر الشيخ المفيد باسم «تزويج عليّ بنته من عمر».

كما كذَّب خبر التزويج من المتأخرين السيد مير ناصر حسين اللُّكهنويّ الهنديّ في كتابه «إفحام الأعداء والخصوم بتكذيب ما افتروه علي سيدتنا أمّ كلثوم»، والشيخ محمّد جواد البلاغيّ في كتابه «تزويج أمّ كلثوم بنت أمير المؤمنين وإنكار وقوعه»، وغيرهم (1).

1- كالسيد جواد شبر في: أدب الطف 1: 76.

## القول الثاني :

## وقوع التزويج لكنه كان عن إكراه

مستدلّين بنصوص متعدّدة ، ذكروها في كتبهم .

وقد ذهب إلي هذا الرأي السيّد المرتضي (ت 436 هـ-) في كتابه «الشافعي» ، و«تنزيه الأنبياء» ، والمجموعة الثالثة من رسائله(1) .

وفي بعض روايات وأقوال الكليني (ت 329 هـ-) في «الكافي»(2) ، والكوفي (ت 352 هـ-) في «الاستغاثة»(3) ، والقاضي النعمان (ت 363 هـ-) في «شرح الأخبار»(4) ، والطوسي (460 هـ-) في «تمهيد الأصول والاقتصاد»(5) ، والطبرسي (ت 548 هـ-) في «إعلام الوري»(6) ، والمجلسي (ت 1111 هـ-) في «مرآة العقول» و«بحار الأنوار»(7) ، وغيرهم(8) ، ما يشير إلي ذلك أيضاً .

1- الشافي 3: 272 وتلخيص الشافي 2: 160. تنزيه الانبياء: 191، ومجموعة رسائل السيّد المرتضي 3: 149 و150. وأنظر بحار الأنوار 42: 107، والصوارم المهرقة: 201 - 202، والصراط المستقيم 3: 130.

2- الكافي 5: 346 / ح 1 و2.

3- الاستغاثة 80 - 82 ، وعنه: مستدرك الوسائل 14: 443 - 444.

4- شرح الأخبار 2: 507، رواه عن صاحب «الاستغاثة».

5- تمهيد الأصول: 386 - 387، والاقتصاد فيما يتعلق بالاعتقاد: 340 - 341.

6- إعلام الوري 1: 397، وعنه: بحار الأنوار 42: 93 / ح.

7- مرآة العقول 20: 42، بحار الأنوار 42: 109.

8- أنظر: كلام ابن شهر آشوب في: المناقب 2: 42، والمقدّس الأردبيلي في: حديقة الشيعة: 277، والقاضي نور الله التستري في: مصائب النواصب 2: 36 - 52، و1: 357، والميرزا حبيب الله الخوئي في: منهاج البراعة 3:

**القول الثالث :****إنّ المتزوج منها لم تكن ابنة الإمام علي عليه السلام بل كانت ربيته**

وهي ابنة أسماء بنت عميس زوجة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام ، أي إنها ابنة أبي بكر ، وأخت محمد بن أبي بكر ، وبذلك تكون أم كلثوم ربيبة الإمام علي وليست ابنته .

وقد ذهب إلي هذا الرأي الشيخ النقديّ في «الأنوار العلوية»<sup>(1)</sup> وتبعه علي ذلك السيّد شهاب الدين المرعشيّ في تعليقاته علي «إحقاق الحقّ» إذ قال :

ثمّ ليعلم أنّ أمّ كلثوم التي تزوّجها الثاني كانت بنت أسماء وأخت محمد هذا ، فهي ربيبة مولانا أمير المؤمنين ولم تكن ابنته ، كما هو المشهور بين المؤرّخين والمحدّثين ، وقد حقّقنا ذلك ، وقامت الشواهد التاريخية عليه ، وقد اشتبه الأمر علي الكثير من الفريقين ، وإني بعدما ثبت وتحقّق لديّ حقيقة الأمر فيه اجتنبت التصريح به في كتاباتي ؛ خشية التفرد في هذا الشأن ، إلي أن وقفت علي تأليف في هذه المسألة للعلامة المجاهد السيّد ناصر حسين الموسوي الكُهنويّ ، أبان فيه عن الحقّ وأسفر ، وسمّي كتابه «إفحام الخصوم في نفي تزويج أمّ كلثوم»<sup>(2)</sup> .

وقد قال رحمه الله في مكان آخر :

أسماء بنت عميس ... تزوّجها جعفر بن أبي طالب ، فولدت له

1- الأنوار العلوية: 426.

2- إحقاق الحق 2: 490 بتصرف.



عوناً وجعفرًا (1)، ثم تزوجها أبو بكر، فولد له منها عدّة أولاد، منهم: أم كلثوم، وهي التي رباها أمير المؤمنين وتزوجها الثاني، فكانت ربيته

عليه السلام وبمنزلة إحدى بناته، وكان عليه السلام يخاطب محمداً بـ«ابني» وأم كلثوم هذه بـ«بنتي»، فمن ثمّ سرى الوهم إلى عدّة من المحدثين والمؤرخين، فكم لهذه الشبهة من نظير؟! ومنشأ توهم أكثرهم هو الاشتراك في الاسم والوصف، وأنّ مولانا عليّاً عليه السلام تزوّج أسماء بعد موت أبي بكر (2).

وهذا الكلام لا تقبله من الشيخ النقدي والسيد المرعشي وما نسب إلي السيد ناصر حسين الموسوي وإن كان مشهوراً علي الألسن، لأنّ أسماء بنت عميس ليس لها بنت من أبي بكر باسم أم كلثوم، ولأنّ أم كلثوم بنت أبي بكر، أمها حبيبة الخزرجية، وهي التي تزوّجها حبيب بن أساف بعد وفاة أبي بكر (3).

وبذلك تكون أم كلثوم بنت أبي بكر هي أخت محمّد بن أبي بكر من أبيه، لا من أمه وأبيه، وبهذا لم تكن هذه ربيبة الإمام علي عليه السلام حتى يصحّ كلام المرعشي والنقدي والسيد ناصر حسين اللكنهوي، وغيرهم.

كما إنّنا لا ننكر زواج الإمام علي بأسماء بنت عميس بعد أخيه جعفر بن أبي طالب وأبي بكر بن أبي قحافة، وأنّ أسماء كانت قد ولدت لجعفر بن أبي طالب: عبدالله وعوناً ومحمداً، لكنّ هذا لا يسمح أن نقول جزافاً بأنّ لها بنتاً من فلان وفلان بلا دليل مقنع.

1- الصحيح محمداً وعبد الله لا جعفرًا.

2- إحقاق الحقّ 3: 375 بتصرف.

3- طبقات ابن سعد 8: 360، الاستيعاب 2: 443 / الرقم 634، 4: 1808 / الرقم 3287.

نعم ، يمكننا أن نقول بأن زوج أم كلثوم - ابنة الإمام علي والزهراء - هو ابن عمها عون أو محمد ابنا أسماء بنت عميس زوجة الإمام علي عليه السلام وذلك للجهات التي سنقولها ، ولعيشهما مع أمتهما في بيت عمه وقتالهما مع عمتهما أمير المؤمنين عليه السلام معاوية في صيغتين ، وتصريح الشيخ المامقاني ، بزواجها من ابن عمها عون ، وبذلك يكون - علي احتمال - الزوج هو ربيب الإمام (1) لا البنت هي ربيبة الإمام كما قاله النقدي والمرعشي .

بلي ، نحن لا ننكر إمكان وقوع الالتباس والارتباك في مثل هكذا أمور في التاريخ والحديث ، فقد تكون مقصودة ، وقد تأتي سهواً ، فقرأ النصين الآتين وتأمل فيهما :

في «المصنّف» لابن أبي شيبة : حدّثنا عفان ، حدّثنا حماد بن سلمة ، أخبرنا جبر بن حبيب ، عن أم كلثوم بنت أبي بكر ، عن عائشة ، أن رسول الله علّمها هذا الدعاء : «اللهم إني أسألك من الخير كلّ ، عاجله وآجله» (2) .

لكن في «مسند إسحاق بن راهويه» : أخبرنا النضر ، نا شعبة ، نا جبر بن حبيب ، قال : سمعتُ أم كلثوم بنت عليّ تحدّث عن عائشة ... «اللهم إني أسألك من الخير كلّ ، عاجله وآجله» ... (3)

فالخلط واضح ومشهود بين أم كلثوم بنت أبي بكر وبين أم كلثوم بنت علي ؛ وذلك لمعاصرتهم وإمكان وقوع السهو والخلط بينهما .

1- سنفضّل هذا المدّعي بعد قليل .

2- المصنّف 6: 44 / الرقم 1914 . وأنظر المسند لأحمد 6: 133 / ح 25063 ، الأدب المفرد 1: 222 / ح 639 .

3- مسند ابن راهويه 2: 591 / الرقم 1165 .

## القول الرابع :

## إن الإمام علياً زوّج عمر بن الخطاب جنيّةً تشبه أمّ كلثوم

إذ الثابت عند الشيعة أنّ للنبي والإمام سلطةً عليّ الجرنّ باذن الله تعالى ، كما كان لسليمان عليه السلام سلطة عليهم (1) ، وأنّ وقوع الشّبه ليس ببعيد ، فقد شُبه عليّ الطّلمة عيسى ابن مريم بيهوذا فقتل وصُلب .

وهذا القول ضعيف ولم يؤخّذ به ، وإن كان قد رواه القطب الراونديّ (ت 573 هـ-) في كتابه «الخراج والخراج» (2) ، ورجّحه وقواه الشيخ عبدالنبيّ الجزائريّ في كتابه «المبسوط في الإمامة» (3) . هذه هي الأقوال الأربعة المختصّة بالشيعة .

1- أنظر: سورة ص الآيات: 35 إلى 40 مثلاً.

2- الخراج والخراج 2: 825 / ح 39، وفي أول الخبر ما يفهم بأن الإمام الصادق عليه السلام ينفي وقوع الزواج من بنت الإمام عليّ، لقوله عليه السلام لعمر بن أذينة: «... وتقبلون أن علياً أنكح فلاناً ابنته! إن قوماً يزعمون ذلك لا يهتدون إلى سواء السبيل ولا الرشاد. فصفق بيده وقال: سبحان الله! أما كان أمير المؤمنين عليه السلام يقدر أن يحول بينه وبينها فينقذها؟! كذبوا، لم يكن كما قالوا...». ثم جاء بالتعليل السابق، ونقل عنه المجلسي في بحار الأنوار 42: 88 / ح 16، 106 / ح 34، ومرآة العقول 21: 198. وأنظر: المجدي في أنساب الطالبين: 17، ومستدرک سفينة البحار 2: 121، ومدينة المعاجز 3: 203، والصراط المستقيم للبيضاوي 3: 130 وغيرها.

3- أنظر: المبسوط في الإمامة: 120.



وأما الأقوال التي ذهب إليها بعض الشيعة وبعض العامة فهي :

### القول الخامس :

#### إنكار وجود بنت للإمام علي عليه السلام اسمها أم كلثوم

لأنَّ (أم كلثوم) هي كنية لزَيْنب الصغرى (1) أو لرقية (2) أو لنفسية (3) ، أما وجود بنت اسمها : (أم كلثوم) ، فلم يُعرف عند المحققين ، إذ لو كان ذلك لُعرف تاريخ ولادتها ومكان دفنها ، وبما أنَّ الأخبار خالية من ذلك فإنه يشككنا في وجودها ، مؤهين علي أنَّ لتلك النسوة أزواجاً ذُكرت أسماءهم في كتب التاريخ :

فزوج زينب الصغرى - من أم ولد - هو : محمّد بن عقيل (4) .

وزوج زينب الصغرى - من فاطمة الزهراء - هو : عون بن جعفر الطيار حسب تصريح الشيخ المامقاني (5) .

وزوج زينب الكبرى هو : عبدالله بن جعفر (6) .

وزوج رقية بنت الإمام علي هو : مسلم بن عقيل (7) .

- 
- 1- أنظر: الإرشاد للمفيد 1: 354، وعنه: بحار الأنوار 42: 42/ 74 ح 1، وهذا هو الرأي المشهور عند المؤرخين.
  - 2- المجدي في أنساب الطالبين للعمري: 17، عمدة الطالب لابن عتبة: 63، ينابيع المودة 3: 147، ملحقات إحقاق الحق 10: 426.
  - 3- المجدي: 18.
  - 4- أنساب الأشراف 2: 414.
  - 5- تنقيح المقال 2: 355 الطبعة القديمة.
  - 6- هو مشهور ولا يحتاج إلي مصدر.
  - 7- أنساب الأشراف 2: 213، وأنظر عمدة الطالب: 32.

وزوج نفيسة هو: عبدالله بن عقيل (1).

هذا، وقد يمكننا أن نضمن إلي أن (أم كلثوم) هو كنية لا اسم، وذلك من خلال كلام بعض العامة والشيعة الإمامية.

\* فقد نُقل عن الدَمِيرِيِّ أَنَّهُ قال: أعظم صدق بَلَّغنا خبرُهُ صدق عمر لَمَّا تزَوَّج زينب بنت علي، فَإِنَّهُ أصدقها أربعين ألف دينار (2).

ومعني كلام الدَمِيرِيِّ: أن «زينب» هو اسم للمكثاة بأم كلثوم، وذلك لاشتتار تزويج عمر بـ «أم كلثوم» لا بزينب.

\* كما روي مثل ذلك البيهقي، عن قُثم مولي آل العباس، قال: جمع عبدالله بن جعفر بين ليلى بنت مسعود النهشلية، - وكانت امرأة علي رضي الله عنه - وبين أم كلثوم بنت علي لفاطمة عليها السلام (3).

1- المجدي: 18.

2- التراتيب الإدارية 2: 405 عن المختار الكنتي في: الأجوبة المهمة.

3- السنن الكبرى للبيهقي 7: 167 / الرقم 13730، وأنظر الطبقات الكبرى لابن سعد 8: 465، حيث روي فيه عن مهران ما نقله ابن حجر في فتح الباري 9: 155، عن ابن مهران أنه قال: جمع عبدالله بن جعفر بين زينب بنت علي وامرأة علي ليلى بنت مسعود. وقد حاول الزهري الجمع بين الروايتين - في زينب وأم كلثوم - والادعاء بأنه تزوجهما واحدة بعد الأخرى مع بقاء ليلى في عصمته أنظر تهذيب التهذيب 8: 324 / الرقم 642 ترجمة قثم بن لؤلؤة مولي العباس بن عبدالمطلب. لكن جمعه باطل بنظرنا؛ وذلك لصغر سن أم كلثوم عن زينب عندهم، ولأن عبدالله الذي هو أكبر أولاد جعفر كان قد تزوج بزينب - كبرى بنات الإمام علي - أولاً، ولم يثبت تطبيقه لها حتى ماتت عنده في سنة 62 هجرية، ودعوي زواجه من أختها بعد ذلك التاريخ لم يثبت، والجمع بين الأختين لا يجيزه الشرع، إذن هي واحدة لا اثنتان.

ومعني كلامه : أنَّ أم كلثوم هي زينب ، لأنَّ زينب بنت عليٍّ كانت زوجة عبدالله بن جعفر علي القطع واليقين ولم يثبت طلاقه لها ؛ حيث ماتت وهي عنده(1) ، حسبما سنوضحه بعد قليل .

نعم ، إنَّ الشيخ إبراهيم بن يحيى بن محمَّد العاملي (ت 1214 هـ) ذهب - في أبيات نظمها وكتبت علي جدار مقام السيِّدة زينب بدمشق - إلي أنَّ المدفونة في هذا المقام هي أم كلثوم التي تزوجها عمر ، ونحن بضميمة اشتها كون القبر لزينب ، نعرف أنَّ الشيخ إبراهيم العاملي كان يذهب إلي أنَّ المدفونة هناك هي زينب الصغرى زوجة عمر المكتناة بأم كلثوم الكبرى :

مقامٌ لعمرو الله صمَّ كريمةً زكا الفرعُ منها في البرية والأصلُ

لها المصطفى جدُّ، وحيدرةٌ أبُّ

وفاطمة أمُّ، وفاروقهم بعلُّ(2)

وقد ذهب إلي هذا الرأي أيضاً ابن جُبَيْر (ت 614 هـ)(3) وابن بطوطة (ت 770 هـ)(4) وسبط ابن الجوزي (ت 654 هـ) وابن الحوراني (ت 970 هـ) ، وغيرهم .

أجل ، قد أنكر وجود بنت لعليٍّ اسمها أم كلثوم كتأب وعلماء من الشيعة

1- أنظر ذخائر العقبي: 171 عن الزهري، والدارقطني في كتاب الإخوة والأخوات، والدولابي في الدرر الطاهرة والسنان الكبرى للبيهقي 7: 70، ودلائل النبوة 1: 283، تاريخ دمشق 3: 179 و69: 176، سبيل الهدى والرشاد 11: 51.

2- انظر: ادب الطف 6: 62 وأعيان الشيعة 5: 514 كما في «ظلامه أم كلثوم» للعاملي، وفيه: زكا الفرعُ منه في البرية والأصل.

3- رحلة ابن جبير: 228.

4- رحلة ابن بطوطة 1: 61.

أيضاً مثل: السيد عبدالرزاق المقرّم في بعض كتبه كـ «نوادير الأثر» «مخطوط»، وكتابه «السيدة سكينة»<sup>(1)</sup>، وعدة مواضع من كتابه «مقتل الحسين عليه السلام» .

والشيخ المامقاني في «تنقيح المقال» إذ قال:

أم كلثوم بنت أمير المؤمنين هذه كنية لزینب الصغري، وقد كانت مع أخيها الحسين بكر بلاء، وكانت مع السجّاد إلي الشام، ثم إلي المدينة، وهي جلييلة القدر، فهيمه بليغة، وخطبتها في مجلس ابن زياد بالكوفة معروفة، وفي الكتب مسطورة، وإتي أعتبرها من الثقات .

كما ذهب إلي ذلك الشيخ الكاظمي في كتابه «تكملة الرجال»<sup>(2)</sup> أيضاً .

فلو كانت «أم كلثوم» هي كنية لزینب الصغري أو لرقية أو لغيرهما، فنحن قد وقّفنا علي أسماء أزواجهنّ، ولم يكن اسم عمر بن الخطّاب ضمن أولئك إلا ما قيل عن زينب الصغري وأنّ عمر قد تزوّجها .

فإن عَنُوا أنّها ابنة فاطمة فلا يصحّ حسبما سنوضحه لاحقاً، وإن قالوا: أنّها من أمّ ولد فقد تكون، لكنّ هذه الأخيرة لا تكفي بأمّ كلثوم، وأنّ أمّ كلثوم - زوجة عمر - هو اسم لها لا كنية حسبما سيأتي توضيحه .

1- أنظر كتاب: السيدة سكينة: 38.

2- وقد اعترض السيد محسن الأمين في أعيان الشيعة 3: 485، في مابداً ب: أمّ علي ما قاله الشيخ عبدالنبي الكاظمي في «تكملة الرجال»، بقوله: فما في «تكملة الرجال» من الجزم بأن زينب الصغري المكناة أمّ كلثوم هي زوجة عمر في غير محلّه، بل هي غيرها.



**إن للإمام علي عليه السلام بنتين باسم أم كلثوم، إحداهما من فاطمة، والأخرى من أم ولد**

فأم كلثوم الكبرى هي ابنة فاطمة، وأم كلثوم الصغرى من أم ولد، والأولي كانت تسمي بزینب الصغرى أيضاً، بعكس أم كلثوم الصغرى التي هي من أم ولد فهو اسمها وليس بكنية .

ونحن سنوضح لاحقاً بأن للإمام علي عليه السلام ثلاث بنات باسم زينب : الكبرى والصغرى من فاطمة الزهراء ، وزينب صغرى أخرى من أم ولد ، بفارق أن زينب الصغرى من فاطمة الزهراء كانت تُكني بأم كلثوم الكبرى ، أما زينب الصغرى من أم ولد فلا تُكني بأم كلثوم ، بل كان يُكني باسمها زينب فقط .

وهناك أخت أخرى لهم - والتي يحتمل أن يكون عمر قد تزوجها وهي صغيرة - كانت تُسمي بأم كلثوم وليس لهذه كنية ، وقد ترى ما يشير إلى هذا القول بعض أعلام العامة والشيعة في كتبهم :

أنظر علي سبيل المثال : «تاريخ مواليد الأئمة»(1)، و«نور الأبصار»(2) ، و«نهاية الأرب»(3) وفيه : ... وكان له زينب الصغرى ، وأم كلثوم الصغرى من أم ولد .

1- مواليد الأئمة: 15.

2- نور الأبصار: 114.

3- نهاية الأرب 19: 348 - حوادث سنة 17، و19: 391 / في ذكر أولاد عمر، و20: 223 - حول مقتل الإمام علي عليه السلام .

**القول السابع :****تزوجها من عمر ، لكن عمر مات ولم يدخل بها**

وذهب إلى هذا الرأي بعض أعلام الشيعة وبعض العامة ، فقد قال التّوبختي - من أعلام الشيعة في القرن الثالث الهجري في كتابه «الإمامة»: أمّ كلثوم كانت صغيرة ومات عنها عمر قبل أن يدخل بها (1).

وقال الشيخ جعفر النقدي في «الأنوار العلوية» : ... فزويّ أنّه [أي عمر] لمّا دخل عليها كان ينظر شخصها من بعيد ، وإذا دنا منها ضُرب حجاب بينها وبينه ، فاكتمى بالمصاهرة (2) .

وقال أبو الحسن العمري في «المجدي في أنساب الطالبين» : وآخرون من أهلنا يزعمون أنّه لم يدخل بها (3) .

وقال الزرقاني المالكي (ت 1122 هـ-) في «شرح المواهب اللدنية» : وأمّ كلثوم زوجة عمر بن الخطّاب ، مات عنها قبل بلوغها (4) .

وهذا الرأي قد يكون أقرب شيء إلى مختارنا ، لكن بفارق مع قول الآخرين ، لأننا نذهب إلى أنّ الزواج - علي فرض وقوعه - قد وقع علي (ابنة الإمام عليّ من أمّ ولد) لا علي (ابنة الإمام عليّ من فاطمة الزهراء) ، وهذه البنت - حين الزواج بها - كان لا يتجاوز عمرها أربع سنواتٍ أو خمساً ،

1- البحار 42: 91 / ح 20 - عن: مناقب آل أبي طالب 3: 89.

2- الأنوار العلوية: 435.

3- المجدي في أنساب الطالبين: 17.

4- شرح المواهب اللدنية 7: 9.

وأقصى ما يمكن تصوّره هو كونها في الثامنة من عمرها وهي مما لا يجوز الدخول بها وإيلادها.

وأنّ عمر قد أخذها من أبيها بعد العقد عليها ، لكي يحتفظ بها في دار الإمارة ، حتّى تكبر ، وقد أتى هذا المعنى علي لسان عمر وقوله لعلي : «إنّ تعش تكبر»<sup>(1)</sup> كما تشهد في نصوص أخرى أنّها كانت صغيرة «تلعب مع الجوّاري»<sup>(2)</sup> .

فعمر أخذها من بيت أبيها لكي تأنس بالمحيط الجديد ، فإذا بلغت دخل بها ، لكنّه مات عنها قبل بلوغها ، ولأجل ذلك أسرع الإمام إلي دار الإمارة أخذاً بيد ابنته لكي تعتدّ في بيته لا في دار الإمارة .

ومما يؤيد هذا القول عدم ذكر المسعودي أمّ كلثوم بنت عليّ في أمّهات أولاد عمر في كتابه «مروج الذهب» ، بل عدّ في المقابل عبدالله وعبيدالله وحفصة وزيداً وعاصماً من أمّ واحدة<sup>(3)</sup> . ولم يذكر زيداً آخر له من أمّ كلثوم أخرى ، ومعناه : عدم صحة ما اشتهر عن أمّ كلثوم بنت عليّ وأنها أولدت لعمر زيداً ورقية ، عند المسعودي علي أقل تقدير .

1- مختصر كتاب الموافقة: 148، وهذا من ضغوطات عمر في التزوّج من أمّ كلثوم، ومعني كلامه: زوّجنيها، فإنها إن تعش عندي تكبر.

2- مصنّف عبدالرزاق 6: 162 / ح 10351، و163 / ح 10354.

3- مروج الذهب 2: 321.

**القول الثامن :****وهو المشهور عند العامة**

وملخصه : أن عمر تزوج بأم كلثوم ودخل بها وأولدها زيداً ورقية - وعلي قول فاطمة أيضاً - .

وهذا القول - وإن كان مشهوراً عند الجمهور - لكنه لم يثبت علمياً ولا تاريخياً ، وهو ما سنوضحه في هذا الكتاب ، بل إنه اختلق لدواعٍ سياسية ، ولإمكان وقوع الاشتراك والالتباس والاختلاط في الأسماء والكني بين زوجات عمر وبين من أقدم في الزواج منها ، أو بين المعاصرات لعمر واللاتي عشن في زمانه وسُمّين بأم كلثوم ، مثل الخلط بين :

1- أم كلثوم بنت رسول الله - أخت فاطمة الزهراء وزوجة عثمان !- .

2- وأم كلثوم بنت الإمام علي من فاطمة الزهراء عليهما السلام .

3- وأم كلثوم بنت جَزُول (المعروفة بمليكة) زوجة عمر في الجاهلية وأول الإسلام ، وأم زيد بن عمر بن الخطاب (1) .

4- وأم كلثوم بنت [عاصم بن] ثابت بن أبي الأفلح (2) ، واسمها جميلة = عاصية (أم عاصم بن عمر بن الخطاب) .

5- أم كلثوم بنت أبي بكر والتي خطبها عمر من عائشة وأبت ذلك مهددة

1- السيرة النبوية لابن هشام: 3: 791، طبقات ابن سعد 3: 265، نسب قريش: 349.

2- واسمه قيس بن عصمة بن مالك، طبقات ابن سعد 3: 265.

بأنها ستصبح عند قبر النبي لو رُؤِجَتْها عائشة من عمر (1).

فاختلاط هذه النصوص في ما بينها وبين نساء معاصرات موجودات آنذاك شيء طبيعي ، فقد تُنسب أمور ثابتة لإحداهن إلي أخرى وبالعكس ، ومن هذا المنطلق لا يستبعد أن يختلط اسم أم كلثوم بنت جروول (2) مع اسم أم كلثوم بنت الإمام علي عليه السلام . كما أنّنا نلاحظ هذا الاختلاط واضحاً بيّناً في اسم أولادهما ، فيسمّي ابن أم كلثوم بنت جروول الأكبر سنّاً بـ «زيد الأصغر» ، واسم ابن أم كلثوم بنت علي الأصغر سنّاً بـ «زيد الأكبر» ، فقرأ ما ذكره الطبري وابن الأثير وابن كثير وغيرهم ، فقد قالوا ، والنص للطبري :

وزيد الأصغر وعبيدالله قُتلا يوم صفين مع معاوية ، وأمّهما : أم كلثوم بنت جروول بن مالك بن مسيب بن ربيعة ، وكان الإسلام فرّق بين عمر وأم كلثوم بنت جروول .

إلي أن يقول :

وتزوَّج [أي عمر] أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب وأمها فاطمة ... فولدت له زيدا [أي الأكبر]... (3)

وهذا النص وأمثاله يؤكّد لنا إمكان وقوع الخلط العفويّ والخلط المتعمّد

1- تاريخ مدينة دمشق 25: 96، كنز العمال 13: 626 / ح 37590، الاستيعاب 4: 1807 / الرقم 3287 - ترجمة حبيبة بنت خارجة.

2- زوجة عمر في الجاهلية.

3- تاريخ الطبري 2: 564، الكامل في التاريخ 2: 450، البداية والنهاية 5: 293، 309، و 7: 139.

من قبل مدرسة الخلفاء - في بعض الوقائع والأحداث - ، لاسيّما إذا عرفنا أنّ وراء ذلك هدفاً سياسياً أو اجتماعياً مهماً ، فلا يُستبعد أن يجعلوا زيد بن عمر من أمّ كلثوم بنت جروول ، مكان زيد بن عمر من أمّ كلثوم بنت علي !! أو أن يبدلوا أمّ كلثوم بنت علي من أمّ ولد ، بأمّ كلثوم ابنة علي من فاطمة الزهراء ، بدون أيّ حريجة ولا مهابة ، ولا تقوي ولا تَنْبَت .

كما لا يُستبعد أن يخلطوا بين أمّ كلثوم بنت أبي بكر مع أمّ كلثوم بنت الإمام علي - من أم ولد - ، وذلك لتقارب سنّيهما وتاريخ ولادتهما وخطبة عمر منهما وهنّ صغيرتان .

ونحن - وإن كان المنهج العلمي يدعونا إلى دراسة الأقوال الثمانية كلّها واحدة بعد أخرى ثم الوقوف على الرأي المختار - لكنّ دراسة تلك الأقوال تستدعي الدراسة الوافية لها والترجيح بينها ، وهو ما يحتاج إلى مزيد وقت لا نمتلكه الآن ، فاكثفينا بالتعليق على القول الأخير ، علي أمل أن نلتقي مع القراء في دراسة شاملة عن هذه القضية ، أملين أن نكون قد قدّمنا شيئاً في هذا المضمّار ، مشيرين إلى أنّ عملنا سيكون في ثلاثة جوانب:

1 - الجانِب التاريخي والاجتماعي :

وفيه نبين ملاسبات القول الثامن تاريخياً واجتماعياً ، مناقشين النصوص التاريخية الواردة فيه علي وجه التحديد ، وهل هذا القول يمَسّ عقائد الشيعة الإمامية وعظمائهم ، أم أنّه يمَسّ تاريخ العامة ورجالها ، أم أنّه لا يمَسّ أيّاً منهما ، أم أنّه يمَسّهما معاً ؟

مؤكّدين علي أنّ مناقشة الآراء لا تعني عندنا التعريض والتجريح بالآخرين ، وإلّما هي دراسة موضوعيّة لتفهمّ الأمور كما هي ، ووضع النقاط علي الحروف ، ليس إلا . وبالمقابل ننتظر من الآخرين إبداء وجهات نظرهم فيما كتبناه سلباً أم إيجاباً ، صحّة أو سقماً بكلّ سعة ورحابة صدر شريطة أن يكون لسانهم لسان العلم والتحقيق والوثائق لا الفحش والسباب .

2 - الجانب الفقهي :

وفيه بيان لكيفية دخول الروايات الداعمة للرأي الثامن(1) في كتب الفقه والحديث الشيعيّة ، ومدى حجّية تلك الأحاديث ودلائلها عندهم .

3 - الجانب العقائديّ :

وفيه نبحت عن الإشكاليات المطروحة في هذا الزواج ، وأنّ القول بالتزويج لا يمسّ بعقائد الشيعة بقدر ما يمس بأصول الفكر الآخر ، لأنّ لازم هذا القول هو خروج عمر بن الخطّاب عن الموازين الأخلاقيّة والضوابط العرفية المتعارف عليها في المجتمعات الإسلاميّة ، وربّما كان فيه خروج عن مسلّمات العقيدة الإسلاميّة (2) .

وعليه ، فنحن لسنا - وحسبما أكّدنا - بصدد ترجيح رأي علي آخر ، أو تبني رأي تاسع في المسألة ، بل كلّ ما في الأمر هو مناقشة النصوص الدالّة علي الزواج وبيان ملائمتها القول الثامن ومحاكمة النصوص فيه ، وكيفية تداخل

1- أعني الإبلاذ.

2- كزواجه من أمّ وبنيتها في الإسلام، أنظر ص 237 من هذا الكتاب.

النصوص بين الطائفتين ، ومدى تأثيرها علي الأصول والمفاهيم عند الفريقين . ونحن قد ناقشناها لا اعتقاداً منا بصحتها سنداً أو دلالة ، بل إلزاماً للآخرين القائلين بوقوع هذا التزويج ، ليس أكثر من ذلك .

مؤكدين للقارئ العزيز بأن عملنا هذا ما هو إلا محاولة بسيطة في هذا السياق ، وإجابة لأشهر الأقوال وأكثرها شيوعاً علي شبكات الإنترنت والفضائيات ؛ إذ لم نجزم بعد في كل جوانب هذه المسألة لنخرج بنتيجة قاطعة (I) ، بل كل ما في الأمر هو قراءة نقدية للنصوص ليس إلا .

وإليك الآن بعض النصوص التاريخية الصريحة في تزويج عمر بن الخطاب من أم كلثوم ، أتينا بها من كتب السير والتراجم والتاريخ والحديث الأصلية في مدرسة الخلفاء ، لتكون مقدمة لما نبغي قوله والوصول إليه في هذه الدراسة .

---

1- وإن كنا قد أعطينا ما هو أقرب شيء إلي مختارنا ، لا أنه هو مختارنا حقاً .







ذكر خبر تزويج عمر من أم كلثوم بنت علي وفاطمة أكثر المؤرخين والمحدثين ، منهم : ابن اسحاق (ت 151 هـ) في «سيرته»<sup>(1)</sup> ، والثوري (ت 161 هـ) في «الفرائض»<sup>(2)</sup> ، وأبو يوسف القاضي (ت 182 هـ) في «الآثار»<sup>(3)</sup> ، والشافعي (ت 204 هـ) في «الأم»<sup>(4)</sup> ، وعبد الرزاق (ت 211 هـ) في «المصنّف»<sup>(5)</sup> ، وسعيد بن منصور (ت 227 هـ) في «سننه»<sup>(6)</sup> ، وعلي بن الجعد (ت 230 هـ) في «مسنده»<sup>(7)</sup> ، وابن سعد (ت 230 هـ) في «طبقاته»<sup>(8)</sup> ، وابن أبي شيبة (ت 235 هـ) في «مصنّفه»<sup>(9)</sup> ، وأحمد بن حنبل (ت 241 هـ) في «فضائل الصحابة»<sup>(10)</sup> ، وابن

1- سيرة ابن اسحاق 5: 232 - 233 / الأرقام: 344 و345 و348 و349.

2- الفرائض لسفيان بن سعيد الثوري 1: 38.

3- الآثار 1: 143.

4- الأم 7: 182.

5- المصنّف لعبد الرزاق بن همام 6: 163 / الأرقام: 10352 و10353 و10354.

6- سنن سعيد بن منصور 1: 172 - 173 / الرقمان: 521 و522.

7- المسند: 98 / ح 574.

8- الطبقات الكبرى لابن سعد 8: 463 - 465.

9- المصنّف لابن أبي شيبة 4: 17 / ح 17341.

10- فضائل الصحابة 2: 775 / ح 1069.

حبيب البغدادي (ت 245 هـ-) في «المُحَبَّر» (1)، والدارمي (ت 255 هـ-) في «سننه» (2)، وابن سَبَّيَةَ التَّمِيمِيَّ (ت 262 هـ-) في «تاريخ المدينة» (3)، وحمّاد بن إسحاق البغدادي (ت 267 هـ-) في «تركة النبي» (4)، وابن ابي داوود (ت 275 هـ-) في «سننه» (5)، وابن قُتَيْبَةَ (ت 276 هـ-) في «المعارف» (6)، والبلاذُريَّ (ت 279 هـ-) في «أنساب الأشراف» (7)، والدولابيَّ (ت 310 هـ-) في «الذرية الطاهرة» (8)، والطبريَّ في «تاريخه» (9)، وغيرهم في غيرها، واليك بعض تلك النصوص .

\* سيرة ابن اسحاق : نا يونس ، عن خالد بن صالح ، عن واقد بن محمّد بن عبد الله بن عمر ، عن بعض أهله ، قال : خطب عمر بن الخطّاب إلي علي بن أبي طالب ابنته أم كلثوم - وأمّها فاطمة بنت رسول الله (10) - إلي أن قال - فقيل : يا أمير المؤمنين ، ما كنت تريد إليها وهي صبيّة؟!

1- المحبّر: 53.

2- سنن الدارميّ 2: 379.

3- تاريخ المدينة 1: 345.

4- تركة النبي: 95.

5- السنن لأبي داوود 3: 156 / ح 3193.

6- المعارف: 184 - 185 و188.

7- انساب الأشراف 2: 61,410 و10: 294، 487، 486 - طبعة زكّار.

8- الذرية الطاهرة: 157 / ح 208.

9- تاريخ الطبريّ 3: 576.

10- هذه من زيادات الرواة عند الجمهور حسبما سيّضح ذلك لاحقاً ولم تكن في أخبارنا.

قال : إني سمعت رسول الله صلي الله عليه وآله يقول : «كُلُّ سَبَبٍ مَنْتَقِعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا سَبَبِي» ، فأردت أن يكون بيني وبين رسول الله سببٌ صهر(1) .

وفي آخر قول عمر لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب : لا-والله ماذاك بك ، ولكن أردت منعي ، فإن كان كما تقول فابعثها إلي . فرجع علي فدعاها فأعطاه حُلَّةً ، فقال : انطلقني بهذه الي أميرالمؤمنين فقولي : يقول لك أبي : كيف تري هذه الحُلَّة ؟ فأتته بها فقالت له ذلك .

وأخذ عمر بذراعها ، فاجتذبتها منه وقالت : أُرْسِلْ ، فأرسلها وقال : حَصَانٌ كَرِيمٌ ، انطلقني وقولي له : ما أحسنها وأجملها ، ليست والله كما قُلْتِ ، فَرَوَّحَهَا(2) .

وفي ثالث : عن عطاء الخراساني ، عن عمر بن الخطاب أنه قال : لا تغالوا في مهور النساء ، فإنه لو كان تقوي لله أو مكرومة في الدنيا كان نبيكم أولاكم بذلك ، ما أصدق أحداً من نساته ولا أصدق بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية ، أربع مائة وثمانون درهماً ، ثم إن عمر بعد ما حَظَبَ أُمَّ كَلثُومَ ابنة علي بن أبي طالب فأصدقها أربعين ألفاً(3) .

\* مصنف عبد الرزاق : عن ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي جعفر ، قال : خطب عمر الي علي ابنه فقال : إنها صغيرة ، فقبل لعمر : إنما يريد بذلك منعها ، قال : فكلمه ، فقال علي : أبعث بها إليك ، فإن رضيت ففي امرأتك .

1- سيرة ابن إسحاق 5: 232 / خ 346.

2- سيرة ابن إسحاق 5: 232 / الرقم 345، ذخائر العقبى أيضاً.

3- سيرة ابن إسحاق 5: 233 / الرقم 348.

قال: فبعث بها إليه، قال: فذهب عمر، فكشف عن ساقها، فقالت: أُرْسِلْ، فلولا أنك أمير المؤمنين لصككت عُنُقَكَ! (1)

في تلخيص الحبير: (فائدة)، روي عبدالرزاق وسعيد بن منصور وابن أبي عمرو، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن علي بن الحنفية، أن عمر خطب إلي علي بنته أم كلثوم، فذكر له صغرها، فقال: أبعث بها إليك، فإن رَضِيَتْ فهي امرأتك. فأرسل بها إليه، فكشف عن ساقها، فقالت: لولا أنك أمير المؤمنين لصككت عينك! وهذا يُشكّل علي من قال أنه لا يُنظرُ غيرَ الوجه والكفين (2).

\* تُرجم ابن سعد لأم كلثوم بنت علي بن أبي طالب في «الطبقات الكبرى»، فقال:

تزوجها عمر بن الخطاب وهي جارية لم تبلغ، فلم تزل عنده إلى أن قُتل، وولدت له: زيد بن عمر وُرُقِيّة بنت عمر - إلي أن قال -:

أخبرنا أنس بن عياض الليثي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن عمر ابن الخطاب خطب إلي علي بن أبي طالب ابنته أم كلثوم.

فقال علي: إنما حبست بناتي علي بني جعفر.

فقال عمر: أنكِحنيها يا علي، فوالله ما علي ظهر الأرض زجل يرضد من

1- المصنّف: 6 / 163 ح / 10352، وقريب منه عن الأعمش الحديث 10353، وأنظر: كنز العمال 16: 213 / خ / 45672، سنن سعيد بن منصور 1: 173 / ح / 521، الاستيعاب 4: 1955.  
2- تلخيص الحبير 3: 147 / ذيل الحديث 1484.

حُسُن صحابتهما ما أُرصد . فقال عليّ : قد فعلتُ .

فجاء عمر إلى مجلس المهاجرين بين القبر والمنبر وكانوا يجلسون ثُمَّ : عليّ وعثمان والزبير وطلحة وعبدالرحمن بن عوف ، فإذا كان الشيء يأتي عمر من الأفاق جاءهم فأخبرهم ذلك واستشارهم فيه -

فجاء عمر فقال : رقتوني . فرؤوه وقالوا : بمن يا أمير المؤمنين ؟ قال : بآبنة عليّ بن أبي طالب . ثم أنشأ يخبرهم فقال : إنَّ النبيّ صلي الله عليه وآله

قال : كلَّ نسب وسبب منقطع يوم القيامة إلا نسبي وسببي . وكننتُ قد صحبته ، فأحببت أن يكون هذا أيضاً (1) .

\* وفيه أيضاً :

قال محمّد بن عمر وغيره : لما خطب عمر بن الخطّاب إلي عليّ ابنته أمّ كلثوم قال : يا أمير المؤمنين !! إنّها صبيّة .

فقال : إنك والله ما بك ذلك ، ولكن قد علمنا ما بك . فأمر عليّ بها فصُنعت ، ثم أمر بيزد ، فطواه وقال : انطلقني بهذا إلى أمير المؤمنين ، فقولي :

1- الطبقات الكبرى 8: 463. رقتوني، أي قولوا لي: بالرّفاء والبنين، وهذا كان من رسوم الجاهليّة، وقد نهي عنه رسول الله صلي الله عليه وآله ! فقد روي الكليني في الكافي 5: 568 ح/ 52، بإسناده عن البرقي رفعه قال: لما زوّج رسول الله فاطمة عليها السلام قالوا: بالرّفاء والبنين، فقال صلي الله عليه وآله : لا ، بل علي الخير والبركة. وفي مسند احمد 3: 451 ح/ 15778، بسنده عن سالم بن عبدالله عن عبدالله بن محمّد ابن عقيل، قال: تزوّج عقيل بن أبي طالب فخرج علينا، فقلنا: بالرّفاء والبنين. فقال: مه، لا تقولوا ذلك، فإنّ النبيّ قد نهانا عن ذلك وقال: قولوا: بارك الله لك، وبارك عليك، وبارك لك فيها.

أرسلني أبي بقرتك السلام ويقول: «إن رضيت البرد فأمسكه، وإن سخطته فردّه» .

فلما أتت عمر قال: بارك الله فيك وفي أبيك! قد رضينا .

قال فرجعت إلي أبيها فقالت: ما نَشَرُ البرد ولا نظر إلا إلي . فرَوَّجها إيَّاه فولدت له غلاماً يقال له زيد(1) .

\* وفي غوامض الأسماء المبهمة لابن بشكوال (ت 578 هـ-) بسنده عن سفيان بن عُيينة، عن عمرو، عن محمد بن علي، قال: خطب عمر إلي عليّ ابنته، فذكر منها صغيراً، وقالوا لعمر: إنّما ردك، فعاوذه، فقال: أرسلها إليك، فإن رضيتها فهي امرأتك، فلما جاءته كشف عن ساقها .

فقالت: أرسل، لولا أنك أمير المؤمنين للطمت عينك(2)!

\* وفي الإصابة: عن ابن أبي عمر المقدسي، حدثني سفيان، عن عمرو، عن محمد بن عليّ: إنّ عمر خطب إلي عليّ ابنته أم كلثوم فذكر له صغرها، فقيل له: إنه ردك، فعاوذه، فقال له عليّ: أبعث بها إليك، فإن رضيت فهي امرأتك . فأرسل بها إليه فكشف عن ساقها .

فقالت: مه، لولا أنك أمير المؤمنين لأطمت عينك(3)!

\* وفي المنتظم لابن الجوزي (ت 597 هـ-) وتاريخ دمشق لابن عساكر، والنص للأول:

1- الطبقات الكبرى 8: 464، المنتظم 4: 237، تاريخ مدينة دمشق 19: 486.

2- غوامض الأسماء 2: 787 و788.

3- الإصابة في تمييز الصحابة 8: 293 / الرقم 12233.



أبانا الحسين بن محمد بن عبدالوهاب بإسناده عن الزبير بن بكار، قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب أم كلثوم إلي علي بن أبي طالب . فقال له علي: إنها صغيرة .

فقال له عمر: زوّجنيها يا أبا الحسن، فإني أرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد .

فقال له علي: أنا أبعثها إليك، فإن رضيتهَا زوّجتها .

فبعثها إليه ببرد، وقال لها: قولي: هذا البرد الذي قلت لك .

فقال ذلك لعمر: فقال: قولي «قد رضيته» رضي الله عنك . ووضع يده علي ساقها وكشفها .

فقال له: أنتعل هذا؟! لولا أنك أمير المؤمنين لكسرتُ أنفك! ثم خرجت، حتّى جاءت أباه فأخبرته الخبر، وقالت: بعثتني إلي شيخٍ سوء .

فقال: مهلاً يا ... (1) .

\* وفي الاستيعاب: أنّ عمر بن الخطاب خطب إلي عليّ ابنته أمّ كلثوم فذكر له صغرها، فقيل له: إنه ردّك، فعاوده، فقال: أبعث بها إليك، فإن رضيته فهي امرأتك . فأرسل بها إليه، فكشف عن ساقها، فقالت: مه، والله لولا أنك أمير المؤمنين لطمتُ عينك!

وفي آخر: ووضع يده علي ساقها، فقالت: أنتعل هذا؟ لولا أنك

1- المنتظم 4: 237، تاريخ دمشق 19: 483، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد 12: 106، تاريخ الإسلام 4: 139، سير أعلام النبلاء 3: 501، الاستيعاب 4: 1954 - 1955، أسد الغابة 5: 614.

أمير المؤمنين لكسرت أنفك! ثم خرجت حتّى جاءت أباهما، فأخبرته الخبر وقالت: بعثتني إلي شيخ سوء، فقال: يا بُنَيَّةُ إنّه زوجك(1).

\* وفي تاريخ الإسلام للذهبي: قال ابن عبد البر: إنّ عمر قال لعليّ: زوّجنيها يا أبا حسن، فأبى أُرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد.

قال: فأنأ أبعثها إليك فإن رضيتّها فقد زوّجتها. يعتلّ بصغرها، قال: فبعثها اليه ببردٍ وقال لها: قولني له هذا البرد الذي قلت لك، فقالت له ذلك، فقال: قولني له: قد رضيتُ رضي الله عنك. ووضع يده علي ساقها فكشفها.

فقالت: أنتعل هذا، لولا أنّك أمير المؤمنين لكسرتُ أنفك! ثم مضت إلي أبيها فأخبرته، وقالت: بعثتني إلي شيخ سوء، قال: يا بُنَيَّةُ إنّه زوجك(2).

\* وفي رواية ابن اسحاق: إنّ عليّاً أرسل ابنته إلي عمر، فقال لها: انطلقي إلي أمير المؤمنين فقولي له: إنّ أبي يُقرنك السلام ويقول لك: إنّنا قد قضينا حاجتك التي طلبتها. فأخذها عمر فضمّها إليه، فقال: أتني خطبتها إلي أبيها فزوّجنيها.

قيل: يا أمير المؤمنين، ما كنتَ تريد إليها وهي صبية صغيرة؟! فقال: أتني سمعت رسول الله يقول: كلّ سبب منقطع يوم القيامة إلاّ سببي... (3).

\* وروي الخطيب البغداديّ بإسناده عن عقبه بن عامر الجُهنيّ: خطب

1- الاستيعاب 4: 1955.

2- تاريخ الإسلام 4: 138 - 139.

3- سيرة ابن اسحاق 5: 233 / الرقم 346، الذرية الطاهرة: 114 / الرقم 218، ذخائر العقبين: 169.

عمر بن الخطّاب إلي عليّ بن أبي طالب ابنته من فاطمة(1)، وأكثر تردده إليه ، فقال : يا أبا الحسن ما يحملني علي كثرة ترددي إليك إلا حديث سمعته من رسول الله صلي الله عليه وآله يقول : كلّ سبب وصهر منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي . فأحببت أن يكون لي منكم أهل البيت سبب وصهر .

فقام عليّ فأمر بابنته من فاطمة فزوّجته ، ثم بعث بها إلي أمير المؤمنين عمر ، فلمّا رآها قام إليها فأخذ بساقها ، وقال : قولي لأبيك قد رضيتُ قد رضيتُ قد رضيت . فلمّا جاءت الجارية إلي أبيها ، قال لها : ما قال لك أمير المؤمنين ؟ قالت : دعاني وقبّلني ، فلمّا قمت أخذ بساقي وقال : قولي لأبيك : «قد رضيتُ» . فأنكحها إياه ، فولدت له : زيد بن عمر بن الخطّاب ، فعاش حتّى كان رجلاً ثم مات(2) .

\* وروي الزرندي الحنفي في : «نظم درر السمطين»(3) ، وابن الجوزي في «المنتظم»(4) ، والنصّ للأوّل :

إنّ عمر بن الخطّاب رضي الله عنه خطب إلي عليّ رضي الله عنه ابنته أمّ كلثوم - وهي من فاطمة بنت رسول الله صلي الله عليه وآله - فقال عليّ : إنّها صغيرة .

1- لم يُذكر في النصوص السابقة أنّها من فاطمة بنت رسول الله إلا في بعض الزيادات الاحتمالية الظنيّة أو قل إدراجات الراوي عند بعض المؤرّخين والتي لم تأت في روايات المجهور الأخرى وروايات الشيعة بتاتاً، فتأمل !

2- تاريخ بغداد 6: 182 / الرقم 3237.

3- نظم درر السمطين: 234 و235.

4- المنتظم 4: 238.

فقال عمر : زوّجنيها يا أبا الحسن ، فأني أرغب في ذلك ، سمعت رسول الله يقول : كلّ نسب وصهر ينقطع إلا ما كان من نسبي وصهري .

فقال عليّ : إني مرسلها إليك تنظر إليها . فأرسلها إليه ، وقال لها : اذهبي إلي عمر ، فقول لي له : يقول لك عليّ : «رضيت الحلة» ؟

فأنته ، فقالت له ذلك ، فقال : نعم ، رضي الله عنك . فزوجه إياها في سنة سبع عشرة من الهجرة ، وأصدقها - علي ما نقل - أربعين ألف درهم ، فلمّا عقد بها جاء إلي مجلس فيه المهاجرون والأنصار وقال : ألا تزفوني؟! وفي رواية : ألا تهنّوني؟! قالوا : بماذا يا أمير المؤمنين ؟

قال : تزوّجت أمّ كلثوم بنت عليّ ، لقد سمعت رسول الله يقول : كلّ نسب وسبب منقطع إلا نسبي وسببي وصهري . وكان به صلي الله عليه وآله السبب والنسب ، فأردت أن أجمع إليه الصهر . فزفوه ودخل بها في ذي القعدة من تلك السنة(1) .

\* وقال البيهقي في تاريخه : وفي هذه السنة (أي سنة سبع عشرة) خطب عمر إلي عليّ بن أبي طالب أمّ كلثوم بنت عليّ ، وأمها فاطمة بنت رسول الله ، فقال عليّ : إنّها صغيرة .

فقال : إني لم أرّد حيث ذهبت ، ولكنّي سمعت رسول الله يقول : كلّ نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهري . فأردت أن يكون لي سبب وصهر برسول الله(2) .

1- أنظر : الاستيعاب 4: 1954 - 1955.

2- تاريخ البيهقي 2: 149.





قبل الدخول في صلب البحث لا بد من توضيح بعض الأمور المرتبطة بهذا الموضوع من قريب أو من بعيد ، لأنّ التاريخ يكتنفه الكثير من الغموض ف- «رُبّ مشهورٍ لا أصل له» ، وربّ حقّ صار عند الناس باطلاً ، وباطلٍ صار حقاً نظراً للسياسة أو لعوامل وملايسات أخرى ، وبيان العوامل التاريخية والاجتماعية المرافقة لهذه القضية ستوضّح الفكرة إن شاء الله تعالى .

أجل ، قد تكون هناك رواية معتبرة وصحيحة السند لكنّ متنها لا يسلم من العلل والشوائب ، وهذا ما يجب بحثه في فصول كتابنا هذا ، فاعتبار السند شيء واعتبار الرواية شيء آخر ، فقد تكون الرواية معتبرة ولها شواهد صحيحة من القرآن والسنة الثابتة الصحيحة ، لكن صدّعت سندها ، وقد يكون سند الرواية صحيحاً لكنّ متنها يخالف الأصول القرآنية والحديثية المسلّمة ، فنُطرح «فإذا صحّ السند والمتمن كان الحديث صحيحاً ، ويمكن أن نعطيك مثلاً واقعيًا

من حياتنا اليومية، فإذا أخبرك رجل عن آخر خبراً، كان أول ما يسبق إلي خاطرك أن تستوثق من صدق المُخْبِر بالنظر في حاله وأمانته ومعاملته، وغير ذلك من الملاحظات التي تراها ضروريةً لك للتأكد منه .

فإذا استوثقتَ من الرجل نظرت بعد ذلك في الخبر نفسه وعرضته علي ما تعرف عن صاحبه من أقوال وأحوال، فإذا اتفق مع ما تعلمه من ذلك لم تشك بصدق المُخْبِر والاطمئنان إليه، وإلا كان لك أن تتوقف في قبول الخبر لا لريبة في المُخْبِر - إذ أنت واثق من صدقه - بل لشدِّبْهَةِ رأْيِهَا في المُخْبِر نفسه، ويصحّ أن يكون مرجعها وهماً أو نسياناً من المُخْبِر، كما يصحّ أن ترجع إلي سرِّ فيه لأمرٍ لم تتبيّه، فلعلّ هذه الحالة أيضاً ممّا يجب علينا أن نتوقّف عند الخبر عنها لنطمئنّ إلي صحّته، ولا نتسرع في حكمنا أنّه كاذب، وإذا فعلنا ذلك يكون منا افتراءٌ علي من أخبرنا، ونحن له مصدّقون وبه اتقون» (11).

وقد ذكر السخاويّ مثلاً في ذلك عن اليهود أنهم ادّعوا أنّ رسول الله أسقط الجزية عن أهل خيبر، وأظهروا كتاباً فيه شهادة بعض الصحابة وادّعوا أنّه بخط الإمام عليّ عليه السلام، فحمل ذلك الكتاب سنة 447 هـ - إلي علي وزير القائم بالله العباسيّ، فعرضه القائم علي الخطيب البغداديّ فتأمّله، ثمّ قال :

«هذا مُزَوَّر» .

فليل له : فمِن أين لك هذا ؟

فقال : «فيه شهادة معاوية، وهو إنّما أسلم عام الفتح، وفتحُ

1- تقد الحديث للدكتور حسن الحاج حسن 1: 431 - 432.



خيبر كان في سنة سَمْع .

وفيه شهادة سعد بن مُعَاذ ، وهو قد مات يوم بني قُرَيْظَةَ قبل فتح خيبر بسنتين»(11).

وهذا ما يُسَمَّى بالمناقشة الداخلية للخبر ، وهو يُبْحَثُ غالباً في الفقه والتاريخ ، وموضوعنا من هذا القبيل وعلينا تطبيقه في دراستنا هذه أيضاً ، لأنّ كتابة التاريخ رافقته ملابسات كثيرة حتّى صارت بعض الأمور المشكوكة حقائق مسلّمة عند الناس لا يمكن الخدش فيها ، إذ لعبت العوامل المذهبية ، والدعوة إلى الانتصار للمذهب دوراً في ترسيخ بعض المفاهيم المغلوطة ، كما أنّ إعطاء هالة لرجال القوم وذوي النفوذ ، وعدم السماح بمناقشة أقوالهم ومواقفهم ، كان هو الآخر من عوامل التجهيل وكنمان الحقائق .

وهذا ما فعله المؤرّخون والنسابة ، حيث تركوا أموراً كثيرة رعايةً لحال العامة ، مع أنّ واجبهم كان هو ذكر الأقوال بما فيها وعليها ، وعدم الانحياز إلى جهة دون أخرى ، لكننا نراهم يفعلون غير ذلك ، فينقلون بعض الأقوال تاركين الأخرى منها رعايةً لحال العامة أو الخاصة علي حساب الحقائق المهمة .

فمثلاً : تحدّث الطبري عن مقتل عثمان وتغاضي عن ذكر كثير من الأسباب لعلّ دعت إلى الإعراض عنها ، فقال :

قد ذكرنا كثيراً من الأسباب التي ذكر قاتلوه أنّهم جعلوها ذريعةً إلى قتله ، فأعرضنا عن ذكر كثير منها لعلّ دعت إلى الإعراض عنها (2) .

1- الإعلان بالتوبيخ للسخاوي: 10.

2- تاريخ الطبري 2: 661.

وقال في مكان آخر : إنَّ محمَّد بن أبي بكر كتب إلي معاوية لما وُلِّي ، فذكر مكاتبات جرت بينهما ، كرهتُ ذكرها لما فيها ما لا يتحمَّل سَمَاءُهَا العامة (1).

وقال ابن الأثير - حول أسباب مقتل عثمان - : قد تركنا كثيراً من الأسباب التي جعلها الناس ذريعة إلي قتله ، لعللٍ دعت إلي ذلك (2) .

وقال الطبري في تاريخه أيضاً :

وفي هذه السنة - أعني سنة ثلاثين - كان ما دُكر من أمر أبي ذرٍّ ومعاوية وإشخاص معاوية إياه من الشام إلي المدينة ، وقد دُكر في سبب إشخاصه إياه منها إليها أمورٌ كثيرة كرهتُ ذكر أكثرها .

فأما العاذرون معاوية في ذلك ، فإنهم ذكروا في ذلك قصة ، كتب بها إلي السري ، يذكر أن شعيباً حدّثه سيف بن عمر ... (3) الخبر .

وقال ابن الأثير : وقد دُكر في سبب ذلك أمور كثيرة من سبِّ معاوية إياه ، وتهديده بالقتل ، وحمله إلي المدينة من الشام بغير وطاء ، ونفيه من المدينة علي الوجه الشنيع ، لا يصحّ النقل به ، ولو صحّ لكان ينبغي أن يُعتدَّر عن عثمان ، فإنَّ للإمام أن يؤدَّب رعيته ، وغير ذلك من الأعدار ، لا أن يُجعل ذلك سبباً للطعن عليه ، كرهتُ ذكرها ! (4)

وقد صحّح ابن هشام صاحب السيرة المعروفة - التي اختصر بها سيرة ابن

1- تاريخ الطبري 3: 68.

2- الكامل في التاريخ 3: 58.

3- تاريخ الطبري 2: 615.

4- الكامل لابن الأثير 3: 10.

اسحاق - بأنه حذف منها أخباراً رعايةً لحال بعض الناس ، إذ قال :

«وتارك بعض ما يذكره ابن اسحاق في هذا الكتاب ممّا ليس لرسول الله فيه ذكر ، ولا نزل فيه شيء من القرآن ... إلي أن قال : وأشياء يشنع الحديث به ، وبعض يسوء بعض الناس ذكره»(1).

فماذا يعني نقل الطبري لكلام العاذرين معاوية وخبر سيف بن عمر دون الأسباب الكثيرة الأخرى؟!

وكيف لا يرتضي ابن الأثير نقل خبر أبي ذر ، وسبّ معاوية إياه وتهديده بالقتل ، وحمله إلى المدينة من الشام بغير وطاء ، وقد تواتر نقله عن المؤرخين؟!

ألم تكن تلك المواقف منهم تجميلاً لصورة الحكّام ، أمويّين كانوا أم عباسيّين ، وإبعاداً للأمة عن الوقوف علي الحقائق؟!

هذا هو التاريخ الحكوميّ بعينه ، إذ تراه يحزف جهةً ويصحّح أخرى ، ويكتب بأقلام ذات اتجاهات وميول ، فيكتب حياً لجهة ويغصاً لأخرى ، فهم يريدون منا أن نكتب أفواهنا مستترين علي الحقائق كما فعلوه هم مع النصوص آخذين ببعضها وتاركين بعضها الآخر ، وهذا يدعوننا إلي عدم الأخذ بوجهة نظر واحدة بل علينا الوقوف عند الأحداث وقفة متدبّر ، عالم بما لها وعليها ، ودراستها مع راسبها وخلفياتها ، والابتعاد عمّا رسموه من هالة للرجال الذين لم يدعوا العصمة لأنفسهم ، ولم يدع أحد ذلك لهم ، ومن هذا المنطلق يأتي بيان السيرة الذاتية لعمر بن الخطّاب - خصوصاً في أمر الزواج -

ضرورياً وكفياً بتوضيح كثير من الأمور في هذه المسألة المبحوث عنها . نأتي بها تبياناً للحق ووقفاً علي الرأي الآخر بدون إبهام ومدارات مع الجمهور .

أجل نحن في بحثنا هذا أردنا استنطاق النصوص المستدل بها علي وقوع الزواج من أم كلثوم ابنة الإمام علي عليه السلام ، للتأكيد علي أنها تسيء إلي الإمام علي وإلي عمر معاً ، بل هي مسينة إلي عمر أكثر ، لأنها تصوّر عمر ابن الخطاب بصورة لا يقبلها مُجِبُّوهُ ، ويرفضها كل مسلم منصف غيور ، حريص علي دينه وقيمه ، لتعارضها مع الثواب القرآنية والحديثية والتاريخية والاجتماعية المجمع عليها عند المسلمين .

فسؤالنا هنا هو : كيف سُمح للمؤرخين تناقل مثل هكذا نصوص مسينة للإمام علي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب؟!

بل كيف سَمح المؤرخون لأنفسهم أن ينقلوا أموراً لا يتحمّل سماعها عامة الناس؟!

ومن كان هو المستفيد من حكاية هكذا أمور مشينة للخليفة في كتب القوم؟ ومن هو وراء تناقلها؟ هل هم الأمويون والمروانيون ، أم العباسيون والحشويون؟!

ألا يكون ضررُ المُحِبِّ الجاهل ووضعهُ للأخبار والأحاديث أشدّ من ضرر العدو العاقل علي الشريعة والتاريخ؟!

ألا تعتقد أن يكون هناك دورٌ للزنادقة وأعداء الدين في وضع هكذا أحاديث مسينة لأنمة الفريقين في قضية كقضية أم كلثوم؟

ولهذا وجدنا أنه لا يمكننا الوصول إلي النتيجة وكشف الخفي إلا بالتدرّج

في طرح الفكرة ، وبيان مقدمات عدّة هي كفيلة في كشف المجهول ، أهمها الوقوف عليّ مقدّمتين أساسيتين ، ثمّ بيان مجمل السيرة الذاتية للزوجين : أعني أمّ كلثوم بنت عليّ وعمر بن الخطّاب !!

أولاهما :

الوقوف عليّ نظرة الجمهور إليّ الخليفة والخلافة ، وهل الخليفة عندهم منصوب عليه من قبل الله ورسوله أم لا ؟

ثانيهما :

ما هي تصوّراتهم عن الخليفة ، هل هو معصوم أم هو إنسان عاديّ يصيب ويخطئ؟

أما المقدّمة الأولى ؛ فنقول :

إنّ من الثابت المشهور عن الجمهور أنّهم لا يعتقدون بلزوم كون الخليفة منصوباً عليه من قبل الله ورسوله ، بل إنّ أمر الخلافة عندهم راجع إليّ الأئمة ، فتحصل تارةً ببيعة أهل الحلّ والعقد ، أو ببيعة اثنين ، أو بشخصٍ واحد ، وأخريّ بالشوريّ ، وثالثة بالاجماع ، و... فمَنْ انتخب صار إماماً للمسلمين وخليفةً لرسول الله !!

وأما المقدّمة الثانية ؛ فنقول :

إنّ العامة لا يقولون بعصمة خلفائهم ، بل نراهم يحدّدون عصمة الرسول فيما يبلغه عن الباري جلّ شأنه فقط ، ومعني كلامهم : أنّهم يذهبون

إلى تخطئة الرسول الأكرم في الموضوعات الخارجية، وحتى في الأحكام الشرعية التي لم ينزل فيها وحى من الله تعالى، لكونه مجتهداً، والمجتهد قد يخطئ وقد يصيب!

هذا بصرف النظر عن واقع خليفتهم، وبذلك يكون مناقشة أقواله وأفعاله شيء جاز، لأنه ليس بأعظم من رسول الله صلي الله عليه وآله، ولأنّ تقديم السيرة التاريخية لهؤلاء الرجال وبيان الوقائع والأحداث الحاصلة لخلفائهم أكدت لنا خطأهم وجهلهم في كثير من الأحكام والمواقف، لكننا لا نرتضي جرّ هذا القول - وبالمعكوس - علي ساحة الرسول الأمين صلي الله عليه وآله والقول بأنّه كان يخطئ أو يجتهد في الأحكام الشرعية، لأنّ رسول الله صلي الله عليه وآله كان متّصلاً بالوحي {عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى} يأخذ تعاليمه ومواقفه من تعالي بخلاف غيره، فلا حاجة للاجتهاد والإفتاء بناءً علي الظنّ والتخمين.

نعم، إنهم قالوا بهذا القول وذلك، لكي يرفعوا بضع بعض الصحابة من خلال الهبوط بمنزلة الرسول الأمين ومكانته إلى رجل عاديّ غير معصوم، فتراهم يذهبون إلى أن الله تعالى عاتب رسوله علي أخذ الفداء من أسري بدر، وأنّ العذاب قرب نزوله، ولو نزل لما نجا منه إلا عمر!!(1)

ومن خلال هذه النصوص والأقوال أنزلوا الرسول المصطفى صلي الله عليه وآله إلى منزلة رجل عاديّ يخطئ ويصيب، ويسبّ ويلعن، ثم يطلب الرحمة لمن

1- أنظر: التفسير الكبير للرازي 15: 158، الآيتان: 67 و 68 من سورة الأنفال، المسألة الثانية، والمبسوط للسرخسي 10: 139، والاحتجاج للطبرسي 2: 249.

ستهم (1).

كما أنهم نسبوا إلي رسول الله أشياء قبيحة مُقرّزة لا يقبلها صاحب وجدان حي، مثل بوله واقفاً - دعماً لمذهب عمر بن الخطاب الذي كان يبول واقفاً - ، فقد أخرج البخاريّ ومسلم في صحيحيهما ، وغيرهما في غيرهما : أنّ حذيفة بن اليمان قال : أتى رسول الله سباطة قوم فبال قائماً! (2)

قالوا بهذا الحديث المفترى علي رسول الله وعلي لسان صحابيّ جليل مثل حذيفة بن اليمان ، وبالمقابل ضَعَّفُوا ما أخرجه ابن ماجة والترمذيّ عن عمر قوله : رأيت رسول الله وأنا أبول قائماً ، فقال : يا عمر لا تبِل قائماً ، فما بلتُ قائماً بعد(3).

ونحن قد وضحنا في كتابنا «منع تدوين الحديث» كيفية نشوء فكرة اجتهاد النبيّ عند العامة ، ومن ثم تأطّر مدرسة الاجتهاد والرأي عندهم ، والأسباب والدواعي الكامنة وراء تناقل مثل هذه الأقوال عن رسول الله صلي الله عليه وآله ، فمن أحبّ فليرجع إليه .

- 
- 1- أنظر صحيح البخاريّ 5: 2339 - باب هل يُصلّي علي غير النبيّ ح 6000، صحيح مسلم 4: 2007 - باب من لعنه النبيّ صلي الله عليه وآله ح 2600 و 2601 و 2602.
  - 2- صحيح البخاريّ 1: 90 ح 224، 2: 784 ح 2339، صحيح مسلم 1: 228 ح 273، سنن الترمذيّ 1: 79 ح 668، مسند أحمد 5: 382 ح 23289 و 402 ح 23470، مستدرک الحاكم 1: 290 ح 644، والطبراني في المعجم الأوسط 1: 96 ح 293 أخرج أنّ سهل بن سعد رأى رسول الله يبول قائماً!
  - 3- سنن ابن ماجة 1: 112 ح 308، سنن الترمذيّ 1: 17 ح 12 وقد ضَعَّف هذا الحديث بعد الكريّم بن أبي المخارق. انظر: البيهقيّ في السنن الكبرى 1: 102 ح 496 وغيره.

إذاً يمكن للباحث - وبمطالعة سريعة لتاريخ صدر الإسلام - الوقوف على أمور كثيرة صدرت من قبل الشيخين - ومن تبعهم كعثمان ومعاوية وغيرهما - كانت مبنية على المصلحة الوهمية والرأي الشخصي ، وغالبها منافع للأصول الإسلامية ؛ ك- : رفع الخليفة الأول الرجم عن خالد ابن الوليد مع ثبوت دخوله بزوجة مالك بن نويرة وهي في عدة الوفاة ، واعتراض عمر علي خالد في ذلك(1) ، وكتزويجه الأشعث بن قيس - بعد ارتداده - من أخته أم فروة(2) ، وكتقمطه الفجاءة السلمي وإحراقه بالنار(3) .

وتعطيل عمر بن الخطاب لسهم المؤلف قلوبهم(4) مع أن الله قد فرضه لهم في كتابه العزيز بقوله : {لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ} (5) .

وتشريعه الطلاق ثلاثاً(6) ، مع أن الباري جلّ شأنه قال : {الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ

1- تاريخ الطبري 2: 274، البداية والنهاية 6: 323، أسد الغابة 4: 295، الكامل في التاريخ 2: 217.

2- المستدرک للحاکم 4: 80 / ح 6945، ثقات ابن جبان 2: 181، تهذيب التهذيب 1: 313/الرقم 653 - ترجمة الأشعث بن قيس.

3- تاريخ الطبري 2: 266، الإصابة 3: 518 / الرقم 4248 - ترجمة طرفة بن أبان السلمي، الوافي بالوفيات 16: 249 / الترجمة 3.

4- فتح القدير للشوكاني 2: 373.

5- التوبة: 60.

6- صحيح مسلم 4: 1099 / ح 1472، المستدرک علي الصحيحين 2: 214 / ح 2793، مسند أحمد 1: 314 / ح 2877.



فَأَمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ { (1) } .

وإبتداعه لصلاة التراويح وتصريحه بأنها بدعة، ثم قوله عنها: نعمت البدعة هي! (2)

وحرق عثمان للمصاحف مع ثبوت نهي الرسول - عندهم - عن حرق التوراة (3)، فكيف بالقرآن العزيز!؟

كلُّ هذه الأفعال والمواقف شُرعت من قبل هؤلاء تحت غطاء شرعية المصلحة والاجتهاد!! وعُلِّل الأمر بأن هؤلاء الخلفاء والصحابة يعرفون مصالح الأحكام وروح التشريع أفضل من غيرهم .

فهل كانوا كذلك؟ وإذا كانوا كذلك فكيف يمكن رفع التعارض بين مواقفهم المتباينة هم أنفسهم إذا؟! ومن هو المُحقِّق؟!

هل يكون عمر هو المحقِّق في تهديده لخالد وقوله له: أرناء؟! قتلت امرأ مسلماً ثم تزوت علي امرأته، واللب لأرجمتك بأحجارك. ولا يكلمه خالد بن الوليد ولا يظنّ إلا أنّ رأي أبي بكر علي مثل رأي عمر فيه، حتّى دخل علي أبي بكر، فلمّا... (4).

1- البقرة: 229.

2- صحيح البخاري 2: 707 / ح 1906، موطأ مالك 1: 114 / ح 250، تاريخ المدينة 1: 378 / الرقم 1182، الطبقات الكبرى 5: 59، تاريخ يعقوبي 2: 140.

3- كما في حديث عائشة، أنظر: ميزان الاعتدال 1: 223 / الرقم 324 - ترجمة أحمد بن الحارث الغساني.

4- تاريخ الطبري 2: 274، الأغاني 15: 295، الكامل في التاريخ 2: 217، البداية والنهاية 6: 323.

أم أن أبا بكر هو المحقّ في قوله : يا عمر ! «تأوّل فأخطأ» (1) ، فرفع لسانك عن خالد فإني لا أشبه سيفاً سلّه الله علي الكافر ين (2) .

ولماذا يصّر أبو قتادة الأنصاريّ علي موقفه من خالد خلافاً لأبي بكر؟!

وهل المحقّ أبو قتادة ، أم أبو بكر في نهيه له ؟ (3)

وماذا يعني منطق أبي بكر «تأوّل» ؟ وكون أعدائه «المسلمين» !! من الكافرين ؟ هل جاء هذا الموقف منه لاحتياجه إلي خالد في مواقفه الأخرى ، أم لشيء آخر ؟!

وكيف ساغ لأبي بكر أن ينهي أبا قتادة عن التعرّض لخالد مع أنّ اعتراض أبي قتادة كان نابعاً من القرآن الكريم والسنة المطهرة ؟!

وماذا يمكننا أن نقول في المؤلّفة قلوبهم ؟!

ومَن هو المحقّ في القرار : هل هو أبو بكر أم عمر ؟ فقد تناقلت كتب التاريخ أن أبا بكر كتب إلي عمر بأن يعطي المؤلّفة قلوبهم حتّمهم ، فلمّا أتوه مرّق الكتاب وقال : إنّنا لا نعطي علي الإسلام شيئاً ، فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ، ولا حاجه لنا بكم .

فرجعوا إلي أبي بكر وقالوا : هل أنت الخليفة أم عمر ؟ قال : هو إن شاء الله !! (4)

1- تاريخ مدينة دمشق 16: 256، الإصابة 5: 755.

2- تاريخ الطبري 3: 273، الكامل في التاريخ 2: 217، المنتظم 4: 80.

3- الكامل في التاريخ 2: 217.

4- أنظر: الدر المنثور 4: 224 - في تفسير الآية 60 من سورة التوبة، وتفسير المنار 10: 428، والمعرفة والتاريخ 3: 310، وتاريخ مدينة دمشق 9: 196، والمجموع شرح المهذب 6: 185، وتلخيص الحبير 3: 113.

وبعد هذا ، كيف يمكن لغيرنا أن يصحح الحديث المنسوب إلى رسول الله صلي الله عليه وآله : اقتدوا باللذَّين من بعدي أبي بكر وعمر(1) . مع ما يراه من الاختلاف بين مواقفهما؟! ولو صحَّ هذا الخبر ، فلماذا نري تخلف كثير من الصحابة عمَّا شرَّعه الشيخان ، وتخطئتهم لهما في ما اجتهدا فيه في كثير من الأحيان؟!

ماذا يعني ذلك ؟

ألم تكن مواقفهم - المخطئة للشيخين وتصريحات الشيخين بأنهما عاجزان غير عالمين في كثير من الأحيان بما جاء في الذكر الحكيم والسنة المطهرة - دالةً علي كذب هذه المقولة؟! بل كيف «بالخليفة» يسأل عن الأحكام لو كان هو الإمام المقتدي به المأمور بطاعته والقتداء به؟!

كلّ هذه الأمور تؤكد أنّ المصالح التي صوّرها الإعلام في مدرسة الخلفاء لم تكن شرعيةً ولا حقيقيةً بالمعني الصحيح للكلمة ، بل هي مصالح وهمية تصوّرها الخلفاء الحكّام وأنصارهم ، ومنها وعليها سري وجري التشريع الحكومي لاحقاً .

بعد أن اتّضح لك جواب السؤالين السابقين ، وعرفت أنّ «الخليفة» ليس بمعصوم ، وأنّ الله لم ينصبه ، وقد أخطأ بالفعل في كثير من الأمور ، وأنّ

1- مسند أحمد 5: 382 / ح 23293، سنن الترمذي 5: 609 / ح 3662، و672 / ح 3805.

المصالح التي تصوّرها لم تكن حقيقيةً عادةً للجميع ، بل كثير منها كانت وهمية ، أو هي مصالح خاصة فئوية ؛ بعد هذا كله لا يستبعد أن تصدر عنه أمور غير مقبولة شرعاً و عقلاً يراها المتأخر بعيدة الصدور عن أمثال أولئك الرجال مع علمه واعتماده بعدم عصمته وخطاه في مفردات كثيرة . لندخل إلي صلب الموضوع طارحين بعض التساؤلات :

#### تساؤلات

علينا إثارة بعض التساؤلات هنا ، منها :

هل تصوّرات عمر في الزواج كانت واقعيةً أم أنّها عاطفية ؟ بل هل هناك بنت لعليّ بن أبي طالب قد تزوجها عمر باسم (أم كلثوم) ؟

وهل «أم كلثوم» هو اسم أم كنية ؟

وهل هي بنت لفاطمة الزهراء أولأم وولد ؟

وإذا كانت كنية ، فهل هي كنية لزينب الكبرى ، أو لزينب الصغرى ، أو لرقية ، أو لنيفسة ؟

وهل وقع زواجها من عمر حقاً ، أم رجا عمر الزواج منها ولم يُزوّج ؟ وهل المرأة التي أولدت لعمر زيداً هي أم كلثوم ابنة علي ، أو هي أم كلثوم بنت جروم ؟ وهل وقع هناك تصحيف وتحريف في هذا الأمر ؟

وإذا صح وقوع الزواج من ابنة علي ، فهل كان عن إكراه ، أم عن محبة ؟

وهل اكتفي عمر بن الخطّاب بالخطبة ، أم أعقبه بالزواج والدخول والأولاد ؟

ومن الذي زوّج عمر؟ هل الإمام عليّ عليه السلام، أم عمّه العباس، أم الحسن والحسين؟

وهل أعقبت أم كلثوم ابنة علي لعمر أم مانت بلا عقب؟

وهل ما علّله عمر في الزواج - بأنه يريد نيل القربي من النبي - كان واقعياً دينياً أو أنّه كان عاطفياً وسياسياً؟

وهل المصلحة الواقعيّة - لأم كلثوم - كانت في الزواج من عمر أم عدم زواجها منه؟ ومن هو المنتفع من هذا الزواج، هل هو، أم هي؟

إلي غير ذلك من التساؤلات التي تَبَحّث عن أجوبة مقنعة.

والجواب:

مما لا خلاف فيه بأنّ أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام كان له من فاطمة الزهراء عليها السلام خمسة أولاد: من الوُلد ثلاثة، ومن البنات اثنتان.

1 - الإمام الحسن المجتبي، المكنّي بأبي محمّد عليه السلام.

2 - الإمام الحسين الشهيد بكر بلاء، المكنّي بأبي عبدالله عليه السلام.

3 - المحسن السبط، وهو الذي أسقط حين الهجوم علي بيت فاطمة الزهراء عليهما السلام.

4 - زينب الكبرى، عقيلة بني هاشم عليها السلام.

5 - أم كلثوم المسماة عند النسابة العمري برُقِيّة(1)، وعند أغلب المؤرّخين

والنسابة بزینب الصغری علیها السلام .

أما أولاد الإمام عليّ الآخريّن من غير فاطمة فكثيرون ، وقد ذكر اليعقوبيّ في تاريخه 16 بنتاً لعلّي(11) ، وابن الجوزيّ في المنتظم(2) وتلقيح فهم أهل الأثر بأنّ له عليه السلام من البنات 19 بنتاً ، وفي البدء والتاريخ(3) ذكر 17 بنتاً ، وذكر العاصميّ في سمط النجوم العوالي(4) 18 بنتاً .

فلو جمعنا كلام العاصميّ مع ما ذكر من الذكور لعلّي(5) صاروا 37 ولداً . وهناك من قال : إنّ أولاد الإمام عليّ خمسة وثلاثون ، أو ستة وثلاثون(6) ، وقيل : أربعة وثلاثون(7) ، وقيل : ثلاثة وثلاثون(8) ، وقيل : ستة وعشرون(9) ، وقيل : ثمانية وعشرون(10) ، وقيل : سبعة وعشرون(11) .

1- تاريخ اليعقوبيّ 2: 203.

2- المنتظم 5: 69.

3- البدء والتاريخ 5: 73.

4- سمط النجوم العوالي 3: 7.

5- انظر تفصيل ذلك في كتابنا «التسميات بين التسامح العلويّ والتوظيف الأمويّ».

6- المجدي: 11، ينايع المودة 3: 147، عمدة الطالب: 63.

7- الطبقات الكبرى 3: 20.

8- تاج المواليد للطبرسي: 18، تذكرة الخواص: 57، تاريخ اليعقوبيّ 2: 213.

9- تاريخ المواليد: 18.

10- تاريخ المواليد: 18، الإرشاد 1: 354.

11- الإرشاد 1: 354، إعلام الوري 1: 395، كشف الغمّة 2: 67، العمدة لابن البطريق: 29، المجدي: 11، بحار الأنوار 42: 74/ح 1 - عن: العُدّة القوية: 242/ح 22.

فلا أستبعد وقوع الخلط في مثل هكذا أمور ، لاختلاط الكني والألقاب مع الأسماء ، أو تعدد الاسم للشخص الواحد ، كأن يُسَمِّي الجَدَّ من قِبَل الأب اسماً ، والجَدَّ من قِبَل الأم اسماً آخر .

كما لا أستبعد أن خفاء أسماء بعض الإناث جاء لاستقرارهن في البيوت ، أو لعدم وجود دور بارز ملحوظ علني لهن ، أو لوفاتهن وهن صغيرات ، أو للاختلاط بين أسمائهن وكُنَاهن .

فالباحث تارة يري اسم جُمَانَة ضمن بنات الإمام عليّ ، وأخري يري أمّ جعفر وهي جمانة نفسها ، لكنّ بعض المؤرّخين يذكرونهما عليّ أنهما اثنتان .

إذن ، فالاختلاف في عدد أولاد الصحابة وأهل البيت يأتي من هكذا أمور وملابسات ، فلو ميّزنا بينها لاتّضح الكثير ، مع علمنا بوقوع السهو والنسيان في بعض النصوص ، واضطرابها في نصوص أخري ، ووجود تحريف في الثالثة .

وعليه ، فنحن لا ننكر وجود بنت للإمام عليّ عليه السلام - مسمّاة أو مكتّاة بأمّ كلثوم - من الزهراء عليها السلام أو من أمّ ولد ، لكنّ الكلام هو : من هي التي تزوّجها عمر ؟!

فهل هي بنت فاطمة الزهراء أو بنت أمّ ولد ؟ خصوصاً حينما نري تشابك الأسماء والكني موجوداً في أولاد الإمام عليّ وزوجات عمر (1) .

1- يقال بأنّ عمر تزوّج عدة نساء مسمّيات بأمّ كلثوم، كما أنّه خطب المسمّاة بأمّ كلثوم بنت أبي بكر أيضاً فردّته، فلا يُستبعد وقوع الالتباس بينهما.

وبما أن الموضوع عُرضةٌ للخلط والالتباس ، ومطمعٌ للسياسة والأهواء أيضاً ، فعلينا اليقظة والحيطه عند نقل النصوص ، إذ نرى المؤرخين يُكثون تارةً زينب بنت علي ، فيقولون : قالت أم كلثوم ، وأخري يأتون باسمها صراحةً (زينب) وثالثة يخلطون بين أم كلثوم بنت رسول الله صلي الله عليه وآله وأم كلثوم بنت الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام .

أوبين أم كلثوم بنت الإمام علي عليه السلام وأم كلثوم بنت جرول - زوجة عمر في الجاهلية ، أو تراهم يربطون مسألة خطبة أم كلثوم بنت أبي بكر بزواج أم كلثوم بنت الإمام علي عليه السلام ، كل هذه الأمور تدعونا للتوقف والحيطه وعدم البتّ في هكذا أمور مشتبّهة .

إذن ، فالقول بوحدة النصوص في جميع تلك الوقائع والأحداث وأنّ المعنيّة فيها هي واحدة غير صحيح ، لأننا نشاهد تعارضها مع أخري في مكان آخر ، إذ ليس كل ما يأتي تحت عنوان أم كلثوم في التاريخ يعني به شخصاً واحداً بعينه ، فقد تكون هي زينب الصغري بنت علي ، وقد تكون هي أم كلثوم بنت رسول الله ، وقد تكون أم كلثوم بنت جرول ، وقد تكون أم كلثوم الصغري بنت علي من أم ولد ، وقد تكون امرأةً أخري معاصرة لهن .

فمع إقرارنا بوجود أم كلثوم بنت علي في التاريخ نتحفّظ من البتّ بأن تكون المعنيّة في الواقعة الفلانيّة هي زوجة عمر بن الخطّاب المدّعاة !! وذلك لورود احتمالات كثيرة أخري أمامها مقبولة ، ولنفتح إحدى تلك الاحتمالات :

وهي احتمال أن تكون أم كلثوم ابنة فاطمة (المدعي زواج عمر بها) هي



التي قد تزوجها ابن عمها عون أو محمد ابن جعفر بن أبي طالب ، اللذان عاشا إلي واقعة صفين أو إلي واقعة عاشوراء ، لكونهما ابني أسماء بنت عميس ، وأسماء كان قد تزوجها الإمام علي عليه السلام بعد موت أبي بكر وشهادة أخيه جعفر ، وهي أم عبدالله بن جعفر ، وعون بن جعفر ، ومحمد بن جعفر .

وبما أن عبدالله بن جعفر كان قد تزوج ابنة الإمام عليّ الأولي من فاطمة = زينب الكبرى ، لذا بقي عون ومحمد ابنا جعفر بدون زوجة ، وبنيت علي الصغري من فاطمة = زينب الصغري كانت موجودة في بيت أبيها ولم تزوج بعد ، فالأقرب أن يكون أحد هذين هو الذي تزوج ابنة فاطمة الزهراء في عهد الإمام علي ، لأنه ابن أخيه وربيبه الذي كان يعيش مع أمه في بيت الإمام ، وقد انضم عون ومحمد إلي عمهما أمير المؤمنين بعد زواجه عليه السلام بآتهما ، فلمَّا بلغ عون زوجته عليه السلام ابنته زينب الصغري المكناة بأم كلثوم ، وقد لازم الأخير أمير المؤمنين عليه السلام وقاتل معه في صفين ، وبعده لازم الإمام الحسن عليه السلام ، ولم يفارق الإمام الحسين عليه السلام هو وزوجته أم كلثوم بنت فاطمة حتَّى وردا كربلاء ، فاستشهد هناك ، وهذا ما تقف عليه في كلام الشيخ المامقاني بعد قليل ، وقد عدّه الشيخ الطوسي في «رجالهم» من أصحاب الإمام علي عليه السلام (1) .

وهذا الاحتمال هو أقرب إلي النفس من تزوجها من عمر بن الخطاب - لو كان الزواج قد وقع عن طيب خاطر - ، لاسيما وأنهما كانا حيين إلي واقعة صفين ، وقد قاتلا إلي جانب عتهما أمير المؤمنين علي معاوية بصفيين ،

1- رجال الطوسي: 75 / ح 710 - في أسماء من زوي عن أمير المؤمنين عليه السلام .

وهذا القول يخالف ما اشتهر من استشهاده هو وأخيه محمّد بئسّر أيام عمر بن الخطّاب ، بل يُرَجَّح أن يكونا قد عاشا إلي ما بعد صمّين أيضاً حتّى قُتلا في كربلاء .

ففي «أنساب الاشراف» : ويقال : إنَّ عوَنَ بن جعفر بن أبي طالب وأخاه محمّداً قُتلا مع عليّ بصفّين ، ويقال : إنَّهما قُتلا مع الحسين عليه السلام ، وبعض البصريّين يزعم أنّهما قُتلا بئسّر من الأهواز حين فُتحت(1) .

وفي «عمدة الطالب» : وأمّا محمّد الأكبر فقتل مع عمّه أميرالمؤمنين عليّ بصفّين ، وأمّا عون ومحمّد الأصغر فقتلا مع ابن عمّهما الحسين يومَ الطفّ (2) .

ثمّ قال : وولد عون بن جعفر بن أبي طالب - شهيد الطفّ - ابناً اسمه مساور ، له ذيل لم يطل (3) ، وانقرض محمّد الأكبر وعون .

فلو صحّ زواج محمّد بن جعفر بن أبي طالب من أمّ كلثوم بعد عمر فهو مخالف لما اشتهر عند المؤرّخين بأنّه استشهد في عام 17 هـ - مع أخيه عون في تستر ، فأبى القولين يجب الأخذ به ، هل شهادته في سنة 17 ، أم زواجه بابنة عمّه بعد مقتل عمر في سنة 23 ؟ ومعني كلامهم هو أنّ هذين الرجلين يتزوجان بابنة عمّهما عليّ التعاقب بعد شهادتهما بئسّر بخمس سنوات أو أكثر ! فالكلام هزيل ، وبعض المؤرّخين - كالبلاذريّ - قد نفى ذلك بقوله :

1- أنساب الأشراف 2: 322.

2- عمدة الطالب: 36.

3- عمدة الطالب: 37.

فأما عون ومحمد ، فذكر أبو اليقطان النصرى أنّهما استشهدا جميعاً بتستر في خلافة عمر بن الخطاب ، وذلك غلط .

وذكر غيره أنّهما قُتلا بصفتين ، وقيل بأنّهما قُتلا بالطف مع الحسين ، وحمل ابن زياد رأسيهما مع رأس الحسين إلي يزيد ابن معاوية ، والله أعلم(1).

وفي مروج الذهب : قُتل عون ومحمد ابنا جعفر بالطف مع الحسين بن عليّ ، ولا عقب لهما(2).

فإذا كان عون ومحمد ابنا جعفر موجودين - مع الإمام عليّ عليه السلام ، ثم مع الحسن والحسين عليهما السلام - في بيت الإمام عليّ ، والإمام عليّ عليه السلام كان قد أكّد بأنّه حبس بناته لأولاد أخيه جعفر ، فهل يُعقل أن يزوّج ابنته الشابّة أم كلثوم من عمر المسنّ - مع وجود هذين الشائبين - عن طيب خاطر؟!

ولماذا لا يصحّ القول بأنّ عوناً أو محمداً ابنا جعفر كانا قد تزوّجا أم كلثوم بالتعاقب قبل عمر ، وقول بالقول الآخر الذي يرتضونه؟

وكيف يمكن حلّ الإشكال والجمع بين بقائهما حيّين الي واقعة الطفّ وبين قتلهما في صفين وشهادتهما في تستر؟!

بلي ، قد استشهد هذان كما استشهد آخران من أبناء أخيهما عبدالله بن جعفر مسمّين باسميهما : عون بن عبدالله بن جعفر ، ومحمد بن عبدالله بن

1- أنساب الاشراف 2: 44 - 45.

2- مروج الذهب 1: 289.

جعفر أيضاً ، في واقعة الطفّ حسبما حقّقناه .

وفي ضوء ما أسلفنا نستطيع القول : إنّ تزوّج عون بن جعفر أو محمّد بن جعفر ب- «أم كلثوم» = زينب الصغرى - بنت فاطمة الزهراء - يصحّح ما اشتهر عن الإمام علي عليه السلام وقوله : إنّما حبستُ بناتي عليّ بنّي جعفر (1) ، وقول رسول الله : بناتنا لبنينا ، وبنونا لبناتنا (2) ، كما أنّه يوافق العُرف القبليّ السائد آنذاك في الجزيرة العربيّة من زواج ابن العمّ من ابنة عمّه .

وبما أنّ زينب الكبرى عقيلة الهاشميين كانت قد تزوّجها ابن عمّها عبدالله بن جعفر ، وزينب الصغرى ابنة علي - من أمّ ولد - كان قد تزوّجها في الزمن المتأخّر محمّد بن عقيل ، وأمّ الحسن بنت علي بن أبي طالب قد تزوّجها جعفر بن عقيل بن أبي طالب (3) ، فلا يُستبعد أن تكون أمّ كلثوم ابنة فاطمة - أعني زينب الوسطى (4) - قد تزوّجها ابن عمّها الآخر : عون أو محمّد ابنا جعفر بن أبي طالب ، لأنّه كان ابن أخ الإمام عليّ وربيه ، وابن زوجته أسماء بنت عُميس ، فلم يبقَ من نصيب عمر إلاّ أمّ كلثوم من أمّ وُلد حسبما سنوضحه لاحقاً ، فإذا ثبت ذلك فقد انتفي زواج عمر من أمّ كلثوم بنت فاطمة عليها السلام أصلاً .

1- الطبقات الكبرى 8: 463، تاريخ مدينة دمشق 19: 486، الاصابة 8: 293 / الرقم 12233 - ترجمة أمّ كلثوم بنت عليّ.

2- من لا يحضره الفقيه 3: 393.

3- شرح إحقاق الحق 32 : 685.

4- هذه هي نفسها زينب الصغرى بنت فاطمة المازّ ذكرها آنفاً، فهي صغرى بالنسبة إليّ الكبرى عقيلة الهاشميين ووسطى بالنسبة إليّ أختها الصغرى زوجة محمّد بن عقيل.

قال السيد محسن الأمين في «أعيان الشيعة»: «فإنها [أم كلثوم] وزينب الكبرى شقيقتا الحسين عليه السلام لم تكونا لثفارقاه ولا ليفارقهما ، وإذا كانت الكبرى - وهي زوجة عبدالله بن جعفر - لم تفارقه وزوجها حتى ، فأحري أن لا تفارقه الصغرى (1) [وزوجها شهيد أيضاً في كربلاء أو قل شهيد بصفتين علي قول آخر] ، وهي في النبل بمرتبة تلي مرتبة الكبرى» (2).

إذن لا يمكن البتّ باسم المترّوج بأم كلثوم ابنة فاطمة والقول بضرس قاطع أنّه عمر بن الخطّاب لا غير ، وذلك لوجود عدّة بنات للإمام عليّ عليه السلام مسمّاة بزینب ومكناة بأم كلثوم ، ولكلّ واحدة من هذه زوج معلوم حسبما وضّحناه قبل قليل .

كما لا يمكن البتّ في الوقائع والأحداث المختلفة ؛ لتراكم الغموض الذي رافق شخصيتها ، وما قيل في حياتها ، وأزواجها ، وأولادها ، ومقدار عمرها ، وأمثال ذلك .

وقد تنبّهت الدكتورة بنت الشاطن في كتابها «سكينة بنت الحسين» إلى ظاهرة الاختلاط بين الأسماء والكني ، وتأثيرها على الوقائع والأحداث فذكرت نصوصاً عن ابن العماد الحنبليّ في أزواج لسكينة بنت الحسين عليه السلام ،

1- من فاطمة الزهراء عليها السلام .

2- أعيان الشيعة 1: 327.

وأْتهم كانوا ثلاثة علي الترتيب التالي :

مصعب بن الزبير ، ثم عبدالله بن عثمان بن عبدالله بن حكيم بن حزام ، ثم زيد بن عمرو بن عثمان بن عفان ... (1).

ثم نقلت - بعد ذكرها ما نقله الاستاذ توفيق الفكيكي - عن السيد عبدالرزاق الموسوي المقرم في كتاب له عن «السيدة سكينه» من أنها تزوجت ابن عمها عبدالله الأكبر ابن الإمام الحسن ، المقتول في الطف مبارزة ... (2)

وأن مصعب بن الزبير قد تزوجها بعد عبدالله بن الحسن .

ثم أتت الدكتورة بكلام لمصعب الزبير في «نسب قریش» وفيه اسم شخص خامس لأزواجها ، إلي أن تقول :

وتختلط الأسماء اختلاطاً عجيباً ، بل شاذاً ، حتي يُشَطَّر الاسم الواحد شطرين ، يوتي بكل شطر منهما علي حدة ، فيكون منهما زوجان للسيدة سكينه !!

فعبدالله بن عثمان بن عبدالله بن حكيم بن حزام ، شَطَّر شطرين ، فكان منه زوجان :

عبدالله بن عثمان (3) ، وعمرو بن حكيم بن حزام (4) ، أو كما

1- شذرات الذهب 1: 154.

2- السيدة سكينه بنت الحسين للفكيكي: 122، وانظر معه: مقتل الحسين للمقرم: 368.

3- ففي شذرات الذهب: تزوجها أي سكينه مصعب بن الزبير ثم عبدالله بن عثمان بن عبدالله بن حكيم بن حزام ثم زيد بن عمرو بن عثمان بن عفان. وفي الوافي بالوفيات 15 : 182: تزوجها مصعب بن الزبير فهلك عنها ،

ثم تزوجها عبدالله بن عثمان بن عبدالله بن حكيم بن حزام. (وانظر المحبر : 237 أيضاً).

4- في الأغاني 16 : 368: أن سكينه كانت عند عمرو بن حكيم بن حزام ثم تزوجها بعده زيد بن عمرو بن عثمان بن عفان ثم تزوجها مصعب بن الزبير. وفي المعارف : 214: نقل ذلك عن الهيثم بن عدي: حدّثني صالح بن حسان وغيره.

ترجم في «دائرة المعارف»: عمرو بن الحاكم (1).

كما وقع الخلط والالتباس بين ما يقال عن ابنة الإمام علي من أم ولد مع ابنة الإمام علي من فاطمة الزهراء عليهما السلام، فأدَّعوا بأنَّ أبا قتادة صلَّى مع السبطين الحسن والحسين علي شقيقتهما (أم كلثوم ابنة فاطمة) في عهد معاوية (2).

فمن هو أبو قتادة الذي جاء في الخبر؟ (3) والذي كان مع أبي سعيد وأبي هريرة وابن عباس!

فلو كان الأنصاري المعروف، فهذا قد تُوفي قبل شهادة الإمام علي عليه السلام في سنة 40 هـ، قد صلَّى عليه الإمام علي عليه السلام.

1- موسوعة آل النبي صلي الله عليه وآله : 831.

2- هذا ما سنراه لاحقاً في روايتي نافع وعمار مولي الحارث بن نوفل في صفحة 267.

3- المدونة الكبرى 1: 182، الطبقات الكبرى 8: 465، السنن الكبرى 4: 71 و4: 33 و1: 641، معرفة السنن والآثار للبيهقي 1: 559 و3: 162، سنن الدار قطنية 2: 66 / الرقم 1834، المنتقى لابن الجارود: 142 / الرقم 545، المعرفة والتاريخ 1: 76، المصنّف لعبد الرزّاق 3: 465 عن ابن جريج قال: سمعتُ نافعاً. وفي سنن أبي داود السجستاني 3: 208 / الرقم 3193، ومسند ابن الجعد 1: 98، 114، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنّفه 3: 8 / الرقم 11568، عن عمار مولي بني هاشم في الباب 140 - في جنائز الرجال والنساء. وأنظر: المجموع للنووي 5: 178 - 179، وتلخيص الحبير 2: 146. وفي: نصب الراية 2: 266 عن عمار بن أبي عمار.

ففي «مصنّف» ابن أبي شيبة و«السنن الكبرى» للبيهقي: إنّ عليّاً صلّى عليّ أبي قتادة فكبرّ عليه سبعاً (1).

وفي «تاريخ مدينة دمشق»: عن غسان بن الربيع قال: بلغني

1- مصنّف ابن أبي شيبة 2: 497 / الرقم 11459 من كتاب الجنائز، السنن الكبرى للبيهقي 4: 36 / 6734 وفيه: وكان بدرياً، شرح معاني الآثار 1: 496 - كتاب الجنائز، معرفة السنن والآثار 1: 557 / الرقم 786، كنز العمال 14: 33 / خ 37974. وقد ضعّف البيهقي في سننه 4: 36 تلك الرواية بقوله: «هكذا رُوِيَ، وهو غلط، لأنّ أبا قتادة بقي بعد عليّ مدّة طويلة». كما قال في «معرفة السنن والآثار» 1: 559 «وقد ذكرنا أنّ إمارة سعيد بن العاص إنّما كانت في سنة ثمان وأربعين إلى سنة أربع وخمسين، وفي هذا الحديث الصحيح شهادة نافع بشهود أبي قتادة هذه الجنزة التي صلّى عليها سعيد بن العاص في إمارته عليّ المدينة، وفي كل ذلك دلالة عليّ خطأ رواية موسى بن عبدالله ومن تابعه في موت أبي قتادة في خلافة عليّ». لكنّ ابن الترمذاني ردّ تضعيف البيهقي بقوله: ما ذكره البيهقي... أولاً «أنّ عليّاً صلّى عليّ أبي قتادة» رجاله ثقات، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنّفه، رواه عن عبدالله بن نمير، ووكيع، قال: ثنا إسماعيل بن أبي خالد، فذكره، وقال في «الاستيعاب»: رُوِيَ من وجوه عن موسى بن عبدالله بن يزيد الأنصاري، وعن الشعبي، أنّهما قالاً: صلّى عليّ عليّ أبي قتادة، فكبرّ عليه سبعاً، قال الشعبي: وكان بدرياً، وقال: قال الحسن بن عثمان: مات أبو قتادة سنة أربعين، وقال الكلبي: قال «ابن سعد»: أنا الهيثم بن عديّ، قال: توفي بالكوفة وعليّ بها، وهو صلّى عليه، وقد قدمنا في باب كنيّة الجلوس في التشهد الأوّل والثاني أن هذا القول هو الصحيح، وأنّ من قال: تُوفي سنة أربع وخمسين، فليس بصحيح»، وظهر بهذا أنّ ما ذكره البيهقي أولاً، ليس بغلطٍ. الجوهر النقي 4: 36 - 37. قلت: إنّ البيهقي لا يمكن أن يجعل مدّعا دليلاً، لأنّ ذلك مصادرة بالمطلوب، فلو صح قول البيهقي، فما جوابه عن تساؤلاتنا الكثيرة في هذا الأمر والتناقضات الموجودة فيه؟!



أنه نُوفِّي أبو قتادة سنة ثمان وثلاثين في خلافة علي، وصَلِّي عليه علي (1).

### زواجها من عبد الله بن جعفر؟

أما لو كان غيره، فمن هو؟ بل كيف تتطابق تلك الأخبار مع ما قيل - متأخراً - عن تزوّج عبدالله بن جعفر بأم كلثوم ابنة علي بعد وفاة زوجته الأولى زينب الكبرى في سنة 62 أو ما بعدها.

إن وجود الإمام الحسين عليه السلام ضمن المصلين علي أم كلثوم بنت فاطمة - زوجة عمر - لا يتفق مع ما قيل عن حياتها ويقانها إلي الطف.

كما هو الآخر لا يتفق مع ما قاله ابن إسحاق (2) بأنّ أباهما علماً تزوّجها من محمّد، ثم تزوّجها من عبدالله بن أبي أخيه جعفر، ومعناه: أن عبدالله بن جعفر تزوّجها في حياة والدها قبل شهادته في سنة 40 للهجرة مع أنّ أختها زينب كانت آنذاك في حبالته، وأنّ موت أم كلثوم في المدينة سنة 54 وصلاة سعيد بن العاص عليها يعني عدم حضورها في كربلاء! فمن هي التي حضرت كربلاء إذن؟ هل هي أم أختها من أم ولد أم غيرها؟ بل كيف يتفق صلاة سعيد بن العاص علي ابنة فاطمة مع خبر الدواليبي الآتي بعد قليل والذي فيه أنّ عبدالله بن جعفر مات عنها (3) وهي حيّة؟! (4)

1- تاريخ مدينة دمشق 67: 152.

2- سير أعلام النبلاء 3: 102، الإصابة 8: 293.

3- أي عن زينب الكبرى في سنة 80 هـ.

4- وانظر: تاريخ الاسلام 1: 516، الإصابة: 12233، البداية والنهاية 5: 314.

بل كيف يمكن لعبد الله بن جعفر أن يتزوجها بعد وفاة أخويه (عون ومحمد) وزينب أختها هي لحدّ ذلك التاريخ حيّة تعيش عنده؟!

وأيضاً كيف يتزوجها أبوها عليّ بن أبي طالب أبناء عمّها(1)، وهو الذي استشهد في سنة 40 للهجرة؟! فما هو الصحيح إذن؟!

فهل نقول بأنّها كانت ابنة الإمام عليّ من أمّ ولد، فتلك لا يريدونها، لأنّهم يريدون أن تكون ابنة فاطمة عليها السلام كي يموعوا ظلامه فاطمة الزهراء عليها السلام وكسب الحسب والنسب لعمر مع رسول الله، كما لا يمكن أن تكون هذه قد ولدت لعمر زيدا؛ وذلك لصغرهما وعدم الدخول بها(2).

فهم قد لبسوا الأمور وخلطوا أمراً واضحاً مقبولاً مع أمراً آخر، فجعلوا موت أمّ كلثوم بنت جروول وابنها زيد من عمر هو موت لأمّ كلثوم بنت عليّ عليه السلام، حسبما سيّضح لك لاحقاً. فالمسألة غامضة إذن، وتحتاج إليّ تحقيق وبحث.

هل الصحيح هو ما قاله ابن إسحاق: «فزوجها أبوها بمحمد بن جعفر فمات، ثم زوجها بعبد الله بن جعفر فماتت عنده»(3).

1- محمد بن جعفر ثمّ عبدالله بن جعفر، كما في بعض الأخبار.

2- حسبما سيّضح ذلك لاحقاً.

3- سير أعلام النبلاء 3: 502. ويمكن أن نقول: أنّ ما في «الإصابة 8: 293»... «ذكر الدارقطني في كتاب الأخوة أنّ عوناً مات عنها، فتزوجها أخوه محمد ثم مات عنها، فتزوجها أخوه عبدالله فماتت عنده». ويؤيده دفنها في أرض عبدالله بن جعفر في قرية راوية بالشام. انظر: أعيان الشيعة، والثمر المجني للبراقعي، ومعالي السمطين، وأعلام النساء للأعلمي، وغيرها.

أم الموجود في بعض روايات الدولابي في «الذرية الطاهرة»: «فتزوجها عبدالله بن جعفر ومات عنها»(1).

فلو كان عبدالله قد مات عنها وهي حية، وهو الذي «توفي بالمدينة سنة ثمانين - وهو ابن تسعين سنة - وقيل: إنه توفي سنة أربع أو خمس وثمانين - وهو ابن ثمانين سنة - والأول عندي أولي، وعليه أكثرهم أنه توفي سنة ثمانين، وصلي عليه أبان بن عثمان وهو يومئذ أمير المدينة(2)»، فمعناه أنها عاشت عدة عقود بعد وفاتها وصلاة سعيد بن العاص أو ابن عمر عليها!! إنها مهزلة حقاً!

نعم، أراد بعض المؤرخين (3) أن يصحح تلك التناقضات وأن يخرج بحل للمشكلة، وذلك بقوله بطلاق عبدالله بن جعفر لزَيْنب ثم تزوجه بأختها أم كلثوم من أم ولد - أو من فاطمة الزهراء عليه السلام - .

والكلام الأخير يستحيل تصديقه، لأنّ الطلاق يأتي غالباً لوجود عيب في الزوجة، أو عدم توافق بين الزوجين، فلا يُصَوَّر الطلاق في زينب عقيلة الهاشميين؛ لمكانتها الاجتماعية والمعنوية، خصوصاً وأنّ الطلاق أبغض شيء عند الله وأنّ العرش ليهتز منه.

بل لم يطلق عبدالله بن جعفر ابنة عمه؟ هل لوجود نقص فيها؟ أو لعدم التفاهم بينهما، أو طلباً لزوجه أخرى؟!

1- الذرية الطاهرة: 92 و 163/ح 81 و 217، تهذيب الأسماء للنووي 2: 353 في ترجمة فاطمة الزهراء عليها السلام / الرقم 755.

2- الاستيعاب 3: 881، وأسد الغابة 3: 135.

3- جمهرة أنساب العرب: 38، أنساب الأشراف 1: 402.

فالزواج غيرها والإتيان بضرة لزينب هو أقرب إلي العقل من طلاقها ، لأنّ العرف القبلي لا يرضي الطلاق بين أبناء العمومة ، وإن كان حلالاً ، خصوصاً مع وجود عمّه عليّ بن أبي طالب عليه السلام ، وإبني عمّه سبطي رسول الله الحسن والحسين عليهما السلام .

يُذكر أنّ الدكتورة عائشة بنت الشاطي قد توجّهت إلي هذه الإشكاليّة وسعّت في حلّها ، فبعد أن ذكرت أسماء عدّة زوجات لعبد الله بن جعفر ، قالت :

... فهل امتحنت العقيلة الهاشميّة بهؤلاء الضرائر وهي في بيت زوجها عبدالله بن جعفر؟! ...

ونسأل كتب التاريخ والتراجم ، هل كان شيء بين الزوجين ؟ أمّا كتب التاريخ فتصمّت عن زينب حتّى يأتي دورها في مأساة كربلاء .

وأما كتب التراجم فتجيب عن السؤال بخبر قصير عابر ، رواه العبدليّ النّسابة في كتابه «السّيّدة زينب وأخبار الزّينبيات» عند حديثه عن زينب الوسطي بنت الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام ، قال : وهي المعروفة بأَمّ كلثوم تزوّجها عمر بن الخطّاب صبيّةً صغيرة ، ولما قُتل أمير المؤمنين عمر تزوّجت بعده محمّد بن جعفر بن أبي طالب فمات عنها ، فتزوّجها عبدالله بن جعفر وكان زواجه بها بعد طلاقه لأختها زينب الكبرى ، فماتت عنده . إلي أن تقول بنت الشاطي :

... ومتي تمزّق الشمل بالطلاق ؟ أسئلة لا تملك أن نجيب عنها بخبر يقين مع صمت المؤرّخين وسُخّ المرويّات ... (1).

فنحن لو تنزلنا وأردنا أن نصحح الروايات العائية علينا القول بأن زواج عبدالله بن جعفر من أم كلثوم ابنة فاطمة كان بعد وفاة أختها زينب لا قبله ، فيكون تاريخ هذا الزواج حسب نصوصهم بعد وفاة أم كلثوم ابنة فاطمة وابنها المزعوم زيداً بثمان سنوات !!

لأن زينب الكبرى كانت قد توفيت سنة 62 ، وأم كلثوم كانت قد ماتت وصلي عليها في سنة 59 ، أي بين سنة 42 - 54 هـ ، فلو قبلنا صلواته عليها في آخر سنة من ولايته ، أي في سنة 54 ، فيكون عبدالله بن جعفر قد تزوجها بثمان سنوات بعد وفاتها !! أو أكثر من ذلك كما يفهم من نص «الاستيعاب» و«أسد الغابة» الأتف .

وحتى لو قلنا بأن سعيد بن العاص صلي عليها بعد انتهاء إمارته وولايته علي المدينة ، وقبل موته سنة 59 هـ ، فيكون معناه أن عبدالله بن جعفر قد تزوجها بعد وفاتها بثلاث سنين !

أما لو اعتبرناها قد عاشت إلي ما بعد واقعة الطف ، فلا يمكن لسعيد ابن العاص أن يكون قد صلي عليها ، لأنه كان قد مات - في سنة 59 - أي قبل واقعة الطف سنة 61 هـ - بعامين .

بل كيف يمكن الاطمئنان إلي خبر صلاة سعيد بن العاص عليها ، وفي القوم الحسن والحسين ؟ وهما كانا يشكان في دين سعيد وعدالته ، بل كيف يتطابق ذلك مع ما رواه عبدالرزاق بن همام في مصنفه :

«فبلغني أن عبدالملك بن مروان (65 - 86 هـ) سمهما (أي سم أم كلثوم وابنها زيداً) فماتا ، وصلي عليهما عبدالله بن عمر

، وذلك أنه قيل لعبدالمملك : هذا ابن عليّ وابن عمر ، فخاف علي ملكه فسَمَّهما «(1)» .

فهل الذي صلّي عليها هو سعيد بن العاص في عهد معاوية ، أم ابن عمر في عهد عبدالمملك؟! وسعيد كان قد مات سنة 59 هـ ، والإمام الحسن عليه السلام سُمَّ سنة 50 هـ ، والإمام الحسين عليه السلام استشهد سنة 61 هـ ، فكيف يمكن التوفيق بين خبر «المصنّف» وسمّ عبدالمملك لهما وما جاء في خبر صلاة سعيد بن العاص عليها ، وغالب من ادّعى حضورهم الصلاة علي جنازة أمّ كلثوم كانوا قد ماتوا قبل تاريخ حكومة عبدالمملك بن مروان؟! فأتي الخبرين يمكن أن يُعتمد إذن؟

والعجيب أن نري ابن الكازرونيّ (ت 697 هـ) يقول بشيء لم يقله أحد من قبل ، وهو موت أمّ كلثوم عند عمر ، أي قبل سنة 23 هـ - (2) ، لقوله :

«وتزوَّج [عمر] أمّ كلثوم بنت عليّ ، وأصدقها أربعين ألف درهم ، فولدت له فاطمة وزيداً وماتت عنده» .

فلو قلنا بأنّ عمر بن الخطاب كان قد تزوّجها في سنة 17 وهي صغيرة وأولدها زيداً ورقية وفاطمة ، فتكون ولادة زيد بن عمر - الابن الأكبر لها - قد ولد قبل سنة 20 هـ - يقيناً ، وأنّ هذا الأخير قد عاش حتّى ولاية سعيد بن العاص علي المدينة - بين 42 إلي 54 هـ - ومعناه : أنّ سعيداً صلّي علي رجلٍ ،

1- مصنّف عبدالرزّاق - نكاح الصغيرين 6: 163 / ذيل الحديث 10354.

2- وهي السنة التي قُتل فيها عمر .

لا علي غلام أو صبي كما في بعض تلك الأخبار .

وحتى أنهم لو أرادوا أن يخالفوا ما في كتبهم ويستدلوا بما جاء في بعض كتب الشيعة (1) فهو الآخر لا يفيدهم ؛ لورود إشكالات كثيرة عليه ، منها بقاء الإشكال الأول يتراوح في محله ، لأن مروان بن الحكم ولي المدينة أيام معاوية ، ومعناه وفاتها في عهد معاوية ، وهذا لا يتطابق مع قول الشيعة الآخر القائل بحياتها إلي ما بعد شهادة شقيقها الإمام الحسين عليه السلام في الطف .

إن روايات وفاة أم كلثوم إبنة فاطمة وصلاة سعيد بن العاص أو ابن عمر أو مروان بن الحكم عليها ، وما يأتي من عدد التكبير علي جنازتها ، وجنازة ولدها زيد ، ثم نقل الإمام علي ابنه أم كلثوم ! من دار الإمارة إلي بيته للأخذ بعدة المتوفى عنها زوجها في ذلك البيت الطاهر ، وما شابه ذلك . . كلها تتخالف النصوص الأخرى الدالة علي حياتها وحضورها في واقعة الطف ، ومواقفها وخطبها .

فالتى حضرت واقعة الطف كانت شقيقة الإمام الحسين عليه السلام ، وهي غير زينب الكبرى ، علي وجه القطع واليقين عندي ، نعم قد تكون هناك أم كلثوم ابنة علي أخرى من أم ولد أيضاً ، لكن هذا لا يمانع من كون الأوليان شقيقتي الإمام الحسين عليه السلام هما صاحبتا المواقف ، نكتفي هنا بنقل نصين دالين علي أن

1- كما في «الجغريات الاشعثيات: 228» بإسناده عن جعفر بن محمد، عن أبيه: «لما توفيت أم كلثوم بنت أمير المؤمنين خرج مروان بن الحكم وهو أمير يومئذ علي المدينة، فقال الحسين: لولا السنة ما تركته يصلّي عليها»، ومعناه أنه لم يكن في ولاية سعيد علي المدينة، بل في ولاية مروان بن الحكم.

أم كلثوم وزينب هما شقيقتاه لا أختاه فقط :

ففي كتاب «الفتوح» لابن أعمش : وجلس الحسين وأنشأ يقول :

يا دهرُ أفيِّ لك من خليلٍ كم لك بالإشراق والأصيلِ

من طالبٍ وصاحبٍ قتيلٍ وكلُّ حيٍّ سالكٍ سبيلي

ما أقرب الوعدُ من الرحيلِ

وإنما الأمرُ إليَّ الجليلِ

فسمعت ذلك أختَ الحسين زينبَ وأمَّ كلثومَ فقالتا : يا أخي ، هذا كلامٌ من أيقنَ بالقتلِ !

فقال : نعم يا أختاه .

فقالت زينب : وإنك لأه ، لبت الموت أعدمني الحياة ! ماتَ جدي رسول الله صلي الله عليه وآله ، وماتَ أبي عليّ ، وماتت أمي فاطمة ، وماتَ أخي الحسن عليهم السلام ، والآن يُتعمى إليَّ الحسينُ نفسه . قال : وبكت النسوةُ ولطمنَ الخدود ، قال : وجعلت أمَّ كلثوم تُنادي : واجدَاه ، وأبي عليّاه ، وأ أمّاه ، واحسناه ، وأحسبنا ، واضيعتنا بعدك ، وأبا عبدالله ! فعذلها الحسينُ وصبرها وقال لها : يا أختاه ، تعرّبي بعزاء الله ، واُرضي بقضاء الله ... (D) .

فإذا كانت أم كلثوم هي أخت الإمام الحسين من أم ولد ، فكيف تنادي : «وا جدّاه» «وا أمّاه» ، فإنّ نداءها لجدّها رسول الله ولأمّتها الزهراء يشير إلي أنّها شقيقته لا أخته من أبيه فقط .



وقد جاء في نص آخر قولها لشمر : فمن أين مثلُ جدِّي المصطفى ؟ وأبي علي المرتضي ، وأمي فاطمة الزهراء ! (1)

نعم إنَّ بعض النصوص ليس فيها دلالة واضحة علي كونها شقيقة الإمام الحسين (2) . لكنَّ نصوصاً أُخري أكدت ذلك .

فإذا كانت أم كلثوم هي شقيقة الحسين عليه السلام فلا يتفق مع موتها في عهد معاوية وصلاة سعيد بن العاص عليها ، إذن هي أم كلثوم أُخري (3) ، وهذا الاختلاط بينها وبين نساء من اهل البيت يُفهم من كلام ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» حيث قال عند ذكره لمساجد دمشق :

مسجد راوية : مسجد علي قبر أم كلثوم ، وهي ليست بنت رسول الله التي كانت عند عثمان ، لأنَّ تلك ماتت في حياة النبي ودُفنت بالمدينة ، ولا هي أم كلثوم بنت علي من فاطمة التي تزوجها عمر بن الخطاب ، لأنَّها ماتت هي وابنها زيد بن عمر بالمدينة في يوم واحد ودُفنا بالبقيع .

وإنما هي امرأة من أهل البيت ، سُميت بهذا الاسم ، ولا يُحفظ نسبها ، ومسجدها هذا بناه رجل قرقوبيي من أهل حلب ... (4) .

1- ذريعة النجاة للغرمارودي: 220.

2- انظر: مختصر تذكرة القرطبي: 120، الفتح لابن أعثم 5: 120، بلاغات النساء 40: 23، التذكرة الحمدونية 6: 264 / الرقم 632، النهاية في غريب الحديث 3: 422.

3- سنوِّصَح - لاحقاً - بأنَّ المتوفَّاة في عهد معاوية هي أم كلثوم بنت جرول زوجة عمر لا ابنة الإمام علي عليه السلام وهذه قد تكون المعنية في كلِّ هذه القضية، ثمَّ قد لبسوا الأمر بينها وبين ابنة علي لاحقاً.

4- تاريخ مدينة دمشق 2: 309 - 310.

إذن وقوع زواج عمر من ابنة فاطمة الزهراء ليس بثابت قطعي ، بل هو مشكوك فيه ، لأنّ التي يدعون زواج عمر منها قد نُوقِيت في المدينة وصلّي عليها ابن عمر ، أو سعيد بن العاص ، أو مروان بن الحكم في عهد معاوية بن أبي سفيان ودُفنت في البقيع بحسب كلام ابن عسّاكر وغيره ، وهذا لا يتفق مع حضورها مع الإمام الحسين في كربلاء ومناداتها جدّها رسول الله بقولها : وا جدّاه ، وفاطمة الزهراء ؛ وأماه ، وكون قبرها في الشام والتي فيها مزرعة عبدالله بن جعفر زوج زينب ، أو في مصر ... وما شابه ذلك.

كما أنه لا يوافق موافقتها وخطبها من بعد الحسين عليه السلام حتّى تزويجها بابن عمها عبدالله بن جعفر - بعد وفاة عقيلة الهاشميين زينب الكبرى في سنة 62هـ - أو ما بعده كما يقولون - وبذلك يكون هذا الزواج هو لغزاً حقّاً ، ولا يُفْتَح إلا بعد بحثٍ مضنٍ !

إلا أن نقول : بأنّ المتوفاة كانت زوجة عمر حقّاً وأنها أمّ زيد بن عمر ، لكنّها ليست ابنة فاطمة ، بل هي أمّ كلثوم بنت جروّل - زوجة عمر في الجاهلية - والتي ماتت مع ابن لها في يوم واحد في عهد معاوية ، فاستغلّوا موتها وموت ابن لها لهدف سياسي ثمّ نسبوا ذلك إلي ابنة الإمام علي عليه السلام .

والأعجب من كلّ ذلك أن نري عطاء بن السائب - المولود بعد وفاتها ، والمتوفّي سنة 136هـ - (1) - يروي عن أمّ كلثوم هذه الرواية مباشرة.

ففي «مصنّف» ابن أبي شيبة : عن سفيان الثوريّ ، عن عطاء

بن السائب ، قال : أتيتُ أمَّ كلثوم بنتَ عليّ بشيءٍ من الصدقة ، فردَّتها وقالت : حدَّثني موليٌّ للنبيِّ صلي الله عليه وآله - يُقالُ له مهراَن - أنَّ رسولَ الله صلي الله عليه وآله قال : إذا آلَ محمَّد لا تجلُّ لنا الصدقةُ (I) .  
أجل ، إنَّ عطاءَ جاء ليرسَخ لقاءه بأمِّ كلثوم عن طريق حفيد رسول الله الإمام الباقر ، ومعني كلامه أنَّ أمَّ كلثوم كانت قد عاشت إلى سنة 130 تقريباً وهو خبر عجيب غريب .

وجاء قريب من ذلك في «معجم الصحابة» و«المعيار والموازنة» بإسنادهما عن عطاء ، أنه قال :

أوصي إليّ رجل من أهل الكوفة في تركته ، وذكر أنه موليٌّ لآل عليّ بن أبي طالب ، فقَدِمْتُ المدينة ، فدخلت عليّ أبي جعفر محمَّد بن عليّ ، فقال : ما أعرفه . ودلَّني عليّ أمَّ كلثوم بنت عليّ ، فإذا عجوز علي سرير في بيت رثَّ ، فإذا في البيت سقاءً معلَّق ، فجعلت أقَلِّب بصري في البيت ، فقالت : يا بُنيَّ لا يَحْزُنُكَ ما تري ، فانا بخير ، قلت : أوصي رجل إليّ بتركته وذكر أنه مولي لكم .

1- مصنَّف ابن أبي شيبة 2: 429 / الرقم 10710 ، مسند أحمد بن حنبل 3: 448 / الرقم 15746 ، المعجم الكبير 20: 354 / الرقم 837 ، السنن الكبرى 7: 32 / الرقم 13024 ، تاريخ مدينة دمشق 4: 284 ، شرح مشكل الآثار 11: 211 / الرقم 4391 ، مجمع الزوائد 3: 89 ، شرح معاني الآثار 3: 282 ، الاستيعاب 4: 1486 / الرقم 2577 ، البداية والنهاية 5: 341 . وقد يمكن أن تُقرأ: أُتَيْتُ ، لكن بقرينة الرواية الثانية تقرأها: أتيتُ .

قالت : ما أعرفه ، وإنّ مولِيّ لنا يقال له هر مز أو كيسان أخبرني أنّ رسول الله قال : يا كيسان ، إنّ آلَ محمّد لا يأكلون الصدقة ، وإنّ مولِيّ القوم من أنفسهم ، فلا تأكله... (I)

إنّ اختلاف النصوص عن أمّ كلثوم والتعارض فيما بينها يشككنا في الجزم بوقوع هذا الزواج من عمر وصحّته ، لأنّ الكثير منها لا يمكن تطبيقها تاريخياً مع عمر ، وهي اختلافات جوهرية في تاريخ حياتها ومماتها ، وما نُقل عن سيرمات شخصيتها ، وهي أمور ليست بسيطة حتي يمكن غضّ النظر عنها ، إنّما هي - في كثير من الأحيان نراها - وقائع متباينة لا يمكن الجمع بينها تأتي بها للدلالة علي استغلالهم التشابك بين الأسماء والكني للوصول لما يريدون الوصول إليه .

إذن ، رغم كلّ الشكوك والملايسات ، فإنّ القوم سعوا في أن يجزموا بوقوع هذا الزواج من ابنة فاطمة الزهراء ، ذاكين قضايا كثيرة لتصحيحه ، مع أنّ التاريخ والعقل يشهدان بطلانها فيه ، أو قلّ بعدم تطابقها مع نصوص أخرى .

حل الإشكالية

وعليه ، صحيح أنّ لعلّي بنتين من فاطمة الزهراء باسم : زينب ، الثانية منها تُكنّي بأمّ كلثوم الكبرى ، لكن كيف يمكن جمع هذا القول مع الأقوال الأخرى المنقولة عن هاتين الشخصيتين ، فتارة نري أنّ أمّ كلثوم بنت عليّ وفاطمة موجودة في الطّف ، وأخرى موتها في حدود سنة 54 هجرية ، وفي

ثالثة نراها هي أكبر من أختها زينب عقيلة الهاشميين ، وفي رابعة نراها أصغر وعيشها إلى سنة 130 هجرية ، فكيف يمكن الجمع بين هذه الأقوال إن كانت كلها تشير إلى شخصية واحدة؟! بل كيف يمكن الإجابة علي التساؤلات الأخرى التي قدّمناها وسنقدّمها بعد قليل ، مع وجود بنات أخرى لعليّ بن أبي طالب من أمّهات شتّى مسّميات ب- (زينب الصغرى) و (أمّ كلثوم) علي وجه التحديد؟! وسؤالنا هو : هل يصحّ وجود بنتين أو ثلاث بنات لعليّ بن أبي طالب عليه السلام مُسمّيات بزينب ومكّيات بأمّ كلثوم ؟ وإذا صحّ ذلك ، كيف يمكن البتّ في أنّ التي تزوّجها عمر بن الخطّاب هي ابنة فاطمة لا غير ؟ بلي ، يمكننا الجمع بين تلك الأقوال ، وذلك بتسمية زينب الصغرى من فاطمة - بزينب الوسطي - لوجود أخت لها أصغر منها من غير فاطمة عليها السلام تسمي بزينب أيضاً . وكذا يمكننا أن نسمّيها بالكبرى ، تشريفاً لها ، لأنّها أكبر من أختها التي هي من أمّ ولد ، وذلك لجلالة قدرها ، وأنها البنت الثانية لفاطمة الزهراء سلام الله عليها . فتكون زينب بنت فاطمة المكناة بأمّ كلثوم هي الصغرى بالنسبة إلى زينب عقيلة الهاشميين عليها السلام ، وكبرى بالنسبة إلى أختها زينب التي هي من أمّ ولد . وبهذا يمكننا أن نحلّ الإشكالية الموجودة عند بعض المؤرّخين وأصحاب التراجم من ترجيحهم لبعض مشاهد الزينبات علي الأخرى ، والقول بأنّ

مقام السيدة زينب بنت فاطمة هو في مصر (1) لا الشام ، أو القول الآخر بأنّ مقام السيدة زينب الذي في الشام (2) هو الصحيح لا في مصر (3) ، فكلا المقامين - في نظرنا - هما لبنات فاطمة الزهراء عليها السلام ، بفارق أنّ أحدهما لعقيلة الهاشميين والأخري لأُمّ كلثوم الكبرى المسماة بزینب الصغري (4) ، لأنّ (زينب الصغري) و(أمّ كلثوم) اللاتي من أمّ ولدٍ هما مدفونتان في المدينة وخصوصاً الثانية منها بلا خلاف عند المؤرّخين .

قال السيّد محسن الأمين في «أعيان الشيعة» :

قال ابن أبي الحديد في شرح النهج : زينب الكبرى وأمّ كلثوم الكبرى ، أمهما فاطمة بنت رسول الله ، وأمّ كلثوم الصغري وزينب الصغري لأُمّهات أولادٍ شتّى .

وقال الشيخ المفيد في «الإرشاد» عند تعداد أولاد أمير المؤمنين عليه السلام : وزينب الكبرى وزينب الصغري ، وعد معها غيرها ، ثمّ قال : لأُمّهاتٍ شتّى .

1- كما فعله العبيدليّ النسابة (ت 277 هـ) في كتابه «أخبار الزينبيات»، وهذا الكتاب منسوب إلى العبيدليّ، وليس له؛ لقرانن وشواهد موجودة عندنا.

2- وهو ما ذهب إليه ابن جبير: 228، وابن بطوطة 1: 61 في رحلتيهما، وابن الحورانيّ وغيرهم.

3- نفى السيّد جعفر مرتضويّ كونَ مقام عقيلة الهاشميين في مصر، ثمّ جدّ في إثبات مقامها في الشام في كتابه «زينب ورقية في الشام»، وكذا فعل قبله الشيخ محمّد حسين السابقي الباكستاني في كتابه «مرقد العقيلة زينب»، وغيرهما.

4- وقد وضحتنا قبل قليل أنّها الوسطي بالنسبة إلى من هي أكبر وأصغر منها .

فدَلَّ كَلامه (1) علي أنّ المسمّاة بزَينب من بنات أميرالمؤمنين عليه السلام ثلاث: إحداهن تُسمّي زَينب الكبرى وأمّها فاطمة بنت رسول الله صلي الله عليه و آله ، واثنان تُسمّيان بزَينب الصغري ، والمائر بينهما أنّ إحديهما تكّتي أمّ كلثوم وأمّها فاطمة أيضاً ، والثانية لا تكّتي بأمّ كلثوم وأمّها غير فاطمة عليها السلام ... وهناك أمّ كلثوم صغري لا تُسمّي بزَينب .

ولم يظهر الوجه في وصف كلّ من الزَينبين بالصغري ، فقد يمكن أن يكون وُصِفَت الصغري من فاطمة الزهراء بالصغري نسبةً إلي شقيقتها زَينب الكبرى ، وُوصفت التي لا تُكّتي أمّ كلثوم بالصغري بالنسبة إلي وجود أختيها من فاطمة الزهراء عليها السلام : أمّ كلثوم الكبرى ، وزَينب الكبرى عليهما السلام .

أما أنّ زَينب الصغري المكتّاة بأمّ كلثوم من فاطمة ، وزَينب الصغري التي لا تُكّتي بها ، أيهما أكبر ؟ لا يفهم من كلامه ، ولعلّهما في سنّ واحدة لاختلاف أمّيهما (2) هذا مقال السيد الأمين .

وعليه ، لماذا لا تكون أمّ كلثوم الصغري (3) التي هي من أمّ ولد هي التي تزوّجها عمر وهي صغيرة ، وذلك بعد أن بيّنا بأن أمّ كلثوم الكبرى هي التي تزوّجها محمّد أو عون ابنا جعفر بن أبي طالب ، لأنّ ابنة فاطمة

1- هذا هو كلام السيّد محسن الأمين، وكأنّه أراد أن يوضّح كلام ابن أبي الحديد من خلال كلام الشيخ المفيد.

2- أنظر كلام الأمين في «أعيان الشيعة 7: 136» بتصريفٍ منّا ، وانظر: شرح النهج الحديدي أيضاً 9: 242.

3- تاريخ الطبري 3: 162.

كانت كبيرة حين أقدم عليها عمر وليست بصغيرة ، وذلك لولادتها في آخر عهد رسول الله صلي الله عليه وآله .

أما الصغري من أم ولد فكانت صغيرة حقاً عند خطبة عمر لها في سنة 17 للهجرة ، أي أنها في حدود الرابعة أو الخامسة من عمرها حسبما سيُتضح ذلك لاحقاً .

ولا يخفي عليك أنّ بعض المحققين قد أنكروا وجود بنتٍ للإمام علي عليه السلام تحمل اسم أم كلثوم ، مؤكداً أنها كنية لزَيْنب الكبرى أو الصغري ، أو لرقية أو لنيفسة ، حسبما مرّ عليك كلامه في القول الخامس .

وعليه ، فإن كانت أم كلثوم هي كنية لعقيلة الهاشميين زَيْنب الكبرى ، فقد تزوّجها ابن عمّها عبدالله بن جعفر الطيّار .

وإن كانت لزَيْنب الصغري من فاطمة = أم كلثوم الكبرى ، فالأقرب أن يكون قد تزوّجها ابن عمّها عون حسبما صرّح به المامقاني في ترجمة عون بن جعفر بالقول :

... وملخص ما ذكره أنّ أمّه أسماء بن عميس الخنعمية ولدتها بأرض الحبشة ، وقدم به أبوه في غزوة خيبر ، ولما قُتل جعفر ب- «مؤتة» أمر رسول الله بإحضار أولاده : عبدالله وعون ومحمد ، وأمر بإحضار حُلّاق فأمر بحلق رؤوسهم ثم قال : أمّا محمد فشبيه عمنا أبي طالب ، وأمّا عون فشبيه خلقي وخلقي .

وقالوا أيضاً : إنّ عوناً هذا قد انضمّ إلي عمّه أمير المؤمنين عليه السلام ، فلما بلغ مبلغ الرجال تزوّج أمير المؤمنين زَيْنب الصغري



المكثاة بأم كلثوم الكبرى، ولازم أمير المؤمنين وانضمّ بعده إلي الحسن، ثم الحسين ولم يفارقه هو وزوجته حتّى وردوا كربلاء، فاستأذن وبرز وقتل جمعاً من القوم ثم قُتل، وكان له من العمر يوم قُتل ستّاً أو سبعاً وخمسون سنة - علي ما ذكروا - رضوان الله عليه(1).

وقال الدولابي في «الذرية الطاهرة» بأنّ أم كلثوم تزوّجت بعد عون محمّد بن جعفر، وأولدها بنتاً سمّيت بنينة(2).

وإن كانت كنية لزینب الصغرى(3) التي هي من أمّ ولد، فقد تزوّجها محمّد بن عقيل، ثم خلف عليها أحد أبناء عمومتها أيضاً ككثير بن العباس(4) بعد محمّد بن عقيل(5).

وإن كانت لرقية أو نفيسة، فقد تزوّج رقيّة: مسلم بن عقيل(6)، وتزوّج

1- تنقيح المقال 2: 355 - ط القديمة.

2- الذرية الطاهرة: 163 / ح 218.

3- وإن لم يقل أحد بذلك، لكننا نزلنا وقلنا بهذا الاحتمال - أن تكون هذه مكثاة بأم كلثوم - للارتقاء بالبحث علمياً.

4- نسب قريش 2: 45، مع التنويه علي أن الزبيری قال في 2: 41 عند ذكر وُلد الإمام عليّ ابن أبي طالب: «وأمّ كلثوم الكبرى ولدت لعمر بن الخطاب، وأمههم: فاطمة بنت النبي»، وهذا يعني أنّهما اثنتان عنده.

5- أنساب الأشراف 2: 414.

6- أنساب الأشراف 2: 213، وقال صاحب العمدة: 32 حميدة بنت مسلم بن عقيل وأمها أم كلثوم بنت عليّ.

نفسية: عبدالله بن عقيل (1)، وليس في أزواج هؤلاء من سُمِّي بعمُر .

إلا أن نقول بأنَّ المتزوج بها هي أم كلثوم الصغرى ابنة الإمام عليّ من أم ولد، وهذه هي التي خطبها وعمرها كان ما دون الخامسة، فأخذها إلى دار الإمارة كي تعيش عنده .

فلا أدري كيف يجزم علماء القوم - بعد كلِّ هذا الاضطراب والخلط - بوقوع هذا الزواج من ابنة فاطمة وعليّ عليهما السلام لا غير، مع أنَّهم يرون بنات عليّ يُزوّجْنَ الواحد بعد الآخر لأولاد جعفر وأولاد عقيل والعباس، وهو يتطابق مع قول رسول الله صلي الله عليه وآله لَمَّا نظر إلى أولاد عليّ وجعفر فقال: بناتنا لبنينا، وبنونا لبناتنا (2)، وقول الإمام عليّ عليه السلام: حبسْتُهُنَّ لأولاد أخي جعفر.

كما يظهر من خلاله سبب افتعال القول بشهادة محمّد وعون ابني جعفر بُسْتَر في أيام حكومة عمر .

فإنَّهم اختلفوا هذه الشهادة لكي يصرفوا أنظار المؤرّخين والباحثين عن ابني عمّها، ويوجهوا الأنظار إلى عمر بن الخطّاب .

فهذه الإشكاليات وأمثالها هي التي دعنا أن نصف هذا الزواج بأنّه «زواج لُغز»؛ لأنّه يفتقر إلى الموضوعيّة، ويحتاج إلى الشمولية في البحث والتحقيق فيه .

هذا، ونحن من خلال ما قدّمناه وسنقدمه من نصوص سنقف علي

1- المجدي: 18، وفي أنساب الأشراف 2: 415: «نفسية تزوجت تمام بن عباس بن عبدالمطلب». إشارة إلى تزوجها بأبناء عمومته لا غير.

2- من لا يحضره الفقيه 3: 393 / ح 4383.

ملايسات كثيرة أخرى في هذا الأمر ، كما سنرى الاختلاط واضحاً بين الأسماء والكنى بشكل لا غبار عليه في هذه المسألة وما يشابهها من المسائل المشتركة .

نعم ، قد يُؤتى بـ «أم كلثوم» بدلاً عن زينب في نصّ دلالة علي اشتراكهما (1) ، وقد يُؤتى بهما معاً في نصّ آخر دلالة علي افتراقهما (2) .

وقد تشاهد أم كلثوم في بعض النصوص بأنّها أكبر من الإمامين الحسن والحسين

عليهما السلام ، خلافاً للمشهور والثابت (3) عند المؤرّخين والنسّابين .

وقد تلاحظ شيئاً آخر في نصوص رابعة وخامسة ... كلُّ هذه الأمور تجدها في كتب التاريخ والحديث وفي البحثين الفقهيّ والعقائديّ من كتابات المسلمين ، ممّا يخرجها عن كونها مسألة ثابتة مسلّمة لا يمكن الخدش فيها .

1- سيأتي ذكرنا لتلك النصوص عند عرضنا لسيرة أم كلثوم بعد قليل.

2- فقد يكون هذا هو ما عناه ابن حجر في «فتح الباري» والعيني في «عمدة القاري 14: 167»، إذ قال ابن حجر العسقلانيّ الشافعيّ في «فتح الباري 6: 80»، و«الاصابة 8: 293 / ح 12233»، و«الإيثار بمعرفة الآثار: 211»: وكانت قد وُلدت [أم كلثوم] في حياته صلي الله عليه وآله وهي أصغر بنات فاطمة عليها السلام ، وفي «شرح الزرقانيّ 3: 128»: «وأم كلثوم وُلدت قبل وفاة جدّها) تمييزاً لها عن أختها زينب التي وُلدت في السنة السادسة للهجرة.

3- كما نراه في خبر «علل الشرائع 1: 185 / ح 2» بأنّ الزهراء حملت الحسن علي عاتقها الأيمن والحسين علي عاتقها الأيسر وأخذت بيد أم كلثوم اليسرى بيدها اليمنى، ثمّ تحوّلت إلي حجرة أبيها... ومعني هذا الخبر أن أم كلثوم هي أكبر من الحسن والحسين لحملهما علي عاتقها وأخذها بيد أم كلثوم، في حين أنّ الصحيح هو ما جاء في «العلل أيضاً 1: 186»: «فحمل النبيّ الحسن، وحمل الحسين عليّ، وحملت فاطمة أم كلثوم، وأدخلهم النبيّ بيتهم، ووضع عليهم قطيفةً واستودعهم الله... كما أنّك ستري بعد قليل في كلام الإيجي قريباً من هذا، فانتظر.

وإنا جننا- في هذه الدراسة - بمُجمل تاريخ أم كلثوم بنت فاطمة في كتب الحديث والتاريخ والفقہ، لنؤكد علي إمكان وقوع الاختلاط والشابك فيما يُنقل عن حياتها، واحتمال تعارض كل نص منها مع نصوص أخرى موجود في كتب التاريخ والحديث أيضاً، فالنصوص العامية تدل علي شيء والنصوص الشيعية تدل علي شيء آخر:

فالنصوص الشيعية تدل علي وجودها في مأساة كربلاء ومرافقتها لأخيها الحسين من البداية حتى النهاية .

وإن ثبوت وجودها في الطف يتقاطع مع ما قالوه في كتب أهل السنة والجماعة من أنها ماتت وابن لها في زمان معاوية بن أبي سفيان، وصلي عليهما سعيد بن العاص (11) أو ابن عمر (22) .

كما أن ما قالوه حول ترويح أم كلثوم بعون ومحمد ابني جعفر بعد عمر، لا يتفق مع ما قالوه في شهادتهما بسنن أيام حكومة عمر بن الخطاب، إلي غيرها من الأقوال المتضاربة المنقولة عنها في كتب التاريخ .

إذن، فدراسة موضوع شائك كهذا لا يمكن الخروج منها بنتيجة إلا بعد

- 
- 1- المدونة الكبرى 1: 182، مصنف عبدالرزاق 3: 465 / ح 6337، طبقات ابن سعد 8: 465، مصنف ابن أبي شيبة 3: 197 / ح 8، سنن النسائي 4: 71، 72، سنن الدارقطني 2: 66.  
2- مصنف عبدالرزاق 6: 164 / ح 10354، طبقات ابن سعد 8: 464، مسند أبي الجعد: 98، 114، مصنف ابن أبي شيبة 3: 198 / ح 14، السنن الكبرى للبيهقي 4: 33 و 38، معرفة السنن والآثار 3: 162.

نقل الأقوال موضوعياً، ثم الدخول في مناقشتها، وسيُتضح حقيقة الأمر لو تجرّدنا من القناعات المسبقة، وأعطينا الموضوع حقّه من خلال إطلالة حقيقية علي حياة الزوجين المفترضين!! - أمّ كلثوم الامام بنت علي عليه السلام، وعمر بن الخطّاب - وتصوير شخصيّتهما كما هي، وهل هما يتكافأ من حيث العمر والنسب والقبيلة والأخلاق، أم لا؟

بل هل هما يتكافأ من حيث الشكل والجمال والقبيلة والنسب، أم لا؟ بل ما هي الضوابط الشرعيّة التي يجب مراعاتها في أيّ زواج؟ وهل تُطبقت في مثل هذا الزواج، أم لا؟

وهل سيرة عمر بن الخطّاب تجانس وتقارب سيرة أمّ كلثوم، أم لا؟

وكيف حال المرأة في الإسلام، هل عليها القبول بما يُفرض عليها قسراً وإجباراً، أم لها الحقّ في بيان رأيها؟

ألم يكن الخلق والدين هما المعيارين الأساسيين في الزواج لقوله صلي الله عليه وآله: إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه؟

وهل ما ذكر من مواصفات خلقية لعمر، يتفق مع ما ذكر من خلق أمّ كلثوم ونفسيتها؟ وهل تلك الصفات التي ذُكرت في بعض الكتب التراثية عن عمر هي صحيحة أم باطلة؟ ولو صحت، فهل تُعجب الشابة (أمّ كلثوم) أم لا؟

فالمرأة - فطرياً - يعجبها من الرجل ما يعجب الرجل من المرأة، وهذا أصل عقليّ وشرعيّ وفطريّ، يجب أن يلحظ في التكافؤ في الزواج، وقد جاء عن عمر

قوله : لا تُكْرَهُوا فِتْيَانَكُمْ عَلَي الرَّجُلِ الْقَبِيحِ ، فَإِنَّهُنَّ يُحِبُّنَ مَا تَحِبُّونَ (1) .

وعنه أيضاً : يعمد أحدكم إلي بنته فيزوجه القبيح ، إنهنَّ يُحِبُّنَ ما تحبون . يعني إذا زوجه المذموم كرهت في ذلك ما يكره ، وغضبُ الله فيه (2) .

فهذه القاعدة الفطرية والعقلية مهمة في تحكيم الزواج ، والإسلام يدعو إليها ، لكنّها لا تتفق مع ما جاء في شمانل عمر - أنقلها للقارئ معتذراً لمن يراها إساءة «للخليفة» - ولا يراها بحثاً موضوعياً دعانا إليه هذا البحث الشانك الذي دام عدّة قرون بين الفريقين ويُخشي منه هتك حرمة البيت النبوي الشريف :

وفي «المنمق» : الحولان من العرب : عمر بن الخطّاب الفاروق ، وأبو لهب بن عبدالمطلب ، وأبو جهل بن هشام (3) .

وفي «المحبر» : الحولان من الأشراف : الفاروق عمر بن الخطّاب رحمه الله ، أبو لهب بن عبدالمطلب ، أبو جهل بن هشام ... (4) .

وعن أبي رجاء العطاردي قال : رأيت عمر بن الخطّاب أصلع ، طويلاً ، أحولاً ، ذا سبلة (5) . وفي «البداية والنهاية» : كان عمر أحوز العينين (6) .

1- عيون الأخبار لابن قتيبة 4: 11 - كتاب النساء.

2- مصنف عبدالرزاق 6: 158 / ح 10329 ، كنز العمال 16: 587.

3- المنمق: 405.

4- المحبر: 303.

5- تاريخ مدينة دمشق 44: 18 ، العقد الثمين 6: 303 ، تاريخ الخميس 2: 240.

6- البداية والنهاية 7: 156.

وفي «مجمع الأمثال»: وقيل: دخلت امرأة علي عمر بن الخطاب - وكان حاسر الرأس وكان أصلع - فدهشت المرأة، فقالت: أبا عَظْر، حَنَّصَ الله لك! وأرادت أن تقول: أبا حفص، غفر الله لك. فقال عمر: ما تقولين؟! فقالت: صَلِّعْتُ من فَرَّقَيْتِك! وأرادت أن تقول: فَرَّقْتُ من صَلِّعْتِك(1).

وهذا النص يشير إلى عدم ارتياح النساء إلى ظاهرة الصلع في الرجال، نعم قد يكون في الرجل الذي يراد الزواج منه شيء يرجح علي ما فيه من نقص، ففترضني به المرأة لتلك الفضيلة، تبتغي من خلاله وصولاً إلى ذلك الشرف العالي، لكننا لا نرى هذا الأمر متحققاً في زواج عمر بن الخطاب من أم كلثوم، لأنها تفوقه في شبابها وشرف بيتها، وفي المقابل ترى غلظة عمر وكبره وشدة مع الناس، خصوصاً مع النساء، مع وجود الصلع والنحول فيه - كما مرّت عليك في تلك الأخبار -، وعمر يصرح بأنه يرجو بزواجه منها الشرف والتقربة إلى رسول الله، لا أن تزداد هي شرفاً إلى شرفها، فوجود كل هذه النقاط في عمر هي مُبعدة عن زواجه بأمثال أم كلثوم.

وفي «الفاثق» و«الطيوريات»: عن أبي عمر بن العلاء، قال: كان عمر أصلع لم يبق من شعره إلا حفاف، وهو أن يبقى منه كالطُرّة حول رأسه(2).

1- مجمع الأمثال 1: 188.

2- الطيوريات 3: 1275، والفاثق في غريب الحديث 1: 259.

- وعن رَزَّ بن حبيش قال : خرج أهل المدينة في مشهد لهم ، فإذا أنا برجل أصلع أعسر أيسر قد أشرف فوق الناس بذراع ... فقلت : مَنْ هذا؟! قالوا : عمر بن الخطاب(1)).
- وقد جاء عن أبي العيْناء أَنه رأى المأمون العباسي مغتاضاً وهو يقول : مُتَعَتَانِ كَانَتَا عَلِيَّ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ وَأَنَا أَنَهِي عَنْهُمَا ! وَمَنْ أَنْتَ يَا جُعَلٌ حَتَّى تَنْهِيَ عَمَّا فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرٍ؟! (2))
- وفي بعض النصوص أبدلوا جملة «وَمَنْ أَنْتَ يَا جُعَلٌ؟!» بـ «وَمَنْ أَنْتَ يَا أَحْوَلُ؟!» ؛ لثبوتها عندهم في نصوص أخرى(3)).
- وقد أخرج الطبراني عن زيد بن أسلم عن عامر بن عبد الله بن الزبير : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ إِذَا غَضِبَ قَتَلَ شَارِبَهُ وَنَفَخَ (4))، وكانت سَبَلَتُهُ كَثِيرَةً الشَّعْرَ مِنْ أَطْرَافِهَا صَهْبَةً(5)).

- 1- المعجم الكبير 1: 65 / ح 51، مجمع الزوائد 4: 34
- 2- تاريخ أبي الفداء 1: 353، وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ 6: 150، مرآة الجنان 2: 137، الشعور بالعمور للصفدي: 239. وانظر في مُدْعِيَاتِ ابْنِ أَكْثَمِ مَنَازِرَةَ الشَّيْخِ الْمُفِيدِ مَعَ شَيْخٍ مِنَ الْأَسْمَاعِيلِيَّةِ فِي «الْفُصُولِ الْمُخْتَارَةِ: 158 - 162»، وما قلناه هو موجود في كتابنا «التسميات: 226» فراجع.
- 3- أنظر: تاريخ بغداد 14: 199، تاريخ مدينة دمشق 64: 71، تهذيب الكمال 31: 214، المنتظم 11: 315، طبقات الحنابلة 1: 314.
- 4- المعجم الكبير للطبراني 1: 66 / ح 54، تاريخ المدينة 3: 839 وفيه: إِنَّ نَاسًا مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ أَتَوْا عُمَرَ فِي أَرْضِ لَهُمْ... وَجَعَلَ يَقْتُلُ شَارِبَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا هَمَّ.
- 5- الاستيعاب 3: 236 / الرقم 1899، تهذيب الكمال 21: 323، الجوهر الثمين: 43، تاريخ مدينة دمشق 44: 17 والسبلة: ما علي الشارب من الشعر، أو مقدّم اللحية.



إلى غيرها من الصفات والشماثل التي لا تحبها النساء في الرجال ، ولا تعجبهم نسبتها إلى أزواجهم ونحن ذكرنا لأنّ البحث يقتضي بيان ذلك ولا يجوز الكتمان .

ونحن نعلم بأنّ ذكر مفردة أو مفردتين غير كافٍ لإعطاء فكرة شاملة عن «الخليفة» وصورة عنه في أمر حسّاس كهذا الزواج ، بل إنّه يحتاج إلى المزيد من النصوص قد نعود إليه لاحقاً (1) لدي دراستنا لأخلاقيات الزوجين وبيان سيرتهما في الحياة ، وصفاتهما الخلقية والخلقية وهل هما يتجانسان في لحاظ الفكر والعُمر ، أم لا ؟

نبدوها أولاً بمجمل السيرة التاريخية ل- (أمّ كلثوم) !! وهل وقع الخلط بين نصوصها ونصوص من عاصرتهم من النساء بالاسم أو الكنية ، كخالتها ، أو أختها عقيلة الهاشميين ، أو من أقدم عمر علي التزوُّج - أو الخطبة - منها أم لا ؟

بل كيف يمكن التوفيق بين النصوص السُنّية والشيعة والخروج برؤية موحّدة في هذا الموضوع ؟ نأتي بهذه الأمور ، ثم نعقبها ببيان السيرة الذاتية لعمر بن الخطّاب ، ليُتضح الموضوع بشكلٍ جليٍّ متكامل لكلّ ناظر .



## مجمل السيرة الذاتية لأم كلثوم

## أم كلثوم في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله

ذكر المؤرخون ولادة أم كلثوم بنت فاطمة في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ، ففي «الإصابة» : أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب الهاشمية ... قال أبو عمرو : وُلدت قبل وفاة النبي (1).

وفي «الاستيعاب» : قال أبو عمرو : فوُلدت [فاطمة] له الحسن والحسين وأم كلثوم وزينب ، ولم يتزوج عليَّ عليها غيرها (2).

والمشهور بين المؤرخين أيضاً أنّ زينب هي أكبر بنات الإمام عليّ عليه السلام ، وأنّ أم كلثوم هي الرابعة من أولاد الإمام من فاطمة، لا ما يُفهم من كلام أبي عمرو في «الاستيعاب» والذي فيه «فُوُلدت [فاطمة] له الحسن والحسين وأم كلثوم وزينب» ، أو ما قاله المامطيري عن أم كلثوم أنّها : أكبر بناته (3).

فقد يكون المامطيري عني بكلامه زينب الكبرى عقيلة الهاشميين ، لكنّه

1- الإصابة 8: 464، الإيثار بمعرفة الآثار: 211.

2- الاستيعاب 4: 1894 / الرقم 4057 - ترجمة فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله .

3- نزهة الأبصار: 143.

ذكر كنيته دون اسمها ، وقد يكون أراد أختها أم كلثوم = زينب الصغرى ، فلو أراد الثانية فهو غير صحيح عند جميع الباحثين ، لأن زينب الكبرى وُلدت في السنة السادسة علي بعد تقدير ، وأم كلثوم وُلدت قبل وفاة النبي بقليل حسبما جاء في «الإصابة» وغيره ، أي في السنة التاسعة أو العاشرة من الهجرة ، فتكون زينب هي أكبر من أم كلثوم بلا شك .

ومن عجيب الكلام ما نشأه في خبرٍ مرسلٍ نقله فخر الدين الطريحي عن سلمان الفارسي ، مُلخصه أنَّ أم كلثوم بنت فاطمة هي أكبر من السيطين الحسن والحسين . وهذا الكلام غريبٌ أيضاً لا يمكن الاعتماد عليه . . وإليك النص :

رُوي أنَّ سلمان الفارسي قال : أهدني إلي النبي قُطْفٌ من العنب في غير أوانه ، فقال لي صلي الله عليه وآله : يا سلمان انتني بولَدَيَّ الحسن والحسين ليأكلا معي من هذا العنب .

فقال سلمان : فذهبتُ أطرق عليهما منزل أمهما فلم أرهما ، فأتيت منزل أختهما أم كلثوم فلم أرهما ، فجننت فخبَّرتُ النبي بذلك فاضطرب ... (1) .

والخبر مصحَّف يقيناً ، وصحيحه : فأتيت منزل أختها أم كلثوم - أي أخت فاطمة ، أم كلثوم بنت رسول الله زوجة عثمان بن عفَّان - وذلك أنَّ فاطمة عليها السلام كانت قد سمَّت ابنتيها باسم أختيها زينب وأم كلثوم .

بلي، إنَّ الزهراء سمّت بنتيها بـ«زينب» و«أمّ كلثوم» اعتراضاً بأختيها(1)، وعملت بسُنَّة رسول الله في المولود من حلق الرأس والتصّدق بوزن شعره فصّة وذبح العقيقة والتسمية، وأمثال ذلك .

ففي «الموطأ» لمالك : عن جعفر بن محمّد، عن أبيه أنّه قال : وَرَوَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ شَعْرَ حَسَنِ وَحُسَيْنِ وَزَيْنَبَ وَأُمِّ كَلْثُومٍ فَتَصَدَّقَتْ بِرِنَةِ ذَلِكَ فَصَّةً(2) .

وهذا النصّ يؤكّد بأنَّ «زينب» هي غير «أمّ كلثوم» . ويؤيده ما رواه محمّد بن مروان(3) وحَمَادُ بْنُ عَثْمَانَ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ : جُعِلْتُ فِدَاكَ ، فَمَا مَعْنَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ : إِنَّ فَاطِمَةَ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَحَرَّمَ اللَّهُ ذَرْيَتَهَا عَلَيَّ النَّارُ ؟ فَقَالَ : الْمُعْتَقُونَ مِنَ النَّارِ هُمُ وُلْدُ بَطْنِهَا : الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَزَيْنَبَ وَأُمِّ كَلْثُومٍ(4) .

نعم ، جاء اسم «أمّ كلثوم» وحدها مع أخويها الحسن والحسين فيمن شهد كون فدك نِحْلَةً من رسول الله لفاطمة ، إذ قال ابن حجر الهيثميّ

- 
- 1- فقد رُوِيَ عن رسول الله صلي الله عليه وآله قوله في العقيلة زينب عليها السلام : أَوْصِي الشَّاهِدَ وَالْغَائِبَ مِنْ أُمَّتِي وَأَخْبِرْهُمْ أَنْ يَلْزَمُوا هَذِهِ الصَّبِيَّةَ ، لِأَنَّهَا تَشْبَهُ خَالَتَهَا أُمَّ كَلْثُومٍ (الطراز المذهب: 36).
- 2- الموطأ لمالك 2: 501 - كتاب العقيقة، باب ما جاء في العقيقة / ح 1067، تحفة الأحوذبي 5: 92، وأبو داوود في: المراسيل 1: 279 / ح 370، معرفة السنن والآثار 7: 239، الاستذكار 5: 314، شرح الزرقاني 3: 128، المجموع 8: 324، والبيهقي في: السنن الكبرى 9: 304 / رقم 19079 من حديث جعفر بن محمّد، وزاد البيهقي عن أبيه عن جدّه.
- 3- معاني الأخبار: 106 / ح 2 - عنه: بحار الأنوار 43: 231 / ح 3 و 93: 222.
- 4- معاني الأخبار: 106 / ح 4 - عنه: بحار الأنوار 43: 231 / ح 4.

الشافعي - وهو يصدد جواب كلام الشيعة - :

وزعمهم أنّ الحسن والحسين وأمّ كلثوم شهدوا لها ، باطل ، علي أنّ شهادة الفرع والصغير غير مقبولة (1).

ومثله قال الإيجي في «المواقف» ، لكنّ الشريف الجرجاني في شرحه علي «المواقف» خطأ كلام الإيجي مصرحاً بأنّ الصحيح هو أمّ أيمن ، بدلاً عن أمّ كلثوم ، إذ قال :

«فإن قيل : ادّعت فاطمة (أنّه) صلي الله عليه وآله (نخلها) أي أعطها فداً فداً نحلّة وعطيّة ، (وشهد) عليه (عليّ والحسن والحسين وأمّ كلثوم) ، والصحيح أمّ أيمن ... قلنا : إنّ الحسن والحسين فللفرعيّة) : لأنّ شهادة الولد لا تُقبل لأحد أبويه وأجداده عند أكثر أهل العلم ، وأيضاً هما كانا صغيرين في ذلك الوقت ، (وأما عليّ وأمّ كلثوم فلقصورهما عن نصاب البيّنة) ، وهو رجل وامرأتان» (2).

فانظر إلي الارتباك والالتباس في النصّ ووقوع التصحيف فيه بين أمّ كلثوم وبين أمّ أيمن حسب نظر الإيجي ، وهو غالباً ما يقع بين سُمَيّن أو كُنَيّن بأُمّ كلثوم ، فأين ذهبَت السيّدَة زينب في هذين النصّين ، ولمَ لا نري اسمها ضمن من شهد علي كون فدك نحلة لفاطمة !؟

1- الصواعق المحرقة: 93 وفيه أيضاً: وكان ممّن شهد في فدك عليّ والحسان وأمّ كلثوم.

2- انظر: المواقف 3: 298 وشرحه للجرجاني 8: 355 / الموقف السادس - المرصد الرابع.

وهل من المعقول أن يُؤتي بالبنيت الصغري (أم كلثوم) وتُترك البنيت الكبرى (زينب)؟!

لا يسعنا إلا أن نقول بأن المقصود من أم كلثوم هي زينب الكبرى في هذا الخبر.

أجل قد أكدنا أكثر من مرة من لزوم الحيطة والحذر عند نقل الأخبار ، إذ قد تختلط الأسماء بالكني ، أو تختلط الأسماء والكني فيما بينها ، وهذا ما يجب علي المحقق معرفته وتمييزه .

مع التأكيد علي أنّ التصحيف بين الأسماء والكني لم يختص بكتب أهل السنّة فحسب ، فقد وقع التصحيف في الكتب الشيعة أيضاً حسبما وقفت عليه ، وذلك لاشتراك اسم أم كلثوم وكنيتها بين عدة أشخاص من الهاشميات وغيرهنّ ممن عاصرتها في التاريخ ، ووجودهما وحياتهما في زمن رسول الله صلي الله عليه وآله ثم من بعده .

فمواقف أم كلثوم ابنة علي وفاطمة عليهما السلام وأقوالها تختلط مع مواقف شقيقته زينب الكبرى في حياة أبيها أميرالمؤمنين عليّ بن أبي طالب ، وحياة أخيها الإمام الحسن بن عليّ عليهما السلام ، فنُسب أحياناً خطبة زينب الكبرى في أحداث الطفّ إلي شقيقته أم كلثوم ، وبالعكس .

فهي عليها السلام كانت مع شقيقها الحسين بن عليّ ، وابن أخيها زين العابدين عليهما السلام وقد جاءت معهم من المدينة إلي مكّة ، ومن مكّة إلي كربلاء ، وأبترت من كربلاء إلي الشام ، ثمّ عادت من الشام مع السبايا إلي المدينة ، فالاختلاط بين أقوال هذه الأخت مع الأخرى متصوّر وغير بعيد إذن .

خاصةً مع ملاحظتنا أنّ بنات أمير المؤمنين وفاطمة عليها السلام لم يكن لهنّ أي حضور بارز وعلنيّ قبل واقعة كربلاء ، ولم يتسنّ للأعداء معرفة خصوصياتهنّ الظاهرية ، فقد كنّ يحيط بهنّ جلال البيت العلويّ في سرادق الخدر والعفة ، وكنّ في منأى عن معرفة الرجال الأجانب عنهنّ ، لذا كان من الطبيعيّ جداً عدم تمييز الراوي بينهما وعدم معرفته لأشخاصهنّ علي نحو التحديد والدقّة ، فينسب قول هذه إلي تلك وبالعكس .

وعليه فهما اثنتان لا واحدة ، فكما أنّ لـ«زينب» خطباً في واقعة كربلاء فإنّ لـ«أمّ كلثوم» أيضاً كلماتٍ ومواقفٍ في ليلة عاشوراء ويومها ، وعند وداع الإمام الحسين ، وحين مشاهدتها رجوع جواد الإمام الحسين بعد المعركة إلي الخيام ، وغيرها من النصوص ، كلّها مذكورة في كتب المقاتل ، وهي تعطينا صورة عنها تؤكد وجودها إلي ذلك التاريخ ، ومعناه عدم وفاتها في عهد معاوية بن أبي سفيان كما يريد الآخر أن يصوّره عنها وبذلك تكون المتوفاة هي غيرها حسبما سيّضح لك لاحقاً .

### أمّ كلثوم بعد رسول الله صلي الله عليه وآله

روي المجلسي عن بعض مصنّفات أصحابنا خبر المفضّل بن عمر عن الإمام الصادق عليه السلام ، وهو موجود في «الهداية الكبرى» أيضاً : قال الصادق عليه السلام :

يا مفضّل ، ونحن بين يدي جدنا رسول الله نشكو إليه ما نزل بنا من الأمة بعده ... ثمّ تبتدئ فاطمة تشكو ما نالها من أبي



بكر وعمر : من أخذَ فدكٍ منها ، وسبَّ عمرَ لها ، وجمعِ الحطبِ الجزلِ علي الدَّارِ لإحراقِ أميرِ المؤمنينِ وفاطمةِ والحسنِ والحسينِ وزينبِ ورقيةِ وأُمِّ كلثومِ وفصَّةِ ، واضرامهم النارِ علي البابِ ... وتشكو حملَ أميرِ المؤمنينِ لها في سوادِ الليلِ والحسنِ والحسينِ وزينبِ وأُمِّ كلثومِ إلي دُورِ المهاجرينِ والأنصارِ ، يذكُرهم باللهِ ورسوله ... (11).

وهذا النصُّ يشيرُ إلي أنَّها كانتِ حاضرةً وموجودةً أيامَ أحداثِ السقيفةِ ، والإمامِ الصادقِ وعلي لسانِ الزهراءِ عليها وعليه السلامِ قد أوردَ اسمها مع اسمِ أُختها زينبَ حينما نقلَ كلامَ أميرِ المؤمنينِ بما سيحصلُ عندَ رجعةِ الأئمةِ عليهم السلامِ (2).

وذكرها اسمها في تلكِ النصوصِ في عدادِ الكبارِ المدركينِ للأحداثِ ، يعني أنَّها لم تكنِ صغيرةً حينما طلبها عمرُ ، وذلكِ لولادتها في عهدِ رسولِ اللهِ ، ووجودها معِ أبنائها أميرِ المؤمنينِ وأمها الزهراءِ عليها السلامِ فكيفِ يقولُ الإمامُ عنها أنَّها صغيرةُ .

فهل الإمامُ - والعياذُ باللهِ - لم يقلِ الحقيقةَ حينما قالَ : إنَّها صغيرةُ ؟ أم أرادَ بذلكِ بنتاً أُخري كانتِ له عليه السلامِ ؟ أو أنَّها كانتِ ربيبةً له حسبَ رأيِ بعضِ الأعلامِ ؟ أو أنَّه عني بأنَّها (صغيرة) بالنسبةِ إلي سنِّ عمرِ بنِ الخطَّابِ وعمره ؟

1- بحار الأنوار :53 :19.

2- الهداية الكبرى :163 ، إرشاد القلوب للديلمي 1 :129.

والأعجب من ذلك ما يُفهم من بعض الروايات الشيعة من أنها كانت أكبر من الحسنين، لأن فاطمة عليها السلام أخذت بيدي أم كلثوم وحملت الحسن علي عاتقها الأيمن، والحسين علي عاتقها الأيسر، وذلك في القصة المفتعلة علي أميرالمؤمنين عليه السلام وأكذوبة زواجه من بنت أبي جهل، فقيه:

فاشتد غم فاطمة من ذلك، وبقيت متفكرة هي حتى أمست وجاء الليل، حملت الحسن علي عاتقها الأيمن، والحسين علي عاتقها الأيسر، وأخذت بيد أم كلثوم اليسرى بيدها اليمنى، ثم تحوّلت إلي حجرة أبيها، فجاء علي فدخل حجرتها فلم ير فاطمة، فاشتد لذلك غمّه... (1).

في حين أنّ النصّ جاء في مكان آخر يخالف ما سبق، إذ فيه:

ثم أخذ النبي بيد علي فشبك أصابعه بأصابعه، فحمل النبي الحسن، وحمل الحسين علي، وحملت فاطمة أم كلثوم، وأدخلهم النبي بيتهم ووضع عليهم قطيفةً واستودعهم الله، ثم خرج وصلى بقية الليل... (2).

وفي هذا الخبر الأخير لم تقرأ اسم زينب، فأين كانت هي؟ وهل المقصود من أم كلثوم في هذا الحديث هي زينب الكبرى؟ أم هي غيرها؟ إنّه تساؤلٌ جديرٌ بالانتباه له!

1- علل الشرائع 1: 185 - الباب 149 / ح 2.

2- علل الشرائع 1: 186 / الباب 149 ح 3.

## وجودها عند تفصيل أمها

كما أنها كانت حاضرة مع شقيقتها زينب عند وفاة أمها ، ففي «دلائل الإمامة» :

فغسلها أمير المؤمنين ، ولم يحضرها غيره والحسين والحسين وزينب وأم كلثوم وفضة جاريتها وأسماء بنت عميس (1).

وفي «إرشاد القلوب» : وروي أنه لما حضرتها الوفاة قالت لأسماء بنت عميس : إذا أنا مت فأنظري إلي الدار ، فإذا رأيت سيجفاً من سُندسٍ من الجنة قد ضربَ فسطاطاً في جانب الدار ، فاحمليني وزينب وأم كلثوم فاجعلوني من وراء السجف ، وخلوا بيني وبين نفسي .

فلما توفيت عليها السلام وظهر السجف حملتها وجعلتها وراءه ، فغسلت وكفنت وحطت بالحنوط ، وكان كافوراً أنزله جبرئيل من الجنة في ثلاث صرر ، فقال : يا رسول الله ، ربك يقرؤك السلام ويقول لك : هذا حنوطك وحنوط ابنتك وحنوط أخيك عليّ مقسوم أثلاثاً ، وإن أكفانها وماءها وأوانيتها من الجنة .

وروي أنها توفيت عليها السلام بعد غسلها وتكفينها وحنوطها ، لأنها طاهرة لا دنس فيها ، وأنه لم يحضرها إلا أمير المؤمنين والحسين والحسين وزينب وأم كلثوم وفضة جاريتها وأسماء بنت عميس... (2).

وفي «روضه الواعظين» : ثم توفيت - صلوات الله عليها وعلي أبيها

1- دلائل الإمامة: 136 - عنه: بحار الأنوار 43: 171 / ح 11.

2- إرشاد القلوب 2: 357 - عنه: بحار الأنوار 30: 347 / ح 164.

وبعلها وبينها - فصاحت أهل المدينة صيحة واحدة ، واجتمعت نساء بني هاشم في دارها ، فصرخن صرخة واحدة كادت المدينة أن تُزعزع من صراخهن ، وهُرَّ يَقْلُن : يا سيدتاه ! يا بنت رسول الله ! وأقبل الناس مثل عُرفِ الفرس إلي علي عليه السلام وهو جالس والحسن والحسين بين يديه يبكيان ، فبكي الناس لبيكاهما ، وخرجت أم كلثوم وعليها برُعةٌ تجرّ ذيلها متجلّلة برداء عليها تسحبه ، وهي تقول : يا أبتاه ، يا رسول الله ، الآن حقاً فقدناك فقداً لا لقاء بعده أبداً (1) .

وفي «بحار الأنوار» - عن «مصباح الأنوار» : عن أبي عبدالله (الصادق) ، عن آبائه عليهم السلام ، قال : إن فاطمة عليها السلام [لما حين] احتضرت أوصت علياً عليه السلام فقالت : إذا أنا مت فتول أنت غسلني وجهي وصلّ عليّ ، وأنزلني قبري وألحدني ، وسوّ التراب عليّ ، واجلس عند رأسي قبالة وجهي ، فأكثر من تلاوة القرآن والدعاء ، فإنها ساعة يحتاج الميّت فيها إلى أنس الأحياء ، وأنا استودعك الله تعالي وأوصيك في وُلدي خيراً . ثم ضمّت إليها أم كلثوم فقالت له : إذا بلّغت فلها ما في المنزل ثم الله لها . فلما توفيت فعل ذلك أمير المؤمنين عليه السلام ودفنها ليلاً في دار عقيل... (2) .

فأين كانت زينب في خبري «روضة الواعظين» و«مصباح الأنوار» ؟ ولم

1- روضة الواعظين: 151 - 152، والأنوار البهية للشيخ عباس القمي: 62، وبيت الأحران للقمي: 180 - 181، وأعيان الشيعة 1: 321.

2- بحار الأنوار 78: 310 عن: مصباح الأنوار للشيخ هاشم بن محمد (من علماء القرن السادس): 257.

لم يجعل لها شيء؟! اللهم إلا أن تقول بأن أم كلثوم - في هذا الخبر - هي زينب الكبرى، علي أنه لا يستبعد أن تكون أختها الصغيرة من أم ولد أيضاً لمجيء ها في أخبار أخري .

### وجودها أيام واقعة الجمل

وفي كتاب «الجمل والنصرة لسيد العترة في حرب البصرة» للشيخ المفيد :

ولمّا بلغ عائشة نزول أمير المؤمنين عليه السلام بذي قار ، كتبت إلي حفصة بنت عمر : «أما بعد ؛ نزلنا البصرة ونزل عليّ بذي قار ، والله دأقّ عنقه كدقّ البيضة علي الصفا ، إنه بمنزلة الأشقر ، إن تقدّم نُحر ، وإن تأخّر عُقر!» .

فلمّا وصل الكتاب إلي حفصة استبشرت بذلك ، ودعت صبيان بني تميم وعديّ ، وأعطت جواريتها دقفاً وأمرتهنّ أن يضربن بالدقوف ويقلن :

ما الخبر ؟ ما الخبر؟! عليّ كالأشقر ، إن تقدّم نُحر ، وإن تأخّر عُقر !!

فبلغ أمّ سلمة رضي الله عنها اجتماع النسوة علي ما اجتمعن عليه من سب أمير المؤمنين عليه السلام والمسرة بالكتاب الوارد عليهنّ من عائشة ، فبكت وقالت : أعطوني ثيابي حتّي أخرج اليهنّ وأقع بهنّ .

فقال أمّ كلثوم بنت أمير المؤمنين عليه السلام : أنا أنوب عنك ، فأنتي أعرفُ منك . فلبست ثيابها وتكرّرت وتخفّرت واستصحبت جواريتها متخفّرات ، وجاءت حتّي دخلت عليهنّ كأنها من النّظارة ، فلمّا رأتهنّ في من العبث والسفه كشفت نقابها وأبرزت لهنّ وجهها ، ثم قالت لحفصة : إن تظاهرت أنتِ وأختك

علي أمير المؤمنين عليه السلام فقد تظاهر بما علي أخيه رسول الله صلي الله عليه وآله من قبل ، فأنزل الله عز وجل فيكما ما أنزل (1) ، والله من وراء حركهما . فانكسرت حفصة وأظهرت خجلاً ، وقالت : إتهنّ فعلن هذا بجهل ؛ وفرقتهنّ في الحال (2) .

فالسؤال هو : أين كانت زينب ؟ ولماذا لم تخرج ؟ أليست هي أكبر بنات الإمام عليّ ؟ فليس لنا إلا أن نقول بأنّ أمّ كلثوم في هذا الخبر هي زينب ، وزينب هي أمّ كلثوم في كثير من الأخبار ، لكن لا يمانع ذلك من وجود أخت لهم أخرى مذكورة في نصوص أخرى .

### الإمام علي يُخبر أمّ كلثوم بقرب أجله

في «إرشاد» المفيد : قالت أمّ موسى - خادمة عليّ وحاضنة فاطمة - : سمعت عليّاً عليه السلام يقول لابنته أمّ كلثوم : «يا بنية ، إني أراني قلماً أصحّبكم» .

قالت : وكيف ذلك يا أبتاه ؟

قال : «إني رأيت نبيّ الله صلي الله عليه وآله في منامي وهو يمسح الغبار عن وجهي ويقول : يا عليّ ، لا عليك ، قد قضيت ما عليك» .

قالت : فما مكثنا إلا ثلاثاً حتّي ضربت تلك الضربة ! فصاحت أمّ كلثوم ، فقال عليه السلام : «يا بنية لا تفعلني ، فإني أرى رسول الله صلي الله عليه وآله يشير إليّ بكفّه : يا عليّ ، هلمّ إلينا ، فإنّ ما عندنا هو خير لك» (3) .

1- تعني الآيات: 3 - 5 من سورة التحريم.

2- الجمل للمفيد: 150، الكافّة في إبطال توبة الخاطئة: 16 / 16، شرح نهج البلاغة 14: 13.

3- الإرشاد 1: 15.

وفيه أيضاً: عن الحسن البصريّ قال: سهر أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام في الليلة التي قُتل في صبيحتها، ولم يخرج إلى المسجد لصلاة الليل علي عاده، فقالت له ابنته أم كلثوم -رحمة الله عليها-: ما هذا الذي قد أسهرك؟ فقال: «إني مقتول لو قد أصبحت».

وأناه ابن النّبايح (11) فأذنه بالصلاة، فمشي غير بعيد ثم رجع، فقالت له ابنته أم كلثوم (2).

وفي «روضة الواعظين»: إنّ حبيب بن عمرو لما عاد الإمام أمير المؤمنين في ليلة 21 رمضان ورأى رأسه الشريف مضروباً، دعا له بالسلامة، فقال أمير المؤمنين: أنا والله مفارقكم الساعة! فسمعت أم كلثوم ذلك فبكت، فقال لها الإمام: يا بنتي لا تبكي، فوالله لو ترين ما يري أبوك ما بكيت.

فسأله حبيب: ماذا تري يا أمير المؤمنين؟ قال عليه السلام: أرى ملائكة السماوات والنبیین بعضهم في إثر بعض وقوفاً إليّ يتلقونني، وهذا أخي محمد رسول الله جالس عندي يقول: أقدم، فإنّ أمامك خير لك مما أنت فيه (3).

فمن هي أم كلثوم باتري؟ هل هي زينب، أم أختها؟ ولو قلنا بأنّها عقيلة الهاشميين، فهل يصاد ذلك وجود أخت أخرى لها ظهرت في مشاهد أخرى أم لا؟

1- وفي بعض المصادر: ابن النّبايح.

2- الإرشاد 1: 16.

3- انظر: روضة الواعظين: 138 - مجلس في وفاة أمير المؤمنين عليه السلام.

### أُم كلثوم تحكي كيفية شهادة الإمام علي عليه السلام

ذكر المجلسي في «بحار الأنوار» كيفية شهادة الإمام علي عليه السلام ، وفيه :

قالت أم كلثوم بنت علي : لما كانت ليلة تسع عشرة من شهر رمضان ، قَدِمْتُ إليه عند إفطاره طبقاً فيه قرصان من خبز الشعير وقصعة فيها لبن وملح جريش .

فلما فرغ من صلاته أقبل علي فطوره ، فلَمَّا نظر إليه وتأمله حَرَكَ رأسه وبكى بكاءً شديداً عالياً ، وقال : يا بُنَيَّةُ ، ما ظننتُ أنَّ بنتاً تسوء أباهما كما قد أسأتِ أنتِ إلي ، قالت : وما ذا يا أباه ؟!

قال : يا بُنَيَّةُ ، أتقدمين إلي أبيك إدامين في فردٍ طَبِقٍ واحدٍ؟! أتريدن أن يطول وقوفي غداً بين يدي الله عزَّ وجلَّ يوم القيامة؟! أنا أريد أن أتبع أخي وابن عمي رسول الله صلي الله عليه وآله ، ما قَدَّم إليه إدامان في طبقٍ واحدٍ إلي أن قبضه الله . يا بُنَيَّةُ ، ما من رجل طاب مطعمه ومشربه وملبسه إلا طال وقوفه بين يدي الله عزَّ وجلَّ يوم القيامة . يا بُنَيَّةُ إنَّ الدنيا في حلالها حساب ، وفي حرامها عقاب ...

ثم يقول الخبر :

قالت أم كلثوم : كَأَنِّي به وقد جمع أولاده وأهله وقال لهم : في هذا الشهر تفقدوني ، إنِّي رأيت في هذه الليلة رؤيا هالنتني وأريد أن أقصَّها عليكم ، قالوا : وما هي ؟ قال : إنِّي رأيت الساعة رسول الله صلي الله عليه وآله في منامي وهو يقول لي : يا أبا الحسن ، إنك قادم إلينا عن قريب ، يحيي إليك أشقاها فيخضب شيبتك من دم رأسك ، وأنا والله مشتاق إليك ، وإنك عندنا في العشر الأخر من شهر رمضان ، فهلمَّ إلينا ، فما عندنا خير لك وأبقي .



قال : فلَمَّا سمعوا كلامه ضجّوا بالبكاء والنحيب وأبدؤا العويل ، فأقسم عليهم بالسكوت فسكتوا ، ثمّ أقبل يوصيهم ويأمرهم بالخير وينهاهم عن الشرّ .

قالت أمّ كلثوم : ولم يزل تلك الليلة قائماً وقاعداً وراكعاً وساجداً ، ثمّ يخرج ساعة بعد ساعة يقَلِّبُ طَرْفَهُ في السماء وينظر في الكواكب وهو يقول : والله ما كَدَّبْتُ ولا كُدِّبْتُ ، وإنَّها الليلة التي وُعدتُ بها . ثمّ يعود إلي مصلاً ويقول : اللّهُمَّ بارك لي في الموت ، ويكثر من قول : «إِنَّا لله وإنا إليه راجعون» و«لا حول ولا قوة إلا بالله العليّ العظيم» ، ويصليّ علي النبيّ وآله ، ويستغفر الله كثيراً .

قالت أمّ كلثوم : فلَمَّا رأته في تلك الليلة قلقاً متملماً كثيراً الذُّكْر والاستغفار أرقّت معه ليلتي ، وقلت : يا أبته ، ما لي أراك هذه اللَّيلة لا تذوق طعم الرُّقاد؟!!

قال : يا بنية ، إنّ لباك قتلَ الأبطال ، وخاض الأهوال ، وما دخل الخوفُ له جوفاً ، وما دخل في قلبي رعب أكثر ممّا دخل في هذه الليلة . ثمّ قال : إِنَّا لله وإنا إليه راجعون ، فقلت : يا أباه ، ما لك تنعي نفسك منذ الليلة ؟

قال : يا بنية ، قد قرب الأجل ، وانقطع الأمل .

قالت أمّ كلثوم : فبكيتُ ، فقال لي : يا بنية لا تبكين ، فأنتي لم أقل ذلك إلا بما عهد إليّ النبيّ صلي الله عليه وآله ... إلي أن يقول الخير :

قالت أمّ كلثوم : فجنّت إلي أخي الحسن عليه السلام ، فقلت : يا أخي ، قد كان من أمر ليك الليلة كذا وكذا ، وهو قد خرج في هذا الليل الغلس فالحقّه .

فقام الحسن بن علي عليهما السلام وتبعه ، فلحق به قبل أن يدخل الجامع ، فقال : يا أباه ، ما أخرجك في هذه الساعة وقد بقي من الليل ثلثه ؟ فقال : يا حبيبي ويا قرة عيني ، خرجتُ لرؤيا رأيتها في هذه الليلة أهالنتني وأزعجتني وأقلقتني ، فقال له : خيراً رأيتَ وخيراً يكون ، فقصّها عليّ... (1)

وفي خبر آخر : قال الراوي : وأقبلت زينب وأمّ كلثوم حتّى جلستا معه علي فراشه ، وأقبلتا تندبانه وتقولان : يا أبتاه ، مَنْ للصغير حتّي يكبر؟! ومن للكبير بين المملأ؟! يا أبتاه ، حزننا عليك طويل ، وعبرتنا لا ترقأ . قال : فضجّ الناس من وراء الحجرة بالبكاء والنحيب ، وفاضت دموع أميرالمؤمنين عليه السلام عند ذلك ، وجعل يقلّب طرفه وينظر إلي أهل بيته وأولاده ...

فعند ذلك صرخت زينب بنت علي عليهما السلام وأمّ كلثوم وجميع نسائه ، وقد شقّوا الجيوب ولطموا الخدود ، وارتفعت الصيحة في القصر ، فعلم أهل الكوفة أنّ أميرالمؤمنين عليه السلام قد قبض ، فأقبل النساء والرجال يهرعون أفواجاً أفواجاً... (2) .

ومن هذه النصوص يتضح بأنّ أمّ كلثوم هي زينب الكبرى ، وفي نصوص أخرى أنّها شقيقتها زينب الصغرى = أمّ كلثوم الكبرى ، وقد يرجّح أن تكون التي حكّت واقعة شهادة الإمام علي هي زينب الكبرى زوجة

1- بحار الأنوار 42: 276 - 279.

2- بحار الأنوار 42: 289 - 293.

عبدالله بن جعفر ، لما رواه المفيد في «الإرشاد» عن الفضل بن دكين ، عن حيان بن العباس ، عن عثمان بن المغيرة (1) ، قال :

لَمَّا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ كَانَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَتَعَمَّقُ لَيْلَةَ عِنْدَ الْحَسَنِ ، وَلَيْلَةَ عِنْدَ الْحُسَيْنِ ، وَلَيْلَةَ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، وَكَانَ لَا يَزِيدُ عَلَيَّ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، فَقِيلَ لَهُ فِي لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي فِي ذَلِكَ .

فقال : يَأْتِينِي أَمْرَالَهُ وَأَنَا خَمِيصٌ ، إِنَّمَا هِيَ لَيْلَةٌ أَوْ لَيْلَتَانِ ! فَأُصِيبُ عَلَيْهِ السَّلَامَ آخِرَ اللَّيْلِ (2) .

#### خروجها مع أخيها الحسين عليه السلام من المدينة

نقل الدينوري في «الأخبار الطوال» ما دار بين الإمام الحسين عليه السلام ومروان بن الحكم ، ثم خروجه عليه السلام من المدينة إلى مكة ومعه أخته : أم كلثوم وزينب ، وولاد أخيه الحسن ، وإخوته : أبو بكر ، وجعفر ، والعباس ، وعامة من كان بالمدينة من أهل بيته إلا أخاه محمد بن الحنفية (3) ، فإنه أقام ...

وقد أوصي الإمام الحسين عياله بالسجود عليه السلام فقال :

يا زينب ، ويا أم كلثوم ، ويا سكينه ، ويا رقية ، إسمعن كلامي ، واعلمن

1- لكن هذا لا يمانع من وجود مواقف أخرى لأم كلثوم الكبرى أيضاً.

2- الإرشاد 1: 14 ، إعلام الوري 1: 310 ، مناقب آل أبي طالب 2: 206 ، كنز العمال 13: 82 / خ 36565 ، 84 / خ 36583 ، تاريخ مدينة دمشق 42: 555 ، الفصول المهمة: 633.

3- أنظر: الأخبار الطوال: 228.

أَنَّ ابني هذا خليفتي عليكم ، وهو إمام مفترض الطاعة(1).

وقتل المفيد في «الإرشاد» عن الإمام السجاد عليه السلام أنه لما سمع الإمام الحسين يردّد مع نفسه ليلة العاشر من محرم : يا دهرُ أفُّ لك من خليلٍ ... عرف قرب أجل والده ، فأخذ يبكي(2).

وفي «الفتوح» لابن أعثم ، أنّ زينب وأمّ كلثوم لما سمعتا الإمام يقرأ الأبيات السابقة ، قالت زينب لأخيها الحسين : يا أخي ، هذا كلام من أيقن بالقتل ! فقال : نعم يا أختاه ! فصاحت زينب : وا تُكلاه ... وبكت النسوة .

وجعلت أمّ كلثوم تنادي : وا جدّاه ، وا أبي عليّاه ، وا حسناه ، وا حسيناه ، وا ضيعتنا بعدك ، وا أبا عبد الله(3).

فعدلها الحسين وصبرها وقال لها : يا أختاه ، تعرّزي بعزاء الله ، وارضي بقضاء الله ، فإنّ سكّان السماوات يفتنون ، وأهل الأرض يموتون ، وجميع البرية لا يفتنون ...

وفي «التهوف» عن الإمام الحسين عليه السلام قال : يا أختاه يا أمّ كلثوم ، وأنت يا زينب ، وأنت يا فاطمة ، وأنت يا رباب ، انظرن إذا أنا قتلت فلا تشقّقن عليّ جيّباً ، ولا تحمّسن عليّ وجهاً ، ولا تملن هجرأ(4).

1- الدعّة الساكبة 4: 351.

2- أنظر: الإرشاد 2: 93.

3- الفتوح 5: 84.

4- التهوف: 49، وفي طبعة أخرى باسم الملّهوف: 141 - تحقيق الشيخ فارس الحسون.

وجاء أيضاً عن الإمام الحسين عليه السلام أنه قال لأم كلثوم - بعد شهادة علي الأكبر - : يا أختاه ، أوصيك بولدي الصغير خيراً .

فقالته له أم كلثوم : يا أخاه هذا الطفل لم يشرب الماء ثلاثة أيام ، اطلب له من القوم جرعة ماء ... فأخذ الإمام الطفل وتوجّه به صوب العدو ...

وجاء في «مقتل» الخوارزمي وغيره بأن الإمام السجاد عليه السلام عزم علي الجهاد وكان مريضاً ، فكان لا يقدر علي حمل سيفه ، وأم كلثوم تنادي خلفه: يا بُنيّ ارجع ، فقال : يا عمّتناه ! ذريني أقاتل بين يديّ ابن رسول الله .

فقال الحسين عليه السلام : يا أم كلثوم خذيه وردّيه ، [حتّى] لا تبقي الأرض خاليةً من نسل آل محمّد صلي الله عليه وآله (1) .

وعنه أيضاً أنه قال لأم كلثوم في الوداع الأخير : أوصيك يا أختي بنفسك خيراً ، وإنيّ بارز الي هؤلاء القوم (2) .

كما جاء عن أم كلثوم أنّها قالت لسكينة : يا سكينة ، إني سمعت سهيل فرّس أليك ، أظنّ قد أتانا بالماء ، فاخرجي إليه (3) .

ولمّا رأت الفرس رجع دون الحسين نادته :

وا محمّدها ، وا جدّاه ، وا نبيّاه ، وا أبا القاسماه ، وا عليّاه ، وا جعفراه ، وا حمزاه ، وا حسناه ، هذا حسين بالعراء ، صريع بكريلاه ، محزوز الرأس من

1- مقتل الحسين للخوارزمي: 2: 31 - 32.

2- نكس المهموم: 315.

3- ينابيع المودة: 3: 78.

القفا ، مسلوب العمامة والرداء (1) .

إذن هناك أم كلثوم وهي زينب ، وهناك أم كلثوم غير عقيلة بني هاشم ، ولها مواقف بطوليّة وخطب حماسيّة ، وهي التي خاطبت عمر ابن سعد لمّا هجم علي الخيام فقالت : يا ابن سعد ، الله يحكم بيننا وبينك ، ويحرمك شفاعة جدّنا ، ولا يسقيك من حوضه ، كما فعلت بنا ، وأمرت بقتل سبط الرسول ، ولم ترحم صبيانه ، ولم تشفق علي نسانه (2) .

وحكي عنها أنّها هي التي ألقّت بنفسها علي الإمام السجاد عليه السلام لمّا أراد القوم أخذه فقالت : وا هتيكتاه ، وا قلّة ناصراه ، يا قوم إن كان ولا بدّ من قتله ، فاقتلوني قبله (3) .

والسيد ابن طاووس قد نقل بعد خطبة السيّدة زينب خطبةً لفاطمة الصغري ، ثمّ قال : وقد رفعت أمّ كلثوم صوتها بالبكاء من خلف الستار ، وقالت : يا أهل الكوفة ، سوأة لكم ! ما لكم خذلتم حسيناً وقتلتموه ، وانتهبتم أمواله وورثتموه ، وسبيتم نساءه ونكبتموه؟! فتيّاً لكم وسحقاً .

ويلكم ! أتدرون أيّ دواو دهنكم؟! وأيّ وزر علي ظهوركم حملتم؟! وأيّ دمء سفكنتموها؟! وأيّ كريمة أصبتموها؟! وأيّ صبيّة سلبتموها؟! وأيّ أموال انتهبتتموها!؟

1- بحار الأنوار 45: 60 - باب في شهادة الحسين عليه السلام .

2- نور العين للإسفرائيني: 63.

3- نور العين: 64.

قتلتم خير رجالات بعد النبي صلي الله عليه وآله وتزعرت الرحمة من قلوبكم .

ألا إن حزب الله هم الغالبون ، وحزب الشيطان هم الخاسرون(1) .

وأنا هنا لا أريد أن أبسط الكلام في هذا الموضوع أكثر من ذلك ، أو آتي بجميع ما جاء عن «أم كلثوم» و«زينب» في كتب التاريخ ، فهو موضوع يحتاج إلى دراسة كاملة بحد ذاتها ، مكتفياً بهذا المقدار ، وقد جنت به لكي أؤكد عدم إنكاري وجود بنت للإمام علي عليه السلام مسماة أو مكناة بأم كلثوم بنت فاطمة(2) ، لكن وجودها في واقعة الطف يضعف ما قالوه عن زوجة عمر «أم كلثوم» وأنها ماتت مع ابن لها في يوم واحد ، والتي صلي عليها ابن عمر أو سعيد بن العاص ، بل الأمر يرتبط بزوجة أخرى لعمر لا هذه .

فإذا كان عبدالله بن عمر صلي علي الجنابة ، لكونها جنازة أخيه زيد بن عمر وزوجة أبيه «أم كلثوم» ، فمن الأولي أن يصلي عليها ، ألم يكن أحد السبطين الحسن أو الحسين عليهما السلام ، لأنها أيضاً أختهم المفترضة ، والإمام الحسن أو الحسين هو الأخ ، والهاشمي ، وسيد شباب أهل الجنة .

فإن وجودها في واقعة الطف وخطبتها وكلامها العنيف مع شمر وغيره ، كل ذلك يخالف كونها زوجة عمر المفترضة والمتوفاة في عهد معاوية !

1- اللهوف في قتلي الطفوف: 91 وفي طبعة أخرى الملهوف علي قتلي الطفوف: 198، وبحار الأنوار 45: 112.

2- وإن كنت أعتقد بأنها كنية لها وليست باسم.

وهذا يدعونا إلى مناقشة النصوص المنقولة عنها وعن عمر في التاريخ والحديث بشكل استقرائيّ وشموليّ (1) أكثر ممّا مضى ، مبتعدين عن تقديس السلف بدون دليل شرعيّ ، خصوصاً حينما نرى الأمر يرتبط بقضايا الزواج والحسب والنسب والأخوة بين عليّ وعمر وخطبة عمر للنساء ، ونظرتّه إليهنّ بالمقابل .

فعلينا دراسة تلك الأمور لكي نرى هل تتطابق تلك النصوص مع نفسيّات النساء عموماً وما يرجونه من أزواجهنّ ، أم لا ؟ والأهمّ من ذلك هل تتطابق أقوال ومدّعيّات عمر مع أفعاله الأخرى ، أم لا ؟

---

1- وإن كان ذلك لا يسعنا الآن.



## مناقشة السيرة الذاتية «للخليفة» في الزواج وما يتعلق به

## إشارة

بعد الانتهاء من الكلام عن القسم الأول وإعطائنا صورةً إجماليةً عن تاريخ أم كلثوم ابنة فاطمة عليها السلام ومواقفها ، لا بدّ من دراسة بعض مدّعيات عمر بن الخطّاب في هذا الزواج ، وعلي رأسها نيلُه قريبي النبيّ ، أو أنّه يريد المصاهرة مع رسول الله فقط ، ولا يريد الباه ، وأمثال ذلك .

وهل حقّاً كان يريد التقرّب إلي رسول الله لسماعه قوله صلي الله عليه وآله : «كلّ سبب ونسب منقطع [يوم القيامة] إلا سببي ونسبي»(1) ، أم جعل ذلك وسيلة وذريعة لأمر آخر ؟

فالمعروف عن عمر أنّه كان لا يعير أهميّةً إلي من ينتسب إليه ، فيأخذ من كلّ أحد ويعطي لكلّ أحد ، وقد اشتهر قوله :

ما بقي فيّ شيء من أخلاق الجاهليّة إلا أنّي لست أبالي إلي أيّ المسلمين تكحّث وأيهنّ أنكحّث(2) .

1- السنن الكبرى 7: 64 / ح 13172 ، المعجم الكبير للطبراني 3: 44 / ح 2633 ، و45 / ح 2634 ، 2635 ، 11: 194 ، الأوسط للطبراني 6: 376 / ح 5606 ، ورواه أيضاً الهيثمي في مجمع الزوائد 4: 271 ، 9: 173 ، مسند البرّاز 1: 397 / ح 274 .

2- مصنّف ابن أبي شيبة 4: 26 / ح 17435 ، مصنّف عبدالرزاق 6: 152 / ح 10321 ، طبقات ابن سعد 3: 289 .

فماذا يعني اقتراحه وإصراره في الزواج من ابنة عليّ وفاطمة عليهما السلام إذا كان لا يبالي إلي «أَيُّ الْمُسْلِمِينَ نَكَحْتُ وَأَيْهَنْ أُنْكِحْتُ» إذن؟! وهل هو يرتبط بأمرٍ سياسي، أم يرتبط بأمرٍ اجتماعي أم عاطفي، أم ديني أم تشريفي وقيمي، أم غير ذلك؟

### عمر ودعوي القرابة :

نحن لو درسنا سيرة عمر بن الخطاب مع القربي قبل الإسلام وبعده، لوقفنا علي حقيقة أُخري غير ما يصوّره أصحاب السير والتراجم، ولرأيناها تنافي المدعي تمام المنافاة، لأنه كان يصرّ في معركة بدر علي لزوم قتل كلّ قريبٍ قريبه، وقد طلب بالفعل من رسول الله صلي الله عليه وآله أن يقتل عمّه العباس، ومن الإمام عليّ

عليه السلام أن يقتل أخاه عقيلاً، ومن غيرهما غيرهم، مع أنّ رسول الله صلي الله عليه وآله كان يؤكّد له بأنّهما جاءا مُكْرَهَيْنِ إلي المعركة (I).

وهذه الصورة توضح موقفه من قرابة رسول الله، ومفهوم القرب والقرابة عنده في أوائل الإسلام، وعدم وجود مِيزة للقرابة عنده آنذاك.

فعدم إعطاء منزلة لقرابة رسول الله - خصوصاً في بدء الدعوة - كان هو الرؤية السائدة عند القرشيين، وعمر بن الخطاب هو من رجالاتهم.

1- مصنّف ابن أبي شيبة 7: 359 / ح 36690، المعجم الكبير 10: 143 / ح 10258، تاريخ الطبري 2: 47 - في ذكر وقعة بدر، تفسير الرازي 15: 157، تفسير ابن كثير 2: 326 في تفسير سورة الأنفال.

فقد ورد في بعض الأخبار أنّ صفية بنت عبدالمطلب (1) مرّت عليّ ملأً من قريش ، فإذا هم يتفاخرون ويذكرون الجاهلية ، فقالت : منّا رسول الله . فقالوا : إنّ الشجرة كُتِبَتْ في الكبا - أي المزبلة - .

فجاءت إليّ النبيّ فأخبرته ، فقال صليّ الله عليه وآله : هَجَرَ يا بلال بالصلاة . فحَمِدَ الله وأثنى عليه ، ثمّ قال عليّ المنبر بغضب : أيّها الناس انسيبوني . فقالوا : أنت رسول الله ، ومحمّد بن عبدالله .

فقال : أجل ، أنا محمّد بن عبدالله ، وأنا رسول الله ، فما بال أقوام يُنقصون أهليّ؟! فوالله لانا أفضلهم أصلاً ، وخيرهم موضعاً (2) .

وأضيف إليك صورة أخرى خاصّة بعمر تبنك عن مدي اعتقاده بمنزلة القريبي واحترامه للقراية ، تلك الصورة التي وجدناها في خبر تعامله مع صفية عمّة رسول الله في المدينة المنورة عليّ وجه الخصوص ، وذلك بعد أن قطع الإسلام شوطاً كبيراً واستحكّم ، واستقرّت مفاهيمه العامة في نفوس الناس استقراراً كبيراً ، ومنها وجوب مودة ذوي قُرباه :

فقد أخرج الهيثميّ الشافعيّ عن ابن عبّاس أنّه قال :

تُوفِّي ابنُ لصفية عمّة رسول الله صليّ الله عليه وآله فبكت عليه وصاحت ، فأتاها النبيّ صليّ الله عليه وآله فقال لها : يا عمّة ما يبكيك ؟

1- هي عمّة رسول الله صليّ الله عليه وآله وشقيقة حمزة بن عبدالمطلب وأمّ الزبير بن العوام.

2- مجمع الزوائد 8: 216 - باب في كرامة أصله، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، ينابيع المودة 2: 348 - الباب 57 / الحديث 11.

قالت : تُؤفِّي ابني .

قال : يا عمّة ، من تُؤفِّي له ولد في الإسلام فصبر ، بني الله له بيتاً في الجنة ، فسكتت .

ثم خرجت من عند رسول الله صلي الله عليه وآله فاستقبلها عمر بن الخطّاب فقال : يا صفية ، قد سمعتُ صراخك ، إنّ قرابتك من رسول الله لن تُغني عنك من الله شيئاً ! فبكت ، فسمعها النبي وكان يكرمها ويحبّها ، فقال :  
يا عمّة أتبكين وقد قلتُ لك ما قلتُ !!

قالت : ليس ذلك أبكاني يا رسول الله ، استقبلني عمر بن الخطّاب فقال : إنّ قرابتك من رسول الله لن تُغني عنك من الله شيئاً .

قال : فعضب النبي ، وقال : يا بلال هَجِّزْ بالصلاة .

فهجّر بلال بالصلاة ، فصعد النبي المنبر فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال :

ما بأل أقوام يزعمون أنّ قرابتي لا تنفع ؟! كلّ سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي ، فإنّها موصولة في الدنيا والآخرة (1) .

1- أنظر : مجمع الزوائد 8 : 216 ، ونبأيع المودة 2 : 109 . ورسول الله صلي الله عليه وآله بمقولته تلك «ما بال أقوام» أراد الإشارة إلى القبائل المناهضة للرسالة، وأنّ هذا الفكر هو فكرٌ لمجموعة منهم لا يختصّ بعمر بن الخطاب وحده، والحديث يدلّ علي القرابة الدينية في إطار الشفاعة، وهذا ما سنوضحه لاحقاً.

فعمر بن الخطاب لم يكتف بما قاله لصفية ، بل اعترض علي أم هانئ بنت أبي طالب أيضاً بقوله : اعلمي أن محمداً لا يعني عنك شيئاً فجاءت إلي النبي فأخبرته ، فقال صلي الله عليه وآله : ما بال اقوام يزعمون أن شفاعتي لا تنال أهل بيتي؟! وإن شفاعتي تنال «حا» و«حكم»(1).

فنحن لو قسنا مدعي عمر اليوم في الزواج من أم كلثوم وأنه يريد النسب والسبب ، مع ما قاله في نأنة الإسلام وفي عزته ، لحصلنا علي نتائج لا ترضي محبيّه وأنصاره ، بل تشكك الجميع في صحّة دعواه .

أما لو أحسنّا الظنّ بمدّعه وقلنا بأنّه حقاً كان يريد القرابة ، لأنّه عرف منزلتهم لما غضب النبي صلي الله عليه وآله وهجر بلال بالصلاة ... بعد موقفه من صفية - عمّة رسول الله - وأم هانئ - أخت الإمام علي - ، وهو الموجود في ذيل الخبر الآنف عن ابن عباس ، إذ فيه :

«فقال عمر : فتزوجتُ أم كلثوم لما سمعتُ من رسول الله ، يومئذ أحببت أن يكون لي منه سبب ونسب» .

فلنتساءل : لو كان عمر آمنَ بقول رسول الله صلي الله عليه وآله وعرف أنّ قرابته صلي الله عليه وآله تنفع في الآخرة ، مضافاً لما لها من منزلة في الدنيا !

فكيف به يحتجّ بالصحة وقربه إلي رسول الله علي الأنصار(2) ولا يرتضي أن يسلم الخلافة إلي الإمام أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب وهو أقرب المقرّبين

1- سبل الهدى والرشاد 1: 254 و11: 4، و«حا» و«حكم» قبيلتان من اليمن.

2- لكي يبعدهم عن الخلافة.

إليه صلي الله عليه وآله؟! مع أنّ الإمام عليّاً ألزمه بما استدللّ به علي الأنصار بقوله :

وَأَعَجِبَاهُ! أَنْتَ كُنْتَ الْجِلَافَةَ بِالصَّحَابَةِ، وَلَا تَكُونُ بِالصَّحَابَةِ وَالْقَرَابَةِ!؟

فَإِنْ كُنْتَ بِالشُّورِيِّ مَلَكَتْ أُمُورَهُمْ

فَكَيْفَ بِهِذَا وَالْمُشِيرُونَ عُيُوبُ

وَإِنْ كُنْتَ بِالقُرَيْبِيِّ حَجَجْتَ خَصِيْمَهُمْ

فَعَيْزُكَ أَوْلَىٰ بِالنَّبِيِّ وَأَقْرَبُ (1)

بل كيف تراه يدعي نبل القريبي ، وهو الذي يقدم الصحبة علي القريبي في (مرط) بقي عنده من أموال المسلمين - فيما إذا افترضنا صحّة ما رواه البخاري عن ابن شهاب - قال : قال ثعلبة بن أبي مالك :

إنّ عمر بن الخطاب قسم مروطاً بين نساء من نساء المدينة ، فبقي مرط جيد ، فقال له بعض من عنده : يا أمير المؤمنين ، أعط هذه ابنة رسول الله التي عندك - يريدون أمّ كلثوم بنت علي - .

فقال عمر : أمّ سليط أحقّ منها ، وأمّ سليط من نساء الأنصار ممّن بايع رسول الله ، قال عمر : فإنّها كانت تفرّ لنا القرب

1- أنظر نهج البلاغة 4: 44 - باب المختار من خطب أمير المؤمنين عليه السلام ومواعظه / الحكمة 190.

يوم أحد . قال أبو عبد الله : تفر ، تخيط (1) .

بل كيف تقبل دعوي اهتمامه بالقرابة ، وهو لا يولي أحداً منهم السرايا والبلدان أيام حكومته ؟!

بل بَمَ يمكن تصحيح مدّعاؤه وأنه يريد بزواجه من أم كلثوم التقرب إلي رسول الله صلي الله عليه وآله - عن طريق ابنته فاطمة الزهراء عليها السلام - ، في حين نراه يجيب من اعترض عليه - عند هجومه علي دار فاطمة الزهراء - بأنّ فيها فاطمة ، فيقول : وإن !! (2)

أتسي عمر وقوف رسول الله كل يوم علي باب الزهراء عليها السلام لمدة ستة أشهر - بعد نزول آية التطهير - بناديها وبنادي أهل بيت النبوة بقوله : الصلاة يا أهل البيت ، { إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً }؟! (3)

فماذا يعني هذا الفعل من رسول الله ، وهل كان صلي الله عليه وآله يفعل ذلك بلا هدف

1- صحيح البخاري 3: 1056 / ح 2725 و4: 1494 / ح 3843 - باب ذكر أم سليط، الجمع بين الصحيحين 1: 135 / ح 65، أفراد البخاري الحادي والعشرون، حلية الأولياء 2: 63 / ح 42، كشف المشكل لابن الجوزي 1: 121 / ح 61، صفة الصفوة 2: 64 / ح 146.

2- الامامة والسياسة 1: 19 بتحقيق الزيني.

3- مسند أحمد 3: 259 / ح 13754 و285 / ح 14072، سنن الترمذي 5: 352 / ح 3206، كتاب تفسير القرآن باب (ومن سورة الاحزاب)، المستدرک للحاكم 3: 172 / ح 4748، مصنف ابن أبي شيبة 6: 388 / ح 32271.

- والعياذ بالله - أو عن عاطفة ، أم كان ذلك للتأكيد علي مكانة أهل البيت عليهم السلام ؟

بل ماذا يعني وقوف الرسول علي بابها لسنة أشهر وهو يكرّر قول الله سبحانه : {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً} ؟ (1)

وهل هناك ارتباط بين هذه المدة ، وبين المدة التي تُوفيت فيها فاطمة عليها السلام بعد رسول الله صلي الله عليه وآله ، وهي ستة أشهر أيضاً؟! (2)

وهل أراد رسول الله صلي الله عليه وآله بتقديمه الغضب علي الرضي - في قوله : «إِنَّ اللَّهَ يَغْضَبُ لَغَضَبِ فَاطِمَةَ وَيَرْضَى لِرِضَائِهَا» - الإخبار عمّا سيجري علي ابنته فاطمة وأنها ستغضب علي «الخلفاء» من بعده ، ولا ترضي عليهم أبداً ، لأنها ماتت وهي واجدة علي أبي بكر وعمر كما جاء في «صحيح البخاري» ؟ (3)

بل ماذا تعني وصيتها لبعلمها بأن لا يُشهدَ جنازتها أبو بكر وعمر ، وأن يدفنها أمير المؤمنين عليه السلام في الليل ويُخفي قبرها (4) .

1- أنظر المصادر السابقة.

2- هذا علي أقصى الأقوال ، لأنّ هناك ثلاثة أقوال مشهورة 1. أربعون يوماً 2. خمسة وسبعون يوماً 3. خمسة وتسعون يوماً. وأقصاه ستة أشهر ، وهي الفترة الزمنية التي تخلّف فيها علي عن البيعة لأبي بكر ، ولما ماتت الزهراء عليها السلام بايع مكرهاً.

3- صحيح البخاري 6: 2474 / ح 6346 ، الجمع بين الصحيحين 1: 88.

4- مستدرک الوسائل للنوري 2: 304 - باب كراهة أن تتبع الجنازة بالنار والمجمره / ح 2042 ، بحار الأنوار 78: 255 / ح 16 ، مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب 3: 137 - باب مناقب فاطمة عليها السلام ، عن الواقدي.



وهل ترتبط مسألة زواج عمر من أم كلثوم ابنة فاطمة بإبعاد ظلامتها ، وأنهم اختلقوها لتمويه تلك الظلامنة عنها في تاريخ الإسلام ، إذ تراهم يصرون علي إيقاع هذا الزواج من ابنة فاطمة علي وجه الخصوص بأي شكل ممكن؟! فيمكن الباحث أن يعرف النهاية منذ البداية .

فلو كان عمر يحترم القربي ويعير لها الأهميّة ، فكيف به يضرب بعض الباكين علي زينب ورقية بنتي رسول الله بحضرتة صلي الله عليه وآله؟! (1) دون إغارة أيّ اهتمام لقول رسول الله صلي الله عليه وآله : إنّ القلب ليحزن والعين لتدمع(2) ، مشيراً صلي الله عليه وآله إلي عدم جواز ضرب المنكوبين ، بل لزوم اتّخاذ أسلوب الرحمة معهم لا الشدّة والضرب .

مؤكّدين بأنّ رسول الله صلي الله عليه وآله كان قد مسح عين فاطمة لئلا بكت علي أختها رقية(3) ، كما أمر نساء الأنصار بالبكاء علي عمّه حمزة بقوله صلي الله عليه وآله : «ولكنّ حمزة لا بواكي له»(4) ، وقد بكى هو صلي الله عليه وآله عليه .

ومن عجيب المفارقات ما نراه في بعض الأخبار من وجود ازدواجيّة في

1- مسند أحمد 1: 237 / ح 2127، 1: 335 / ح 3103، طبقات ابن سعد 3: 398 - 399، مسند الطيالسي: 351 / ح 2694.

2- صحيح البخاري 1: 439 / ح 1241، الجمع بين الصحيحين 2: 610 / ح 2012، من المتفق عليه، وانظر: صحيح مسلم 4: 1807 / ح 2315.

3- مسند أحمد 1: 335 / ح 3103، مسند الطيالسي: 351 / ح 2694، السنن الكبرى للبيهقي 4: 70 / ح 6952.

4- سنن ابن ماجه 1: 507 / ح 1591، المستدرک علي الصحيحين 1: 537 / ح 1407، و3: 215 / ح 4883، و4891 / 217، السنن الكبرى للبيهقي 4: 70 / ح 6946، مصنّف ابن أبي شيبة 3: 63 / ح 12127.

تعامل «الخليفة» مع القضايا :

فعمر بن الخطاب - علي رغم عدم ارتضائه البكاء علي الميت - أمر بالبكاء علي خالد بن الوليد(1)، وبكي هو علي النعمان بن المقرن وعلي غيره(2)، بل بكى علي صديق يهودي له حين رأي قبره بعد رجوعه من سفر له إلي خارج المدينة ، إنَّها مفارقة !! يجب معرفة أبعادها وملاساتها .

فلا ندري كيف يمكن الجمع بين هذه المواقف وبين ما يدَّعيه عن القرابة والقربى اليوم ؟

ولو كان حقاً يعرف منزلة القرابة والقربى عند الله ورسوله ، فلماذا يتخوَّف من تولية بني هاشم ، ولماذا يحرمهم من حُمس الغنيمة وهو لهم؟(3)

بل إذا كانت القرابة لها هذه السمة المعنوية في الدنيا والآخرة حسب اعتراف عمر ، فكيف به لا يحترم ابنة رسول الله ، التي يرضي الله لرضاها ويغضب لغضبها(4)؟! فيقول مستخفاً مستنقصاً مكاتنها عند هجومه علي

1- صحيح البخاري 1: 434 - الباب 33، المصنَّف لعبد الرزاق 3: 558 / ح 6685، الإصابة 8: 99 / الرقم 11696 - ترجمة لبابة بنت الحارث.

2- الاستيعاب 4: 1506 / الرقم 2626 - ترجمة النعمان بن مقرن، مصنَّف ابن أبي شيبة 3: 45 / ح 11981، و11982، وفيه بكاهه علي وائل بن حجر.

3- السنن الكبرى للبيهقي 6: 345، سنن النسائي 7: 129 / ح 4134، مصنَّف ابن أبي شيبة 6: 516 / ح 33450.

4- أنظر: تهذيب الكمال 35: 250 عن البخاري 5: 2004- باب ذبَّ الرجل عن ابنته، وفيه: فإتما هي بضعة مَّتي، يربيني ما أرابها، ويؤذيني ما آذاها، وصحيح مسلم 4: 1902 / ح 2449، سنن أبي داود 2: 226 / ح 2071 والترمذي 5: 698 / ح 3867.

البيت : (وإن) !!

إنَّ عدم تفهمهم لتلك الخصائص الإلهية أو عدم ترتيبهم الآثار عليها إنما يكمن وراءه موروثٌ جاهليٌّ قديم ، وهو : احترام الرئيس ما دام حيّاً ، ولا يعار للبتت أهميّة إلا بمقدار كونها امرأة لا توازي الرجل ولا تساويه ، بل ليس لها أن تطالب بشيء من حقوقها الشرعيّة .

وقد يكون وراء هذا الأمر مصالح وأهداف سياسيةٌ أُخري لا يريدون الكشف عنها ، لكننا - بإذن الله تعالى ومشيئته - سنرفع الستار عنها .

فعمر بن الخطّاب ادّعي المصاهرة مع رسول الله للحفاظ علي النسب والسبب ، قال بذلك وهو القائل قبله بأنّه من قريش وله نسب مع رسول الله صلي الله عليه و آله ، وقد احتجّ في السقيفة بذلك ، كما أنّ له سبباً من جهة ابنته حفصة ، فلا يبقى لمدّعا مجال من المصادقية .

نعم ، يوجد في نصوص أُخري تصريح بأنّه أراد المصاهرة فقط ؛ ولم يرد الباه وإذا صحّ هذا المدّعي من عمر لكان الأولي به أن يسعي إلي تلك المصاهرة مع بنات رسول الله صلي الله عليه و آله مباشرة من خلال إحدى بناته (فاطمة ، أمّ كلثوم ، رقيّة ...) ؛ لا من خلال بنت بنته .

فكما كان عثمان - حسب زعمهم - ذا نورين ، كان يمكن لعمر أن يكون ذا نور واحد ، لكنّ التاريخ لم يحدّثنا أنّه حاول الحصول علي تلك المصاهرة من إحدى بنات رسول الله صلي الله عليه و آله (1) غير فاطمة !!

نعم ، أقدم عمر علي خطبة فاطمة الزهراء عليها السلام ، منافسةً لعلي عليه السلام ، فردّه رسول الله صلي الله عليه وآله [بأمر من الله] وانتهى كل شيء (1) .

فإنّ الله ورسوله لم يُزوّجها من فاطمة ، فهل من المعقول أن يزوّجه الإمام علي ابنه الصغيرة - مع وجود أبناء عمومته الشبان من آل أبي طالب يطلبونها ، وهو القائل عليه السلام : حَبَسْتُهُنَّ لِأَوْلَادِ أَخِي جَعْفَرٍ ، ومع قول رسول الله صلي الله عليه وآله : بَنُونَا لِبَنَاتِنَا (2) - عن طيب خاطر؟! إنّ ذلك يأتي خلافاً لإرادة لله

1- روي النسائي بإسناده عن بُرَيْدَةَ بنِ الْخَصِيبِ، قال: خطب أبو بكر وعمر فاطمة، فقال رسول الله: إنَّهَا صَغِيرَةٌ، فخطبها عليّ فزوّجها منه. سنن النسائي 6: 26 / ح 3221، وقد صحّح الألباني هذا الخبر في صحيح النسائي 2: 678. وعلّق السندي علي الخبر بقوله: ... ففيه أنّ الموافقة في السنّ أو المقاربة مرعيّة، لكونها أقرب إلي الموالفة، نعم قد يترك ذلك لما هو أعلي منه كما في ترويح عائشة، حاشية السندي 6: 62 / ح 3221. أقول: لكنّ الأمر لم يكن كما قاله السندي، بل أغلب النصوص تصحّح بأن رسول الله صلي الله عليه وآله كان ينتظر بها القضاء وأمر الله تعالي إلي من يزوّجها. أنظر الطبقات الكبرى 8: 19، كنز العمال 12: 52 / 34245، المنتظم 3: 85، والمعجم الكبير 3: 34 / 2630، وفيه عنه صلي الله عليه وآله قال: إنّ الله عزّ وجلّ جعل ذرّيّة كلّ نبيّ في صلبه، وإنّ الله جعل ذرّيّتي في صلب عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه. وإذا كانت الموافقة في السنّ والقرابة مرعيّة، فما يقول السندي فيما اشتهر عن عمر وتزوّجه بأمّ كلثوم بنت عليّ وهي بمنزلة حفيدته؟! ورسول الله لم يزوّجه ابنته الصغيرة فاطمة! وهل الموافقة في السن تُركت لكون عمر أعلي شرفاً ونسباً من أمّ كلثوم؟! أمّ إنّ عمر أقدم علي الزواج منها تشريفاً لنفسه لا أن يشرفها بزواجه منها؟

2- من لا يحضره الفقيه 3: 393 - باب الأكفاء / ح 4384.

ورسوله ، وهو ما لا يفعله علي بن أبي طالب عليه السلام بالقطع واليقين .

علي أننا نرجح - أيضاً - أن عمر كان علي علم تام بأن الإمامة والأئمة هم من ولد فاطمة عليها السلام ، فكأنه أراد ذلك لنفسه وفي عقبه ، ولما رده رسول الله صلي الله عليه وآله حاول في أيام حكومته محاولة ثانية ، رام من خلالها التزوج من إحدى بنات فاطمة عليها السلام ، ليكون له منها خلف يدعي من بعده أنهم أهل الخلافة والإمامة الذين عناهم رسول الله صلي الله عليه وآله (1) وهذا يخالف من أنه يريد المصاهرة دون الباء .

فعلوا ذلك لكي يموتوا - من خلال هذا الزواج - قضية فذك ، وهذا المعني ورد في كلام حماد بن إسحاق البغدادي (ت 267 هـ) الذي سيأتي بعد قليل (2).

1- في: تاريخ مدينة دمشق 19: 484؛ والاكتفاء بما روي في أصحاب الكساء لابن عساكر 10: 8 نجد ما دار بين بُسر بن أرطأء وزيد بن عمر - من أم كلثوم ابنة فاطمة - بحضور معاوية بن أبي سفيان، وأن معاوية حيز بينهما، وسقطت عمارة زيد، فقال زيد: والله يا معاوية ما شكرت الحسن، ولا حفظت ما كان منّا إليك، حيث تُسلط عليّ عبدني عامر! فقال معاوية: أما قولك يا ابن أخي: إني كفرت الحسن، فوالله ما استعملني أبوك إلا من حاجة إليّ، وأما ما ذكرت من الشكر، فوالله لقد وصلنا أرحامكم، وقضينا حقوقكم، وإنكم لفي منازلكم. فقال زيد: أنا ابن الخليفين، والله لا تراني بعدها عانداً إليك، وإني لأعلم أن هذا لم يكن إلا عن رأيك. وفي «سير أعلام النبلاء» 3: 502 و«تاريخ الإسلام» 4: 58 قال لمعاوية: إني لأعلم أن هذا عن رأيك وأنا ابن الخليفين.

2- في صفحة 136.

وربما يؤيد ذلك أيضاً خطبة أبي بكر لفاطمة ورثة الرسول إياه، وكان الإمام الصادق عليه السلام أشار إلى ذلك بقوله:

لا يرجع الأمر والخلافة إلي آل أبي بكر وعمر أبداً...؛ وذلك أتهم نبذوا القرآن، وأبطلوا السنن، وعطلوا الأحكام... (1).

هذا كله بغض النظر عن أنّ القوم عموماً، وعمر بن الخطاب علي وجه الخصوص، لم يفهموا كلام رسول الله صلى الله عليه وآله (2) علي وجهه الصحيح، أو فهموه وحرفوه مُغالطاً لأنّ مراد رسول الله هو أنّ نَسَبَهُ في إطار المفهوم الديني هو الباقي، وذلك من خلال عليّ والحسين وولد الحسين؛ وهم الأئمة الاثنا عشر، الذين لا يزال الدين عزيزاً بهم (3)، تسعة منهم من ولد الحسين الذي هو من رسول الله ورسول الله منه «حسينٌ مِنِّي وأنا من حسين» (4).

والمراد بسببه هو: سبب الله الممدود والموصول بين السماء والأرض، بنص: «إني مخلّف فيكم الثقلين: كتاب الله ممدود بين السماء والأرض،

1- الكافي 2: 600 / ح 8. وانظر: تفسير العياشي 1: 5 / ح 7.

2- كلّ حَسَبٍ ونسبٍ ينقطع إلا حسبي ونسبي.

3- صحيح مسلم 3: 1453 / ح 1821، مسند أحمد 5: 96 / ح 20943، سنن أبي داود 4: 106 / ح 4280.

4- رواه: البخاري في: الأدب المفرد: 100 - ط القاهرة، وأحمد بن حنبل في: المسند 4: 172 - ط الميمنية، وابن ماجه في: السنن 1: 64 - ط التازية بمصر، والترمذي في: الصحيح 13: 195 - ط الصادي في مصر، وعشرات من المحدثين السنّة فضلاً عن الشيعة. يراجع: إحقاق الحقّ 11: 265 - 278.

وعترتي أهل بيتي»(1).

عليّ أنّا اليوم بالضرورة والوجدان لا نزي أولاداً ننسبهم لرسول الله إلا أولاد فاطمة الزهراء من أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليهما السلام ، وهذه إحدى نبوءات رسول الله ودلائل نبوته ، وهو المعنيّ من قوله تعالى : { إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُؤُوتَ } ، فقد قال الفخر الرازيّ في تفسير هذه الآية :

... فانظر كم قُتل من أهل البيت ، ثمّ العالم ممتلئ منهم ، ولم يبقَ من بني أمية في الدنيا أحدٌ يُعبأ به .

ثم انظر كم منهم من الأكابر من العلماء : كالباقر والصادق ، والكاظم والرضا ، والنفس الزكية ، وأمثالهم(2).

وعليه ، فإنّ هذه النصوص وغيرها تشكّكنا في مدّعي عمر بن الخطّاب في طلب القربي ، بل تُوصلنا إليّ أنّ الأمر لم يكن كما يصوّره أتباع «مدرسة الخلفاء» ، لأنّ العلل والأسباب التي ذكرها عمر أو ذكروها له في التزيوج لا تتفق مع ما كان يهدف إليه عمر عملياً .

نعم، ربّما أراد عمر بزواجه من أمّ كلثوم بنت عليّ عليه السلام التشكيك في ملكيّة الصديقة فاطمة الزهراء لفسدك أو المشاركة في فسدك ، ولذلك ادّعوا وجود ولد وبنت لعمر من أمّ كلثوم بنت عليّ ، وهذا ما قاله بعض أعلام العامة صراحةً ، مثل

1- مسند أحمد 3: 14 / ح 1119 ، و 17 / ح 11147 ، و 26 / ح 11227 ، و 59 / ح 11578 ، وسنن الترمذيّ 5: 663 / ح 3788 ، ومصنّف بن أبي شيبة 6: 13 / ح 30081 ، والمعجم الكبير للطبراني 3: 65 / ح 2678 و 2679.

2- التفسير الكبير 32: 134.

حمّاد بن اسحاق البغداديّ المالكيّ (ت 267 هـ-) في كتابه «تركة النبيّ»، إذ قال :

«... وتزوَّج عمر بأمّ كلثوم وولدت له زيداً ورقيةً ابنتي عمر ، فكان يجب عليّ عليّ تسليم فدك إلي ولدها ، وكان لعمر الحظّ الوافر في ذلك وهو حتّى زوجته أمّ كلثوم ثمّ لزيد ابنه منها ولد»(1).

لكنّ كلام البغداديّ المالكيّ غير صحيح لعدة أمور :

أولاً: كان علي عمر أن يسلم فدكاً لأولاد فاطمة أولاً ، لأنّه «الخليفة» - في الظاهر - قبل الإمام عليّ عليه السلام ، ولكن لم يفعله .

ثانياً: إنّ أميرالمؤمنين عليّاً عليه السلام لم يرجع فدكاً في أيّام خلافته لاسباب مذكورة في كتب الحديث الشيعيّة .

ثالثاً: لو كان أميرالمؤمنين عليه السلام قد أعطي فدكاً لولد فاطمة ، فالنصيب الأكبر يكون للحسن والحسين ، لا لأمّ كلثوم حتّي يكون «العمر الحظّ الوافر في ذلك» .

رابعاً: إنّ أمّ كلثوم وزيداً ماتا في يوم واحد - كما ذكروا - فهما لا يتوارثان ، وسهمهما إنّما يرجع إلي أختي زيد المفترضتين ، وهما: رقية وفاطمة! ولا سهم لعمر ولا لأبنائه في ذلك ، لأنّه كان قد مات قبل هذا التاريخ .

خامساً: لو ورث زيد - وهو صاحب السهم القليل - أختيه رقية وفاطمة - علي فرض وجودهما - فإنّ الخلافة لا تصل إليهم ، فقد يكون هذا هو ممّا عناه الإمام الصادق عليه السلام بقوله الآنف الذكر .



### أمور أخلاقية لا بد من رعايتها قبل الزواج

بعد كل هذا لنناقش مدعي آخر «للخليفة»، وهو أنه كان لا يرجو من هذا الزواج إلا المصاهرة وكسب الشرف، لا النكاح والأولاد!! كما أكد عليه كثيراً، كما أنه كان يرصد من كرامتها ما لا يرصده أحد من المسلمين .

فهل هذان الادعاءان صحيحان، أم لا؟ لا يمكننا البت في ذلك إلا بعد استعراض المقدمات الآتية، وبيان نظرتي إلى النساء ونظرتي إليه، ومواقفه مع الرعية وشدته مع الناس، خصوصاً مع الخدم والعبيد، لأن في بيان ذلك هو إلقاء إطلالة علي أخلاقيات عمر ومواقفه الشخصية والحكومية، وهي تعطينا صورة عن حالاته وأهدافه في هذا الزواج وغيره:

### شدة عمر مع رأيه، والنساء علي وجه الخصوص

إن شدة عمر بن الخطاب وغلظته وفضاضته مع الناس ممّا لا يمكن لأحد إنكارها (1)، فعن عائشة أنّها قالت: لَمَّا ثَقُلَ أَبِي دَخَلَ عَلَيْهِ فَلَانَ وَفَلَانَ، فَقَالُوا:

1- بل أصبحت مضرب المثل، فمن خطبة لعثمان بن عفان بعد أن كثر اعتراض الأئمة عليه، قال: «... ألا أفقد والله عيبتم عليّ بما أقرتم لابن الخطاب بمثله، ولكنّه وطئكم برجله، وضربكم بيده، وقمعكم بلسانه، فديتم له علي ما أحببتم وكرهتم...»، أنظر: تاريخ الطبري 2: 645، والكامل في التاريخ 3: 44، جمهرة خطب العرب 1: 273 / الخطبة 149. والظريف في الأمر أنّ طه حسين يصف عائشة بوصف الشدة: كانت شديدة كعمر، أنظر: مجموعته الكاملة 4: 454. وفي وفيات الأعيان 2: 22 / الرقم 149 في ترجمة الحجاج بن يوسف: إنّ زياد ابن أبيه أراد أن يتشبهه بأمر المؤمنين عمر بن الخطاب... أسرف وتجاوز، وأراد الحجاج أن يتشبهه بزياد فأهلك ودمّر.

يا خليفة رسول الله ، ما تقول لربك إذا قدمت عليه غداً وقد استخلفت علينا ابن الخطاب؟! (1)

إشارة إلى شدته وغلظته علي المسلمين .

وفي «تاريخ الخميس» : إن طلحة والزبير قالوا لأبي بكر : ما أنت قائل لربك إذا وليته مع غلظته؟! (2)

وفي «شرح نهج البلاغة» : يا خليفة رسول الله ، إنا كنا لا نحتمل شراسته وأنت حي تأخذ علي يديه ، فكيف يكون حالنا معه وأنت ميت وهو الخليفة؟! (3)

وفي «أسد الغابة» : أتومر علينا من كان عنافاً وأنت حي ، فماذا تقول لربك إذا قدمت عليه؟! (4)

وفي «طبقات ابن سعد» : إن حجاجاً كان يقص عمر بن الخطاب - وكان رجلاً مهيباً - فتنحى عمر فأحدث الحجاج ، فأمر له عمر بأربعين درهماً! (5)

وعن عكرمة : دعا عمر بن الخطاب رجلاً يأخذ من شاربه ، فتنحى عمر

1- طبقات ابن سعد 3: 274، تاريخ مدينة دمشق 44: 249 و251، وانظر: مصنف ابن أبي شيبة 7: 434 / ح 37056، والسنن الكبرى للبيهقي 8: 149 / ح 16352.

2- تاريخ الخميس 2: 241.

3- شرح نهج البلاغة 6: 343.

4- أسد الغابة 4: 68.

5- طبقات ابن سعد 3: 287، كنز العمال 12: 253 / خ 35769، وانظر: تاريخ المدينة 1: 362 / ح 1117.

- وكان مهيباً - فأحدث الحجاج ، فأعطاه أربعين درهماً (1) .

وعن كهُمَس بن الحسين ، أن رجلاً تنفس عند عمر بن الخطاب كأنه يتحازن ، فلكزه ، أو قال : لَكَمه ! (2)

وفي «المدخل» لابن الحاج : رأى عمر بن الخطاب رجلاً يمشي وهو منحني الرأس ، فضربه بالدرة وقال له : ارفع رأسك ، الخشوع ها هنا ، وأشار إلى قلبه (3) .

وعن عبدالله بن عمر قال : كان عمر يأتي مجزرة الزبير بن العوام بالبقيع - ولم يكن بالمدينة مجزرة غيرها - فيأتي معه بالدرة ، فإذا رأى رجلاً اشترى لحمًا يومين متتابعين ، ضربه بالدرة وقال له : ألا طويبت بطنك يومين؟! (4)

وعن تميم الداري أنه استأذن عمر في القصص ، فأذن له ، ثم مرَّ عليه بعد ، فضربه بالدرة (5) .

وعن سعيد بن المسيب قال : مر به [أي بعمر بن الخطاب] رجلان ، وهو يعرض إبل الصدقة ، فقال لهما : من أين جئتما ؟

فقالا : من بيت المقدس ، قال : فعلاهما بالدرة ، وقال : أحجج كحجج

1- تاريخ المدينة 2: 683.

2- تلبس إبليس: 355، تفسير القرطبي 1: 375، وفيه: روي الحسن أن رجلاً...

3- المدخل لابن الحاج 1: 55، محاضرات الأدياء 2: 428.

4- محض الصواب 1: 377، وأنظر الطبقات الكبرى للشعراني 1: 18.

5- تاريخ مدينة دمشق 11: 81، تاريخ الإسلام للذهبي 3: 616 - عهد الخلفاء الراشدين.

البيت؟! قالوا: إنما كنا مجتازين(1).

وفي «مسند الربيع»: أن عمر بن الخطاب مرَّ ذات ليلة برجل وهو مستقبل القبلة، فقال: ما تخلُّفك بهذه الساعة؟ فقال: صليتُ يا أمير المؤمنين العشاء، ثم صليتُ ما فُضي لي، فجلستُ أتفكّر في الله. فعلاه بالدزة ثم قال له: تكلتلك أمك! أي الله أمرت بالتفكير أم في خلقه؟ ثم تلا عمر: {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ} (2).

وعن عكرمة بن خالد، قال: دخل ابنُ لعمر بن الخطاب عليه وقد ترجّل ولبس ثياباً حسناً، فضربه عمر بالدزة حتّى أبكاه.

فقال له حفصة: لم يكن فاحشاً، لم ضربته؟

فقال: رأيته قد أعجبته نفسه فأحببت أن أصغرها إليه(3).

وعن عثمان بن سيار، قال: بينما عمر في دفن زينب بنت جحش، إذ أقبل رجل من قريش مرّجلاً شعره بين ممصّرتين(4)، فأقبل عليه عمر ضرباً بالدزة حتّى سبقه شداً وأتبعه رمياً بالحجارة، وقال: كيف جنتنا؟! نحن علي لعب؟! أشياخ يدفنون أمّهم(5).

1- أخبار مكّة للأزرقي 2: 63، كنز العمال 14: 65 / خ 38194، مصنّف عبدالرزاق 5: 133 / 9164 - كتاب الحجّ، مصنّف ابن أبي شيبة 4: 419 / ح 15547.

2- مسند الربيع: 320 / ح 849.

3- مصنّف عبدالرزاق 10: 416 / ح 19548، تاريخ الخلفاء: 142.

4- الممصّرة من الثياب: التي فيها صفرة خفيفة.

5- الإشراف في منازل الأشراف لابن أبي الدنيا: 215 / ح 42876، كنز العمال 15: 305 / خ 42876.

وعن أبي عمرو الشيباني قال : كُتِبَ عند عمر بن الخطاب فأتى بطعام له ، فاعتزل رجل من القوم ، فقال عمر : ما له ؟ قالوا : إنه صائم ، قال : وما صومه ؟ قالوا : الدهر . قال : فجعل يقرع رأسه بقناة معه ويقول : كُلُّ يا دَهرُ ، كُلُّ يا دَهرُ ! (1)

وفي «الأخبار الموقّيات» : كان عمر إذا غضب علي بعض أهله لم يسكن غضبه حتّى يعصّ يده عصاً شديداً ! (2)

وعن أسلم ، أنّ نقرأ من المسلمين كلّموا عبدالرحمن بن عوف ، فقالوا : كلّم عمر بن الخطاب ، فإنه قد أخشانا حتّى واللّه ما نستطيع أن نديم إليه أبصارنا (3) .

وعن عمر أنّه قال لأبيّ بن كعب : إني أضرب المؤمنين ولا يضربونني ، وأشتمهم ولا يشتمونني ، وأؤذيهم ولا يؤذونني (4) .

وفي «السنن الكبرى» عن شهر بن حوشب ، أنّ عمر صاح بامرأة فأسقطت (5) .

وعن الشعبي قال : لم يمت عمر حتّى ملّته قريش ، وقد كان حصرهم بالمدينة فامتنع عليهم ، وقال : إنّ أخوف ما أخاف علي هذه الأمة انتشاركم في

1- مصنّف عبدالرزاق 4: 298 / ح 7871 .

2- الأخبار الموقّيات: 602 - عنه: شرح نهج البلاغة 6: 342، 343 .

3- تاريخ الطبريّ 2: 568 .

4- سير السلف الصالحين: 65 ، محض الصواب 2: 507 .

5- السنن الكبرى 8: 116 / ح 16204 ، كنز العمال 15: 51 / خ 40361 .

وعن أبي نوفل بن أبي عقرب، قال: جاءت امرأة إلى عمر بن الخطاب فقالت: يا أمير المؤمنين، إنني امرأة كما تري، وغيري من النساء أجمل مني، ولي عبد قد رضيت دينه وأمانته، فأردت أن أتزوجه.

فبعث عمر إلى العبد، فضربها [أي المرأة] ضرباً، وأمر بالعبد فيبيع في أرض غربة! (2)

وفي «مصنّف عبدالرزّاق»: عن قتادة، قال: جاءت امرأة إلى أبي بكر فقالت: أُعْتِقْ عبيدي وأتزوجه فهو أهنؤن عليّ مؤونةً من غيره؟

فقال: إني عمر فسليه. فسألت عمر فضربها حتّي فسُقُشْت ببولها... (3)

فهذه الأخلاق الشديدة والغليظة لا يحبها عموم الناس، خصوصاً النساء منهم، إذ كيف بعمر بن الخطاب يفعل هكذا بالمسلمين، وهم لا يريدون إلا العمل بما أجاز الله لهم؟! وهل تتفق غلظته وضربه وشتمه الناس بحيث لا يمكنهم أن يضربوه أو يشتموه وفق العدل الإسلامي الذي أمرنا الله به، وبالرفق بالمسلمين والغلظة على الكافرين؟! إنّه تساؤل فقط والآن مع موضوع آخر:

1- تاريخ الطبري 2: 679، تاريخ مدينة دمشق 39: 303، الكامل في التاريخ 3: 70، كنز العمال 14: 34 / ح 37978.

2- مصنّف ابن أبي شيبة 5: 537 / ح 28763 - من كتاب الحدود، باب في المرأة تزوّج عبداً.

3- مصنّف عبدالرزّاق 7: 210 / ح 12819، كنز العمال 16: 229 / خ 45834.

## إشارة

وفي أخبار أخرى: روي أنه كان ينهي عن تزوج العربي بالأمة (1)، وكان يمنع الإمام من الأتار، فقال يوماً لابنه: ألم أُخبر أن جاريتك خرجت في الإزار وتشيبت بالحرائر؟! ولو لقيتها لأوجعتها ضرباً (2).

وفي «أحكام القرآن» للحصان: إن عمر كان يضرب الإمام ويقول: اكشفن رؤوسكن ولا تشبهن بالحرائر (3).

وقد رأي جارية متكلمة، فسأل عنها فقالوا: أمة لفلان. فضربها بالدرة ضربات وقال: يا كعاء! أنتشبهين بالحرائر؟! (4)

وعن أنس بن مالك: كن إمام عمر يخدمنا، كاشفات عن شعورهن، تضطربن ثديهن!! (5) وأمثال هذه النصوص كثيرة في كتب الحديث.

فهو يمنع تزوج العربي بالأمة، ويدعو لكشف الإمام عن صدورهن وشعورهن، فسحةً للسفهاء والفساق لكي يتعرضوا لهن ويتركوا الحرائر (6).

1- مصنف ابن أبي شيبة 4: 52 / ح 17700، 6: 411 / ح 32476.

2- الذخيرة للقرافي 2: 103.

3- أحكام القرآن، للحصان 3: 486.

4- الفائق في غريب الحديث 3: 171.

5- السنن الكبرى للبيهقي 2: 227.

6- هذا القول حكى عن السدي، انظر: تفسير ابن أبي حاتم 10: 3155 / ح 17788، والدر المنثور 5: 222، وانظر: الهداية في شرح بداية المبتدي 1: 49 - كتاب الصلاة، باب شروط الصلاة، والبحر الرائق 1: 474، والتكملة 8: 357. وقد تهجم ابن حزم في المحلى 3: 219 علي الذين خصوا الحجاب بالحرائر في قوله تعالي: (أَنْ يُعْرَفْنَ) فقال: ونحن نبرأ من هذا التفسير الفاسد الذي هو: إمامة عالم ووهلة فاضل عاقل، أو افتراء كاذب فاسق، لأن الله تعالي أطلق الفساق علي أعراض إمام المسلمين، وهذه مصيبة الأبد! وما اختلف اثنان من أهل الإسلام في أن تحريم الزنا بالحرّة كتحريمه بالأمة، وأن الحد علي الزاني بالحرّة كالحد علي الزاني بالأمة، ولا فرق، وأن تعرض الحرّة في التحريم كتعرض الأمة، ولا فرق. ولهذا ولشبهه وجب أن لا يقبل قول أحد بعد رسول الله صلي الله عليه وآله إلا بأن يسنده إليه صلي الله عليه وآله.

فجاء في «مغني المحتاج» و«حاشية إعانة الطالبين»: إن عمر قصد نفي الأذي عن الحرائر، لأنّ الإمام كنّ يُقصِدن للزنا، قال تعالى: { ذَلِكَ أَذْيُ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ }، وكانت الحرائر تُعرَف بالستر، فخشيت أنه إذا استترت الإمام حصل الأذي للحرائر، فأمر الإمام بالتكشّف(1).

وفي «البحر الرائق» وغيره: واعترض كيف عزّرها [عمر] علي الستر الذي هو جائز، والتعزير إنّما هو يكون عن ارتكاب المحظورات والمحرمات؟

وأجيب: بأنّه إنّما فعل ذلك لأنّ الفساق إذا تعرضوا للحرائر كان ذلك أشد فساداً والتعرض للإمام دون ذلك في الفساد، ففعل ذلك لأنّ لا يجب الأوّل فيكون فيه تغليل الفساد(2).

والأعظم من ذلك أنّ عمر كان يدعو ولده لمقاربتهم، فقد جاء في «تاريخ مدينة دمشق»: أنّه دعا ولده فجمعهم، فقال: هل فيكم من يحتاج إلي

1- مغني المحتاج 3: 131، حواشي مغني المحتاج 7: 200، حاشية إعانة الطالبين 3: 301.

2- تكملة البحر الرائق 8: 357، طلب الطلبة لأبي حفص النسفي: 202، الهداية في شرح بداية المبتدي 1: 49، الذخيرة للقرافي 13: 103، البنائة في شرح الهداية 2: 133.



امرأة أزوجه؟ ولو كان بأيكم حركة إلى النساء ما سبقه منكم أحد إلى هذه الجارية، وفي لفظ: هذه المرأة(1).

فبأيّ الخبرين يمكننا الأخذ؟! هل بالخبر الأول أم بالثاني؟!

ولو كان الشارع قد أجاز للإماء أن لا يغطّين رؤوسهنّ في الصلاة، فهل يجوز للخليفة أن يجعل كشفهنّ لشعورهنّ وأثداءهنّ واجباً مفترضاً في كلّ مكان وزمان؟! حتّى يطمع فيهنّ الفساق!!

أليس يجب عليّ الحاكم الإسلامي - في أيّ زمان ومكان - أن يمنع مما يثير الفتنة؟ وماذا يعني قولُ أنس بن مالك من اضطراب أثداء الإمام في مجلس عمر وهنّ يخدمن!

قال عبدالمملك في «الواضحة»: وما رأيت بالمدينة أمة تخرج - وإن كانت رائعة - إلا وهي مكشوفة الرأس في ضفائرها، أو في شعر مُجمّم، لا تُلقِي عليّ رأسها جلباباً لتعرّف الأمة من الحرّة، إلا أنّ ذلك لا ينبغي اليوم لعموم الفساد في أكثر الناس! فلو خرجت اليوم جارية رائعة مكشوفة الرأس في الأزرقة والأسواق لوجب عليّ الإمام أن يمنع من ذلك، ويلزم الإمام من الهيئة في لباسهنّ ما يُعرّفن به من الحرائر(2).

1- تاريخ مدينة دمشق 70: 253، صفة الصفوة 2: 204، أحكام النساء لابن الجوزي: 443.

2- البيان والتحصيل 4: 357 و358 - كتاب النكاح الثاني.

انظر إلى هذا الفقيه كيف يعرف الحكم ولا يعرفه خليفة المسلمين ! حسبما يقولون .

أليس هذا استنقاصاً من عمر بن الخطّاب ومن علمه؟! بل إنّ في النصوص المنقولة في الكتب الأخرى هي أشدّ من ذلك وأنكي ، لأنّه أخذ الاعتراف من جاريته بالقسر والقوّة بأنّ ما في بطنها ليس منه ، فجاء في السنن الكبرى وغيره :

روي عن عمر أنّه كان له جارية ، وكان يطوّها ، فجاءت بولد ، فنفاه ، وقال : اللهم لا تلحق بآل عمر من لا يشبههم . فأقرت أنّه من فلان الراعي (D) .

نعم بهذه الطريقة كان يتعامل عمر مع المسلمين ، وإنّ غالب أعماله نراها توصف بالزهد والسياسة والحنكة ، في حين أنّها تصوّره أنّه رجل متكبر وجبار يتعدّي علي الآخرين ، فيألكم هذا ، ويضرب ذلك ، ويعلوه بالدرة ويقع في رأسه ، ثمّ يطلب العفو منه !

مؤكدين علي أنّ مسؤوليّة الحاكم ليست هي الشدة في كلّ الأمور ، بل عليه بالنصيحة والوعظ أيضاً ، فقد تكون النصيحة أنفع وأجدي من الضرب ، وإنّ رسول الله صلي الله عليه وآله كانت رسالته التبليغ والإرشاد لقوله تعالي : { وَمَا عَلَي الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ } :

ولا أدري هل الوجدان البشريّ اليوم يقبل هذه الأعمال الشديدة من «الخليفة» أو التأويلات والتعاليل التي قبلت دفاعاً عنه ، أم يعتبرونها مغالاة من أتباعه فيه ؟!

أجل ، إنّا نري كثيراً ما يتراجع عمر عن رأيه وحدّته وخشونته ، ويطلب من المُعتدّي عليه أن يقتصص منه أو يعفو عنه .

فإن كان عمر قد ضربه أو تعدّي عليه تأديباً ومصلحة ، وقد فعله من باب أمره بالمعروف أو نهيهِ عن المنكر ، وأداءً لواجبه كحاكم شرعيّ حسب الفرض ، فهو معذور ولا يحتاج إلي طلب العفو أو القصاص من المجنيّ عليه .

وإذا كانت خشونته وغلظته هي السبب في طلب العفو والمعدرة ، فليس للإنسان - وخصوصاً الخليفة - أن يخطأ كلَّ يوم ثم يعتذر ، وهذا مالا يرتضيه المسلم ، وقبل ذلك ما لا يرتضيه الله من عبده .

وإنك ستستقف بعد قليل علي أنّه كان لدرة عمر دورٌ في تحقّق هذا الزواج من ابنة عليّ من أم ولد - لا من فاطمة الزهراء - إذ تري في «الطبقات الكبرى» شدة جواب عمر حينما قال له الإمام عليّ عليه السلام : إنّه صبية ، قال : «إنك والله ما بك ، ولكن قد علمنا ما بك» .

وفي رواية الدولابيّ في «الذرية الطاهرة» والمحبّ الطبريّ في «ذخائر العقبى» عن ابن إسحاق : فقال عمر : «لا والله ما ذلك بك ، ولكن أردت منعي» (1) .

نعم هدّد عمرُ الإمامِ عليّاً عليه السلام بالفعل عن طريق عمّه العباس قائلًا له : «والله لنن لم يزوّجني لأقتلته!» (1).

وفي نصّ آخر : لنن لم يفعل لأفعلن! (2)

وفي ثالث : أما والله لأعورنّ زمزم ، ولا أدع لكم مكرمةً إلاّ هدمتها ، ولأقيمنّ عليه شاهدين بأنّه سرق ولأقطعنّ يمينه !! (3)

وقد تهجّم علي عقيل لمّا علم بمخالفته لهذا الزواج ، بقوله : ويح عقيل سفيه أحمق! (4)

إذن ، كان عمر بن الخطاب يريد الزواج بأنّ كلثوم عن طريق التهديد لا عن طريق المحبة كما يدّعون .

وإنّ الذين قالوا بوقوع الزواج منها - من الشيعة - ، قالوا «بأنّه كان بعد مدافعة كثيرة وامتناع شديد واعتلال عليه بشيء بعد شيء ، حتّى ألجأت الضرورة الإمامَ إلي أن ردّ أمرها إلي العباس بن عبدالمطلب فزوّجها إيّاه» (5) .

\*\*\*

1- الاستغاثة 1: 78.

2- الاستغاثة 1: 78.

3- الكافي 5: 346 / ح 2، النوادر: 130، وبحار الأنوار 42: 94 / ح 22.

4- المعجم الكبير 3: 44 / ح 2633، مجمع الزوائد 4: 272.

5- إعلام الوري 1: 397.

كانت هذه مجموعة من النصوص تكشف عن مدى شدة عمر وغلظته علي المسلمين ، ومن الطبيعي أنّ المرأة - أيّ امرأة كانت - لا ترضي العيش مع رجل هذه شخصيته ، إذ لا تري المرح والدعابة في كلامه ولا في وجهه ، وكلّ ما تراه هو الشدّة والغلظة والعيس مع الناس ومع نسائه .

فالمراة عاطفيّة في طبعها ، رقيقة في مشاعرها ، فلا يعجبها أن تُعاشِرَ إنساناً خشن الطبع إلي هذا الحدّ ، قاسياً علي الناس ، خصوصاً حينما تقف علي نظرتة العداويّة والتحقيريّة للنساء ، فقد استفاض في كتب التاريخ : أنّ النساء كنّ يكرهن التزوّج منه (1) وذلك لنظرتة الخاصّة والخاطنة اليهنّ .

فجاء في «بلوغ الإرب في معرفة أحوال العرب» و«تفسير القرطبي» وغيرهما وصف عمر للنساء شعراً :

إِنَّ النِّسَاءَ شَيَاطِينُ خُلِقْنَ لَنَا

نُعَوِّذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الشَّيَاطِينِ (2)

وجاء في «أنساب الأشراف» : أنّ عمر نهر امرأة لأنّها تكلمت في شيء فقال لها : ما أنتِ وهذا؟! إنّما أنتِ لُعب ، فأقبلي علي مغزلك ، ولا تُعرضي فيما ليس من شأنك (3) .

1- أنظر ذلك في «دراسات نقدية لمرويات عمر» .

2- بلوغ الإرب في معرفة أحوال العرب 2: 13 ، تفسير القرطبي 7: 68 ، فيض القدير للمناوي 2: 177 .

3- أنساب الأشراف 10: 320 ، كما في دراسة نقدية لمرويات عمر بن الخطاب - ط الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة 1: 241 .

**دعوة النساء إلي التعري ، لماذا ؟**

أجل إن عمر بن الخطاب نصح إخوانه الصحابة «بنصائح» ، كان منها قوله : لا تُسْكِنُوا نساءكم الغرف ، ولا تعلّموهن الكتابة ، واستعينوا عليهن بالغرّي! (1)

وفي قولٍ آخر : استعينوا علي النساء بالغرّي ، إن إحداهن إذا عريت لُرمت بيتها (2) .

وفي ثالث : استعينوا علي النساء بالعرّي ، إن إحداهن إذا كثرت ثيابها وحسنت زينتها ، أعجبها الخروج (3) .

وفي «التبيين في أنساب القرشيين» : وفد رجل علي عمر بن الخطاب ، فقال لفاطمة(4) بنت فاطمة امرأته : ألا تخرجين فتسلمين علي صنيفك ؟ قالت : وهل تركتنا نستطيع أن نبرز لأحد من الغري؟! قال : وما بكفيك أن يقول الناس : امرأة أميرالمؤمنين ؟

قال هشام : هي أمّ كلثوم (5) .

فهنا سؤال يطرح نفسه : لماذا أحبّ عمر عري النساء ؟ وكيف به يرضي

1- مجمع الأمثال للميداني 2: 452، شرح نهج البلاغة 12: 116، الحيوان للجاحظ 1: 71.

2- الإشراف في منازل الأشراف لابن أبي الدنيا: 177 / ح 157، كنز العمال 16: 241 / خ 45920.

3- مصنّف ابن أبي شيبة 4: 53 / ح 17711، كنز العمال 16: 155 / خ 44952.

4- يعني بذلك أمّ كلثوم بنت فاطمة، كما سيأتي في قول هشام في ذيل الخبر.

5- التبيين في أنساب القرشيين: 135، وانظر: الروضة الفحاء: 234.

أن تعري نساؤه بحيث لا يمكنها أن تخرج إلي الضيف؟

بل هل يجوز لامرأة تملك 40 ألف درهماً (كأَمْ كلثوم) مهراً من زوجها عمر! أن تكون عارية؟! ولم لا يحق لها أن تستفيد مما أنعم الله عليها من الرزق الحلال؟! وهل الطيبات التي خلقها الله هي للفاسقين والفاسقات والكافرين والكافرات، أم للمؤمنين والمؤمنات؟!

وهل كان عمر لم يعطها مهرها ويخل عليها لكي تبقي عارية؟! أم أنه أعطاها مهرها وكان مقروضاً عليه حتى وفاته، حسبما جاء في «صحيح البخاري» بأن قروض عمر بلغت عند وفاته 86 ألف [درهم] (1). وإذا كان قد أعطاها فلماذا لا تقدر أن تخرج إلي الضيوف، وإذا لم يعطها حقها فلماذا؟

قال ابن أبي الحديد في «شرح نهج البلاغة» موضحاً ذلك بالقول: إن عمر لما طعن واحتُمل في دمه إلي بيته وأوصي بما أوصي، قال لابنه عبدالله: أنظروا ما عليّ من دين. فحسبوه فوجدوه ستمائة وثمانين ألف درهم... وروي الطبري أنّ عمر دفع إلي أم كلثوم بنت عليّ صداقها يوم تزوّجها أربعين ألف درهم، فلعلّ هذا الاقتراض من الناس كان لهذا الوجه ولغيره من الوجه التي قلّ أن يخلو أحد منها (2).

1- صحيح البخاري 4: 205، مناقب المهاجرين - باب قصة البيعة والاتفاق علي عثمان، تاريخ المدينة 3: 934، الطبقات الكبرى 3: 338، صحيح ابن جبان 15: 352.

2- شرح نهج البلاغة 12: 226 - 227.

فلماذا كان عمر بن الخطاب لا يرضي أن تلبس المرأة الجيّد من اللباس ، أو أن تكون من أهل النعم أو أن تلبس ما يسترها من العري؟!

بل ما هو المانع من أن تلبس الجيّد وتستقبل الضيوف من النساء بذلك اللباس الجيّد الذي كان من مهرها الخاصّ الحلال الخالص ، وليس من بيت مال المسلمين ؟

وإذا كانت المرأة لعبة وعورة ، وهي مما يجب حبسهنّ في البيوت ، فإنّ ذلك لا يجوز - للقتال به - دعوتهنّ للخروج والأكل مع الأجنبيّ !

لقد جاء في «تاريخ الطبري» وغيره : إنّ المسلمين وهبوا لعمر مغانم حصلوا عليها عند فتح فسا دار أبجرد ، وكان بين المغانم سفقاً فيه جوهر ، فبعثوها مع رجل ، فقدم علي عمر فوجده يطعم الناس ومعه عصاه التي يزجر بها بعيره ، فقال له عمر : اجلس . فجلس حتّى إذا أكل القوم انصرف عمر ، فاتّبعه الرجل ، فظنّ عمر أنّ الرجل لم يشبع ، فلمّا انتهى عمر إلي باب داره قال للرجل : ادخل .

فلمّا جلس في البيت ، أتى بغدانه - خبز وزيت وملح جريش - فوضع، وقال [لأمّ كلثوم] : ألا تخرجين يا هذه فتأكلين ؟

قالت : إنّني لأسمع حسّ رجل ، فقال : أجل .

فقالت : لو أردتُ أن أيرز للرجال اشتريتُ لي غير هذه الكسوة .

فقال : أوما ترصنين أن يقال : أمّ كلثوم بنت عليّ وامرأة عمر؟!

فقالت : ما أقلّ غني ذلك عنيّ ! ثم قال للرجل : ادنّ ، فكلّ فلو كانت



راضية لكان أطيب ممّا تري(1).

فكيف يتطابق هذا مع الخبر الآتي :

عن الأعمش ، عن إبراهيم قال : طاف عمر بن الخطاب في صفوف النساء ، فوجد ريحاً طيبة من رأس امرأة ، فقال: لو أعلم أبتكّن هي لفعلتُ وفعلتُ ! لِتَطَيَّبَ إحدَاكُنْ لزوجها ، فإذا خرجت لبست أظمار وليدتها ، قال : فبلغني أنّ المرأة التي كانت تطيّبت بالثيابها من الفرق (2) .

### النفّاطة خُلِقَ إسلامي أم أعجمي؟!

كما جاء عنه أنّه كان يتشدّد علي النساء في ذهابهنّ إلي الحمام ، ففي «مصنّف عبدالرزاق»: كان عمر بن الخطاب يكتب إلي الآفاق : لا تدخلنّ امرأة مسلمة الحمام إلا من سقم (3) .

وعن قبيصة بن ذؤيب ، عن عمر بن الخطاب قال : لا يحلّ لرجل أن يدخل الحمام إلا بمنزّر ، ولا يحلّ لامرأة أن تدخل الحمام .

فقام رجلٌ فقال : لقد منعتُها من حيث سمعتُك تنهي عن ذلك ، وإنّها لسقيمة ، فقال عمر : إلا من سقم (4) .

1- أنظر: تاريخ الطبري 2: 553 - حوادث سنة 23 هـ، تاريخ مدينة دمشق 20: 27، المنتظم 4: 325.

2- مصنّف عبدالرزاق 4: 374 / ح 8117 - كتاب الاعتكاف، باب طيب المرأة.

3- مصنّف عبدالرزاق 1: 295 / ح 1133، كنز العمال 9: 244 / خ 27417.

4- شعب الإيمان للبيهقي 6: 159 / ح 7777، كنز العمال 9: 244 / خ 27420.

والأسوأ من ذلك أنه كان يكره هو نفسه الذهاب إلي الحمّام والطلاء بالنورة للرجال كذلك ، في حين أنّ هذه الأمور هي ممّا أكّدها رسول الله صلي الله عليه وآله ، فعن عبدالرحمن قال : سألت محمّد بن سيرين عن دخول الحمّام ، فقال : كان عمر بن الخطّاب يكرهه (1) .

وعن عمر قال : إياكم وكثرة الحمّام ، وكثرة أطلاء النورة ، والتّوطؤ علي الفُرش ، فإنّ عباد الله ليسوا بالمتّعّمين (2) .

وعن العلاء بن أبي عائشة : إنّ عمر بن الخطّاب دعا بحلّاقٍ فحلّقه بموسى فاستشرف له الناس ، فقال : أيّها الناس ! إنّ هذا ليس من السنّة ، ولكنّ النورة من النعيم فكرهتها (3) .

فهل هذا المنطق الذي ينسبونه إلي عمر هو منطق التّحجّر ، أم منطق الزهد في الإسلام؟! ولماذا لا نطلي أجسامنا بالنورة ورسول الله هو أوّل من أكّد عليه ، فقد أخرج أحمد بن حنبل عن عائشة أنّها قالت :

إطلي رسول الله صلي الله عليه وآله النورة ، فلمّا فرغ منها قال : يا معشر المسلمين ، عليكم بالنورة فإنّها طيبة وطهور ، وإنّ الله تعالي يُذهب بها عنكم أوساخكم وأشعاركم . أي هي من نعيم الدنيا ، ومن ثمّ كرهها عمر (4)

في حين نرى عكس ذلك عن عمر ، فقد روي مالك عن عمر قوله :

1- المطالب العالية 2: 464، كنز العمّال 9: 244 / ح 27418.

2- كتاب الزهد لعبد الله بن المبارك 1: 263 / ح 759، كنز العمّال 3: 285 / 8548.

3- الطبقات الكبرى 3: 291، وانظر مصنّف ابن أبي شيبة 1: 105 / 1192.

4- السيرة الحلبية 2: 754، نيل الأوطار 1: 161.

إياكم وهذا التتعم وأمر الأعاجم ، وأكره غسل اليدين قبل الطعام ، وأراه من فعل العجم(1).

وعن السائب بن يزيد قال : ريمًا تعشيت عند عمر بن الخطاب ، فبأكل الخبز واللحم ، ثم مسح يده علي قدمه ، ثم يقول : هذا منديل عمر وآل عمر ! (2) قال مالك : وقد تمندل عمر بباطن قدمه (3) .

وعن عاصم بن عبيدالله بن عاصم : إن عمر كان يمسحُ بنعليه ويقول : إن مناديل آل عمر نعالهم (4) .

وعن ثابت قال : أكل الجارود عند عمر بن الخطاب ، فلما فرغ قال : يا جارية هلمي الدستار - يعني المنديل ليمسح يده - فقال عمرُ : امسح يدك بأستيك أو ذر (5) .

إن صحّت هذه الأخبار عن عمر فهي ممّا لا يُعجب النساء قطعاً ، بل لا يعجب حتّي الرجال أيضاً ، لأنّ الدين ما هو إلا النّظافة ؛ فالنّظافة من الإيمان ، وطبع الإنسان - سواء العربي أو الأعجمي - يميل إلي النّظافة ولا يرضي بالوسخ ، ولا بالمسح علي النعال ، أو التمندل بباطن القدم !

1- الجامع في السنن للقيرواني: 222.

2- طبقات ابن سعد 3: 318، كنز العمال 12: 279 / خ 35929، جامع الأحاديث للسيوطي 13: 321 / ح 1253.

3- الجامع في السنن للقيرواني: 221.

4- طبقات ابن سعد 3: 318، كنز العمال 12: 275 / خ 35928.

5- المجالسة وجواهر العلم للدينوري: 98 / ح 585، كنز العمال 12: 632 / خ 35949.

وإني أرى نقل تلك الأخبار في كتب تراثية مهمة، كمصنّف عبدالرزاق، ومصنّف ابن أبي شيبة، وجامع الأحاديث للسيوطي، وطبقات ابن سعد وأمثالها هو اساءة واعتراف في آن واحد، فهي تصوّره علي أنه حاكم وسخ، جبار يقسو علي رعيتيه تحت طائلة التأديب والمصلحة وأمثالها، وهذه الأخلاق لا تتفق مع زواجه من امرأة شابة عفيفة شريفة من عائلة كريمة، لها الشرف والسبق في الإسلام.

إن نظرة عمر إلي النساء - بحسب النصوص التراثية الأثمة - كانت تحقيرية، وليست بإنسانية حقاً، إذ كان عمر ينظر إلي المرأة بأنها تُحترم ما دامت جميلة وقابلة للانتفاع منها، وتُترك إن سلب عنها الانتفاع، حتّي روي بأنه تزوّج امرأة فأصابها شمطاء، فطلّقها (1).

كما روي عن عمر قوله: بنت الخمسين عجوز من الغابرين (2).

فاذا كان الزواج من أم كلثوم إكراهياً فلتكن هذه ابنة علي من أم ولد وليس من ابنة فاطمة الزهراء، لأنّ وزر الزواج لابنة فاطمة وهي مكروه أعظم من الزواج بابنة علي من أم ولد، لأنّ ابنة فاطمة هي حفيدة رسول الله وابنة علي، أما الاخرى فهي ابنة علي فقط.

1- انظر: مصنّف ابن أبي شيبة 4: 195 / ح 19253، الإفصاح: 35. والمرأة الشمطاء هي التي بين شعرها الأسود شعر أبيض.

2- الذخيرة للقرافي 1: 384.

**ضرب المرأة في النهار ثم مضاجعتها في الليل !**

أجل ، إن كتب التفسير والحديث تذكر اهتمام عمر بالجنس ولا ضير ، لكن في بعض الأحيان تراه يقدمه علي الدين ، وإن قصته في نكاح امرأته أول ليلة من رمضان مشهورة ولا تحتاج إلي تعليق ومزيد بيان ، لأن الرجل المسلم في أوائل الإسلام كان إذا أفطر فنامت امرأته لم يقربها ، وكذا إذا نام ولم يطعم إلي مثلها من القابلة (1).

فعمر جاء امرأته وأرادها ، فقالت : إني قد نمت ، فظن أنها تعتل ، فاتاها (2) ، فلما أصبح جاء رسول الله وقال : يا رسول الله ، أعتذر إلي الله وإليك من هذه الخطيئة ، إني رجعت إلي أهلي بعد ما صلّيت العشاء ، فوجدت راحة طيبة ، فسوّلت لي نفسي ، فجامعتُ أهلي .

فقال النبي صلي الله عليه وآله : «ما كنتَ بذلك جديراً يا عمر» ! فقام رجال فاعتزفوا بمثل ذلك ، فنزلت في عمر وأصحابه {أَجَلٌ لَكُمْ} أي أُبَيح لكم {ثُلَّةٌ} أراد بالليله ليالي الصيام ، {الرَّفْتُ إِلَي نَسَائِكُمْ} ، الرّفث كلام يُستَمِيع لفظه مِن ذِكر الجماع ودواعيه ، وهو هنا كناية عن الجماع (3).

ومثل ذلك جاء عنه أنه واقع امرأته في دبرها ، ثم جاء رسول الله فقال :

1- معرفة الآثار 3: 343.

2- فضائل الأوقات للبيهقي: 136 / ح 30، أحكام القرآن لابن العربي 1: 127، تفسير عز الدين بن عبد السلام 1: 192.

3- تفسير الخازن 1: 116، تفسير النسفي 1: 105، تفسير الواحدي 1: 152 والآية في سورة البقرة: 187.

يا رسول الله هلكت! قال: وما الذي أهلكك؟! قال: حوّلت رحلي البارحة! قال: فلم يرّد عليه شيئاً، قال: فأوحى الله إلي رسولَه هذه الآية: {نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنِّي شَتَّيْتُكُمْ} (1).

كلّ هذه الأمور يفعلها عمر بن الخطّاب غير المعصوم، واللّه يُوافقه عليها! قال ابن القيم الجوزية:

وكان عمر يقول الشيء ويشير به فينزل القرآن بموافقته، فإذا نزل الأمر الدينيّ بموافقته قوله، فكذلك وقع الأمر الكونيّ القدريّ موافقاً لقوله (2).

أجلّ أجلّ! إنّ قضايا عمر الخسنة كثيرة ولم تنحصر مع النساء والإماء فقط، بل تراها مع الخدم أيضاً، ففي «مصنّف عبدالرزّاق»: كان عمر يضرب النساء والخدم (3).

فأسالك بالله: هل يصحّ هكذا أفعال من خليفة المسلمين؟ وهل ذلك يوافق العدل والإنصاف من الراعي لرعيته؟!

كان هذا بعض ما قبل في سيرة عمر وتعامله مع النساء وقضاياه مع زوجاته وإمانته وخدمه، وإنّ إشارتنا إلي أخلاقيّاته ونظرته إلي النساء كانت

1- مسند أحمد بن حنبل: 1: 297، سنن الترمذيّ: 4: 284، السنن الكبرى: 5: 314 و6: 302، مسند أبي يعلي: 5: 121، والآية في سورة البقرة: 223.

2- مفتاح دار السعادة: 2: 575.

3- مصنّف عبدالرزّاق: 9: 441 / ح 17938 و17939، مصنّف ابن أبي شيبة: 5: 223 / ح 25456، كنز العمال: 9: 88 / ح 25676.

من ضروريات البحث المتعلّق بزواجه من أمّ كلثوم ابنة علي ، فكان لابدّ من معرفة أخلاقياته قبل وبعد وحين الزواج ، لأننا نعلم بأنّ أوّل ما يسأل أبو المرأة - أياً كانت - هو عن أخلاقيات الرجل وسيرته ثمّ دينه ، ولأجل ذلك قدم الشارح المقدّس الأخلاق علي الدين في معيار الزوجيّة ، فجاء عن رسول الله صلي الله عليه وآله قوله : «إذا جاءكم من ترضون خُلُقَه ودينَه فرُوجوه» (1).

فالسؤال : هل إنّ عمر بن الخطّاب بهذه الصفات المذكورة في كتبهم مؤهّل للزواج من أمّ كلثوم أم لا ؟ ولو صحّت - تلك النصوص - فهل يُعقل أن يزوّج الإمام عليّ ابنته لرجل بهذه المواصفات عن طيب خاطر؟! بل كيف يصدّق الإنسان المحب للصحابة ما جاء في أمثال «بغية الحارث عن زوائد مسند الحارث» من أنّه أتى جاريةً له فقالت : إنّي حائض . فواقعها ، فوجدها حائضاً ! (2)

كيف يفعل عمر ذلك والقرآن والسنة ينهيان عن إتيان الحائض ؟

وهل كانت المرأة ذليلة إلي هذا الحدّ في منظار عمر ؟ بل لماذا لا يملك عمر نفسه حتّى يطغي عليه الهوي ويفعل ما يفعل ثمّ يندم !؟

نعم ، كانت هذه هي نظرة عمر إلي النساء ، وهي نظر تعسّفيّة واستعلائيّة ، في حين كان رسول الله صلي الله عليه وآله ينظر إلي المرأة علي أنّها ربحانة وليست بقهر مائة ،

1- وسائل الشيعة 20: 76.

2- كنز العمال 16: 566 / 45889، بغية الحارث عن زوائد مسند الحارث: 46 - الباب 18 - فيمن أتى حائضاً، شرح العمدة 1: 468.

وكان ينهي عن ضرب النساء ، ويحترم العجائز منهجاً ويكرمهن ، ويحنو علي من هي أكبر منه سنّاً ، كل ذلك لسموّ روحه واحترامه لمكانة المرأة وذلك خلق الإسلام وخلق رسوله الكريم . ولذلك كنّ النساء يرغبن في الزواج من رسول الله ويهبن أنفسهنّ له صلي الله عليه وآله ، في حين كنّ علي عكس ذلك مع عمر بن الخطّاب ، إذ كنّ يهرين منه ولا يرضين الزواج به .

فعن عبدالله (أو عبیدالله) بن عبدالله بن عمر بن الخطّاب ، عن إياس بن عبدالله بن أبي ذُباب ، قال : قال رسول الله صلي الله عليه وآله : لا تضربوا إماء الله . قال : فدَيّر النساءُ وساءت أخلاقهنّ علي أزواجهنّ .

فقال عمر للنبيّ : دَيّر [أي اجترأ] النساءُ وساءت أخلاقهنّ علي أزواجهنّ منذ نهيتَ عن ضربهنّ !

فقال النبيّ صلي الله عليه وآله : فاضربوهن ! فضرب الناس نساءهم تلك الليلة ، فأتي نساء كثير يشتكين الضرب ، فقال رسول الله صلي الله عليه وآله حين أصبح : لقد طاف بآل محمّد الليلة سبعون امرأة ، (كلهنّ) يشتكين الضرب ، وأبم الله لا تجدون أولئك خياركم (11) .

فهذه الرواية فيها تهمة لرسول الله حيث استجاب لعمر في ضربه للنساء وهو خلق لا يتفق مع الخلق النبويّ الساميّ ، فهو صلي الله عليه وآله نهى عن ضرب المرأة

1- مصنّف عبدالرزاق 9: 442 / ح 17945 ، صحيح ابن جيّان 9: 499 / ح 4189 ، المعجم الكبير للطبراني 1: 270 / ح 784 و 785 و 786 ، وانظر سنن أبي داود 2: 245 / 2146 ، وسنن الدارميّ 2: 198 / ح 2219 .



لا أمر بضربهن ، فعن عائشة عن النبي صلي الله عليه وآله أنه قال : أما يَسْتَحْيِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَضْرِبَ امْرَأَتَهُ كَمَا يَضْرِبُ الْعَبْدَ !؟ يَضْرِبُهَا أَوَّلَ النَّهَارِ ، ثُمَّ يَضَاجِعُهَا آخِرَهُ ! (1)

ولعلَّ هذه الشدَّة من عمر مع النساء وضربه لهنَّ وشييع أفكاره المتطرِّفة الأخرى معهنَّ هي التي جعلت اثنتين من نساته يرجعن عن الإسلام ويلحقن بالمشركين .

فعن ابن عباس : هنَّ ستُّ نسوة رجعن عن الإسلام ولجَّحنَّ بالمشركين من نساء المؤمنين المهاجرين :

أم الحكم بنت أبي سفيان ، كانت تحت عياض بن أبي شَدَّاد الفهري .

وفاطمة بنت أبي أمية بن المغيرة ، أخت أم سلمة ، وكانت تحت عمر بن الخطَّاب ، فلمَّا هاجر عمر أبت وارتدَّت .

وُبروع بنت عقبة ، كانت تحت شَمَّاس بن عثمان .

وعبدة بنت عبد العزِّي ، كانت تحت هشام بن العاص .

وأم كلثوم بنت جُروول ، كانت تحت عمر بن الخطَّاب .

وشهبة بنت غيلان . (وفي لفظ البغوي : فكُلَّهنَّ يرجعن عن الإسلام) فأعطاهم النبي مهور نساتهم من الغنيمة (2).

1- مصنَّف عبدالرزَّاق 9: 442 / ح 17943.

2- تفسير الكسَّاف 4: 94 ، تفسير الثعلبي 9: 296 ، تفسير البغوي 4: 334 ، تفسير القرطبي 18: 70 ، تفسير الخازن 4: 283 ، تفسير البحر المحيط 8: 255 ، تووير المقباس من تفسير ابن عباس 6: 50 ، المحرَّر الوجيز 5: 298 ، تفسير ابن وهب 2: 401.

أكتفي بهذه النصوص وأرجع إلي صلب الموضوع ، لأوضح كيفية إقدام عمر علي الزواج من نساء أمثال أم كلثوم بنت علي عليه السلام ، وأمّ كلثوم بنت أبي بكر ، وعاتكة بنت زيد ... وغيرهن .  
وغالبهن كنّ يكرهن الزواج به ، لكنّه كان يصرّ علي الزواج منهنّ قسراً ، بل تراه يدخل علي بعضهنّ - كعاتكة - ويُعاركها ويدخل بها ثمّ يتركها ! كما سيأتي تفصيل ذلك في الصفحات اللاحقة .

## خطوبات غير ناجحة

## إشارة

إنّ نجاح أيّ عمل وفشله يتوقّف علي صحّة المقدمات المرسومة وخطائها ، وما يكتنف العمل من ملبسات ، لكن تكرار الفشل وعدم نجاحه لسببٍ ما ، أو لعلّة خاصّة يدعوا الإنسان في السعي للتخلّص من ذلك المانع أو الموانع المؤثّرة فيه .

إنّ عمر بن الخطّاب قد أقدم علي خطبة أكثر من امرأة ، فردّدنه لما عرّفن من أخلاقه وغلظة طبعه وإليك بعض تلك النصوص .

## 1- أمّ كلثوم بنت أبي بكر

\* ففي «تاريخ الطبري» : . . قال المدائني : خطب - أي عمر - أمّ كلثوم بنت أبي بكر وهي صغيرة ، وأرسل فيها إلي عائشة ، فقالت : الأمر إليك .

فقالت أمّ كلثوم : لا حاجة لي فيه .

فقالت لها عائشة : ترغيبين عن أمير المؤمنين؟!

قالت : نعم ، إنّه خشن العيش ، شديد علي النساء .

فأرسلت عائشة إلي عمرو بن العاص فأخبرته .

فقال : أنا أكفيك .

فأتي عمر فقال له : يا أمير المؤمنين ! بلغني خبرٌ ، أُعيدك بالله منه .

قال : وما هو؟

قال : خطبت أمّ كلثوم بنت أبي بكر؟

قال : نعم .

قال : أفرغبت بي عنها ، أم رغبت بها عني ؟

قال : ولا واحدة ، ولكتها حدثة ، نشأت تحت كنف أم المؤمنين في لين ورفق ، وفيك غلظة ، ونحن نهايك وما تقدر أن نردك عن خلقي من أخلاقك ، فكيف بها إن خالفتك في شيء فسقطت بها؟! كنت قد خلفت أبا بكر في ولده بغير ما يحق عليك .

قال : فكيف بعائشة وقد كلمتها؟!

قال : أنا لك بها وأدلك علي خير منها ؛ أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب ، تعلق منها بنسب من رسول الله (1) .

\* وفي «تاريخ مدينة دمشق» : إن أم كلثوم بنت أبي بكر قالت لأختها عائشة : والله لئن فعلت لأذهبن أسيحن عند قبر النبي (2) .

\* وفي نص آخر : إن رجلاً من قریش قال لعمر بن الخطاب : ألا تتزوج أم كلثوم بنت أبي بكر ، فتحفظه بعد وفاته وتخلفه في أهله ؟

فقال عمر : بلي ، إني لأحب ذلك ، فإذهب إلي عائشة فاذاكر لها ذلك ، وعُد إلي بجوابها .

فمضي الرسول إلي عائشة فأخبرها بما قال عمر ، فأجابته إلي ذلك وقالت

1- تاريخ الطبري 2: 564، الكامل في التاريخ 2: 450، شرح نهج البلاغة 12: 221 - 222، البداية والنهاية 7: 157، طبائع النساء لابن عبد البر.

2- تاريخ مدينة دمشق 25: 96، كنز العمال 13: 626 / ح 37590، الاستيعاب 4: 1807 / الرقم 3287 - ترجمة حبيبة بنت خارجه.

له : حبياً وكرامة .

ودخل إليها بعقب ذلك المغيرة بن شعبة فرأها مهمومة ، فقال لها : ما لك يا أم المؤمنين ؟! فأخبرته برسالة عمر ، وقالت : إن هذه جارية حَدَثَةٌ ، وأردتُ لها أَلَيْنَ عَيْشاً من عمر ، فقال لها : عَلَيَّ أَنْ أَكْفِيكَ .

وخرج من عندها ، فدخل علي عمر ، فقال : بالرفاء والبنين ، فقد بلغني ما أتيتَه من صلة أبي بكر في أهله ، وخطبتك أم كلثوم .

فقال : قد كان ذلك .

قال : ألا أنك يا أمير المؤمنين رَجُلٌ شَدِيدُ الخُلُقِ علي أَهْلِكَ ، وهذه صَبِيَّةٌ حَدَثَةٌ السِّنِّ ، فلا تزال تُنكر عليها الشيء فتضربها ، فتصيح ، فيغمك ذلك وتتألم له عائشة ، ويذكرون أبا بكر فيكون عليه (L) ، فتجدد لهم المصيبة - مع قرب عهدا - في كل يوم .

فقال له : متي كنت عند عائشة ؟ واصلقني !

فقال : آنفاً .

فقال عمر : أشهد أنهم كرهوني ، فتصنعت لهم أن تصرفني عما طلبتُ ، وقد أعفيتهم (2) .

فعاد إلي عائشة فأخبرها بالخبر ، وأمسك عمر من معاودة خطبتها (3) .

1- هذا دليل علي أنّ البكاء علي الميت أمر فطري لا يمكن التخلي عنه، ولا النهي عنه.

2- الأغاني 16: 103 أخبار المغيرة بن شعبة، وعنه: أعلام النساء لكحالة 4: 250.

3- الأغاني 16: 103.

**2- أم أبان بن عتبة**

قال المدائني: وخطب [عمر] أم أبان بنت عتبة بن ربيعة، فكبرهته وقالت: يَغلقُ بابَه، ويمنعُ خيرَه، ويدخلُ عابساً ويخرجُ عابساً! (1) .  
نعم أنهم حينما يذكرون هذه الواقعة يسعون أن يحشروا آخرين في ذلك كعلي بن أبي طالب وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام (2) تبريراً لعمر.

**3- خطبته إلي قوم من قريش بالمدينة**

\* وجاء في «أسد الغابة» عن الحسن البصري، أن عمر بن الخطاب خطب إلي قوم من قريش بالمدينة فردوه، وخطب إليهم المغيرة بن شعبه فزوجوه (3) .

\*\*

\*

- 
- 1- تاريخ الطبري 2: 564، الكامل في التاريخ 2: 451، البداية والنهاية 7: 139. وفي المعارف لابن قتيبة: 175 أن عمر خطب أم كلثوم بنت أبي بكر، وذلك بعد وفاة أبي بكر، خطبها من عائشة فأنعمت له بها، لكن أم كلثوم كرهته، فاحتالت حتى أمسك عنها، فتزوجها طلحة بن عبيدالله فولدت له زكريا وعائشة... إلخ. وانظر كذلك: البدء والتاريخ 5: 79، كنز العمال 13: 269 / خ 37593، عن ابن عساكر في: تاريخ دمشق 25: 96.
- 2- أنظر أنساب الأشراف 9: 367.
- 3- أسد الغابة في معرفة الصحابة 4: 64.

فكّل الذين ردّوا عمر عدّلوا ذلك بأنّه خشن العيش ، يدخل عابساً ويخرج عابساً ، وينظر إلي النساء نظرة جاهليّة ، ويتعامل معهنّ كأنهنّ إماء لا حرائر ، وإليك نص يؤكّد صحّة مقولة القوم القرشيّين الذين خطب عمر منهم فردّوه ، حيث :

أخرج ابن ماجة القزويني عن الأشعث بن قيس أنّه قال : ضيفتُ عمرَ ليلةً ، فلمّا كان في جوف الليل قام إلي امرأته يضربها ، فحجزتُ بينهما ، فلمّا أوي إلي فراشه قال لي : يا أشعث ! احفظ عني شيئاً سمعته من رسول الله ، لا يُسأل الرجل فيم يضرب امرأته ، ولا تتمّ إلا علي وتُر ، ونسيّت الثالثة !! (1)

كما عليك أن لاتنسّ مقولة أمّ أبان بنت عتبة بن ربيعة الأنفة حينما خطبها عمر بن الخطّاب ، بعد أن مات عنها زوجها يزيد بن أبي سفيان ، فقالت : لا يدخلُ إلا عابساً ولا يخرجُ إلا عابساً ، يغلّق بابهُ ، ويقلّ خيره ! (2)

وما قالته أمّ كلثوم بنت أبي بكر حينما خطبها عمر : «لا حاجة لي فيه» !

فقالت لها عائشة : «ترغبين عن أمير المؤمنين ؟! قالت : نعم ، إنّه خشن العيش ، شديد علي النساء ... » (3) وأمثال ذلك .

1- سنن ابن ماجة 1: 639 / ح 1986 ، مسند أحمد 1: 20 / ح 122 ، السنن الكبرى للبيهقي 7: 305 / ح 1455 .

2- تاريخ الطبري 2: 564 ، الكامل في التاريخ 2: 451 ، البداية والنهاية 7: 139 .

3- تاريخ الطبري 2: 564 / الرقم 3287 ، الكامل في التاريخ 2: 450 .

## 4- زواج عمر من عاتكة بنت زيد

رُوي عن علي بن زيد، أن عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل كانت تحت عبدالله بن أبي بكر، فمات عنها واشترط عليها أن لا تتزوج بعده، فتبتلت وجعلت لا تتزوج، وجعل الرجال يخطبونها وجعلت تليي . فقال عمر لوليها : اذكرني لها . فذكره لها ، فأبت علي عمر أيضاً .

فقال عمر : زوّجنيها ، فزوّجه إياها .

فأتاها عمر ، فدخل عليها ، فعاركها حتّى غلبها علي نفسها ، فنكحها ! فلما فرغ قال : أُفّ ، أُفّ ، أُفّ ، أُفّ ، أُفّ بها ! ثم خرج من عندها وتركها لا يأتيتها ، فأرسلت إليه مولاة لها أن تعال فأتي سأنهياً لك (1) .

هذا وقد حمل محبّو «الخلافة» الخبر الأخير علي أنه أراد بيان حكم شرعيّ ، وهو : عدم جواز التبتل في النكاح ، أو عدم جواز أخذ المال علي أن لا تتزوج ، في حين نعلم أن عاتكة كانت ثيباً ، والمرأة الثيب هي مالكة لأمرها ، ولا ولاية لأحدٍ عليها ، وعلي فرض ثبوت الولاية عليها ، فيجب أن يُجمّع رضاها إلي رضي وليها .

فأسألهم : ألم يشترطوا في وقوع الزواج والشهود والإشهار ؟ فأين هما في زواج «الخلافة» من عاتكة !؟

1- الطبقات الكبرى لابن سعد 8: 265 - عنه: كنز العمال 13: 272 / خ 37607.



**حكم إنكاح الأب ابنته التيّب بغير رضاها**

واليك أقوال بعض الفقهاء في عدم جواز تزويج البنت بغير إذنها .

قال الشافعي: فأَيُّ وليٍّ امرأةٍ تيّبٍ أو يَكُرُّ زَوجَها بغيرِ إذنِها فالنكاح باطل ، إلا الآباء في الأبكار ، والسادة في المماليك (1).

ثم وَصَحَ الأمر أكثر بقوله : وإذا جومعت بنكاح صحيح أو فاسد أو زنا ، صغيرةً كانت ، بالغاً أو غير بالغ ، كانت ثيباً ، لا يكون للأب تزويجها إلا بإذنها (2).

وقال مالك بن أنس : لا تُزَوِّجُ التَّيِّبُ إلا برضاها (3).

وقال ابن المنذر في كتابه «الإجماع» : وأجمعوا أنَّ إنكاح الأب ابنته التيّب بغير رضاها لا يجوز (4).

وقال العيني في «العمدة» عن «التوضيح» : اتفق أئمة الفتوي بالأمصار علي أنَّ الأب إذا زَوجَ ابنته التيّب بغير رضاها أنه لا يجوز (5).

ثم أضاف ابن حزم قائلاً : فأما التيّب فتتكح من شاءت وإن كره الأب ... قال مالك : وأما التيّب فلا يجوز إنكاح الأب ولا غيره عليها إلا بإذنها (6).

1- الأم 5: 17.

2- الأم 5: 18.

3- أحكام القرآن للجصاص 2: 342 في ظلّ قوله تعالى: (وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْتَاتِي) (سورة النساء: 3).

4- الإجماع والإشراف علي مذاهب أهل العلم: 74 / الإجماع رقم 349.

5- عمدة القاري 20: 130.

6- المحلي 9: 459.

كانت هذه بعض نصوص فقهاء العائمة تُخطئ فقهاء زواج عمر من عاتكة ، وفي مطاوي كتبهم ما يزيد عن ذلك بكثير .

إذن ، النص السابق يشير - وبوضوح - إلي أنّ عاتكة لم ترص بهذا النكاح ، وأنّ عمر أكرهها علي ذلك ، وقد تجاوز عليها بدون إذنها ، لأنّه «دخل عليها فعاركتها حتّي غلبها علي نفسها ، فنكحها ، فلما فرغ قال : أفّ ، أفّ ، أفّ . . .» .

علي أنّ خير ابن سعد في «الطبقات» يدلّ علي أنّ عمر بن الخطّاب كان طامعاً فيها راغباً بها ، لا أنّه فعل ذلك لكي يوضّح حكماً شرعياً وهو حرمة التبتّل ، لأنّه كان قد رآها في بيت ابنته حفصة ، وقد طلبها قبل ذلك من وليّها فقال : «اذكرني لها ، فذكره لها ، فأبت علي عمر أيضاً!» .

وهو يشير إلي ما قلناه ، ويوضّح بأنّ وراء نكاح عاتكة شيئاً آخر غير ما يبرزه علماء مدرسة الخلفاء ؛ فإنّه لو كان يريد منع التبتّل أو تشريع شيء جديد مصلحاً !! لّلّمه أن يحقّق ذلك بشكل آخر غير المغالبة ونكاحها بنفسه ثمّ قوله : أفّ ، أفّ ، أفّ !

وبعبارة أدقّ : كان عليه أن يمنع المنكر وينهي عنه بمعروف ، لا بمنكر آخر أشدّ وأفضح !

نعم كانت عاتكة جميلة حقّاً ، تسلب لبّ رجال العرب ، والنصوص تشير إلي ذلك ، ففي «الاستيعاب» لابن عبدالبّر ، قال :

تزوجها عبدالله بن أبي بكر الصديق ، وكانت حسناء جميلة ذات حَلْقٍ بارع ، فأولع بها وشغلته عن مغازيه ، فأمره أبوه بطلاقها لذلك ، فقال :

يقولون : طلقها وخيم مكانها

مقيماً ثمّني النفس أحلام نائم

وإنّ فرأني أهل بيت جمعتهم  
 علي كبر مني لأحدي العظام  
 أراني وأهلي كالعجول تروحت  
 إلي بؤها قبل العشار الروانم

فعزم عليه أبوه حتى طلقها ، فتبعها نفسه ، فسمعه أبوه يوماً وهو يقول :

أعاتك لا أنساك ما دزشارق  
 وما ناع فمري الحمام المطوق  
 أعاتك قلبي كل يوم وليلة  
 إليك بما تخفي النفوس معلق  
 ولم أز مثلي طلق اليوم مثلها  
 ولا مثلها من غير جرم تطلق  
 لها خلق جزل ورأي ومنصب  
 خلق سوي في الحياء ومصنق  
 فرق له أبوه وأمره ، فارتجعها (1) .

وفي «التمهيد» لابن عبد البر :

فلما انقضت عدتها [أي عدة عاتكة] ، زارت حفصة ابنة عمر ، فدخل عمر علي حفصة ، فلما رأت عاتكة عمر قامت فاستترت ، فنظر إليها عمر ، فإذا امرأة بارعة ، ذات خلق وجمال .

فقال عمر لحفصة : من هذه ؟ فقالت : هذه عاتكة ابنة زيد ابن عمرو بن نفيل ... (2) .

1- الاستيعاب 4: 1876 / الرقم 3458 - ترجمة عاتكة بنت زيد، أسد الغابة 5: 497 / ترجمة عاتكة بنت زيد، خزنة الأدب 10: 404 - 405، كنز العمال 9: 306 / خ 38069، محاضرة الأدياء 2: 245.

2- التمهيد 23: 405.

وفي «الطبقات الكبرى»: ... فتوفي أبو بكر وكان عمره مكانه ، فأرسل إلي عاتكة : إنك قد حرمت علي نفسك ما أحل الله لك ... (1).

وفي «التاريخ الأوسط» للبخاري عن يحيى بن سعيد ، أنَّ عبدالله بن أبي بكر الصديق قال لامرأته عاتكة بنت زيد : لك حانظي علي أن لا تتزوجي بعدي ، قالت : قد قبلتُ .

فلمَّا توفي خطبها عمر بن الخطاب ، وقال : هذا لا يجوز ، اشترط عليك ما لا يصلحُ . فتزوجها عمر (2) .

قبل مواصلة البحث لابد من توضيح نكتة عن أب عاتكة - أعني زيد ابن عمرو بن نفيل - وكيف كان النهج الحاكم يرفع بضبعه وضيع ابنه سعيد ويعتبر الأخير من العشرة المبشَّرة ، ويكون حسب نقلهم أزهد من رسول الله! وكُلُّ ذلك تقديراً لعمر ولتوجه عاتكة إياه ، فجاء في «المعجم الكبير» للطبراني بسنده عن نفيل بن هشام بن سعيد بن زيد عن أبيه عن جدّه ، قال :

خرج ورقة بن نوفل وزيد بن عمرو يطلبان الدِّين حتي مرّا بالشام ، فأما ورقة فتنصَّر ، وأما زيد فقبل له : إنَّ الذي تطلب أمامك . فانطلق ... إلي أن قال : فمرَّ زيد بن عمرو بالنبيِّ صلي الله عليه وآله وزيد بن حارثة وهما يأكلان من سفرة لهما ، فدعياه فقال :

1- الطبقات الكبرى 8: 266.

2- التاريخ الأوسط للبخاري 1: 36 / خ 121 ، الإصابة 4: 28.

يابن أُخَيَّة، لا آكل ممَّا ذُبِح علي النَّصَب، قال: فما رُؤِيَ النبي صلي الله عليه وآله يأكل ممَّا ذُبِح علي النَّصَب من يومه ذلك حتي بُعث(11).

فرسول الله - حاشاه وألف حاشاه صلي الله عليه وآله - يأكل ما ذبح علي النَّصَب، وزيد بن عمرو لا يأكل!! إنها مهزلة حقاً. أرجع إلي الموضوع لأسأل ابن باز ومَن علي شاكلته من علماء النهج المخالف لمدرسة أهل البيت عن صحة زواج عمر بعاتكة، وهل هو شرعي علي رأيه أم باطل؟ لنراه كيف يجيب عنه.

بل كيف له أن يجيز عقد عمر لعاتكة مع عدم وجود الشهود والإشهار المُشترَطين عند العامة؟ لأنه يدخل عليها بدون إذنها ورضاها ويعاركها ويؤقف بدعوي أنَّ والدها قد زوّجها إياه، فافراً ما أفتي به ابن باز في مسألة تُشابه ما نحن فيه وقد سُئل عنها، وقارنهُ بما قلناه، والسؤال هو:

هل يجوز للأب أن يرغم ابنته علي الزواج من شخص لا تريده؟

ج: ليس للأب وغير الأب أن يرغم موليَّته علي الزواج ممتن لا تريد، بل لا بدّ من إذنها، لقول رسول الله: لا تُنكح الأبم

1- المعجم الكبير 1: 151 / ح 350، الأحاديث المختارة 3: 309 - 310 / ح 1111 قال: رواه الطيالسي عن المسعودي، إسناده حسن، مجمع الزوائد 9: 417. وانظر: صحيح البخاري 5: 2095 / ح 5180 - كتاب الذبائح، وصحيح ابن جبان 12: 46 / ح 5242، والمعجم الكبير 12: 297 / ح 13169، ومسند أحمد 2: 68 / ح 5369، و89 / ح 5631، و121 / ح 6110 وفيهم برواية أخرى عن عبد الله بن عمر عن النبي أنه لقي...

حَتَّى تُسْتَأْمَرَ ، وَلَا تُكْتَحَ الْبِكْرَ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ . إِي أَنْ قَالَ :

فالواجب علي الأب أن يستأذنها إذا بلغت تسعاً فأكثر ، وهكذا أولياؤها لا يزوجهن إلا بإذنها ، هذا هو الواجب علي الجميع ، ومن زَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَالنِّكَاحُ غَيْرُ صَاحِحٍ ، لأنَّ مِن شَرَطِ النِّكَاحِ الرِّضَى مِنَ الزَّوْجَيْنِ ، فإذا زَوَّجَهَا بِغَيْرِ رِضَاهَا وَنَهَرَهَا بِالْوَعِيدِ الشَّدِيدِ أَوْ الضَّرْبِ ، فَالزَّوْاجُ غَيْرُ صَاحِحٍ (1) .

هذه هي فتوي ابن باز وغيره من العلماء ، وهي تخالف فعلة عمر مع عاتكة ، لأنه قال لوليها : أذكرني لها . فذكره لها ، فلبت علي عمر أيضاً ، قال عمر : زَوَّجْتِهَا . فزوجه إياها ! (2) ومعناه أنه دخل عليها بعد عقد وليها من دون إذنها ولا رضاها .

وهذه هي مشكلة جمال عاتكة الحسناء التي تأخذ بقلب من يراها ، بدءاً من زوجها عبدالله بن أبي بكر ومروراً برؤية عمر بن الخطاب لها عند حفصة بعد وفاة زوجها ، وختماً بمن عشقها وهي عجوز !!

#### الناس عند شروطهم

والأنكي من كل ذلك أن نري عمر قد استجاب لشروط عاتكة بالخروج إلي المسجد حينما أراد الزواج بها كما يقولون ، لكنه سرعان ما خاف عليها وعمل فعلة يستفتح ذكرها - أو سماعها - كل إنسان ذي شرف وحياء .

1- مجموع فتاوي ابن باز 20: 414 - 415 / السؤال 176.

2- الطبقات الكبرى 8: 265، كنز العمال 13: 272 / خ 37607.

فقد جاء في كتاب «التمهيد» لابن عبد البرّ (شرط عاتكة وقولها) :

... أنا أشترط عليه ألا يضربني ، ولا يمنعني من الحقّ ، ولا يمنعني عن الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله العشاء الآخرة (1).

أجل ، إنّ عمر قَبِلَ شرطها ، لأنّه كان «لها محبباً ، وبها مُعجَباً ، وكان [في أوّل الأمر] لا يمنعها من الخروج إلى الصلاة ، [مع أنّه كان] يكره خروجها ، فجلس لها ذات ليلة في الطريق في ظلمةٍ ، فلمّا مرّت ضرب بيده علي عَجْزَها ، فرجعت إلى منزلها ، ولم تخرج بعد ذلك» (2).

لا أدري أيسّخِج محبُّو «الخليفة» هذا العمل منه ، حتّى وإن كانت عاتكة هي زوجته !! أم يروونه استهجاناً واستنقاصاً في سلوكه وأخلاقه !؟

بل كيف ينقلون أموراً كهذه عنه ، أليس الضرب علي العجز ، والجلوس غلسة في الطريق وإخافة الزوجة ، لا يتفقان مع ما قالوه عن أخلاق عمر وموافقات الوحي له ، وما قاله ابن قَيّم الجوزيّة : «وكان عمر يقول الشّي ويشير به فينزل القرآن بموافقتة !»؟ (3)

بل كيف يتفق هذا مع ما جاء في «الصحيحين» عن سالم بن عبدالله عن ابن عمر عن النبيّ صلى الله عليه وآله أنّه قال : إذا استأذنتكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن (4) ؟

1- التمهيد لابن عبد البرّ 23: 405 - 406.

2- أنظر : البداية والنهاية 6: 353.

3- مفتاح دار السعادة 2: 575.

4- صحيح البخاريّ 1: 219 - باب الذكر بعد الصلاة، صحيح مسلم 1: 327 / ح 137 - باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، وليس فيه: «بالليل».

وفي «صحيح مسلم» بسنده عن مجاهد عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: انذونا للنساء بالليل إلى المساجد، فقال له ابنُ له يقال له واقد: إذن يتخذنه دغلاً، قال: فضرب في صدره وقال: أهدئك عن رسول الله وتقول: لا؟ (1)

وفي «صحيح مسلم» أيضاً أن عبدالله بن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: لا تمتعوا نساءكم المساجد إذا استئذنتكم إليها، قال: فقال بلال بن عبدالله: والله لئمتعنهن، قال: فأقبل عليه عبدالله فسبه سباً سيئاً، ما سمعته سبه مثله قط، وقال: أخبرك عن رسول الله وتقول والله لئمتعنهن؟! (2)

وفي هذه النصوص جميعاً ما يُصرِّح بجواز ذهاب المرأة إلى المسجد بإذن زوجها، خصوصاً لو كان ذلك مشروطاً ضمن عقد الزواج منها، لأن الناس عند شروطهم.

وباعتقادي أن المروي عن عائشة قولها: «لو أدرك رسول الله ما أحدث النساء لمتعنهن من المساجد»، ليس فيه نهى، بل يشير إلى جواز خروجهن إلى الصلاة أيام رسول الله وتغيرهن بعده صلى الله عليه وآله.

ومعناه أن رسول الله صلى الله عليه وآله لو أدرك ما أحدث النساء بعده لمتعنهن المساجد، وهذا استنباط من عائشة لم يثبت نهى الرسول عنه، فعدم ورود نهى عنه صلى الله عليه وآله يؤكد جواز خروجهن منذ عهده إلى زماننا هذا.

أجل إنهم نسبوا الضرب علي العجز في أخبار أخري إلي الزبير بن العوام،

1- صحيح مسلم 1: 327 / ح 139.

2- صحيح مسلم 1: 327 / 135.



ففي الأغاني : ... فلما انقضت عدتها خطبها الزبير بن العوام فتزوجها، فلما ملكها قال : يا عاتكة ، لا تخرجي إلي المسجد ، وكانت امرأة عجزاء بادرة .

فقال : يا ابن العوام ، أتريد أن أدع لغيرتك مصلي صليت مع رسول الله صلي الله عليه وآله وأبي بكر وعمر فيه ؟

قال : فإني لا أمنعك ، فلما سمع النداء لصلاة الصبح توجهاً وخرج ، فقال لها في سقيفة بني ساعدة ، فلما مرت به ضرب بيده علي عجزتها . فقالت : مالك قطع الله يدك ! ورجعت .

فلما رجع من المسجد قال : يا عاتكة ، مالي لم أرك في مصالك ؟ قالت : يرحمك الله أبا عبدالله ، فسد الناس بعدك ، الصلاة اليوم في القيطون أفضل منها في البيت ، وفي البيت أفضل منها في الحجرة (1).

وكذا نراهم ينسبون إلي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أنه خطب عاتكة فردته ، ففي ترجمة عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل العدوية ، أخت سعيد بن زيد : وكانت حسناء جميلة بارعة ، وكانت زوجة لعبدالله بن أبي بكر رضي الله عنهما فأولع بها وشغلته عن مغازيه فأمره أبوه فطلقها . ولكنته ندم علي طلاقها وقال فيها أشعراً ، فرق أبوه وأمره بمراجعتها فارتعجها ، ثم مات عنها ، فتزوجها زيد بن الخطّاب علي اختلاف في ذلك فقتل عنها يوم اليمامة ، فتزوجها عمر رضي الله عنه ، فقتل عنها ، فتزوجها الزبير بن العوام فقتل عنها . ثم خطبها علي بن أبي طالب رضي الله عنه فأرسلت إليه : إني لأظن بك يا ابن

عم رسول الله عن القتل (11).

وفي خبر آخر : ... فلما قتل عنها الزبير بوادي السباع فقالت : ... فلما انقضت عدتها تزوجها الحسين بن علي بن أبي طالب عليهما السلام ... (2).

أرجع إلي الموضوع لكي أتنبه إلي بعض المفارقات الأخرى في زواجه من أم كلثوم بنت علي، وهي في نظري تسيء إلي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وإلي عمر بن الخطاب معاً، بل إلي عمر بن الخطاب أكثر من أن تخدمه؛ لأنها تؤكد علي أن الإمام علياً شارك الآخرين بالرأي في زواج ابنته، وهي طريقة أخلاقية يستحسنها الإنسان، فاستشار ولديه الحسن والحسين وأخاه عقيلاً وعمه العباس (3) في تزويجه أم كلثوم.

في حين نري عمر يكتفي في نكاح عاتكة بإذن أبيها، ولا ينظر إلي رضاها، فضلاً عن إذن إخوانها وأخواتها، بل يعاركها حتى يغلبها علي أمرها.

موكّدين بأنّ إذن الإخوة والأخوات مع وجود الأب هو أمرٌ أخلاقيّ وليس بواجب شرعيّ، أما الاكتفاء بنظر الوليّ والسلطان وأمثال ذلك دون أخذ رضي الزوجة الثيب فغير مقبول عند فقهاء العامة فضلاً عن الشيعة، ولا يتفق ذلك إلا مع مذهب عمر!

فمن سعيد بن المسيب قال : قال عمر : لا تُنكح المرأة إلا بإذن

1- نهاية الإرب 9 : 139.

2- الأغاني 18 : 302.

3- أنظر : ذخائر العقبى: 169 و170، المعجم الكبير 3: 44 / ح 2633، مجمع الزوائد 4: 171.

وليّها ، أو ذي الرأي من أهلها ، أو السلطان (1) .

وعن عكرمة بن خالد قال : جَمَعَتِ الطَّرِيقُ ركباً ، فجعلت امرأة منهم تُتَبُّ أمرها بيد رجلٍ غير وليّها فأنكحها ، فبلغ ذلك عمر ، فجلد الناكح والمنكوح ، وردّ نكاحها وفَرَّقَ بينهما (2) .

فأتساءل : إذا كان ذلك الرجل من ذي الرأي من أهلها ، فهل يحقّ لعمر أن يجلده ، أو أن يفترق بين الزوجين ؟!

وكيف يكون ذلك جائزاً له وغير جائز لغيره ؟!

إنّ عمر لو كان حقّاً يريد الزواج من عاتكة زوجاً مباركاً ، لكان عليه أن يرسل إليها بعض النساء من أهل بيته - بعد العقد برضاها - ليأتوا بها إلي عَشِّ الزوجية - برضاها - بإعزاز وإكرام ، لا أن يغالبها ويعاركها ، إذ إنّ هذا الفعل ممّا لا يصدر إلّا من زعاع الناس ، فكيف ب- «خليفة المسلمين» !

نحن - وإن كنّا لا نقبل بتلك الروايات القائلة بأنّ الإمام أمير المؤمنين عليه السلام زوّج عمر بعد أن استشار الإمام الحسن والحسين وعقيلاً والعباس ، وإن كان ذلك فعلاً أخلاقياً لا يُستبعد صدوره عن الإمام عليه السلام - لكننا نريد أن نوكّد حقيقةً أخرى ، وهي أنّ صدور أمثال تلك الروايات في الإمام عليّ وعمر بن الخطّاب ،

1- الموطأ: 2/ 525 ح / 1093، الأمّ: 7/ 222، سنن الدار قطنيّ: 3/ 228 ح / 32، السنن الكبرى للبيهقي: 7/ 111 ح / 13418.

2- السنن الكبرى للبيهقي: 7/ 111 ح / 13417، سنن الدار قطنيّ: 3/ 225 ح / 20، كنز العمال: 16/ 221 خ / 45758، منار السبيل: 2/ 140، نيل الأوطار: 6/ 250.

مُتخلِّقة علي لسان هذا أو ذاك، وهي تسيء بالدرجة الكبرى إلي عمر وأتباعه . ولا أستبعد أن يكون للجهلة من أهل السنة والجماعة دور في تناقل أمثال هكذا روايات مسيئة لخليفتهم تصحيحاً لوقوع الزواج من أم كلثوم وإهـ كلف ما كلف.

### زواج عمر من أم كلثوم بنت أبي بكر

وعليه ، فالنصوص السابقة وصّحت لنا بأنّ النساء لم يكنّ يرغبن في التزوُّج من عمر بن الخطّاب ، فلو جمعناها إلي نصّ الطبري في تزويج أم كلثوم بنت أبي بكر ، لعرفنا أنّ الجميع كانوا يهابونه ويخافون بطشه ، حتّي عائشة بنت أبي بكر - زوجة الرسول - فإنّها كانت تخافه وتهابه ، ولما امتنعت أختها أم كلثوم من الزواج من عمر استولي عليها الخوف ، فأرسلت إلي عمرو بن العاص أو إلي المغيرة بن شعبه تستعين بهما أو بأحدهما لحلّ المشكلة للتخلّص من عمر !

ولو تدبّرنا وتعمّنا في كلام عمرو بن العاص لعرفنا أنّه هو الآخر كان يهاب عمر ويخاف بطشه ، إذ ليّنه في الخطّاب مع عمر وأسلوبه في الاستعطاف ليشير إلي أنّ عمرو بن العاص أراد أن يستعطف «الخليفة» من خلال أخيه أبي بكر ، فقال له :

« ... وليكتها حدثة ، نشأت في كنف أم المؤمنين في لين ورفق ، وفيك غلظة ، ونحن نهابك ، وما تقدر أن نردك عن خلق من إخالقك ، فكيف بها إن خالفتك في شيء فسطوت بها ؟! كنت قد خالفت أبا بكر في ولده بغير ما يحقّ عليك » .

أنظر إلي كلام عمرو بن العاص ومخطئه الجديد ، وهو الداهية ، كيف أراد بتلك الكلمات الخفيفة أن يخلق شيئاً من الرقة المشوبة بالحسّ السياسي ليزجّها زجّاً في قساوة عمر بن الخطّاب ، وأن يستبدل أمّ كلثوم بنت أبي بكر بأمّ كلثوم بنت عليّ ! لأنه لو حقّق ذلك لما خاف علي بن بنت عليّ بن أبي طالب كما كان يخاف علي بنت أبي بكر ، بل لو سطا عمر بأمّ كلثوم بنت عليّ لأذي علياً ، وكان في ذلك سرور لأمثال : عمرو بن العاص والمُغيرة بن شعبه ...

ولا أدري كيف كان عمرو بن العاص وعمر بن الخطّاب يخافان أن يخلفا أبا بكر في ولده بغير ما يحقّ عليهما ، ولا يخافان رسول الله في بنته وبنت بنته ؟!

ورسول الله صلي الله عليه وآله هو القاتل في فاطمة عليها السلام : من آذي فاطمة فقد آذاني (1)، وفي نص آخر : من أغضب فاطمة فقد أغضبني (2) .

فلم يُسمع من رسول الله صلي الله عليه وآله أنه قال من آذي أبا بكر فقد آذاني ، وأمثال ذلك ، وعلي أي شيء يمكن حمل هذا الاقتراح والتعويض المُفجع بين ابنة أبي بكر بابنة علي ، وعلي أي شيء تدلّ هذه النسبية ؟ هل هو كان الحرص علي حفيدة رسول الله وابنة الإمام علي ، أم الحفاظ علي ابنة أبي بكر !!

وهل يُعدّ ذكر أمثال هذه النصوص والمواقف للصحابة في كتب القوم ميّرة لأصحاب رسول الله ، أم أنها منقصة لهم ؟ ولا أدري كيف يتناقلونها دون شعور ولا إدراك ، وعلي أي شيء يمكن حملها ؟

1- أنظر إرشاد الساري 8: 114 ، شرح النووي علي مسلم 16: 3.

2- مسند أحمد 4: 328 ، حلية الأولياء 2: 40 ، السنن الكبرى للبيهقي 7: 64.

بل كيف بأُمّ كلثوم بنت عليّ الصغيرة!! لو خالفت عمر ، ونحن نرى أمثال عمرو بن العاص لا يطبقون أن يردّوه عن خُلقي من أخلاقه؟!

نعم ، إنّ عمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة قد استغلّوا علاقة عمر السياسية بأبي بكر ، ونقّذا من هذه النافذة الي فكره وعقله ، لكي يُبعدها عن هذا الزواج من بنت أبي بكر ، خوفاً من سطوته بها ؟

فقال له المغيرة : إلاً أنّك يا أمير المؤمنين رجل شديد الخلق علي أهلك ، وهذه صبيّة ، حدثت السنّ ، فلا تزال تُنكر عليها الشئ فتضربها ، فتصيح ، فيغتمك ذلك وتتألم له عائشة ، ويذكرون أبا بكر ، فيكون عليه ، فتجدّد لهم المصيبة في كلّ يوم! (11)

وقد مرّ عليك كلام عمرو بن العاص : ولكتّها حدثت ، نشأت تحت كنف أمّ المؤمنين في لين ورفق ، وفيك غلظة ...

ولمّا خاطب عمر بن الخطّاب عمرو بن العاص بقوله :

«فكيف بعائشة وقد كلّمتها .

قال [ عمرو بن العاص ] : أنا لك بها ، وأدّلك علي خير منها أمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب ... » .

فكلام عمرو بن العاص : «أدّلك علي خير منها» لم يأت اعتقاداً منه بكون أمّ كلثوم بنت عليّ هي خيراً من أمّ كلثوم بنت أبي بكر ، وإن كان ذلك من

1- في: كنز العمال 13 : 626 / خ 37590، وتاريخ مدينة دمشق 25 : 96 جارية تعني عليك أباه كل يوم.

المسلّمات عند المسلمين ، لأنّها أقرب قرابةً وألصق رَجماً برسول الله صلي الله عليه وآله ، بل كان في كلامه إشارة إلى أنّ أمّ كلثوم بنت عليّ هي خير من بنت أبي بكر لتعهّد الخدمة في بيت عمر ، لأنّه لو ضربها أو سطا بها لكان في ذلك سرور مخالفٍ عليّ بن أبي طالب وأعدائه ، أمثال : معاوية بن أبي سفيان ، وعمرو بن العاص ، والمغيرة بن شعبة ، و...

فعمرو بن العاص حينما اقترح عليّ عمر أن يتزوج أمّ كلثوم بنت عليّ كان يعلم بأنّها أرقّ وأوجب حقاً من أمّ كلثوم بنت أبي بكر ، وهي لا يمكنها أن تحتل ما لا يحتمله داهيةٌ مثل عمرو بن العاص لقوله :

« ... وما تقدر أن نردّك عن خُلُق من أخلاقك ، فكيف بها إن خالفتك في شيء فسطوت بها ... » .

وبعد كلّ هذا ، فقد اتضح لك أنّ هذا الاقتراح من عمرو بن العاص لم يأت عن حُسن نيّة ، بل جاء عن سوء نيّة !

نعم ، إنّ ابن العاص أطرّ حقه الدفين ضدّ الإمام عليّ وبنه عليهم السلام بإطار الناصح الأمين ؛ إذ قال : «أنا لك بها ، وأدلك عليّ خير منها» ، لكنّ هذا الأمر لا ينطلي عليّ المتدبّر الحكيم ، فضلاً عليّ الباحث المحقّق - بل لا ينطلي عليّ أيّ مُطالعٍ في النصوص - حيث يعرف أنّ عمرو بن العاص كان الموجّه والمنظرّ لعمر بن الخطّاب للوصول إليّ بيت عليّ بن أبي طالب وحرمه ، أي أنّه رسم لعمر المنهج وأعطى له المبرّر لكي يصل إليّ هذا الزواج ، وبذلك يكون قد خدم سيّده ونال من عدوّه في آن واحد .

لكنّ هذا الأمر لا يمكن تصوّره واحتماله في مخالف عقائديّ لعمر بن الخطّاب كالإمام عليّ ابن أبي طالب عليه السلام ، وخصوصاً مع علمنا بأنّ أصول هذا

المخطط رسمه عمرو بن العاص أو المغيرة بن شعبة وأمثالهما ، ممّن يبغون من وراء مثل تلك المناورات هدفاً ، بل أهدافاً سياسية خبيثة .

أجل ، إنّ غانمة بنت غانم كانت تعرف عمرو بن العاص بحسبه ونسبه ، وقد خاطبته يوماً حينما رآته يسبّ قريشاً وبني هاشم وأمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام فقالت له :

... وأنت تسبّ قريشاً وبني هاشم ؟ وأنت أهل السبّ وفيك السبّ وإليك يعود السبّ يا عمرو ! إني والله لعارفةٌ بعيوبك وعيوب أمك ، وإني أذكر لك عيباً عيباً : وُلدت من أمةٍ سوداء ، مجنونةٌ حمقاء ، تبول من قيام ، وتعلوها اللثام ، إذا لامسها الفحل كانت نطفُها أنفدَ من نطفته ، ركبها في يوم واحد أربعون رجلاً!! (1)

هذا هو حال من يبغض علياً وأولاده سلام الله عليهم ، وهو ما أخبر به رسول الله صلي الله عليه وآله وجاءت فيه الروايات الصحيحة الصريحة الكثيرة عن أهل البيت عليهم السلام وعن غيرهم.

كما أنّنا نرى في النصّ الآتي أنّ كعب الأخبار اليهودي هو الآخر كان يخاف عمر ، إذ تراه يراوغه في الحديث ويؤوّل له ما قاله لأمّ كلثوم .

ففي «الطبقات الكبرى» قال : أخبرنا معن بن عيسى ، قال : أخبرنا مالك بن أنس ، عن عبدالله بن دينار ، عن سعد الجاري مولّي عمر بن الخطّاب :

1- المحاسن والأضداد للجاحظ: 147، المحاسن والمساوي للبيهقي: 75.



إنَّ عمر بن الخطَّاب دعا أمَّ كلثوم بنت علي بن أبي طالب - وكانت تحته - فوجدها تبكي ، فقال : ما يبكيك ؟! فقالت : يا أميرالمؤمنين ، هذا اليهودي - تعني كعب الأحبار - يقول أنَّك علي باب من أبواب جهنم .

فقال عمر : ما شاء الله ، والله إنِّي لأرجو أن يكون ربِّي خلقني سعيداً . ثم أرسل إلي كعب فدعاه ، فلمَّا جاءه كعب قال : يا أميرالمؤمنين لا تعجل عليّ ، والذي نفسي بيده لا ينسلخ ذو الحُجَّة حتَّى تدخل الجنَّة ، فقال عمر : أيُّ شيء هذا ؟ مرَّةً في الجنَّة ومرَّةً في النار !

فقال : يا أميرالمؤمنين ، والذي نفسي بيده إنا لنجدنك في كتاب الله علي باب من أبواب جهنم تمنع الناس أن يقعوا فيها ، فإذا ميّت لم يزالوا يقتحمون فيها إلي يوم القيامة(1) .

بهذا التمويه وهذه المراوغة نجا كعب من سطوة عمر ، ونحن حينما ذكرنا قبل قليل بأنَّ الجميع كانوا يهابون عمر بن الخطَّاب ويخافون بطشه ، لا نعني بذلك عدم إمكان أن ينجو أحد من قراره .

فقد نجت أمُّ أبان بنت عتبة بن ربيعة (2) .

وأمَّ كلثوم بنت أبي بكر .

1- الطبقات الكبرى 3: 331 - 332، كنز العمال 12: 256 / خ 35787، تعجيل المنفعة: 150 / ح 365.

2- التي أقدم علي خطبتها، بعد أن مات عنها زوجها يزيد بن أبي سفيان.

وَأُمُّ سَلَمَةَ الْمُخْزُومِيَّةُ .

والقوم من قريش الذين خطب منهم عمر بن الخطاب فردّوه ، وغيرهم.

نعم ، إنَّ أُمَّ كَلْثُومَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ نَجَتْ - إنَّ صَحَّتْ نَجَاتُهَا - مِنَ الزَّوْجِ مِنْ عَمْرِ بِمَسْعَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَوْ الْمَغِيرَةَ بْنِ شَعْبَةَ ، مَعَ وَقُوفِنَا عَلَي خَوْفِ عَائِشَةَ مِنْ عَقْبِي مُخَالَفَةَ أُخْتِهَا لِهَذَا الزَّوْجِ ؛ لِقَوْلِهَا لِأُمِّ كَلْثُومَ : « تَرغِبِينَ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ! » .

لَكُنْ فِي نَصِّ آخِرِ يَنْقَلُهُ النَّوَوِيُّ ، فِيهِ مَا يَشِيرُ إِلَى أَنَّهَا هِيَ الْآخَرِي لَمْ تَنْجُ مِنْ ذَلِكَ بَلْ لَقَدْ تَزَوَّجَهَا عَمْرٌ ، فَقَدْ قَالَ النَّوَوِيُّ حِينَما نَقَلَ كَلَامَ أَبِي بَكْرٍ لِعَائِشَةَ :

( إِنَّمَا هُمَا أَخَوَالِكُ وَأُخْتَانُكَ ) ، قَالَتْ : هَذَا مِنْ أَخَوَائِي ، فَمَنْ أُخْتَايَ ؟ فَقَالَ : ذُو بَطْنِ بِنْتِ خَارِجَةَ فَأَنِّي أَطْنُهَا جَارِيَةً (1) . ذَكَرَ هَذِهِ الْقِصَّةَ فِي بَابِ الْهَيْبَةِ مِنْ « الْمَهْدَبِّ » ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُهَا أَسْمَاءَ الرِّجَالِ فِي النَّوْعِ الرَّابِعِ فِي الْإِخْوَةِ .

وَهَاتَانِ الْأُخْتَانُ هُمَا : أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ وَأُمُّ كَلْثُومَ ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ حَمَلًا ، وَقَدْ تَقَدَّمَ هُنَاكَ أَيْضًا ذِكْرُ الْقِصَّةِ ، وَأُمُّ كَلْثُومَ هَذِهِ تَزَوَّجَهَا عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ (2) .

وَعَلَيْنَا هُنَا تَوْضِيحُ كَلَامِ النَّوَوِيِّ ، لِأَنَّ قَوْلَ أَبِي بَكْرٍ : ( ذُو بَطْنِ بِنْتِ

1- أي بنت وليس بولد.

2- تهذيب الأسماء 2: 630 / الرقم 1224.

خارجة، فإني أظنها جارية) يُعلمنا بأن بنت حبيبة بن خارجة الخزرجية كانت حملاً قبل وفاة أبي بكر (1).

وبما أن أبابكر توفي في جمادى الآخرة سنة 13، وأم كلثوم - أخت عائشة - كانت حملاً في بطن أمها، وولدت بعد أبيها، فيكون عمر هذه الصبية حينما خطبها عمر في عام 17هـ - لا يتجاوز أربع سنوات!

وحتى لو قلنا خلافاً للمشهور بأنه أقدم علي خطبتها متأخراً، أي أنه أقدم عليها في اواخر حياته أي في عام 22 أو 23، فيكون تاريخ إقدامه علي خطبة أم كلثوم ابنة علي بعد هذا التاريخ (2)، لأنهم قالوا بأن ذلك جاء لإبعاد ابنة أبي بكر عن عمر.

لأن اقتراح عمرو بن العاص في الزواج من ابنة الإمام علي عليه السلام جاء علي

1- ففي: تهذيب الكمال 35: 381، والإصابة 8: 80 / الرقم 11029، وتهذيب التهذيب 12: 425، والتذكرة بمعرفة رجال الكتب العشرة 4: 2376 / الرقم 10070: مات أبوها أبو بكر الصديق وأمها حامل بها. وفي: الاستيعاب 4: 369 / الرقم 3323، والمغني 7: 384، والإصابة 8: 467 / الرقم 12239: وُلدت بعد موت أبيها.

2- والقولان موجودان عند العامة، ففي: تاريخ الطبري 3: 270، والعقد الفريد 6: 89، والبداية والنهاية 7: 157: خطب عمر بن الخطاب أم كلثوم بنت أبي بكر وهي صغيرة. وفي تاريخ مدينة دمشق 25: 96، وكنز العمال 13: 626 / خ 37590 عن ابن أبي خالد، أن عمر خطب أم كلثوم بنت أبي بكر إلي عائشة وهي جارية. والجارية في اللغة هي الفتية من النساء كالغلام في الرجال، وقد يُطلقان علي المرأة والرجل وعلي الشيخ والشيخة مجازاً باعتبار ما كانا عليه، كما جاء في كلام الأزهري والفيومي في الغلام. انظر: تهذيب اللغة 8: 141 المصباح المنير: 452.

إثر خطبته لأمّ كلثوم بنت أبي بكر ، وهو يعني بأن أمّ كلثوم بنت عليّ كانت أكبر من ابنة أبي بكر أي أنّهم يريدون ان تكون ابنة فاطمة ، وهذه أكبر من أختها من أم ولد ، لولادتها في آخر عهد رسول الله صلي الله عليه وآله حسب نصّ الإصابة (11) ، فهي ليست بصبيّة حسب تعليل الإمام علي عليه السلام ، فنحن أمام خيارين لا ثالث لهما :

إمّا أن نقول بأنّ الإمام أخبر بخلاف الواقع - والعياذ بالله - أو أن نقول بأنّها كانت صبيّة حقاً ، والثاني هو الصحيح ، حيث إنّ نصوص الزواج عند الفريقين تؤكّد أنّها كانت صبيّة .

فهي صبيّة بالنسبة إلي عمر بن الخطّاب علي كلّ التقادير ، وإنّ ولادتها في أواخر عهد رسول الله صلي الله عليه وآله ، يشير إلي أنّ عمرها حين الخطوبة سنة 17 كان في حدود الحادية عشرة ، ونحن أكّدنا سابقاً بأنّ بنتاً بهذا العمر لا تترك بدون زوج في مجتمع قبليّ ، خصوصاً مع عيشها مع أبناء عموماتها في بيت واحد ، لأنّ أسماء بنت عميس كان قد تزوّجها الإمام عليّ عليه السلام ، فكانت تعيش هي وأبناؤها في بيته عليه السلام ، وكان لها ولدان من زوجها السابق جعفر بن أبي طالب - أخ الإمام عليّ - وهما : عون ومحمّد ، والإمام عليه السلام كان قد صرح بأنّه حبس بناته لأولاد أخيه جعفر ، كما اشتهر عن رسول الله أمنيته وقوله : «بناتنا لبنينا ، وبنونا لبناتنا» ، فلا يُعقل أن تكون بنت فاطمة الزهراء ، والتي وُلدت في أواخر عهد رسول الله مزوّجةً لعمّ - عن طيب خاطر - مع وجود ابني

عمّها اللذين كانا يعيشان معها في البيت العلويّ الشريف .

إذن ، لا يمكن تصوّر كون المعنيّ بها في قوله عليه السلام : «إنّها صبيّة» أنّها ابنة فاطمة عليها السلام ؛ لكونها كانت كبيرة وقابلة للزواج آنذاك ، ولوجود من يتزوّجها من أبناء عمومتها ، إلا أن نقول بأنّها كانت بنت الإمام عليّ من أمّ ولد لا من فاطمة الزهراء

عليها السلام وقد وُلدت متأخراً بعد وفاة الزهراء . والقول بهذا لا يفيدهم ، لأنّهم يريدون أن يقولوا بزواجه من ابنة فاطمة لكي يُذيبوا الخلاف بين فاطمة وخلفائهم ، وأن يمّوعوا قضية الهجوم علي بيت فاطمة وإسقاط جنينها ، بل ليشكّكوا فيما يقال عن وفاتها وهي واجدة علي أبي بكر وعمر .

فظلامه الزهراء عليها السلام ثابتة وتشهد لها كتب التاريخ والحديث ، وقد كُتبت بين أسطره وحروفه ، ولا يمكن إزالتها بادّعاء زواج مشكوك لعمر من ابنتها أمّ كلثوم !! أو القول بأنّه علياً تزوّج جورية بنت أبي جهل (1)، وفي آخر : العوراء بنت أبي جهل (2)، وفي ثالث : الحنفاء بنت أبي جهل (3)، أو تسمية أحد أحفادها وأسباطها بأبي بكر وعمر وأمثال ذلك من الافتراءات المدفوعة الثمن.

نعم ، إنّ تصوّر زواج عمر بأمّ كلثوم بنت عليّ - من أمّ ولد- هو الآخر يكتنفه عشرات الأسئلة ، وهو بعيد أيضاً ، لكننا نقول بذلك جمعاً وتنزلاً مع مدعي الآخر بين الأقوال ، لأنّ عمرها لا يساعد علي الزواج والدخول بها.

1- الإصابة 8 : 72.

2- الإصابة 8 : 253.

3- الإصابة 8 : 9.

إذ من الثابت المعلوم أنّ الإمام علياً عليه السلام لم يتزوَّج امرأةٍ أخرى في حياة فاطمة الزهراء سلام الله عليها كرامةً لها ، وأنّه تزوّج جميع زوجاته وإمانه بعد وفاتها عليها السلام ، فلا يمكن تصوّر ولادة مولودٍ لعلّي من غير فاطمة عليهما السلام قبل سنة 12 هـ .

وبما أنّ المشهور أيضاً في كتب التاريخ عن عمر بن الخطّاب أنّه أقدم علي الزواج من ابنة علي في سنة 17 هـ ، فيكون عُمر (أمّ كلثوم بنت علي) التي أقدم علي الزواج منها في حدود أربع سنين أو خمس سنين لا أكثر!

أي أنّ المتزوَّج بها كانت في سنّ أمّ كلثوم بنت أبي بكر - التي مرّ خبرها قبل قليل - ومعناه أنّ «الخليفة» أقدم علي خطبة صغيرتين (ابنة أبي بكر وابنة علي من أمّ ولد) في آنٍ واحد ، وهذا يبعث علي التقرُّز والاشمئزاز .

أجل ، قد جاء هذا القول في سندٍ تاريخيٍّ قديم يعود إلي القرن السادس الهجريّ ، ولم يكن من عندنا ورأينا .

ففي «شرح أدب القاضي» لحسام الدين عمر بن عبدالعزيز بن مازة البخاري الحنفيّ الخسّاف (ت 536 هـ) :

فُرِّقَتْ إليه [أي أمّ كلثوم بنت علي] إلي عمر] وهي بنت أربع سنين ، أو ما بين الأربع إلي الخمس ... (L).

ثمّ أعقبه بالقول : وفي الحديث دليل علي جواز نكاح الصغيرة ، وفيه دليل علي أنّه لا بأس بأن تُزوّج في حالة الصغر ، لكن لا يغشاها إلا إذا علم أنّها تُطبق ذلك (2) .

1- شرح أدب القاضي 4: 129.

2- شرح أدب القاضي 4: 129، 131.

وهذا النص عن ابن مازة البخاري يؤكد عدم الدخول والإنجاب ، لأن زفاف بنت في الرابعة أو الخامسة لا يمكن تصوّره إذ يجب الاكتفاء بالنظر إليها والتمتع بالظاهرة الأخرى ، وبعضه كلام الزقاني المالكي في «شرح المواهب اللدنية» وكلام النوبختي ، وكلام الشيخ جعفر النقدي الآنف (1) ، وغيرهم من عدم الدخول بها.

ولا أدري كيف يرضي الإنسان الزواج ببنت وهي في الرابعة أو الخامسة من عمرها وترفّ إلي بيته ، وماذا يعني فعل ذلك لشيخ وهو في أخريات عمره مع أنّ الأطباء وحكماء القوم كانوا قد أوصوا بعدم زواج الشيخ من الصبية ، حتّى قبل بأنّ من التغفيل أن يتزوج الشيخ صبية (2) .

وجاء عن أبي الفرج ابن الجوزي قوله : وأبله البله الشيخ الذي يطلب صبية (3) .

وقال الشاعر :

ولا تتكحّن - إن كنت شيخاً - فتيةً

تَعشّ في ضرار العيش أو ترَضَ بالردي (4)

وبهذا فقد تكون ابنة أبي بكر بن أبي قحافة قد نجت بمسعي عمرو بن العاص أو المغيرة بن شعبة ، وقد تكون تزوّجت به مكرهةً عليه ، ففي

1- في القول السابع والذي هو في صفحة 26.

2- المبدع 7: 7 ، الإقناع لطلب الانتفاع 3: 297 ، كسّاف الصاع 5: 9 ، غذاء الأولياء 2: 305.

3- صيد الخاطر: 219 - فصل مخاطر الهوي.

4- غذاء الألباب 2: 305.

وأما أم كلثوم بنت أبي بكر ، فخطبها عمر فكرهته (1).

وفي «المغني» : وقد خطب عمر أم كلثوم بنت أبي بكر بعد موته إلي عائشة ، فأجابته وهي لدون عشر ، لأنها وُلدت بعد موت أبيها ، وإنما كانت ولاية عمر عشرًا ، فكرهته (2).

لا أدري كيف يرضي سني عاقل بنقل هكذا نصوص في خليفته ، وعلي أي شيء يمكن حمله ، وهل إن الرافض قد وضعوا هذه النصوص ، أم هي موجودة في الكتب السننية التراثية القديمة ، ومن هم وراء تناقلها والإدلاء بهذا معلومات عن «الخليفة» عمر بن الخطاب ؟

بل كيف يمكن تصوّر إقدام عمر في الزواج من أطفال بهذا السن ؟ أليس هذا مَشِيناً للخليفة ولمقامه !؟

أقول هذا يقيني ويقين كل مسلم بأن أم كلثوم بنت علي المفترضة هي أعلي شأنًا ومنزلةً من أم كلثوم بنت أبي بكر ، فلو صح ما فعله مع ابنة أبي بكر مستهجنًا ، فاستهجنه مع ابنة الإمام علي عليه السلام أكثر ، خصوصاً لو قلنا بأنها كانت ابنة فاطمة الزهراء وحفيدة رسول الله صلي الله عليه وآله .

إذن ، فالكلام هنا هو حول إمكان تصوّر وقوع هذا الزواج منها وهي في هذا السن وعدمه ، لا الكلام عن رفعة شأن ابنة علي بن أبي بكر ! وهذا شيء لا غبار عليه .

1- البدء والتاريخ للمقدسي 5: 79.

2- المغني 7: 384، والشرح الكبير 7: 388.



**قول عمر بين الادعاء والحقيقة :**

لو تدبرنا نصوص زواج عمر من أم كلثوم ابنة عليّ، لرأيناها ذات مرامٍ ومغازٍ سياسية أكثر من كونها ذات أبعاد اعتقادية كما هو المؤكّد عليه اليوم!

ولرأينا كذلك أنه لم يكن عمر يبغى من زواجه من أم كلثوم بنت أمير المؤمنين، النسب والقربة والصهرية من رسول الله صلي الله عليه وآله، فقط وإنما كان يهدف إلي مكاسب سياسية غير معلنة أخرى أحياناً، وقد تكون مبطّنة لأموور عاطفية أيضاً.

فلو كان عمر يطمح إلي القربة حقّاً، وكان يعتبر نفسه الوحيد «علي ظهر الأرض يرصد من حسن صحابته ما لا يرصده أحد»، فهل يأتي حُسن صحبته لها بالكشف عن ساقها، أو ضمّتها إلي صدره، أو تقبيلها، أو ... كما جاءت في أخبارهم إنّ هذا من أقيح القبايح؟!

وهل كانت أم كلثوم بنت عليّ من الإمام والوصائف اللواتي يُبتغى منهنّ غلظ السيقان وصحّة الأبدان، لتكُنّ أبلغ في المتعة وأقدر علي الخدمة والعياذ بالله، إنّه كلام مستهجن وقد استهجنه علماء أهل السنة كابن الجوزي والألباني وغيرهم؟! (1)

أمّ أنّها كانت كريمة بني هاشم، وبنت رسول الله، وابنة عليّ الكرار وفاطمة البتول صلوات الله عليهم، وكانت الحرّة الأبيّة التي ادّعي عمر أنّه يريد أن يتقرّب - بزواجه منها - إلي الله ورسوله!!

1- تذكرة الخواص لابن الجوزي: 288 - 289، والسلسلة الصحيحة للألباني 5: 58، الرقم 20: 36.

وهل حقاً إنَّ عمر رصد بفعلته هذه ما لا يرصده أحد من الرجال؟!

وماذا يعني كلامه آتف الذكر مع ما فعله معها ، وعلي أي شيء يدل هذا ؟

ولو أحبَّ عمر أن يحفظ رسول الله في ولده ، وأراد التزوَّج ببنت فاطمة الزهراء وعلي المرتضي عليهما السلام ، فهل يجوز له اختيار زوجته بهذه الصورة المشينة؟!

بل كيف سمح لنفسه أن يتزوَّج عاتكة بنت زيد بتلك الصورة المشينة؟! وهل هذه الأخبار هي مكذوبة علي الخليفة أم هي صحيحة؟

فاذا كانت مكذوبة ، فكيف يستدل بها علي وقوع الزواج من ابنة فاطمة ؟ وإن كانت صحيحة ، فبماذا يجيبون عن هذه التساؤلات؟!

وقد تستحيل القناعة بما قالوه من أجوبة ، وهنا نطلب من القارئ أن يفكر بنفسه ليحصل علي جوابها ، لأنَّه لا يصح عندي ولا عند أي عاقل تزيينُ الإمام علي بنته وإرسالها الي رجل أجنبي لا يرضي الأب تزويج ابنته إيَّاه ، مع أنَّ ذلك الرجل طامع فيها .

وعلي فرض أنَّ علياً عليه السلام كان موافقاً علي هذا الزواج ؛ فإنَّ التزيين يأتي مع لحاظ كونها مؤهَّلةً للزواج لا مع أنَّها صغيرة ، وإنَّ ذلك من شأن النساء لا الرجال ، ولذلك كلَّف رسول الله صلي الله عليه وآله النساء بتجهيز فاطمة الزهراء عليها السلام والإصلاح من شأنها لعلي عليه السلام .

ومن هنا نستطيع أن نجزم أنَّ التزيين لم يكن من حُلُق أمير المؤمنين علي سلام الله عليه ، ولو كان فإِنَّه من حُلُق - وأفكار وتوجَّهات - عمر وأتباعه الذين ذكروا أشياء مشينة له ولعائشة ...

نحن لا ننكر ضرورة تزيين المرأة لزوجها ، فذاك أمر فطريّ يرغب فيه كلّ إنسان ، ويجب علي المرأة أن تُزيّن نفسها للرجل ، وتزيّن هو للمرأة . لكنّ تصوّر هذا في الإمام علي عليه السلام وتزيينه لابنته الصغيرة بعيد مستبعد لا يقبله أي عاقل .

نعم ذكروا أمر التزيين وبتفسير آخر علي لسان عمر بن الخطّاب وعائشة ، وهي مقولة تسيء إلي هذين وتجرح عواطف المسلمين فيهما:

فقد جاء في «مصنّف ابن أبي شيبه» أنّ عمر قال : إذا أراد أحد منكم أن يحسّن الجارية فليزيّنّها ، وليطّفُ بها يتعرّضُ بها رزق الله ! (1)

وكذا جاء في عائشة أنّها شوّفت (2) جارية وطافت بها وقالت : لعلنا نصطاد بها شباب قريش ! (3)

إنّ ذكر هكذا أخبار مشينة لا نجدها ولا نرضي تناقلها علي الألسن ، لكن البحث ألباننا الإتيان بها كي نوضّح بأنّ نقل هكذا نصوص لم تكن في كتب الشيعة ، ولم تكن من فكر مدرستهم ، بل أنّها من فكر مدرسة الخلافة التي لا ترحم أحداً من الصحابة ، سواء كان عبداً ، أم عمراً ، أم عائشة ، أم غيرهم .

1- مصنّف ابن أبي شيبه 4: 49 / ح 17666 . وانظر: كنز العمال 16: 213 / خ 45674 .

2- أي زينت .

3- مصنّف ابن أبي شيبه 4: 49 / ح 17664 ، 4: 484 / ح 22351 ، غريب الحديث للحريّ 2: 182 ، 187 ، النهاية في غريب الحديث 2: 509 .

نعم ، إتهم قد تشبّثوا بتلك الأخبار(1) في كتب التاريخ والحديث لكي ينتزعوا أحكاماً فقهية خاصة منها لهم ، فتلك الأحكام لو كانت جائزة فهي جائزة مع الإمام لا مع الحرائر ، وإذا كانت جائزة مع الحرائر فليست جائزة بهذا الشكل المزري ، واليك كلام الكحلاني في «سبل السلام» نقله دون أي تعليق ، حيث قال :

دلّت الأحاديث علي أنّه يُندب تقديم النظر إلي من يريد نكاحها - وهو قول جماهير العلماء - والنظر إلي الوجه والكفّين ، لأنّه يُستدلّ بالوجه علي الجمال أو ضدّه ، والكفّين علي خصوبة البدن أو عدمها .

وقال الأوزاعي : ينظر إلي مواضع اللحم . وقال داود : ينظر إلي جميع بدنها . والحديث مطلق ، فينظر إلي ما يحصل له المقصود بالنظر إليه ، ويدلّ علي فهم الصحابة لذلك ما رواه عبدالرزاق وسعيد بن منصور من أنّ عمر كشف عن ساق أم كلثوم بنت عليّ لمّا بعث بها إليه لينظرها . ولا يُشترط رضي المرأة بذلك النظر ، بل له أن يفعل ذلك علي غفلتها كما فعله جابر(2) .

وعليه ، فمن وجهة نظرنا ونظر أيّ باحث غيرنا أنّ عمر بن الخطّاب لو كان يريد القرابة ونيل شفاعة الرسول في الآخرة حقاً ، لما أقدم علي زواجه من طفلة صغيرة لم تبلغ الحُلُم ثم يزفّها إلي بيته كي تعيش عنده ويتعامل معها

1- التي جاءت في زواج عمر من أمّ كلثوم.

2- سبل السلام :3: 112 - 113 .

كالاماء! (11) إنها ظلامة لأهل بيت الرسالة.

لقد روي المسور بن مخرمة أن رسول الله قال: فاطمة شجنة مني، يبسطني ما يبسطها، ويقبضني ما يقبضها، وأنه ينقطع يوم القيامة الأنساب والأسباب إلا سببي ونسبي (2).

ثم ألا يكون في فعل عمر هذا - مع أم كلثوم وإصراره على الزواج بها، ومواقفه الأخرى من فاطمة الزهراء - ما يقبض ويُغضب الله ورسوله وفاطمة؟

وبعد كل هذا نتساءل: كيف يمكن للعامة أن يؤولوا كلام النَّظَام (3) (ت 231 هـ) من أن عمر ضرب بطن فاطمة عليها السلام يوم البيعة حتى ألفت المحسن من بطنها، وكان يصيح: أحرقوا دارها بمن فيها! وما كان في الدار غير علي وفاطمة والحسن والحسين (4) مع ما أدعوه من زواجه بابنتها؟

وإزاء فعله هذا، كيف يمكن طلب القربة ونيل الشفاعة، وابن قتيبة (ت 276 هـ) يذكر قائلاً:

1- استقيح سبط ابن الجوزي في تذكرة الخواص: 288، ما نقله جدّه ابن الجوزي في المنتظم في زواج عمر من أم كلثوم، فقال: قلت: هذا قبيح والله، لو كانت أمةً لما فعل بها هذا، ثم باجماع المسلمين لا يجوز لمس الأجنبية فكيف ينسب إلي عمر هذا!

2- مسند أحمد 4: 332 / ح 18950، المعجم الكبير 20: 25 / ح 30، 22: 405 / ح 1014، الأحاد والمثاني 5: 362 / ح 2956، مستدرک الحاكم 3: 168 / ح 4734.

3- وهو شيخ الجاحظ، ومن شيوخ المعتزلة.

4- هذا ما نقله عنه الشهرستاني في كتابه الملل والنحل 1: 57 عند ذكر الفرقة النظامية، وعنه الصفدي في: الوافي بالوفيات 6: 15.

إنّ محسناً فسد من زخم قنفذ العَدَوِيِّ، حسبما حكاه عنه ابن شهر آشوب والكننجي الشافعي (1). وقال الصفدي في «الوافي بالوفيات»: والمحسن طرح (2).

بل ما هي الفائدة والنفع للإمام أو لأمّ كلثوم حتّى يزوّجها لمن يكبرها خمسة عقود سنّاً، مع وجود شباب من بني هاشم يعيشون في بيته، بل ما السرّ في اختلاق هكذا أمور؟ بل لماذا يزوّجها لعمر بن الخطّاب وما السرّ في ذلك؟

هل لأنها لم تكن جميلة ولا أصيلة، أو لأنها كانت من العوانس اللواتي لا رغبة للشباب في الزواج منهنّ، أو لأنها كانت من ذوات العاهات الجسميّة والعقليّة والعياذ بالله؟

وأيّن هم أولاد عمومتها - أولاد جعفر وعقيل (3) - حتّى تُزوّج إلي رجل تلك هي أخلاقه وسيرته في كتب التاريخ، وهو أكبر منها سنّاً بكثير، مع عدم جماله في الخلقة، واقتاره في بذل المال علي العيال، ومع شدّته علي رعيته، ووجود أقوال في جزّله من قبل ابن حبيب الذي مرّ عليك قوله: الحولان من العرب: الفاروق، وأبو لهب، وأبو جهل (4).

فهل زوّجها الإمام عليّ عليه السلام - والعياذ بالله - طمعاً في الرئاسة والجاه

1- نقله عنه ابن شهر آشوب في مناقب آل أبي طالب 3: 133.

2- الوافي في الوفيات 21: 185.

3- وحتّى أولاد العباس بن عبدالمطلب.

4- المحرّر: 330.

والمال؟ وهو الذي طلق الدنيا ثلاثاً (1)، والذي عبّر عن الخلافة بأنها كانت عنده أزهى من عفة عنز (2).

أو أنها عليها السلام رجت - في الزواج من عمر - رفعةً للشرف والمكانة لنفسها أو لبيتها؟

وهذا الاحتمال الأخير باطل، لأنّ شرف بني هاشم وآل محمّد لا يعلوه شرف، بل نرى العكس في ذلك إذ رجي عمر أن يكسب بزواجه منها هذا الشرف والقرب من رسول الله، لا أن يمنحها شرفاً إضافياً.

ويبقى احتمال آخر: وهو نسبة العمل غير المتوازن إلى الإمام عليّ وأمّ كلثوم - والعياذ بالله -.

فالإمام أمير المؤمنين عليه السلام هو أعقل الناس وأعلم الناس، بخلاف ما يريد أن يصوّره دعاة الزواج المفتعل من أعداء الدين ودعاء شقّ الصّفّ الإسلامي والتجريح بآل البيت، فمن الطبيعي أن الإمام عليّاً عليه السلام لا يتقدّم مصلحته علي مصلحة ابنته - إن كانت هناك مصلحة في هذا الزواج -، وعلي العاقل أن يتساءل مع نفسه: ما هي المصلحة المرجّوة لأمّ كلثوم في هذا الزواج؟ ومن هو المنتفع والمستفيد؟

هل عمر بن الخطّاب، أم أمّ كلثوم؟ وما هو واجب الإمام تجاه بنته ومصلحتها؟

1- نهج البلاغة / الخطبة 77.

2- نهج البلاغة / الخطبة 3.

إنّ من الثابت المعلوم عند الجميع أنّ المستفيد وصاحب المصلحة - لو افتُرِضت - فهي لعمر لا لأُمّ كلثوم ، ولو ثبت الفرض ، فكيف يقَدّم الإمام مصلحة الغير علي مصلحة ابنته وهو الولي والإمام العادل ؟ إن قلنا بوقوع الزواج منها عن رضيّ وطيب خاطر لا عن إكراه .

بل كيف لا يسأل الإمام ابنته عن رأيها في هذا الزواج ، ورضاها بعمر أم لا ؟

كلّ ذلك والإمام كان قد عرف سُنّة رسول الله في تزويج بناته ، وقد شاهده صلي الله عليه وآله وهو يسأل الزهراء عن رأيها في التزوُّج به عليه السلام ، فكيف لا يسأل الإمام ابنته هنا إلا أن نقول بأنّها كانت صغيرة حقاً ؟

واللافت في الأمر أنّه قد صدر عن الرسول الأعظم تعريضٌ - إن لم يكن تصريحاً - بعمر وبأمثاله الذين أسأؤوا إلي القريبي والعترة وخانوا رسول الله وظلموه في أهل بيته عليهم السلام :

فعن أبي سعيد الخُدريّ ، قال : سمعت رسول الله يقول : ما بال رجال يقولون : إنّ رحم رسول الله لا تنفع قومه ؟! بلي والله إنّ رحمي موصولة في الدنيا والآخرة ، وإني يا أيّها الناس فرط لكم علي الحوض ، فإذا جنتم قال رجل : يا رسول الله ، أنا فلان ابن فلان ، وقال آخر : أنا فلان ابن فلان ، فأقول : أما النسب فقد عرفته ، ولكنكم أحدثتم بعدي وارتددم



القهقري (رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح)(11) .

وفي ضوء ما سلف فنقد ما برره القوم لأفعال عمر بن الخطاب ، من أنها لم تكن في سنّ من يُطمع فيها ، ولم تبلغ بعد ، والخليفة أجل وأكرم من هذا الفعل القبيح !! (2)

وما برّره هو نفسه بقوله : «إني لم أُرِدْ حيث ذهب» (3) ، أو قوله : «إني لم أُرِدْ الباء» (4) ، أو قوله : «إني والله ما أُرِيدُها لذلك» (5) ، أو : «أحببتُ أن يكون لي منكم أهل البيت سببٌ وصهر» (6) ، أو : «إن تعش تكبر» (7) .

1- مجمع الزوائد 10: 364، مسند أحمد 3: 18 / ح 11154، مسند أبي يعلى 2: 433 / ح 1238، وغيرها.. وفي المعجم الاوسط 5: 202 / ح 5082: ما بال أقوام يزعمون أنّ رحي لا تنفع؟ ليس كما زعموا، إني لأشفع وأشفع حتّى من أشفع له ليشفع، حتّى أنّ إبليس ليتناول في الشفاعة.

2- هذا هو قول ابن حجر الهيتمي في الصواعق المحرقة 2: 457 إذ قال: «وتقبيله وضّمه لها علي جهة الإكرام ؛ لأنها لصغرها لم تبلغ حدّاً يشتهي حتّى يحرم ذلك، ولولا صغرها لما بعث بها أبوها». الشرف المؤبّد لآل محمّد ليوسف النبهاني: 43 وانظر: ملحقات إحقاق الحقّ 18: 551، والصوارم المهرقة: 200 أيضاً.

3- تاريخ يعقوبي 2: 149.

4- فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل 2: 626 / ح 1070، معرفة الصحابة لأبي نعيم 1: 78 / ح 215، الأحاديث المختارة للمقدسي 1: 398، ذخائر العقبى: 169، جامع الأحاديث للسيوطي 13: 44 / ح 1664.

5- العثمانيّة: 236.

6- تاريخ بغداد 6: 180.

7- مختصر كتاب الموافقة: 148، وهذا أيضاً من ضغوطات عمر في التزوّج من أم كلثوم، ومعني كلامه: زوّجنيها، فإنها إن تعش عندي تكبر.

فلوصحَّ كلُّ ما برّوه ، فماذا تقول عمّا أدركته السيّدة أمّ كلثوم من فعل وقصد عمر ، حينما وضع يده علي ساقها وكشفها (1)، وأخذ بدرعها [يعني قميصها] (2) وهي المعنّية بالأمر؟ وهل يكون فهُمُ أعلام العائمة - ويعد ألف عام - هو الأقرب إلي الصواب ، أم فهم السيّدة أمّ كلثوم ، وهي المعنّية بالأمر ، والعارفة بلحن وقصد عمر بن الخطّاب في الخطّاب؟! وعلي أيّ شيء يدلّ قولها لأبيها : «أرسَلْتِي إلي شيخٍ سوء!» (3).

أوقولها لعمر نفسه : «لو لم تكن أميرَ المؤمنين لَلطَمْتُ عينيك !» (4) ، أو : «أفعل هذا؟!» (5) .

أو حكايتها للواقعة : «ما نشر البرد وما نظر إلا إلي» (6) ، أو : «فأخذ بدرعها ، فاجتذبتها منه وقالت : أرسل» (7) ، وفي آخر : «فتناول

- 
- 1- جمهرة نسب قریش 2: 782، تاريخ مدينة دمشق 19: 483، المنتظم 4: 237، سير أعلام النبلاء 3: 501.
  - 2- سيرة ابن إسحاق: 248، مختصر كتاب الموازنة: 170.
  - 3- مصنّف ابن أبي شيبة 3: 422 / خ 4، نسب قریش: 349، جمهرة نسب قریش 2: 282.
  - 4- سنن سعيد بن منصور 1: 173، مصنّف ابن أبي شيبة 3: 422، الاستيعاب 4: 510 / الرقم 3638، غوامض الأسماء المبهمة 2: 787، المغني 7: 454، مصنّف عبدالرزاق 6: 163 / ح 10352.
  - 5- نسب قریش: 349، الاستيعاب 4: 509 / الرقم 3638، تاريخ مدينة دمشق 19: 483، المنتظم 4: 437.
  - 6- المنتظم 4: 237، تاريخ عمر لابن الجوزي: 235، محض الصواب 3: 888.
  - 7- سيرة ابن إسحاق: 248، ومختصر كتاب الموافقة: 170.

قناعها» (1)، أو : «ووضع يده علي ساقها أو شيء من جسمها» (2).

لا أدري كيف يتناقلون هكذا نصوص جارحة للمشاعر والأحاسيس والتي لا يرضي بها أي مسلم ، بل كيف يمكن لبعض محبي «الخلافة» أن يقبل ما ذكره بعض المعاصرين من أشياء كان يفعلها عمر بن الخطاب قبل الإسلام ولا يعتبرونه أهانة أو استنقاصاً منه ويعتبرون ما يقوله غيرهم بحثاً و تحقيقاً إهانة واستنقاص .

صحيح أنّ الإسلام يجبّ ما قبله ، لكنّ ذكر بعض المعاصرين تلك الأمور يعني تواتره واستفاضته عنه في الجاهلية وعدم استبعاد صدورها عنه في الإسلام كذلك (3) كما أنّه يرشدنا إلي إمكان نقلها للناس علي لسانهم ، لكي يعرفوا تاريخ الرجال علي حقيقتهم .

فقد ذكر محمد حسين هيكل في كتابه «الفاروق عمر» : وكان عمر - كغيره من شبّان مكّة ورجالها - محبباً للشرب متوقراً عليه ، بل لعلّه كان أشدّ من أمثاله ولعاً به ! كذلك كان له صدرٌ شبابه غرامٌ بالغانيات ، جعل الذين يترجمون له يُجمعون علي أنّه كان صاحب خمر وصاحب نساء (4) .

وقال محمد الغزالي في «فقه السيرة» : والظاهر أنّ عمر كانت تصطرخ في نفسه مشاعر متناقضة : احترامه للتقاليد التي

1- التذكرة الحمدونيّة 9: 309 / ح 581.

2- نسب قریش : 349، وفي تحفة الألباب: «شي من جسدها».

3- سنأتي بعد قليل بعض النصوص في ذلك.

4- الفاروق عمر 1: 34، قائد الفكر الإسلامي عمر بن الخطاب 1: 46.

سَنَها الآباء والأجداد ، واسترساله مع شهوات السكر واللهو التي أَلِفها ، ثم إعجابه بصلابة المسلمين واحتمالهم البلاء في سبيل عقيدتهم ... (1)

بهذه الكلمات عرّف الكتاب المعاصرون شخصية عمر بن الخطّاب ، وهي توافق سيرته المسطورة في الكتب التراثية القديمة والتي وقفنا عليها ، وتخالف ما رسموه وصوّروه له من هالة مُبالغاً فيها له في الزمن المتأخّر .

إنّ تلك الفقرات السابقة تدلّ على أنّ الصبيّة البريئة (أمّ كلثوم) قد فهمت مطامع غريزية في نفس عمر بن الخطّاب ، وهي تخدش في دين الرجل - إن صحّ الخبر - فلو كان هذا هو دينه فلا يمكن أن يزوّج عليّ بن أبي طالب عليه السلام ابنته لهذا عن طيب خاطر فجاء في «شرح أدب القاضي» للخصّاف :

فرَفَعَت يدها وكادت أن تلممه وقالت له : لولا أنّك أميرالمؤمنين ، وإلاّ للطمئتُك عليّ خَدك ! فقال عمر : دعوها ، فإنّها هاشميّة قرشيّة (2) .

والغريب يحاول بعض الكتاب والمؤرّخين تبرير ضيعة عمر في الخُلُق والسيرة والإغماض عنها والتعظيم عليها واستبدالها بأشياء أخرى لا تتفق مع النصوص التاريخية الأخرى .

1- فقه السيرة: 125.

2- شرح أدب القاضي لحسام الدين عمر بن عبدالعزيز بن مازة البخاريّ الحنفيّ (ت 536 هـ) : 4 : 129 - 130.

فلا أدري أصدقت هذه الأخبار الموجودة في المصادر التراثية الأتم والقديمة ، أو ما رسموه من هالة من تقديس في الزمن اللاحق ، وما تناقلوه عن مواقفه التأديبية للمسلمين ، كتبعيده نصر بن الحجاج إلى البصرة لتغزل نساء المدينة به ، وعتاب أم نصر علي ما فعله عمر بخلق شعر رأس ابنها ، فقد جاء في «التمهيد والبيان» لأبي بكر المالقي الأندلسي :

رُوي : أنَّ عمر بن الخطاب نفي نصر بن حجاج لما خاف أن يفتتن به النساء لحسن صورته(1) ، وقد حلقة عمر بن الخطاب فصلع رأساً لم يصلعه ربه(2) ، لنألاً تُفتتن به النساء(3) ، فإنه قال : ما ذنبي يا أمير المؤمنين !؟ قال : لا ذنب لك ، إنما الذنب لي حيث لم أظهر دار الهجرة عنك (4) .

وفي آخر : ما لي وما ذنبي ، وما فتئت فتناً ، أي ما نقصت نقصاً ، وما أفسدت إفساداً(5) .

1- التمهيد والبيان: 192، تاريخ مدينة دمشق 62: 20، تاريخ المدينة للسخاوي 1: 264 / خ 886.

2- غريب الحديث للخطابي 1: 192، شرح نهج البلاغة 12: 28.

3- سمط النجوم العوالي 3: 284، الفروع لابن مفلح 6: 116، مجموع الفتاوي لابن تيمية 11: 552 و15: 313 و28: 371.

4- المبسوط للسرخسي 9: 45 - كتاب الحدود، كشف الأسرار لعلاء الدين البخاري 3: 103.

5- طلبه الطلبة لنجم الدين السمرقندي: 176.

وقد اشتدَّت عليَّ أمُّ نصرَ غَيِّبةً ابْنها عنها ، فتعرَّضتْ لعمر بين الأذان والإقامة ، فقعدت له علي الطريق ، فلمَّا خرج يريد صلاة العصر قالت له : يا أمير المؤمنين ! لأجائتِكَ بين يدي الله ، ثم لأخصمتِكَ ، أبيتُ عبدالله وعاصمٌ إلي جنبك ، وبينني وبين ابني الفيافي والقفار والمفاوز والجبال !؟ فقال لها : يا أمُّ نصر ! إنَّ عبدالله وعاصمًا لم تهتف بهما العواتق في خُدورهن(1) .

وقال السرخسي في «المبسوط» : نفي عمر نصرَ بن حجاج ... والجمالُ لا يوجب النفي ، ولكن فَعَلَ ذلك للمصلحة(2) .

وفي «سمط النجوم العوالي» : ذكروا أنَّ عمر بن الخطاب خشي من وقوع الفتنة به ، ففأه من المدينة بعد أن حلق لَمَّةً كانت له ، يقول الشاعر :

حَلَّقُوا رَأْسَهُ لِيُزَادَ قُبْحًا

غَيْرَةً مِنْهُمْ عَلَيْهِ وَسُخًّا

كان صباحاً عليه ليلٌ بهيمٌ

فَمَحَا لَيْلَهُ وَأَبْقَاهُ صُبْحًا(3)

ولا ندري كيف يمكن الملائمة والموافقة بين ما مرَّ من نصوص في زواج عمر من أمِّ كلثوم ، وضربه علي عجز عاتكة بنت زيد وأمره الإمام بكشف رؤوسهن

1- تاريخ مدينة دمشق 62: 24، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي 1: 281 / الترجمة 282. وانظر المستطرف 2: 355.

2- المبسوط للسرخسي 9: 45، كشف الأسرار لعلاء الدين البخاري 3: 103.

3- سمط النجوم العوالي 3: 284.

وأثناءهن ، وبين ما جاء في المواقف التأديبية له مع الصحابة والتابعين !؟

فعن موسى بن خلف ، أنّ عمر بن الخطاب مرّ برجلٍ يكلم امرأة علي ظهر الطريق ، فعلاه بالدرة ، فقال الرجل : يا أمير المؤمنين ! إنها امرأتي ، قال : فهلاً حيث لا يراك الناس (1) .

وروي عن حمّاد بن يحيى المكيّ ، عن أبيه قال : قدمْتُ المدينة أنا وأهلي ، فانطلقت إلي قبر رسول الله صلى الله عليه وآله فسلمتُ عليه ، ثم أقبلتُ فلقيتني امرأة - يعني زوجته - في بعض الطريق ، فقامت معها أسألها عن بعض الأمر ، فبينما أنا أكلمها إذا ضربة علي رأسي ، فالتفتُ فإذا عمر بن الخطاب ، فقلتُ : يا أمير المؤمنين ! ظلمتني ، هذه والله امرأتي ، قال : أفلا كلمتها خلف بابٍ أو ستر ! قلتُ : يا أمير المؤمنين ! لقيتني فسألته عن بعض الأمر... (2)

فأتساءل : هل كان كشف عمر عن ساق أم كلثوم - والعياذ بالله - بحضور الناس أم خلسة ؟

وهل سألها من خلف بابٍ وستار ، أو كان ظاهراً وعباناً للجميع ؟

وكيف بعمر يطلب من أم كلثوم أن تخرج للضييف ، وهي تقول له : «إني

1- كنز العمال 5: 183 / خ / 13621، عن الخرائطي في: المنتقى من مكارم الاخلاق: 106 / 238، تاريخ مدينة دمشق 44: 159، إحياء علوم الدين 2: 202.

2- محض الصواب 2: 503 - 508.

لأسمع حسّ رجل ، وتحتسّم من ذلك الرجل ، و«الخليفة» يصرّ عليها في الخروج إليه !؟

وهل يتفق ذلك مع غيره الرجال عموماً؟! وحُلق الخليفة وغيره علي زوجته علي وجه التحديد!؟

بل كيف يتفق الخبر الآتي مع ما قالوه من احترامه للضيف - من غير أولاد الإمام علي -؟! إذ تراه يطلب من زوجته أن تخرج للرجل الأجنبي وتأكل معه ، في حين تراه في الخبر الآتي ينتزع أترنجةً من يد السبطين الحسن أو الحسين !

ففي «المصنّف» لابن أبي شيبه ، عن أبي صالح الذي كان يخدم أم كلثوم ابنة علي ، قال : دخلتُ علي أم كلثوم وهي تمشط ، وسترٌ بينها وبينها ، فجلست أنتظرها حتّى تأذن لي ، فجاء حسن وحسين فدخلا عليها وهي تمشط ، فقالا : ألا تُطعمون أبا صالح شيئاً؟

قالت : بلي .

قال : فأخرجوا قصعةً فيها مرق بحبوب ، فقلت : أتطعموني هذا وأنتم أمراء؟

فقالت أم كلثوم : يا أبا صالح ، فكيف لو رأيت أمير المؤمنين وأُتيي بأترنج ، فذهب حسن أو حسين يتناول منه أترنجة ، فنزعها من



يده ، ثم أمر به فقسم (1) .

ما هي قيمة الأترنجة بالنسبة إلي الإمامين السبطين الحسن والحسين ؟ وهل الأترنجة كانت من الصدقة الممنوعة عليهم ، أم كانت من مال الخليفة والغذاء الموجود في البيت ؟!

فإن كانت من الصدقة فكيف يُقدّم الحسان علي تناولها وهما رجلان كبيران ومن سادة المؤمنين ، بل هما أكبر من أختيهما المفترضة أم كلثوم علي وجه القطع واليقين .

وإذا كانت من مال الخليفة ، فكيف يقرّ بها علي سبط رسول الله صلي الله عليه وآله ؟

وبعد هذا ، هل يدل هذا النصّ علي شحّة نفس عمر بن الخطّاب وابتعاده عن الأصول الأخلاقية والأعراف العربيّة والكرم العربي الذي عرفوا به ، وهل يتعامل الرّجل مع ضيفه وأخ زوجته هكذا ؟ ألا يعطي هذا الخبر وأمثاله صورةً عن أسلوب غير أخلاقي من أساليب عمر بن الخطّاب ؟! وحتى لو قلنا بأنّها من الغنائم ومن مال المسلمين ، ألم تصل من مال المسلمين أترنجة من تلك الأترنج إلي الحسن والحسين ، فلماذا ينتزعها من يدهما ، ولا يجعلها من حقّهما ؟ وكيف يقف المسلم علي هكذا أمور في معاجم حديثية معتمدة ؟ وهل إنّ تلك النصوص تدلّ علي زهده وورعه ، أم يدلّ علي شيء آخر ؟ وهل هذه هي من أكاذيب الشيعة أم هي حقيقية موجودة في كتبهم ومصادرهم الحديثية ؟!

### فرضان في تحديد سنّ أمّ كلثوم :

لنرجع إلي أمّ كلثوم متساقلين عن سنّها، هل كانت ممن يُطَمَع فيها أم لا؟ فعلي بعض النصوص نراها كبيرة، وفي نصوص أخرى صبيّة.

فلو قبلنا بولادتها في آخر عهد رسول الله (ت 11 هـ-)، يكون عمرها حينما أرسلها الإمام عليّ - حسب نصّ الطبريّ وغيره - في حدود السابعة من العمر .

وأما لو قلنا بولادتها في السنة السادسة من الهجرة(1))، فيكون عمرها حين الزواج إحدى عشرة سنة، فتكون ممّا يُطَمَع فيها، ويصحّ الزواج منها(2))، وبذلك يُفْتَدّ تبرير ابن حجر وغيره في الدفاع عن عمر بانّها كانت صبيّة ممّا لا يُطَمَع فيها .

ومن وجهة نظرنا أنّ كلا الفرضين سيّتان، فلو قلنا ببلوغها، وأنّها كانت إحدى الشهود علي كون فدك نحلةً نحلها رسول الله صلي الله عليه وآله لفاطمة عليها السلام، مضافاً إلي وجود السبطين الحسنين معها، فهذا يعني أنّ الإمام عليّاً عليه السلام أرسلها إلي عمر وهي بنت كبيرة بعد البلوغ وقيل العقد .

وهذا مخالف للشرع الأقدس، فضلاً عن أنّ غير الإنسان العربيّ تأبى أن يزيّن رجل ابنته ويرسلها إلي من يطعم فيها، ثم يستمع بعد ذلك إلي نقل البنت وهي تحكي عن الرجل . أشياء عجيبة غريبة تخالف الشرع المقدّس، هذا أولاً .

1- وهذا ما لا يقول به أحد، لأنّها سنة ولادة أختها السيدة زينب عقيلة الهاشميين عليها السلام .

2- سير اعلام النبلاء 3: 500 / الترجمة 14.

وثانياً: كيف يحقّ لعمر أن يفعل هذا الفعل الشنيع مع امرأة بالغة، عاقلة، رشيدة، قبل عقدها واشتহার أمر الزواج بين الناس؟

وثالثاً: إن تأكيد الإمام عليّ عليه السلام علي صغر سنّها، واستهجان الناس عمل عمر وإصراره علي تحقّق هذا الزواج وإن بلغ ما بلغ (1) - وقولهم له: يا أميرالمؤمنين! ما كنت تريد إليها وهي صبية صغيرة (2) - كلّ ذلك يخالف القول ببلوغها، وهذا خير دليل علي عدم صحّة كلام ابن حجر الهيثمي وغيره، لأنّ الإمام والناس في ذلك العصر هم أعرف ببلوغ أمّ كلثوم وصلاحيّتها للزواج من عدمه.

أما لو قلنا بأنّها كانت صبية (3) - حسبما قالته المصادر - فهذا أيضاً ما لا يمكن الركون إليه في ابنة فاطمة الزهراء عليها السلام حسبما وضحنا قبل قليل لأنّها كانت كبيرة ووجود من يتزوجها، ولأنّ التزويّن ليس من مهامّ الرجال، بل هو من مهمّة النساء فقط، ولا يكون إلّا بعد حصول الموافقة علي التزويج وبعد وقوع العقد، ومعناه عدم تصوّر تزويّن مع الكراهية وقبل العقد.

علي أنّها لو كانت صبيّة (ولم تبلغ حدّاً تُشتهي) - كما قاله ابن حجر - فلا معني لتزويّنها وإرسالها لمن يرغب في نكاحها مزبنةً، ناهيك عن أنّ الكشف

1- مناقب الإمام عليّ لابن المغازلي: 110 وفيه: أيّها الناس، إنّه والله ما حملني علي الإلحاح علي عليّ ابن أبي طالب في ابنته إلاّ أني سمعتُ رسول الله...، وانظر: تاريخ بغداد 6: 182 كذلك.

2- سيرة ابن اسحاق: 248.

3- مرّ عليك كلام الإمام عليّ عليه السلام «إنّها لم تبلغ»، أو «لأنّها صغيرة»، أو «إنّها صبيّة»، إلي غيرها من النصوص الدالّة علي صغرها.

عن ساق الصبيّة يدلّ علي انحطاط فاعله بلا ريب .

فأسالك بالله : هل تقبل نفسك مثل هذا التصرّف (1) من شيخ في السابعة والخمسين من عمره ، أو التاسعة والخمسين ، مع صبيّة في السابعة من العمر «لم تبلغ بعد» بهذا الشكل المزري؟! خصوصاً لو عرفنا بأنّ هذا الرجل كانت له زوجة بل زوجات(2) ، قبل الإسلام وبعده ، وهو بمنزلة جدّ هذه الصبيّة .

فعمر هو أبو حفصة ، وحفصة زوجة رسول الله ، فيكون هو والدّ زوجة جدّ هذه الصبيّة ، وهو رسول الله محمّد المصطفى صلوات الله وسلامه عليه وعلي آله الطيبين الطاهرين .

وعليه ، فالقوم لو قبلوا تلك النصوص وأرادوا الاستدلال بها علي وقوع

1- أي الكشف عن الساق والتقبيل والضمّ إلي الصدر قبل العقد والزواج.

2- مثل: 1- زينب بنت مظعون الجمحيّة، 2- وأمّ حكيم بنت الحارث بن هشام المخزوميّة؛ تزوّجها بعد مقتل خالد بن سعيد بن العاص بموقعة مرج الصفر ببلاد الشام، وأنها فاطمة بنت الوليد بن المغيرة؛ تزوّجها بعد وفاة زوجها بطاعون عمواس، 3- وجميلة بنت ثابت الأنصاريّة، 4- وقرية بنت أبي أمية بن مغيرة المخزوميّة، 5- وأمّ كلثوم بنت جروال الأنصاريّة، 6- ونهية أم (أبو شحمة)، 7- وفكيهة أم زينب بنت عمر - 8- عاتكة بنت زيد أم عياض، 9- فاطمة بنت الوليد بن المغيرة، 10- أم هنيدة (تزوجها أول الإسلام) 11- سبيعة الاسلاميّة بنت الحارث، 12- سعيدة بنت رافع بن عبيد (أمّ عبدالله الأصغر)، 13- بنت حفص بن مغيرة، 14- زوجة خالد بن الوليد بعد وفاته. هذا وقد ذكر عبدالسلام بن محسن آل عيسى في كتابه «دراسة نقدية لمرويات عمر 1: 223 - 241» ط السعودية أسماء هؤلاء النسوة - بشيء من الاختلاف عمّا قلناه - كما ذكر أسماء بعض اللواتي خطبهنّ فردّنه.

التزويج للزيمهم القبول بمترباته الفاسدة ، والتي يهدم بها كيان الخلافة والقدسية التي نسجوها لخليفة المسلمين عندهم !!

وإن لم يقبلوها فلا بد من نفي التزويج بأم كلثوم ونفي الاستدلال به .

بل عليهم التأمل فيما ينسبون إلي أمير المؤمنين علي صلي الله عليه وآله

وإلي خليفتم ، فكيف يقول الإمام لابنته المعترضة علي فعل عمر : «إنه زوجك» ، ألم يكن نسبة هذا القول إلي الإمام هو للإضرار به وتصحيح موقف عمر الخاطن ، والوصول إلي الأمرين معاً؟

وكيف يكون عمر زوجها والعروس لا تعلم بذلك ، وهم الذين اشترطوا في الزواج الشهود والإشهار ، فأين الشهود والإشهار في هذا الزواج ؟ وإذا كان هناك إشهار ، فلماذا تعترض أم كلثوم علي الزواج المفتعل؟! بل إن أخبار الزواج من أم كلثوم عموماً تدل علي الكتمان وكونه كان سرّاً ، لأن عمر يأتي مجلس المهاجرين الأوائل في الروضة ويقول لهم : رَقَنُونِي ، فقالوا : ما ذا يا أمير المؤمنين؟! قال : تزوجتُ أم كلثوم بنت علي (1).

وعن ابن عباس : دخل علي مشيخة المهاجرين ، وكانت تحفته إياهم أن صَفَّرَ لحاهم بملاب (2) . فلو كان زواجه منها مشتهراً ومعروفاً عند المسلمين لما قالوا له : ما ذا يا أمير المؤمنين؟!

أجل ، لو قبلنا شرعية النظر إلي المرأة قبل الزواج - برضاها أو عدم

1- السيرة الحلبية 2: 42.

2- جمل من أنساب الأشراف 2: 412.

رضاه - ، فهل التقبيل والكشف عن الساق والضم إلى الصدر بريئة هو ممّا جوّزه الشرع كذلك ؟

نعم ، لو تنزّلنا وقلنا بصحّة صدور خبر التزويج ، وثبوت رضي الإمام عليّ عليه السلام بذلك ، مع اعتقادنا بأنّ الأمر لم يكن كذلك ، لأنّ النصوص تشير إلى عدم رضاه ، وعدم رضي أهل بيته - كعقيل (1) - بهذا الزواج ، وعلي فرض صحّة الخبر ، فالإمام قد يكون أرسلها إليه لكي يتراجع عن أمره ، لقناعته بأنّ عمر لو رآها بهذا السنّ والصغر لاشمأزّ من طلبه ، وممّن اقترح عليه التزوّج بها ، ولما رضي بالتزويج بطفلة - في الرابعة أو الخامسة من عمرها - لم تبلغ الحلم بعد ؟ وهذا الطلب من عمر هو الذي دعا الناس أن يقولوا له : يا أمير المؤمنين ما كنت تريد إليها وهي صبيّة صغيرة !! (2)

كما يفهم ذلك من كلام الزمخشريّ في «الفائق» في مادة (حَلَّل) إذ قال :

«فاعتذر إليه بصيغرها ، وأرسلها إليه ليراها إعداراً ، وجعل الحُلّة كناية عنها ، وقد يكتفي عن النساء باللباس» (3).

ومن كلام الثعلبيّ في تفسيره ، وأنه روي عن عطاء الخراسانيّ خبر التزويج ، وفيه : فقال عليّ :

1- مجمع الزوائد 4: 271 - 272، عن: المعجم الكبير للطبراني 3: 44 / ح 2633، وفيه قول عمر: وَيُح عَقِيل! سفيه أحمق.

2- سيرة ابن إسحاق: 248.

3- الفائق 1: 309، مادة: حلل.

إني مرسلها إليك حتّي تنظر إلي صغرها . فأرسلها إليه ، فجاءته ... (1)

وفي «سنن سعيد بن منصور» : أُزِيلُ بها إليك تنظر إليها (2) .

وعليه فالإمام كان صادقاً حينما قال : «إنها صبيّة» ، أي أنّها كانت دون التاسعة ، ومعناه أنّ هذه البنت ليست بنت الزهراء عليها السلام ، بل كانت بنتاً أخري للإمام من امرأة أخري ، كلّ ذلك قلناه تنزلاً مع صحّة أخبار الزواج في كتب الفريقين .

نعم ، إنّ بعض النصوص تخطئ النصوص الأخري أو قل لا تتفق معها ، لأنّ شهادة ابنة الزهراء عليها السلام بكون فذلك نحلة - كما حكاها ابن حجر في «الصواعق» عنها(3) - لا يمكن تصوّره وهي دون الرابعة أو الخامسة من عمرها ، وهذا يرشدنا إلي كون أمّ كلثوم ابنة فاطمة الزهراء عليها السلام كانت في سنّ من يتزوَّج بها حين أراد عمر خطبتها في سنة 17 هـ ، وهو لم يتفق مع المحكي عن الإمام عليه السلام : «إنها صبيّة» ، إلا أن نقول بأنّ المراد بأمّ كلثوم بنت أخري له

عليه السلام من غير فاطمة ، لأنّ الصديقة الزهراء عليها السلام استشهدت في سنة 11 للهجرة ، والإمام عليّ عليه السلام لم يتزوج في حياتها عليها السلام ، وقد تزوّج بعد وفاتها بمدة وجيزة ، فمعناه أنّ البنت التي أقدم عمر عليّ التزوَّج منها في سنة 17 لم تكن من الصديقة فاطمة ، بل هي من زوجاته الأخر ، وتلك كانت لا تتجاوز السادسة أو السابعة من عمرها ، لأنّ بنت الإمام من غير فاطمة الزهراء هي

1- تفسير الثعلبي 3: 277، غريب الحديث للخطابي 2: 100، مختصر كتاب الموافقة: 168.

2- سنن سعيد بن منصور 1: 173، الشرح الكبير 7: 347.

3- الصواعق المحرقة 1: 93.

أصغر من بنته من الزهراء علي وجه القطع واليقين .

فالسؤال هنا : هل من رجل عاقل يُرْوَج ابنته بهذا العمر لرجل تجاوز الخمسين من عمره وقد عرف من خلقه ما عرف (11) عن طيب خاطر - إن لم يكن إكراهاً (2) - ؟ مع وجود من هو أفضل وأقرب إليها من عمر بن الخطاب نسباً وجمالاً وتقارباً في العمر ؟

وقد يمكننا توضيح رؤيتنا بشكل آخر ومن خلال بيان معني كلمة (الجارية) في اللّغة ، هل هي للصبيّة أم للبالغة ؟

ففي اللّغة تأتي فيهما معاً ، وهي قد تُطلَق علي المرأة والشيخة مجازاً باعتبار ما كانا عليه ، لكن في النصوص الآتية أتت بمعني الصغيرة فقط ، فهي الصغيرة خصوصاً لو جُمع مع كلام ابن مازة البخاريّ الأنف (3) وأنّ أمّ كلثوم رُفّت إلي عمر وهي بنت أربع سنين أو ما بين الأربع إلي الخمس (4) .

قال ابن سعد في «الطبقات الكبرى» : تزوّجها عمر بن الخطاب وهي جارية لم تبلغ ، فلم تزل عنده إلي أن قُتل... (5).

وفي «المصنّف» للصنعاني : إنّ أمّ كلثوم ابنة عليّ بن أبي طالب جارية تلعب مع الجواري (6) .

1- حسب النصوص السابقة.

2- أو حصولاً علي شرف عظيم كتزويج عائشة من رسول الله، وهنا لم يكن كذلك.

3- في صفحة 190.

4- شرح أدب القاضي 4: 129.

5- طبقات ابن سعد 8: 463.

6- مصنّف عبدالرزاق 6: 162 / ح 10351، و163 / ح 10354.



وفي «بدائع الصنائع» : وزَّوج عليُّ ابنته أمَّ كلثوم من عمر بن الخطَّاب وهي صغيرة (11).

ومعني كلام ابن سعد والصنعاني والقاساني أنَّ أمَّ كلثوم تزَّوجها صغيرة «وهي جارية لم تبلغ» ، ثمَّ أخذها إلي بيته لتلعب مع الجوارِي والأولاد حتَّى تكبر وتعيش ثمَّ يدخل بها ، لكنَّ إرادة الله لم تشأ ذلك ولم يتحقَّق الدخول بها حسبما سنوضحه لاحقاً وبقي الارتباط بينهما في حدود العقد .

فأتضح ممَّا سبق أنَّ المخطوبة - تقول بهذا جمعاً بين الأقوال - لم تكن ابنة فاطمة عليها السلام قطعاً - حسب التحليل الذي عرضناه - بل كانت ابنة الإمام عليِّ عليه السلام من غير الزهراء عليها السلام ، وقد عقد عليها قسراً مهدداً عمَّه العباس بن عبد المطلب وأخذها إلي بيته ولم يدخل بها ، وقسم من هذا الكلام أشار إليه الزرقاني المالكي في «شرح المواهب اللدنية» إذ قال : وأمَّ كلثوم زوجة عمر بن الخطَّاب ، مات عنها قبل بلوغها (2).

وقال النويختي : وأمَّ كلثوم كانت صغيرة ، ومات عنها قبل أن يدخل بها (3).

وقال العمريُّ النسابة في «المجدي» : وآخرون من أهلنا يزعمون أنه لم يدخل بها (4).

وقال الشيخ جعفر التقدي : فزوي أنَّ عمر لمَّا دخل عليها كان ينظر شخصها

1- بدائع الصنائع 2: 240.

2- شرح المواهب اللدنية 7: 9.

3- بحار الأنوار 42: 91، مناقب آل أبي طالب 3: 89.

4- المجدي: 17.

من بعيد ، وإذا دنا منها ضُربَ حجابٌ بينها وبينه ، فاكثفي بالمصاهرة (1).

فهذه النصوص تشير إلى أنّ عمر بن الخطّاب - لو صحّ زواجه من ابنة عليّ عليه السلام - فقد تزوّجها قبل البلوغ ولم يدخل بها ، وأنّ هذه البنت لم تكن ابنة فاطمة الزهراء سلام الله عليها ، بل كانت من أمّ ولد ، وبيان هذا المدّعي لا يروق لهم ، لأنّ القوم سَمَّوا إلى أن يجعلوها ابنة لفاطمة الزهراء لا غيرها ؛ استغلالاً لمعاشر المسلمين ، وترسيخاً لمدّعاهم عليّ وجود المحبّة والموادّة والألفة بين الآل والصحابيّة ، ورفعاً للكُدورة التي حصلت بينهم بعد وفاة الرسول صلي الله عليه وآله .

فكونها ابنةً لعليّ من أمّ ولد ، وكونها صغيرةً غير مدخول بها ، يتفق مع كلام الإمام عليّ عليه السلام : (إنّها صبيّة) ، وكذا يتفق مع مجيء الإمام إلى دار الإمارة وأخذه بيدها إلى بيته لإتمام العدة في بيته .

كما إنّه هو الآخر يتفق مع المرويّ عن الإمام الصادق عليه السلام : ذلك فرح عُصيّة بناه ! أو عُصيّة بناه - أي فُيَضِنّا عليه - ! فكلّ هذه النصوص تشير إلى وقوع الزواج من صغيرة دون الإبلاذ ، وليس فيها بأنّها كانت من وُلد فاطمة الزهراء .

وحتّى النصوص المذكورة عند العامة والتي يُفهم منها أنّها ابنة فاطمة ، فيمكن حملها عليّ وجه يتفق مع ما نريد قوله هنا ، فمثلاً قولها لحفصة : ظلمتيني مرّتين : الأول ميراثي من أمّي فاطمة بنت رسول الله ، والثاني ميراثي من أبيك عمر بن الخطّاب (2) .

فقد تكون أردت في المقطع الأول «ميراثي من أمّي فاطمة بنت رسول

1- الأنوار العلويّة: 435.

2- الفتوح 2: 497.

الله» أن تُنزل نفسها منزلة إختوتها من أبناء فاطمة عليها وعليهم السلام ، وأن تتكلم باسمهم ، لأنها هي الرابط بينها وبين الخلافة ، وأن فاطمة الزهراء هي أمها اعتباراً .

أما المقطع الثاني - أعني مسألة إرثها من عمر - ، فالزوجة ترث من زوجها ، سواء كانت صغيرة أو كبيرة ، مدخولاً بها أو لم يدخّل بها ، فحفصة ظلمتها بعدم إعطائها إرثها بدعوى أنّها بنت لم يدخّل بها ، وهذا يُثبت صيغتها وعدم الدخول بها فضلاً عن أن يكون لعمر ولدٌ منها .

بلي ، لا يُعقل أن يقول الإمام عليّ عليه السلام لابنته أمّ كلثوم «إِنَّهُ زَوْجُكَ» وقد سمع منها ما فعله عمر من اساءة الأدب إليها بحضور الصحابة ، وفي المسجد !! وهو المؤمن الغيور والعريبيّ الأبيّ .

إذن ، فأخبار زواجه من ابنة فاطمة الزهراء عليها السلام لم تكن ثابتة ولا مسلمة بحيث لا يمكن الخدش فيها ، بل يكتنفها الكثير من الغموض والتناقض ، ونحن حينما أعطينا البديل العقلي لذلك الزواج ، وأنه لو تصور ذلك لكان لأحد أولاد عمومته - لا لعمر بن الخطاب - ، قلنا بذلك لكي نحدّ من كونه أمراً مسلماً وثابتاً عند الجمهور ، مؤكّدين بأنّ هناك احتمالات كثيرة أخرى ، بل فوق كلّ ذلك هناك اتجاه يريد المساس برموز البيت النبويّ ، إذ كيف يمكن تصديق تزوين عليّ عليه السلام ابنته وإرسالها إلي عمر وكلاهما في المدينة؟! إذ كان يمكنه أن يراها في طريقه إلي دار الإمارة أو بالعكس .

ولو تصوّر أنّ هناك عسراً في مشاهدتها في بيت الإمام عليّ بن أبي طالب ، أو في طريقه إلي دار الإمارة أو السوق ، فإنه كان بإمكانه إرسال ابنته حفصة ،

أو غيرها من أتهات المؤمنين وسائر النساء للأطلاع عليها ووصفها له ، وذلك هو الدأب الذي كان وما زال عليه المسلمون في الخطبة .

وهل تعتبر هذه النقاط التي ذكرناها في هذا الزواج هي نقاط قوة أم هي نقاط ضعف ؟

وهل هي من وضع المحبين الجهلة من أتباع عمر ، أو هي من وضع الزنادقة الملحدين الذين لا يريدون الخير للصحابة وأهل البيت بل للدين اطلاقاً ، وهذا ما أكدنا عليه مراراً ؟

وكيف بنا نشاهد وجود هكذا نصوص في التاريخ ، والمؤرخون صرّحوا بأنهم تركوا بعض الأمور رعاية لحال العامة ؟

فكيف بقيت هذه وأمثالها موجودة في سيرة ابن اسحاق ، والطبري ، وابن سعد ، وابن الأثير ؟ مع سعيهم لتنقيتها ، ألا يرونها جارحة لمشاعر العامة من المسلمين سنة وشيعة ، أم كانوا - حين نقلهم لها - لا يفقهون بتواليها الفاسدة عليهم ؟!

بل لماذا وضعت هكذا روايات مسيئة لأئمة الفريقين ؟! ومن الذي أتى بها وطبل لها ومن كان وراءها ، بل علي أي شيء يمكننا حمل ما صحفه بعض الرواة في بعض الأخبار ، وهل كان ذلك عن عمد أم عن جهل ؟

ففي المصنّف لابن أبي شيبه : حدّثنا ابن عليّة ، عن يونس ، عن الحسن ، عن أبيه : أنّ عمر خطب إلي علي ابنته أم كلثوم ، فقال علي : إنها صغيرة ! فانظر إليها ، فأرسلها إليها برسالة ، فمآزحها ، فقالت : لولا أنك شيخ ، أو لولا أنّك أمير المؤمنين ،

فأعجب عمر مصاهرته ، فخطبها فأنكحها إياه(1) .

ولا أدري هل يمكنك الأخذ بهذه الرواية الفريدة والمشوشة نصاً ومضموناً مع ما فيها من التصحيف والتحريف والكتمان ، أم تقول بما قلناه ؟

وأترك للقارئ الحكم علي ما قرأه - في هذا النص وفي غيره - بالوضع أو الكذب ، أو الصحة والسقم ، أو أي شيء آخر يرتضيه ، ولا أحمله شيئاً من قناعاتي ورأيي ، فله القبول بما قلناه أو الإعراض عنه .

أجل إن كثيراً من الباحثين قد ناقشوا روايات زواج أم كلثوم مناقشةً سنديّةً فخرجوا بأن غالبها مرسلّة ، أو ضعيفة ، أو فيها وُضَاع ، أو متروك الحديث ، كما أنّهم قالوا بأن الصحاح السنّة لم تروي خبر الزواج وما يدلّ علي وقوعه إلا البخاريّ وأبا داوود .

فالبخاريّ أخرج خبراً واحداً عن ثعلبة بن أبي مالك عن عمر أنه قسم مروطاً بين نساء من نساء المدينة ، فبقي مرط جيد ، فقال له بعض من عنده : « يا أمير المؤمنين ، أعط هذا ابنة رسول الله التي عندك ، يريدون أمّ كلثوم بنت علي ، فقال : أمّ سليط أحقّ به » (2) ، دلالة علي ثبوت أمر زواج أمّ كلثوم بنت علي من عمر .

ونحوه رواية أبي داوود الموجودة في : باب إذا حضر جنائز رجال ونساء من يُقدم في سننه (3) .

1- المصنّف لابن أبي شيبة 4: 17 / 17341.

2- صحيح البخاريّ 3: 1056 / ح 2725، و4: 1494 / ح 3843.

3- سنن أبي داوود 3: 208 / ح 3193.

ثم علقوا علي هذين الخبرين وغيرها من الأخبار ، بفارق أنّ خبر البخاريّ ليس فيه دلالة علي وجود ولد لعمر من أمّ كلثوم بخلاف خبر أبي داوود الذي فيه أنّه مات مع أمّه في يوم واحد وفي كليهما ليس فيه أنّها كانت ابنة فاطمة الزهراء بل قالوا : ابنة عليّ .

وإني أكتفي بما قالوه ويحتوه هناك سنداً ولا أضيف إليها إلا القليل ، لأنّ بحثي ليس هو في الأسانيد بل في الدلالة والمتن ، وهو قراءة في النصوص التي استدلوا بها علي وقوع الزواج بعيداً عن أسانيدنا ، وإن كنت قد ناقشت بعضها في البحثين : الفقهيّ والعقائديّ ، مناقشةً سطحيّةً عابرةً لضرورة أحسنها ولأنّها إفادات جديدة وبحوث لم يتطرق إليها الآخرون .

وخلاصة الكلام : إني لا أري - وفق النصوص المقدّمة - أنّ هذا الزواج قد خدم (أمّ كلثوم) المفترضة ! أو حسّن وجه عمر بن الخطاب لأنّها لم تكن قادرة علي الاستفادة من مهرها (40 ألف درهم) حتّي تشتري ثوباً لتستقبل ضيوفها من النساء ، بل كانت ذليلة في بيت زوجها بحيث لا تقدر أن تردّه عن أيّ خُلقي من أخلاقه ، وإذا خالفته سطا عليها عمر - حسب تعبير عمرو بن العاص - أو قول المغيرة : «فتضربها فتصيح فيغمك ذلك» ، بل إنّ عمر بن الخطاب كان يلزمها بالخروج لاستقبال الضيوف الأجانب ويجبرها ويجبر مثيلاتها من النساء بالتعريّ ، ثم يسألها بالقول : ألا يكفيك أن يقال لك ابنة عليّ وزوجة عمر ! وهذا الفعل التعسفي من عمر فيه ما فيه .

فهي لم تُحرّم المهر من زوجها فقط ، بل حرّمت إرثها كزوجة أيضاً حسبما مرّ عليك اعتراضها علي حفصة في ذلك .

وبهذا فقد عرفت بأنّ زواجه من ابنة فاطمة عن طيب خاطر بعيداً جداً ، أمّا

زواجه من ابنة عليّ من غير فاطمة قُدِّراً وجبراً فهو محتمل - نأتي به جمعاً بين الأقوال -، لأنّ رسول الله صلي الله عليه وآله والإمام عليّ عليه السلام والعرف القبلي كانا يدعوان بأن تكون بنات فاطمة الزهراء عليها السلام من نصيب أولاد أخيه جعفر بن أبي طالب وعقيل وأحفاد عمّه العباس وبنات غيرها لغيرهم .

وقد تزوّجت بالفعل زينب عقيلة الهاشميين ابنة فاطمة الزهراء من ابن عمّها عبدالله بن جعفر ، كما قد تزوّجت رقية بنت الصهباء التغلبيّة (1) من ابن عمّها مسلم بن عقيل ، ونفيسة من ابن عمّها عبدالله بن عقيل ، وزينب الصغرى من أمّ ولد من ابن عمّها محمّد بن عقيل ، وحّتي من تزوج هؤلاء بعد وفاة أزواجهن من بني هاشم ، كانوا من ولد العباس بن عبدالمطلب كما مرّ .

وبذلك يكون عون ومحمّد ابنا جعفر الطيار هما الأقرب لأمّ كلثوم الكبرى = زينب الصغرى ابنة فاطمة الزهراء . وقد صرّح المامقاني بأنّ عون ابن جعفر قد تزوّجها من عهد الإمام عليّ .

إذا هم يعترفون بأنّ عوناً ومحمّداً كانا من أزواجهما ، لكنّهم يقولون بذلك بعد وفاة عمر بن الخطّاب ، فكلامهم باطل حسيماً وصّدّحنه سابقاً ، وأنّ ما ادّعوه من شهادتهما بتستر جاء لأجل أن يزوّجوها لعمر ، في حين أنّ النصوص التاريخية والحديثيّة تؤكّد وجودهما في معركة صفّين (2) وهناك قول بحياتهما إلي واقعة الطفّ (3) وشهادتهما فيه وهو يصدّق القول بشهادتهما بتستر .

1- هذه إحدى زوجات الإمام علي بعد فاطمة الزهراء ونقل أنّها كانت من سبي عين التمر .

2- أنساب الأشراف 2: 323.

3- عمدة الطالب: 36.

**كلام المغيرة بن شعبة في مكة :**

وأنتقل بعد كلِّ هذا إلي كلام المغيرة بن شعبة(1) في مكة ، وكيفية تعريضه بعمر! وقد يكون أراد بقوله إيقافنا وإيقاف الآخرين علي حقائق كثيرة خافية علي الكثير من الناس لحدّ هذا اليوم ، لكنّ قبل أن تأتي بكلامه علينا ذكر خبره ، وأنّه اشتهر عنه أنّه كان مزوجاً مطلقاً ولا يتحاشي الزنا! (2)

فعن مالك بن أنس ، قال : وكان المغيرة بن شعبة نكاحاً للنساء ... وكان ينكح أربعاً جميعاً ويطلقهنّ جميعاً! (3)

وعن ابن المبارك ، قال : كانت تحت المغيرة بن شعبة أربع نسوة ، قال : فصفهنّ بين يديه وقال : أنتنّ حسنات الأخلاق ، طويلات الأعناق ، ولكنّي رجل مطلق ، فأنتنّ الطلاق(4).

فهذا خبر المغيرة ونظرته إلي النساء ، وهو يُشابه نظرة عمرَ وعبد الله بن عوف إليهنّ .

1- وهو الذي اقترح علي عمر استبدال الزواج من أم كلثوم بنت أبي بكر بالزواج من أم كلثوم بنت علي عليه السلام بغضاً لعلّي سلام الله عليه.

2- قال ابن أبي الحديد 12: 241...: وإنّما أوردنا هذين الخبرين ليعلم السامع أنّ الخبر بزناه كان شأنه مشهوراً مستفيضاً بين الناس...

3- تاريخ مدينة دمشق 60: 55، سير أعلام النبلاء 3: 31، تهذيب الكمال 28: 373، البداية والنهاية 5: 360.

4- تاريخ مدينة دمشق 60: 54، سير أعلام النبلاء 3: 31، النجوم الزاهرة 1: 141، المبسوط للسرخسي 6: 3، الأغاني 16: 96.



قال ابن همّام (ت 861 هـ-) عن طلاق عمر (لأمّ عاصم) ، وطلاق عبدالرحمن بن عوف (لتماضر) ، والمغيرة بن شعبة (لزواجته الأربع دفعةً واحدة) ... :

فمحمّله وجود الحاجة ممّا ذكرنا ، وأما إذا لم يكن حاجة فمحض كفران نعمّة وسوء أدب ، فيكّرّه ، والله سبحانه وتعالى أعلم (U) .

واليك الآن خبر المغيرة بن شعبة حينما كان أميراً علي الكوفة من قبل عمر بن الخطّاب ، كتمهيد لما نريد قوله بهذا الصدد :

فقد كان المغيرة يخرج كلّ يوم في نصف النهار من دار الإمارة ويلقاه أبو بكر فيقول : أين يذهب الأمير ؟

فيقول : في حاجة .

فيقول : إنّ الأمير يُزار ولا يزور .

وكان يذهب إلي امرأة يقال لها أمّ جميل بنت عمرو ، وزوجها : الحجاج ابن عتيك بن الحارث الجشمي .

فبينما أبو بكر في غرفة مع إخوته - وهم : نافع ، وزباد ، وشبل بن معبد ، والجميع أولاد سميّة فهم أخوة لأمّ - وكانت أمّ جميل المذكورة في غرفة أخرى قبالة هذه الغرفة ، فضربت الرّيح باب غرفة أمّ جميل ففتحت ، ونظر القوم فإذا هم بالمغيرة مع المرأة علي هيئة الجماع ، فقال أبو بكر : هذه بليّة قد ابتليتم بها فانظروا ، فنظروا حتّي أثبتوا .

فنزل أبو بكره فجلس حتّى خرج عليه المغيرة من بيت المرأة ، فقال له : إنه قد كان من أمرك ما قد علمت فاعتزلنا .

قال : وذهب المغيرة ليصلي بالناس الظهر ، ومضى أبو بكره ، فقال : لا والله لا تصلي بنا وقد فعلت ما فعلت .

فقال الناس : دعوه فليصل ، فإنه الأمير ، واكتبوا بذلك إلي عمر .

فكتبوا إليه فأمرهم أن يتقدموا عليه جميعاً ، المغيرة والشهود ، فلما قدموا عليه جلس عمر فدعا بالشهود والمغيرة .

فتقدم أبو بكره ، فقال له [ عمر ] : رأيته بين فخذيهما ؟

قال : نعم ، والله لكأنني أنظر إلي تشريم جدري بفخذهها .

فقال له المغيرة : قد أظفت في النظر .

فقال أبو بكره : لم آل أن أثبت ما يخزيك الله به .

فقال عمر : لا والله ، حتّى تشهد ، لقد رأيته يلج فيها ولوج الموزود في

المكحلة .

فقال : نعم ، أشهد علي ذلك .

فقال [ عمر ] : اذهب عنك مغيرة ذهب رُبْعك !

ثم دعا نافعاً ، فقال : علام تشهد ؟

قال : علي مثل شهادة أبي بكره .

قال : لا ، حتّى تشهد أنه ولج فيها ولوج الميل في المكحلة .

قال : نعم ، حتّى بلغ قذذه - وهي ريش السهم - .

قال له عمر : اذهب مغيرة ، فقد ذهب نصفك !

ثم دعا الثالث ، فقال له : علي ما تشهد ؟

فقال : علي مثل شهادة صاحبي .

فقال له عمر : اذهب عنك مغيرة ، ذهب ثلاثة أرباعك .

ثم كتب إلي زياد - وكان غائباً - فقدم ، فلمّا رآه جلس له في المسجد واجتمع عنده رؤوس المهاجرين والأنصار ، فلمّا رآه مقبلاً قال : إني لأرى رجلاً لن يخزي الله لسانه رجلاً من المهاجرين . ثم إن عمر رفع رأسه إليه فقال : ما عندك يا سَلْحَ الحُبَارِي ؟ فقيل : إنّ المغيرة قام إلي زياد فقال : لا مخبأ لعطر بعد عروس .

فقال له المغيرة : يا زياد ! اذكر الله تعالي ، واذكر موقف يوم القيامة ، فإنّ الله تعالي وكتابه ورسوله وأمير المؤمنين قد حقنوا دمي (LD) ، إلا أن تتجاوز إلي ما لم تر ممّا رأيت ، فلا يحملنك سوء منظر رأيته علي أن تتجاوز إلي ما لم تر ، فوالله لو كنت بين بعني وبعظنها لما رأيت أن يسلك ذكري فيها .

قال : فدمعت عينا زياد واحمرّ وجهه وقال : يا أمير المؤمنين ! أمّا أن أحمقّ ما أحقّ القوم فليس عندي ، ولكنّي رأيت مجلساً ، وسمعت نفساً حثيثاً وانتهازاً ، ورأيت مستبطنها .

فقال عمر : رأيت يدخل كالميل في المكحلة .

قال : لا ، رأيت رافعاً رجلها ، فرأيت خصيتيه تترددان بين فخذيها ، ورأيت حفراً شديداً ، وسمعت نفساً عالياً .

1- لاحظ كيف أشار المغيرة إلي زياد بأن عمر بن الخطاب حقن دمه، أي أنّ المغيرة وعمر تواطأ علي إبطال الحدّ ودفعه.

فقال عمر : أرأيتَه يدخله ويخرجه كالميل في المكحلة ؟

فقال : لا .

فقال عمر : الله أكبر ! قم إليهم فاضربهم !!

فقام إلي أبي بكره فضربه ثمانين ضربة ، وضرب الباقيين ، وأعجبه قول زياد ، ودرأ الحدَّ عن المغيرة .

فقال أبو بكره بعد أن ضُربَ : أشهد أنّ المغيرةَ فَعَلَ كذا وكذا ! فهمَّ عمر أن يضربه حدًّا ثانياً ، فقال له عليّ بن أبي طالب عليه السلام : إن ضربه فارجم صاحبك . فتركه ، واستتاب عمر أبا بكره فقال : إنّما تستبينني ليقبل شهادتي ؟

فقال : أجل .

فقال : لا أشهد بين اثنين ما بقيت في الدنيا .

فلما ضُربوا الحدَّ قال المغيرة : الله أكبر ، الحمد لله الذي أخزاكم .

فقال عمر : بل أخزي الله مكاناً وأوك فيه .

وأخرج ابن شبة في كتاب «أخبار البصرة» ، أن أبا بكره لَمَّا جُلِدَ أمرت أمّه بشاة فدُبِحت ، وجعلت جلدها علي ظهره ، فكان يقال : إنّ ذلك من ضرب شديد .

وحكي عبدالرحمن بن أبي بكره أنّ أباه حلف أن لا يكلم زياداً ما عاش ، فلَمَّا مات أبو بكره أوصي أن لا يصلّي عليه زياد ، وأن يصلّي عليه أبو بركة الأسلمي ، وكان النبيّ آخي بينهما ، وبلغ ذلك زياداً ، فخرج إلي الكوفة ، وحفظ المغيرة بن شعبة ذلك لزياد وشكره .

ثم إنّ أمّ جميل وافقت عمر بن الخطاب بالموسم ، والمغيرة هناك ، فقال له عمر [معرضاً به] : أتعرف هذه المرأة يا مغيرة ؟

قال : نعم ، هذه أم كلثوم بنت عليّ [ معرّضاً بعمر لتفكيره بها وإصراره علي الزواج منها ] .

فقال عمر : أنتجاهل عليّ؟! والله ما أظنّ أنّ أبا بكره كذب عليك ، وما رأيّتك إلّا خفت أنّ أرمي بحجارة من السماء! (U)

وهذا النصّ يرشدنا إلي أمور كثيرة ، منها مكان وتاريخ هذه المقولة ، فهي في مكّة أيام موسم الحجّ ، وقد تكون قبل الزواج المدّعي لعمر من أم كلثوم بنت عليّ !!

وسواء كان هذا الكلام من المغيرة قبل التزويع أم بعده ، ففيه تعريض بعمر بن الخطّاب وانتقاص من شأن الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام ، لأنّ تشبيه أم كلثوم بنت الإمام عليّ بأمّ جميل الفاحشة فيه ما لا يخفي من الانتقاص لأمير المؤمنين وابنته سلام الله عليهما ، كما أنّ في كلامه أشدّ التعريض بعمر بن الخطّاب ، لأنّ المشاجرة كانت بين عمر بن الخطّاب والمغيرة بن شعبة .

فلما عرض عمر بالمغيرة أراد المغيرة أن يجيبه بأنك لم تكن بأقلّ منّي في مثل هذه الأمور ، لتفكيرك الدائم في أم كلثوم ابنة عليّ مع أنّها صغيرة وبمنزلة حفيدتك .

فإنّ إصرارك الزائد علي التزويع منها يشكك الجميع في حسن نواياك ومقاصدك التي تدعيها ، لأنك لو أردت التزويع منها ، فإنّ ذلك سوف لا يكون إلّا بالقوة والإكراه ، وأهل البيت يعلمون بأنك لا تعير لهم الأهميّة ،

1- الأغاني 16: 105 ، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد 12: 234 - 238 ، وفيات الأعيان 6: 364 - 366 ، والمتمن منه ، وهو أيضاً في: الإيضاح لابن شاذان: 552.

ولا تحترم القربي بالشكل الذي أمر الله به ، وأنّ غطاءك ودعواك في الحصول علي القربي لا يجدي نفعاً .

فلو كنت مُحققاً فيما تدّعيه لكان عليك أن تحقّقه بالعمد فقط دون الدخول والإيلاء (11) ، وأن تكفي بسبببتك وصلتك مع رسول الله من خلال ابنتك حفصة .

كانت هذه قراءة سريعة ومناقشة لما في كتب الجمهور في هذا الزواج ، وهي تُرجع الأمر إلي طلب عمر الجنس من أم كلثوم بدعوي القربي ، مُخفيةً وراءها أموراً سياسيةً أُخري ، وهي - إن صحّت - تسجّل مظلوميةً أُخري لأهل البيت عليهم السلام تضاف إلي قائمة المظلوميّات الكثيرة التي نزلت عليهم من قبل حكّام زمانهم ، وتوثّق ما يقوله خطباء المنبر وعلماء الشيعة عن ما فعله أولئك الخلفاء الحكّام بالعترة الطاهرة .

فلو أراد الباحث دراسة خلفيات مسألة الزواج من أم كلثوم ، كان عليه أولاً دراسة ظروف هذا الزواج وملابساته عقلياً ووثائقياً وفقهياً ، إذ إنّ فتح هذا الملف بتشعباته سيكلّف «الخليفة» وأنصاره الكثير ، وقد وقفت علي بعض أهدافه وأهداف المغيرة بن شعبة وأهداف عمرو بن العاص في هذا الزواج ، وقد تكون هناك أهداف سياسيةً أُخري لم تذكرها كتب العامة لكنّها مبيّنة في مطاوي كلمات الشيعة .

والآن مع مجمع ما يقوله الشيعة الإمامية بهذا الصدد ، حيث إن الذي ذهب منهم إلي وقوع الزواج علل وقوعه بأنه كان عن جبر وإكراه لا عن طيب خاطر ، وساق كلامه بأدلة :

\* منها ما رواه أبو القاسم الكوفي أن عمر بعث العباس إلي علي عليه السلام يسأله أن يزوجه أم كلثوم ، فامتنع عليه السلام .

فلما رجع العباس إلي عمر يخبره بامتناعه ، قال عمر : يا عباس ! أيا نطف من تزويجي ؟ والله لئن لم يزوجني لأقتلته !

فرجع العباس إلي علي عليه السلام فأعلمه بذلك ، فأقام علي عليه السلام علي الامتناع .

فأخبر العباس عمر ، فقال له عمر : إحضرني في يوم الجمعة في المسجد ، وكُن قريباً من المنبر لتسمع ما يجري ، فتعلم أتي قادر علي قتله إن أردت .

فحضر العباس المسجد ، فلما فرغ عمر من الخطبة قال : أيها الناس ، إن ها هنا رجلاً من أصحاب محمد وقد زني وهو مُحصَن ، وقد أطلع عليه أمير المؤمنين وحده ، فما أنتم قائلون ؟

فقال الناس من كل جانب : إذا كان أمير المؤمنين أطلع عليه فما الحاجة إلي أن يطلع عليه غيره ؟! ليمضي في حكم الله .

فلما انصرف عمر قال للعباس : امضي إلي علي فأعلمه بما قد سمعته ، فوالله لئن لم يفعل لأفعلن .

فصار العباس إلي علي فعرفه ذلك .

فقال علي عليه السلام : أنا أعلم أن ذلك ممّا يهون عليه ، وما كنتُ بالذي أفعل ما

يلتمسه أبداً . فقال العباس : لئن لم تفعله فأننا أفعل ...

وأقسم عليه أن يجعل أمرها إليه ، ومضى العباس إلي عمر فزوجه إياها(1).

\* وقد ورد في نص آخر : أن عمر أمر الزبير أن يضع درعه علي سطح بيت الإمام علي ، فوضعه بالرمح ، ليرميه بالسرقة(2) .

\* وقال الطبرسي في «إعلام الوري» : قال أصحابنا : إنما زوجه منه بعد مدافعة كثيرة ، وامتناع شديد ، واعتلال عليه بشيء بعد شيء ، حتّى ألجأته الضرورة إلي أن ردّ أمرها إلي العباس بن عبدالمطلب ، فزوجه إياه(3) .

\* وعن كتاب الحسين بن سعيد ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام : لمّا خطب عمر إلي أمير المؤمنين عليه السلام قال له عليه السلام : إنّها صبيّة .

قال : فأتي عمر العباس فقال : مالي ؟ أيّ بئس ؟!

فقال له : وما ذلك ؟

قال : خطبتُ إلي ابن أخيك فردّني ... (4) .

\* وفي نص المرتضي : فدافعني ومانعني وأنف من مصاهرتي ، والله لأعورنّ زمزم ، ولأهدمنّ السقاية ، ولا تركتُ لكم يابني هاشم منقبةً إلّا وهدمتها ، ولأقيمّنّ عليه شهوداً يشهدون عليه بالسرقة ، وأحكم عليه بقطعه !

1- أنظر : الاستغاثة: 78 - 79 ، الصراط المستقيم 3: 130.

2- الصراط المستقيم 3: 130.

3- إعلام الوري 1: 397 - وعنه: بحار الأنوار 42: 93.

4- النوادر لأحمد بن عيسى الأشعري: 130 / ح 332 ، الكافي 5: 346 / ح 2 ، الوسائل 20: 561 / ح 26350.



فأتاه العباس فأخبره ، وسأله أن يجعل الأمر إليه ، فجعله إليه(11) .

\* وعن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم وحماد ، عن زرارة ، عن أبي عبدالله عليه السلام في تزويج أم كلثوم ، فقال : إنَّ ذلك فرجٌ عُصْبناه (2) .

كانت هذه بعض النصوص الشيعة التي استدلت بها من ادعى وقوع الزواج من أم كلثوم ، والتدبر فيها يكشف أنَّ هذا الزواج لو كان قد وقع لابنة علي ، فقد وقع في إطار الجبر والإكراه ، وعن تقية لا غير .

1- أنظر: رسائل المرتضى 3: 149 .

2- الكافي 5: 346 / ح 1 - وعنه: وسائل الشيعة 20: 561 / ح 26349 وبحار الأنوار 42: 106 / ح 34. وراجع: الاستغاثة: 78 عن عبدالله بن سنان.

## احتمال أخير

واليك موضوعاً حساساً آخر يرتبط بعمر وبيروجاته أيضاً ، وهو موضوع لم يُبحث لحدّ الآن حسب اطلاعي ، وهو زواج عمر بن الخطّاب بأمّ وبنيتها في الإسلام ، يتزوَّج عمر إحداهما في واقعة اليرموك ، والأخري في طاعون عمواس ، وهما :

1- فاطمة بنت الوليد بن المغيرة ، زوجة الحارث بن هشام بن المغيرة .

2- أمّ حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومية ، وأمّها فاطمة بنت الوليد بن المغيرة - أخت خالد بن الوليد - .

وقد تزوّج هاتين امرأتين بعد وفاة زوجيهما : إحداهما في واقعة اليرموك ، والأخري في طاعون عمواس .

وتناقلُ هذا الخبر في المصادر الأساسية الأمّ يدين عمرَ ويجرح عواطف الأمة المسلمة المعتقددة بأصولها الدينية .

فكيف يمكننا أن ننكر خبر زواج عمر من أمّ حكيم بنت الحارث ، وأنة المؤرخين والنسابة يروون ذلك ؛ أمثال : ابن سعد في «الطبقات الكبرى»(1) ، والبلاذري في «أنساب الاشراف»(2) ، والزييري في «نسب قریش»(3) ، وابن

1- الجزء المتمم للطبقات 8: 196 ، 5: 49 - 50.

2- أنساب الأشراف 10: 466.

3- نسب قریش: 99.

عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» (1)، والطبري في «تاريخه» (2)، وابن الأثير في «الكامل» (3)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (4)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (5)، والمزني في «تهذيب الكمال» (6)، وابن حجر في «تعجيل المنفعة» (7)، وغيرهم .

كما أن خبر تزوجه بأمها فاطمة بنت الوليد، مذكور أيضاً في: «الطبقات الكبرى» (8)، و«تاريخ الطبري» (9)، و«الكامل في التاريخ» (10)، و«تاريخ مدينة دمشق» (11)، و«مختصره» (12)، و«البداية والنهاية» (13)، و«تهذيب الكمال» (14)، و«إكمال تهذيب الكمال» (15)، و«الاستيعاب» (16)، و«أسد

1- تاريخ مدينة دمشق 70: 225، 226 و228، 34: 271.

2- تاريخ الطبري 2: 563.

3- الكامل في التاريخ 4: 450.

4- الاستيعاب 1: 223.

5- أسد الغابة 3: 334.

6- تهذيب الكمال 17: 41.

7- تعجيل المنفعة 1: 227.

8- الطبقات الكبرى 5: 5.

9- تاريخ الطبري 3: 201.

10- الكامل في التاريخ 1: 453.

11- تاريخ مدينة دمشق 70: 44.

12- مختصر تاريخ مدينة دمشق 6: 306 و1962.

13- البداية والنهاية 7: 10.

14- تهذيب الكمال 17: 42.

15- إكمال تهذيب الكمال 3: 325.

16- الاستيعاب 1: 90.

الغابة» (1)، و«الإصابة» (2)، و«سيرة ابن كثير» (3)، وغيرها فهل وقع الخلط والالتباس بينهما؟ أم أنّ الأمر لم يكن كذلك؟

فهل يعقل أن يشتهه أمر علي مؤرخ مثل ابن سعد، والطبري، وابن الأثير وابن عبد البر، والمزني وغيرهم من المؤرخين والنسابة الذين قضوا حياتهم في ضبط النصوص والأسماء والحوادث بجزئياتها، وعن طريق رجال اعتمدوا عليهم في نقل الحديث والخبر؟!

بل كيف يمكن أن تقول بوقوع الخلط والالتباس في النصوص ونحن نرى المؤرخين أجمعوا على أنّ عبدالرحمن نشأ في حجر عمر وكان اسمه إبراهيم فغيّر عمر اسمه لما غيّر أسماء من تسمي بالأنبياء (4).

كما اشتهر عنه قوله في عمر: ما رأيت ربيماً خيراً من عمر بن الخطاب (5).

بل كيف حقّ لعمر أن يجمع بين الأمّ وبناتها في الإسلام، هذا شيء عجيب لم نسمعه عند الأولين ولا الآخرين من المسلمين!

واليك النصوص في ذلك تأتي بها بنصّها الحرفي دون زيادة ونقصان تاركاً القارئ لكي يحكم بنفسه عليها، ولا أحمله شيئاً من عندنا إلا بيان بعض التساؤلات التي تحصل لكلّ أحد وذلك بعد نقل النصوص .

1- أسد الغابة 1: 223 و2: 189.

2- الإصابة 5: 29.

3- سيرة ابن كثير 3: 19.

4- أسد الغابة 2: 189.

5- الطبقات 5: 5.

## تزوج عمر بأم وبنيتها بعد الإسلام

إتضح لك من خلال بحثنا إلي الآن وجود مفارقات كثيرة في حياة عمر ابن الخطاب ، وقد وقفت علي بعضها ، وأن تلك المفارقات لا تختص بزواجه من أم كلثوم بنت علي ، أو أم كلثوم بنت أبي بكر ، أو تزوجه بعاتكة بنت زيد ، أو شدته علي النساء والخدم وضربهم بغير حق ، ثم طلب العفو أو القصاص منه ، أو إتيانه جاريته وهي حانض (L) ، أو وطء امرأته في دبرها وقوله لرسول الله : حوّلني البارحة ! (2) ، وأمثال ذلك ، بل هناك مفارقات أكبر وأفحش ممّا سبق ، وهي تخدش في دين «الخليفة» إن صحّت تلك الأخبار ونسبتها إليه .

فلا أدري هل ترك نقلها رعايةً لحال العامة كما فعله بعض رجال التاريخ في بعض كتبهم ، أم نأتي بها تبياناً للحقيقة وأيضاً حلاً للباحثين والمحققين وللمن يريد الوقوف علي خفايا الأمور وخباياها ؟

بل كيف وردت تلك الأخبار في الأصول الأولية التراثية القديمة ولم تنلها يد التصحيف والتحرّيف من قبل المؤرّخين الذين صرّحوا بأنهم تركوا نقل بعض الأمور رعايةً لحال العامة ؟ فلم لم يتركوها فأتوا بها ؟

فهل كانوا لا يفقهون بأنّ ما دوّنوه في مصنفاتهم تدين عمر وتدين

1- كنز العمال 16: 566 / خ 45889، بغية الحارث عن زوائد مسند الحارث: 66 - الباب 18.

2- سنن الترمذي 4: 284، مسند أحمد 1: 297.

عبدالرحمن بن الحارث (11) وغيرهم ممن أذعيت لهم الصحبة مثل عبدالرحمن ابن الحارث(2) وتخدش عواطف المسلمين ومقدساتهم؟

أو أنهم كانوا لا يرون في نقلها عيباً ولا ضرراً علي «الخليفة» ولا علي الصحابة والتابعين ، ولا يشعرون بوجود تناقض بين نقل هذه النصوص وبين المسلمات الدينية الموجودة عند المسلمين؟

كما إنني لا أدري هل إن المؤرخين ذكروها لصحتها عندهم ، أو لاشتهارها بين الناس ، أو لواجبهم المفروض عليهم أداء لرسالتهم الخبرية؟ دون النظر إلي توثيق وتجريح تلك الأخبار؟

فإن كانوا نقلوها لصحتها ، فهي الطامة الكبرى !

أما لو كانت لاشتهارها بين الناس ، فكيف لا يتدبرون التناقضات الموجودة فيها ومخالفتها للثوابت والأصول الدينية؟

أما لو قلنا بسقم تلك الأخبار وعدم صحتها ، فهل يمكن أن يسري الشك منها إلي غيرها من النصوص الخبرية ، أم لا؟

وكيف لا نقول بصحتها وهي المروية بأسانيد كبار أئمة : النسب ، والطبقات ، والتاريخ ، وفي كتبهم الأصلية الأم؟

وإن قلنا بتصحيفها وعدم صحتها ، فهي الأخرى تنافي الدقة المرجوة

1- صهر عثمان والذي عيَّنه في لجنة جمع القرآن، وأبو عائشة زوجة معاوية بن أبي سفيان وأخ أم حكيم زوجة عمر.

2- قال ابن حجر في الإصابة 4: 250 و5: 23 / الرقم 5115 و6215: قبل كان [أي عبدالرحمن بن الحارث] ابن عشر سنين في حياة النبي، حكى ذلك مصعب، وهو وهم.

عند المؤرخين والمحدثين ، بل كيف يمكن أن نقول بهذا ونحن نرى جلَّ المؤرخين يؤكِّدون - في هذه المفردات - علي جزئيات الحدث ويأتون بأمرٍ دقيقةٍ مُحكِّمةٍ فيها ليميزوها عن غيرها ؟

فيذكر نسب المرأة كاملاً ويقول : هي فلانة ابنة فلان ، وأمها فلانة ، وإثها تزوجت من فلان في التاريخ الفلاني ، ثم تزوجها فلان في الواقعة الفلانية ثم تزوجها فلان ، إلي غيرها من النكات الدقيقة المميِّزة للأشخاص عند نقل الحدث !

وبعد إيضاح كلِّ هذه الملابس والقضايا ، كيف يمكن لنا أن نحلَّ هذه الإشكالية الفقهية الدينية ، وهل يصح القول بأنَّ عمر تزوّج بأُمِّ وبنيتها في الإسلام ؟ وما هو المخرج منه ؟

وهل أنَّ طرحُ هكذا مسألة هنا يفيدنا في موضوعِ كزواجِ أمِّ كلثوم ابنة علي أم لا ؟ مع إيماننا وقناعتنا بإمكان تصوُّر التشابه والاختلاط بين الأسماء والكني في مثل هكذا بحوث لكن لا أدري مدى جدوائيته ؟

أم علينا الاكتفاء بكونها فائدةً علميةً جديرة بالدراسة ، لأنَّها لم تُبحِّث من ذي قبل ؟ وإليك النصوص من مصادرها الأساسية تأتي بها كما هي تاركين الأمر للقارئ .

## فاطمة بنت الوليد ، أو ابنتها أم حكيم بنت الحارث ؟

## إشارة

نقف في كتب التاريخ والطبقات علي اسم فاطمة بنت الوليد بن المغيرة ابن عبدالله بن عمر بن مخزوم ، وهي أخت خالد بن الوليد بن المغيرة .

وأم فاطمة وخالد ، هي : حنتمة بنت شيطان ، وشيطان هو لقب لعبدالله بن عمرو بن كعب بن وائلة(1) .

وقد تزوجت فاطمة بنت الوليد بن المغيرة في الجاهلية ابن عمها : الحارث بن هشام بن المغيرة .

والحارث : هو أخو أبي جهل لأبويه ، وابن عم خالد بن الوليد ، وابن عم حنتمة أم عمر بن الخطاب علي الصحيح(2) .

ثم حُلفَ عليها في الإسلام عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان(3) . حسبما ستقف عليه بعد قليل .

وقد ذكر ابن سعد : الحارث في الطبقة الرابعة ، وقال : أسلم

1- الطبقات الكبرى 8: 261.

2- أسد الغابة 1: 222.

3- ذكر أصحاب النسب والمؤرخون في أولاد عثمان اسم: الوليد وسعيد وأم عثمان، وقالوا: أمهم فاطمة بنت الوليد بن المغيرة، انظر: نسب قريش: 36، وطبقات ابن خياط: 233، وتاريخ مدينة دمشق 21: 221، والمنتظم 2: 52، والوافي بالوفيات: 2076، ونهاية الإرب 5: 321.



يوم الفتح وأُصيب شهيداً بالشام... كما ذكره في «الصغير» في الطبقة الخامسة وقال: يُكْتَبِي [الحارث] أبا عبدالرحمن، مات في طاعون عمواس بالشام سنة ثمانين عشرة، وخَلَّفَ عمر علي امراته فاطمة بنت الوليد بن المغيرة، وهي أم عبدالرحمن بن الحارث... (1).

فالحارث، إمّا أُصيب في واقعة اليرموك في الشام سنة 15 - كما في بعض النصوص (2)-، أو مات في طاعون عمواس سنة 18 - كما في الخبر الآنف.

المهم أنّ عمر بن الخطّاب قد تزوّجها بعد الحارث، وقد أطبق المؤرّخون علي أنّ الحارث كان له من فاطمة بنت الوليد عدّة أولاد، أعقب منهم: عبدالرحمن، وأم حكيم بنت الحارث، وإليك ترجمة بسيطة لكل واحد من أولاده.

### 1 - عبدالرحمن بن الحارث

فعبد الرحمن بن الحارث، كان اسمه إبراهيم فعَيَّرَه عمر إلي عبدالرحمن (3) لَمَّا دعا إلي تغيير أسماء الأنبياء، فكان من فضلاء التابعين حسب عبارة

1- تهذيب الكمال 5: 296 لم أفهم مقصود المرّي في قوله: «وذكره ابن سعد في الطبقة الرابعة... كما ذكره في الصغير في الطبقة الخامسة» فابن سعد ذكره في 5: 444 في «تسمية من نزل مكة من أصحاب رسول الله»، وهو رابع صحابيٍّ مذكور منهم، فلعلّه أراد مثل هذا، فإن كان غيره فهو مُلبّس وإلا فهو وهم. وهذا ما قاله الدكتور بشار عوّاد في هامشه علي «تهذيب الكمال»، انظره.

2- منها في: الاستيعاب 1: 303.

3- مختصر تاريخ مدينة دمشق 4: 643.

الجمهرة(1) .وقيل أنه من الصحابة ، وقد عدّه ابن سعد فيمن أدرك النبيّ ولم يحفظ عنه شيئاً (2) .

قال الواقديّ : أحسبه كان ابن عشر سنين حين قبض رسول الله ، توفّي في خلافة معاوية (3) .

خرج مع أبيه الحارث بن هشام إلي الشام مجاهداً وهو صغير ، وأقام بها مدّة ثم رجع إلي المدينة ، فأرسلته عائشة إلي معاوية بدمشق يكلمه في حُجر ابن الأديب الكِنديّ ، فألفاه قد قتله (4) .

وفي «الاستيعاب» : وخرج [الحارث] إلي الشام في أيام عمر بن الخطّاب بأهله وماله ، فلم يزل يجاهد حتّي استشهد يوم اليرموك في رجب من سنة خمس عشرة ، وقيل : بل مات في طاعون عمواس سنة سبع عشرة ، وقيل : سنة خمس عشرة .

ولمّا توفّي [الحارث] تزوّج عمر بن الخطّاب امرأته : فاطمة بنت الوليد ابن المغيرة ، أخت خالد بن الوليد ، وهي أمّ عبدالرحمن بن الحارث بن هشام (5) .

وفي «أسد الغابة» : عبدالرحمن بن الحارث بن هشام ... قال مصعب الزبيريّ والواقديّ : كان عبدالرحمن ابن عشر سنين حين قبض النبيّ ...

1- جمهرة أنساب العرب: 66.

2- تاريخ مدينة دمشق 34: 271.

3- تاريخ مدينة دمشق 34: 271.

4- تاريخ مدينة دمشق 34: 266.

5- الاستيعاب 1: 303.

وتُوفِّي أبوه الحارث بن هشام في طاعون عمواس ، فتزوَّج عمر بن الخطَّاب امرأته : فاطمة ، أمَّ عبدالرحمن ، ونشأ عبدالرحمن في حجر عمر ، وكان اسمه إبراهيم فعَبَّرَ عمر اسمه لَمَّا غَيَّرَ أسماء من تَسَمَّى بالأنبياء (11) .

وهنا نكتة تجب الإشارة إليها ، وهي أنَّ أمَّ حكيم ابنة فاطمة بنت الوليد كانت قد تزوّجت في الجاهلية قبل عكرمة بن أبي جهل : عتبة بن سهيل ، وكانت لها منه بنتٌ اسمها «فاخته» ، والأخيرة كانت تعيش مع أمها أم حكيم حينما جاء عكرمة إلي الشام .

ففي «نسب قریش» : فولدَ الحارثُ بن هشام : عبدالرحمن ، وهو الشريد ، أتى به من الشام ، وبفاخته بنت عتبة بن سهيل ابن عمرو بن عبدشمس ... ولم يكن بقي من ولد سهيل بن عمرو غيرها ، فسمَّاهما عمر بن الخطَّاب (الشريدين) وقال : زوّجوا الشريد بالشريدة لعلَّ الله أن ينشر منهما خيراً .

فزوَّج عبدالرحمن بن الحارث : فاختة ، وأقطعهما عمر بن الخطَّاب بالمدينة خطَّة ، فأوسعها لهما ، فقيل : أكثرت لهما يا أميرالمؤمنين ، فقال : عسى الله أن ينشر منهما ولداً كثيراً رجالاً ونساءً ، وأمه : فاطمة بنت الوليد بن المغيرة .

وأمَّ فاختة : [هي] أمَّ حكيم ابنة الحارث بن هشام [واسمها] فاطمة أيضاً ، فليس للحارث بن هشام عقب إلا من ولده

عبدالرحمن ومن أمّ حكيم .

كانت أمّ حكيم تحت عكرمة بن أبي جهل ، فقتل عنها يوم اليرموك شهيداً ، فخلف عليها خالد بن سعيد بن العاص ، فقتل عنها يوم مرج الصفر شهيداً ، فتزوجها عمر بن الخطاب فولدت فاطمة من عمر بن الخطاب(1) .

وفي «أنساب الأشراف» : فولد الحارث بن هشام ... وعبد الرحمن بن الحارث وأمه فاطمة بنت الوليد بن المغيرة - ويقال : خالدة بنت الوليد - وكان يقال له(2) ولامرأته - وهي فاختة بنت عتبة بن سهيل - شريفا قریش ، وذلك لأنّ أبويهما غزوا فهلكا بالشام ، وجيء بهذين صغيرين فقال عمر : زوّجوا هذه بهذا ؛ لعلّ الله أن يخرج بينهما ذريةً ، فزوّجا(3) .

وهذا يعني بأنّ عبدالرحمن بن الحارث تزوّج بنت أخته أمّ حكيم من زوجها الأول : عتبة بن سهيل ، المسماة ب«فاختة» في الإسلام ، وقد قام بالتزويج بينهما عمر بن الخطاب وأقطعهما خطبة في أيام خلافته ، وهذا الكلام يُدين عمر لتعهده الزواج من فاختة ، لأنّ عبدالرحمن بن الحارث هو خال فاختة ، وهو يحرم عليها في الإسلام .

1- نسب قریش : 99.

2- أي لعبد الرحمن بن الحارث.

3- أنساب الاشراف 3: 348 - بتريقيم الشاملة.

كما أنّ هذا العمل لا يتفق مع ما ذكره من فضائل لعبد الرحمن بن الحارث «وأنّه كان صهر عثمان ، تزوّج مريم ابنة عثمان ، وهو ممّن أمره عثمان أن يكتب المصاحف مع زيد بن ثابت وسعيد بن العاص وعبد الله بن الزبير ، وشهد الدار مع عثمان ، وجرّح وحُمل إلي بيته ، وشهد الجمل مع عائشة»(1). إلي غيرها من الفضائل المنسوبة إليه في كتب التاريخ والرجال والتراجم .

فهو إمّا من الصالحين ، أو من الفاسقين غير الملتزمين ، فإن كان من المؤمنين الصالحين فلا يتزوَّج ابنة أخته ، أما إن كان من الفاسقين غير المتلزمين فعلي الإسلام السلام .

كانت هذه صورة مصغّرة عن حياة عبدالرحمن بن الحارث ، والآن مع حياة أخته أم حكيم بنت الحارث .

## 2- أم حكيم بنت الحارث

وأم حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة كانت مع عكرمة بن أبي جهل في أواخر الجاهليّة وأوائل الإسلام ، وقد سُمّي عكرمة والحارث ضمن (من خرج بامرأته إلي أحد من المشركين) ، فقال ابن كثير في سيرته :

... وخرج عكرمة بن أبي جهل بزوجه ابنة عمه أم حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة .

وخرج عمّه الحارث بن هشام بزوجه فاطمة بنت الوليد بن المغيرة(2) .

1- أسد الغابة 2: 190 - الشاملة.

2- سيرة ابن كثير 3: 19.

وأُم حكيم بنت الحارث بعد وفاة عكرمة ، تزوجها خالد بن سعيد بن العاص ، ثم عمر بن الخطّاب .

وفي «الطبقات الكبرى» عن عبدالله بن الزبير ، قال : لما كان يومُ الفتح أسلمت أُمّ حكيم بنت الحارث بن هشام امرأةُ عكرمة بن أبي جهل وأتت رسول الله فبايعته(1).

وجاء مثل هذا الخبر في أمّها فاطمة بنت الوليد بن المغيرة ، وأنها أسلمت يوم الفتح .

نعم ، كانت أُمّ حكيم بنت الحارث وكذا أمّها فاطمة بنت الوليد من النساء اللواتي أسلمن قبل أزواجهنّ .

ففي «تاريخ مدينة دمشق» : أُمّ حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة ... المخزومية ، وأمّها فاطمة بنت الوليد بن المغيرة بن عبدالله - أخت خالد - وهي التي تُنسب لها قنطرة أُمّ حكيم بمرج صَمْر ، ولها صحبة مع النبي ، واستأمنته لبعلمها عكرمة بن أبي جهل وخرجت معه الي الشام غازية فقتل عنها ، فتروّجها خالد بن سعيد ، وكانت يومَ أحد مع زوجها قبل أن يُسلما(2) .

وفي نصّ آخر : إنّ أُمّ حكيم بنت الحارث كانت تحت عكرمة بن أبي جهل ، فأسلمت يوم الفتح بمكّة ، وهرب زوجها عكرمة بن أبي جهل من الإسلام حتّى قَدِم اليمن ، فارتحلت أُمّ حكيم حتّى قَدِمَت عليه اليمن فدعته إلي الإسلام فأسلم(3) . واليك الآن نصوص زواج عمر منها .

1- الطبقات الكبرى 8: 261.

2- تاريخ مدينة دمشق 70: 223.

3- تاريخ مدينة دمشق 70: 224.

**زواج عمر من أم حكيم حقيقة أم أكلوبة ؟**

عَرَفْنَا مِمَّا سَبَقَ أَنَّ أُمَّ حَكِيمِ بِنْتَ الْحَارِثِ قَدْ تَزَوَّجَتْ عِدَّةَ أَزْوَاجٍ ، وَالآنَ لِنَبْسِطِ الْكَلَامَ عَنْ أَزْوَاجِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ .

فقد كان لها في الجاهلية زوجان ، هما :

1- عكرمة بن أبي جهل .

2- وعتبة بن سهيل بن عمرو - أبو فاختة التي تزوجها عبدالرحمن بن الحارث ، «الشريد» أيام عمر - .

كما كان لها زوجان في الإسلام ، هما :

1 . خالد بن سعيد بن العاص والذي تزوجها بعد قتل عكرمة في يوم اليرموك أو طاعون عمواس ، لاختلاف النصوص .

ففي «نسب قريش» : ... وكانت أم حكيم تحت عكرمة بن أبي جهل ، فقتل عنها يوم اليرموك شهيداً ، فخلف عليها خالد بن سعيد بن العاص ، فقتل عنها يوم مرج الصفر شهيداً ، فتزوجها عمر بن الخطاب فولدت له فاطمة بنت عمر بن الخطاب (1) .

وفي «أسد الغابة» : أم حكيم بنت الحارث بن هشام القرشية المخزومية ، وأمها فاطمة بنت الوليد ، أخت خالد ، شهدت أحداً كافراً ، ثم أسلمت يوم الفتح . وكانت تحت ابن عمها عكرمة بن أبي جهل ، ولما أسلمت كان زوجها قد هرب إلى اليمن ، فاستأمنت له من النبيّ ... وقتل عنها عكرمة ، فتزوجها

خالد بن سعيد ، فلمّا نزل المسلمون مرج الصُّفَر عند دمشق أراد خالد أن يُعرّسَ بها ، فقالت : لو تأخّرت حتّي يهزم الله هذه الجموع ، فقال : إنّ نفسي تحدّثني أنّي أقتل ، قالت : فدونك . فأعرّسَ بها عند القنطرة التي بالصُّفَر ، فيها سُمّيت قنطرة أمّ حكيم ، وأولم عليها ، فما فرغوا من الطعام حتّي تقدّمت الروم ، وقاتلوا وقُتل خالد ، وقاتلت أمّ حكيم يومئذ فقتلت سبعة بعمود الفسطاط الذي عرّسَ بها خالد(1) .

وفي «تاريخ مدينة دمشق» : أراد خالد أن يعرّسَ بأم حكيم ، فجعلت تقول : لو أخّرت الدخول حتّي يفرض الله هذه الجموع ... وكانت وقعة مرج الصُّفَر في المحرم أربع عشرة في خلافة عمر بن الخطّاب (2) .

وفي آخر : قال محمّد بن شعيب : فلم يُقم معها إلا سبعة أيام ... وإنّ عمر تزوّجها بعده (3) .

2 . عمر بن الخطّاب : ففي الجزء المتّم ل- «طبقات ابن سعد» : الحارث ابن هشام بن المغيرة ... فولد الحارث : عبدالرحمن ، وأم حكيم تزوّجها عكرمة بن أبي جهل بن هشام بن المغيرة ، ثم خلف عليها عمر بن الخطّاب فولدت له فاطمة .

وأُمها : فاطمة بنت الوليد بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم .

وفي «نسب قریش» بعد أن ذكر خير الشريد والشريدة ، قال : كانت أمّ

1- أسد الغابة 3: 434.

2- تاريخ مدينة دمشق 70: 227.

3- تاريخ مدينة دمشق 70: 228.



حكيم تحت عكرمة بن أبي جهل فقتل عنها يوم اليرموك ، فخلف عليها خالد بن سعيد بن العاص ، فقتل عنها يوم مرج الصفر شهيداً ، فتزوجها عمر بن الخطاب ، فولدت فاطمة بنت عمر بن الخطاب (1) .

وفي «الطبقات الكبرى» في ترجمة عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب بن قُيَيل ... يقول : فولد عبدالرحمن بن زيد ... وعبد الله بن عبدالرحمن ورجلاً آخر ، وأُمُّهُمَا فاطمة بنت عمر بن الخطاب ، وأُمُّهَا أُمُّ حَكِيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة (2) .

وفي «تاريخ مدينة دمشق» عن ابن سعد ، قال : فولد الحارث بن هشام : عبدالرحمن ، وأُمُّ حَكِيم تزوجها عكرمة بن أبي جهل ، ثم خلف عليها عمر ابن الخطاب فولدت له فاطمة .

وأُمُّهَا فاطمة بنت الوليد بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم(3) .

وفيه أيضاً : وأُمُّ عبدالرحمن بن الحارث ، وأخته : أُمُّ حَكِيم بنت الحارث ؛ فاطمة بنت الوليد بن المغيرة ، وليس للحارث بن هشام وُلْدٌ إِلا من : عبدالرحمن ، ومن أُمِّ حَكِيم ، [وَأُمِّ حَكِيم] كانت تحت عكرمة بن أبي جهل ، فقتل عنها يوم اليرموك شهيداً ، فخلف عليها خالد بن سعيد بن العاص ، فقتل عنها يوم مرج الصفر شهيداً ، فتزوجها عمر بن الخطاب ، فولدت له فاطمة بنت عمر .

فتزوج فاطمة [بنت عمر بن الخطاب] : عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب ،

1- نسب قريش : 99.

2- الطبقات الكبرى 5: 49 - 50 ، تعجيل المنفعة 1: 227.

3- تاريخ مدينة دمشق 34: 271.

فولدت له : عبدالله بن عبدالرحمن بن زيد (1).

وفيه أيضاً : وقُتل خالد بن سعيد بن العاص بمرج الصَّفَرِّ شهيداً ، وكانت امرأته أمّ حكيم بنت الحارث بن هشام ، دخل بها بمرج الصَّفَرِّ ... وكانت قبله تحت ابن عمِّها عكرمة بن أبي جهل فقتل عنها يوم فُحُل ، فلمَّا انقضت عدَّتْها ، خطبها يزيد بن أبي سفيان وخالد بن سعيد ، فحظَّت (2) إلي خالد ، ثم تزوجها عمر بن الخطاب ، فهي التي تَسَخَّرَ عندها عبدالرحمن بن الحارث ، لأنَّ أمّ عبدالرحمن : فاطمة بنت الوليد بن المغيرة ماتت قبل ذلك بمدة وهي أمُّ أمّ حكيم. (3)

وقال الطبري في «تاريخه وابن الأثير في «الكامل» عند ذكر أسماء وُلد عمر ونسائه : وتزوَّج أمّ حكيم بنت الحارث بن هشام المنزومي في الإسلام فولدت له فاطمة فطلَّقها ، وقيل لم يطلِّقها (4).

وفي «تهذيب الكمال» عن «الطبقات» : فولد الحارث بن هشام : عبدالرحمن ، وأمّ حكيم تزوجها عكرمة بن أبي جهل ، ثم خلف عليها عمر ابن الخطاب فولدت له فاطمة (5).

هذه النصوص تشير إلي زواج عمر بأمّ حكيم بعد مقتل خالد بن سعيد

1- تاريخ مدينة دمشق 70 : 225.

2- أي مالت إليه.

3- تاريخ مدينة دمشق 70 : 226.

4- تاريخ الطبري 2 : 563 ، والكامل في التاريخ 2 : 450.

5- تهذيب الكمال 17 : 41.

ابن العاص في الشام بمرج الصُّفَر .

وقد كان قبل ذلك قد قُتل عكرمة بن أبي جهل في يوم اليرموك (= يوم فحل) ، وليس في تلك النصوص أنّ عكرمة مات في طاعون عمواس ، إذن تزوّجها خالد في الشام في معركة اليرموك بعد مقتل زوجها ، ثم قُتل هو عنها أيضاً يوم مرج الصُّفَر .

فيكون تاريخ زواج عمر بن الخطاب منها في أواخر سنة 16 هـ .

بعد كل هذه النصوص نعود إلي الأخبار الدالة علي زواج عمر من أمها في هذا التاريخ أو قبله أو بعده .

فعمر سواء كان قد تزوّج أمّ حكيم قبل أمها أو تزوّجها بعدها ، وسواء كان قد طلقها أو لم يطلقها ، ففي كلّ واحدة من تلك الاحتمالات ترد إشكالات كثيرة ، لأنّ عكرمة لو كان قد قُتل في معركة اليرموك سنة 15 ، فلا بدّ لأمّ حكيم أن تعتدّ بعديتها الشرعيّة ، وخالد بن سعيد بن العاص كان قد تزوّجها بعد انقضاء عدتها من عكرمة ، ثمّ اعتدّت عدّةً أُخري لموت خالد ، وهاتان العدتان مع ما يرافقها من ملائسات تستمرّ لسنة أو أكثر ، لأنّ واقعة اليرموك وقعت بعد انقضاء أشهر من السنة الخامسة عشرة للهجرة ، وكذا زواج عمر يمكن أن يكون قد وقع لأشهر من انتهاء عدتها عن خالد بن سعيد ، وبذلك لا يمكن تصوّر زواجها من عمر إلا في أواخر سنة 16 للهجرة أو أوائل سنة 17 للهجرة ، وهي السنة التي أقدم فيها علي خطبة أمّ كلثوم بنت أبي بكر وأمّ كلثوم بنت الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام . فقد تكون المعنية من كلّ ذلك هذه حسبما نبينه بعد قليل .

**عمر يتزوج أمها فاطمة بنت الوليد أيضاً**

اختلف المؤرخون في تاريخ وفاة الحارث بن هشام - زوج فاطمة بنت الوليد - ، فقيل : في رجب سنة خمس عشرة يوم اليرموك ، وقيل : سنة 16 أو 17 أو 18 في طاعون عمواس ، وقيل : في سنة عشرين .

مع إطباق الكلّ علي أنّ عمر بن الخطّاب أخلف عليها بعد موت الحارث ، وهناك نصوصٌ تشير إلي أنّ عثمان بن عفّان كان قد تزوّجها بعد الحارث أيضاً ، فكيف يمكن الجمع بين زواجها بعثمان وزواجها بعمر أيضاً؟

ففاطمة بنت الوليد كانت حسيّفة عاقلة ، وقد استشارها خالد بن الوليد ، لوفرة عقلها وحسن تدبيرها في معركة اليرموك (D) وبعدها :

ولا يُستبعد أن تكون هذه الاستشارة جاءت لمكانة فاطمة وابنتها أم حكيم عند عمر ، لأنّه كان يريد الزواج بهما ، ففي بعض الأخبار أنّ فاطمة خرجت مع زوجها الحارث ، ولمّا مات زوجها عادت إلي المدينة ، وقد

1- أنظر: تاريخ الطبريّ 2: 624 وفيه أنّ عمر كتب إلي أبي عبيدة أن أنزع عمامته [أي عمامة خالد] وقاسمه ماله نصفين، فلمّا ذكر أبو عبيدة ذلك لخالد قال: أنظرني استشره أختي في أمري. ففعل أبو عبيدة، فدخل خالد علي أخته فاطمة بنت الوليد، وكانت عند الحارث بن هشام، فذكرها ذلك، فقالت: والله لا يُحبك عمر أبداً... فقَبِلَ رأسها وقال: صدقت والله. وفي تاريخ مدينة دمشق 16: 267، والبداية والنهاية 7: 131، وكنز العمال 13: 369 / خ 37020، يوجد نصٌ تُعرف من خلاله سرُّ هذه العداوة، وأنّها كانت منذ عهد المراهقة، فقال: اصطرع عمر بن الخطّاب وخالد بن الوليد وهما غلامان - وكان خالد ابنَ خال عمر - فكسر خالد ساق عمر فغولجت وجُبرت، وكان هذا سبب العداوة بينهما!

تزوَّجها عمر بن الخطَّاب بعد رجوعها بقليل (1).

وفي «إكمال تهذيب الكمال»: الحارث بن هشام بن المغيرة ... - أخو سلمة ، وأبي جهل - قال أبو عمرو : كان من فضلاء الصحابة وخيارهم ، وكان من المؤلِّفة قلوبهم ، وممَّن حسن إسلامه بعد ... وقال المدائني : قُتل يوم اليرموك في رجب سنة خمس عشرة ، ولم يبق من ولده إلا : عبدالرحمن ، وأخته أم حكيم .

وفي كتاب أبي نُعيم : مات سنة سبع عشرة ، وكانت تحته فاطمة بنت الوليد ، أخت خالد ، فخلف عليها عمرُ بن الخطَّاب ، وقال ابن الكلبي : استشهد يوم أجنادين ، وكذا قاله أبو عبيد بن سلام ، وزعم الجهمي أن ذلك باطل (2) .

وفي «البداية والنهاية» : قال سيف بن عمر : وفي ذي القعدة من هذه السنة - وهي عنده سنة ستَّ عشرة - جعل عمرو [بن العاص] المسالِح علي أرجاء مصر ، وذلك لأنَّ هرقل غزا الشام ومصر في البحر ... قال الواقدي : وفيها تزوَّج عمر فاطمة بنت الوليد بن عتبة التي مات عنها الحارث بن هشام في الطاعون ، وهي أخت خالد بن الوليد (3) .

وفي «الاستيعاب» و«أسد الغابة» : وخرج الحارث إلي الشام في زمن عمر

1- الدرّ المنثور في طبقات ربات الخدور 2: 138.

2- إكمال تهذيب الكمال 3: 325.

3- البداية والنهاية 7: 100.

بن الخطّاب راعياً في الرباط والجهاد ... فلم يزل بالشام مجاهداً حتّى مات في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة .

وقال المدائني : قُتل الحارث بن هشام يوم اليرموك ، وذلك في رجب سنة خمس عشرة ، وخلف عمرُ بن الخطّاب علي امرأته فاطمة بنت الوليد بن المغيرة ، وهي أمّ عبدالرحمن بن الحارث بن هشام (1) .

وفي «الطبقات الكبرى» : عبدالرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة ابن ... وأمه فاطمة بنت الوليد بن المغيرة بن ...

ويكنى عبدالرحمن أبا محمّد ... مات أبوه الحارث في طاعون عمواس بالشام سنة ثمان عشرة ، فخلف عمر بن الخطّاب علي امرأته فاطمة بنت الوليد بن المغيرة ، وهي أمّ عبدالرحمن بن الحارث ، فكان عبدالرحمن في حجر عمر وكان يقول : ما رأيت ربيباً خيراً من عمر بن الخطّاب (2) .

وفي «الإصابة» : عبدالرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة ... وأمه فاطمة بنت الوليد بن المغيرة أختُ خالد ... خرج أبوه بعد النبيّ لمّا خرج إليّ الجهاد بالشام ، فمات أبوه في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة ، وتزوَّج عمر أمّه فتشأ في حجر عمر ، فسمع منه ومن غيره ، وتزوَّج بنت عثمان ، ثمّ كان ممّن ندبه عثمان لكتابة المصاحف من شباب قريش (3) .

1- الاستيعاب 1: 90، أسد الغابة 1: 223.

2- الطبقات الكبرى 5: 5.

3- الإصابة 2: 342.

وفي «أسد الغابة»: عبدالرحمن بن الحارث بن هشام ... وأمه فاطمة بنت الوليد بن المغيرة ... توفي أبوه الحارث بن هشام في طاعون عمواس ، فتزوج عمر بن الخطاب امرأته : فاطمة ، أم عبدالرحمن ، ونشأ عبدالرحمن في حجر عمر (1).

وفي تاريخ الطبري: قال أبو جعفر : وفي هذه السنة - أعني سنة عشرين - غزا أرض الروم أبو بحرية الكندي ... وتزوج عمر فاطمة بنت الوليد ، أم عبدالرحمن بن الحارث بن هشام ، قال : وفيها توفي بلال بن رباح (2).

وفي «تاريخ مدينة دمشق» : أخبرنا محمد بن سعد ، أخبرنا محمد بن عمر ، قال : وفيها - يعني سنة عشرين - تزوج عمر بن الخطاب فاطمة بنت الوليد بن المغيرة ، أم عبدالرحمن بن الحارث بن هشام (3).

بعد كل هذا ، ماذا عسانا أن نقول أمام هذه النصوص الكثيرة والموثقة ، والتي رويت بأسانيد معتبرة عند أئمة التاريخ والطبقات؟! فهل لنا أن نقول : إن عمر بن الخطاب جمع بين الأم وبتنها في الإسلام؟

أو أن نقول : إنه تزوج إحداهما دون الأخرى ، أو طلق إحداهما ثم تزوج

1- أسد الغابة 2: 89.

2- تاريخ الطبري 3: 201، الكامل في التاريخ 1: 453.

3- تاريخ مدينة دمشق 70: 44، مختصر تاريخ مدينة دمشق 6: 306.

بالأخري؟ أو أنه وقع التشابه والخلط بينهما؟ فمن هي المتزوجة بها، هل هي أم حكيم؟ أم أمها: فاطمة بنت الوليد؟ وهل يجوز الزواج من البنت ثم طلاقها، والزواج من الأم من بعد بنتها، أم لا؟

إنها مسألة شرعية مهمة علي الفقهاء والمؤرخين دراستها، فالأعلام من مؤرخي وفقهاء العامة لم يتوجهوا الي هذه الاشكالية، بصرف النظر عن التناقضات الموجودة فيها، بل إنهم لم يبحثوها ولم يدرسوها، بل تغاضوا عنها وأسدلوا الستار عليها مع وجودها في مصادر كثيرة، وإن كان بعض المتأخرين - أمثال ابن عبد البر وابن حجر - قد تنبهوا اليها، فقد قال ابن الأثير في «أسد الغابة»: :

فاطمة بنت الوليد بن المغيرة المخزومية، أخت خالد بن الوليد، أسلمت يوم الفتح وبايعت النبي، وهي زوج ابن عمها الحارث بن هاشم بن المغيرة المخزومي، قاله أبو عمر، وقال: يقال: تزوجها بعده عمر، وفي ذلك نظر(1).

لماذا (في ذلك نظر)؟ الجواب: لثبوت زواج عمر بابنتها أم حكيم بنت الحارث، قال الدكتور بشار عواد معروف معلقاً علي ما نقله المزي عن ابن سعد، بقوله:

جاء في حواشي النسخ تعليق للمؤلف هذا نصه: «وفي هذا الكلام وفي الذي قبله نظر، فإنه يقتضي أن عمر تزوج أم



حكيم وتزوج أمها فاطمة بن الوليد بن المغيرة! (1).

نعم، قد يمكن أن نخرج من هذه الإشكالية إذا أخذنا بكلامي ابن حجر وابن عبد البرّ الأنف الذكر، ويؤيده ما في «نسب قريش» (2) و«تاريخ الطبري» (3) و«البداية والنهاية» (4)، فإنهم لم يعدوا اسم فاطمة بنت الوليد في زوجات عمر، في حين ذكروا اسم ابنتها أم حكيم.

نعم، إنهم لم يذكروها ضمن زوجات عمر، بل ذكروها في حوادث سنة عشرين للهجرة (5)، وقالوا بأنّ عمر قد تزوجها في تلك السنة، وهذا هو ما ذكره أيضاً ابن عساکر في «تاريخ مدينة دمشق» (6)، والقول الأخير يشككنا بأخذ تخريج ابن حجر وابن عبد البرّ.

أجل، وقد جمع بعض الكتاب المعاصرين بين الأمّ وبناتها في كتابه وعدهما زوجتين من أزواج عمر، فقال مؤلف: «دراسة نقدية في المرويات في شخصية عمر بن الخطاب» تحت الرقم 7:

وأمّ حكيم بنت الحارث بن هشام المخزومية، تزوجها عمر بن الخطاب بعد استشهاد زوجها خالد بن سعيد بن العاص بموقعة

1- انظر: هامش تهذيب الكمال 17: 42.

2- نسب قريش: 115.

3- تاريخ الطبري 2: 563.

4- البداية والنهاية 7: 156-157.

5- تاريخ الطبري 3: 201، البداية والنهاية 7: 116، الكامل في التاريخ 1: 453.

6- تاريخ مدينة دمشق 70: 44.

مرج الصفر ببلاد الشام .

ثم قال تحت الرقم 9 : فاطمة بنت الوليد بن المغيرة المخزومية ، تزوجها عمر بعد وفاة زوجها الحارث بن هشام(1) .

ولا أدري كيف لا يفقه الكاتب ، فيذكر الأمّ وبناتها فيقول تحت الرقم 7:

وأُمّ حكيم بنت الحارث بن هشام .

ثم يأتي ويقول تحت الرقم 9 :

فاطمة ... تزوّجها عمر بعد وفاة زوجها الحارث بن هشام!

ألا يستحق هذا الأمر الخطير أن يتأمله هنيئة في اسم الحارث وأنه زوج لفاطمة وأب لأم حكيم !! لكي يحتمل بعدها بأن فاطمة زوجته هي أمّ حكيم بنت الحارث .

وعليه ، فقد اتّضح للمطالع الكريم ملاسبات كثيرة في هذا الزواج ، كما قد عرف بأن مسألة زواج عمر من أمّ كلثوم لم تكن من المسلّمات غير القابلة للنقاش في التاريخ والفقهاء والحديث كما يقولون ، بل إنها قضية مشكوكة يرد عليها أكثر من ألف إشكال .

وحتى ليمكننا أن نوظّف زواجه من أمّ حكيم بنت الحارث بما قالوه من زواجه من أمّ كلثوم بنت عليّ ، وذلك لتشابه رسم خط أمّ حكيم = أم حكيم مع رسم خط أمّ كلثوم (= أمّ كلثوم) ، وبما أنّ زواجه من أم حكيم بنت

الحارث وقع في حدود السنة السابعة عشرة، فقد وقعت في نفس السنة خطبة عمر لأم كلثوم ابنة علي أيضاً، مع الأخذ بنظر الاعتبار أن أم حكيم بنت الحارث هي مسماة بفاطمة بنت الوليد، وكذلك أم كلثوم بنت علي هي فاطمة بنت محمد صلي الله عليه وآله، ولكل واحدة من هاتين الزوجتين لعمر!! (أم حكيم وأم كلثوم) كما يقولون بنت مسماة بفاطمة، فيمكن أن نحتمل - وإن كان هو بعيداً في نظرنا - وقوع تصحيف وتحريف بين أم حكيم وأم كلثوم؛ لتقارب رسم الخط (أم حكيم أو حكيم = أم كلثم)، ولاتحاد تاريخ الزواج، ولكون اسم أم كل واحد منهما وبنتهما واحد، وهو فاطمة.

إذن، مسألة زواج عمر من أم كلثوم ابنة فاطمة عليها السلام لم تكن ثابتة، بل يكتنفها الكثير من الغموض، بل فيها تعريض بعمر دينياً وخلقياً، ويضاف إليه أن الإشكالية الخلقية في سيرة «الخليفة» لم تنحصر في زواجه من أم كلثوم بنت علي، أو خطبته لأم كلثوم بنت أبي بكر، أو زواجه من عاتكة بنت زيد، بل ترافق هذه السيرة دائماً تعامله مع زيجاته الأخرى أيضاً، وغالبها مقرون بالإكراه والإجبار، إذ وقفت علي عراكه مع عاتكة حتى غلبها وأخذ يؤقف: أف، أف، أف، وقول أم كلثوم بنت أبي بكر لأختها عائشة: تُكحيني عمر؟! ... والله لئن فعلت لأذهبن أضحى عند قبر النبي (ﷺ).

فتقل هذه الأمور الجارحة نفسياً تدين عمر وخلافته، ولا أراها مفيدة للإسلام والمسلمين، لأنها ستجعل المسلمين في دوامة من الصراع والتناحر.

وإنّ إثاراتهم المتكررة لهذه المسألة هي التي دعّنتي للبحث والتنقيب فيها ، بحيث أوقفتني تلك المتابعة والمدارسة علي أمور جديدة كانت خافيةً عليّ لحدّ ذلك التاريخ ، ممّا دعّنتي لتسليط الضوء عليها وبيانها ، وقد جنت بها وكشفت عنها - دفاعاً عن المذهب وما يلاقيه أهلنا من التهم والافتراءات - حينما رأيت إصرار الآخرين علي استغلال زواج عمر من أم كلثوم ، لرسم الأخوة المزعومة بين آل البيت والصحابة ، أو أقلها بين عليّ عليه السلام وعمر .

نعم ، هناك تخبط في سيرة «الخليفة» وقراراته يقف عليها الباحث المتأمل ، فمن جهة يستاء من خالد بن الوليد ويغضب عليه ، ومن جهة أخرى يتزوج بإمرأته بعد موته ، إذ قال خالد لأبي الدرداء :

فقد جعلتُ وصيّي وتركتي وإنفاذ عهدي إلي عمر بن الخطّاب ... فقدم [أبو الدرداء] بالوصيّة علي عمر ، فقَبِلها وترحّم عليه ، وأنفذ ما فيها ، وتزوَّج عمر بعُد امرأته(1).

فماذا يعني زواجه بأرملة خالد ، وهل إنّ قبول الوصيّة وإنفاذ عهد خالد يستلزم الزواج بأرملة !!

وبهذا نكون قد انتهينا من البحثين التاريخي والاجتماعي ، فلننتقل إلي الجانبين : الفقهي والعقائدي ، وفيهما مسائل وفوائد لم تُبحث بالطريقة التي تمّيناها في مثل هكذا دراسات فقهية عقائدية حسّاسة ومهمّة والذي قد مضى عليها عدّة قرون من الزمن ولم تحل .

1- تاريخ مدينة دمشق 16: 272، بُغية الطلب 7: 3166، مختصر تاريخ مدينة دمشق 8: 25.





ذكرنا فيما سبق بأنّ جمعاً كثيراً من أبناء العامة ذهبوا إلى وقوع الزواج من أمّ كلثوم، مستدلّين بنصوص تاريخية، وفروع من الفقه، وقد ناقشنا معظم النصوص التاريخية، والآن نبدأ بمناقشة بعض الفروع الفقهيّة:

#### 1 - كيفة الصلاة علي جنازة امرأة وطفل

وردت في المجاميع الحديثية روايات في كيفية الصلاة علي جنازة امرأة وطفل عدّة دالة علي وقوع هذا الازدواج والإبلاد، بعضها مروية عن نافع المدني عن ابن عمر .

والأخري عن عبدالله أو عبید الله البهي مولي مصعب بن الزبير .

وثالثة عن الشعبي .

ورابعة عن عمّار مولي الحارث، أو مولي بني هاشم، أو عمّار بن أبي عمّار.

\* أما رواية نافع ، ففيها : أنّ سعيد بن العاص قد صلّى علي الجنّازة ، وليس فيها أنّ الحسن والحسين كانا مع منّ صلي علي أمّ كلثوم ، من أمثال : ابن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد الخُدريّ وأبي قتادة .

\* وفي رواية عبد الله البهيّ أنّ الذي صلّى عليها عبد الله بن عمر لا سعيد ابن العاص ، في حين شهد الصلاة الحسن والحسين [ومحمد بن الحنفية وعبد الله بن جعفر] .

\* وفي بعض المرويّ عن الشعبيّ أنّ المصلّي علي الجنّازة هو ابن عمر ، لكن ليس فيها اسم للإمامين الحسن والحسين عليهما السلام .

وفي بعضها الآخر : قد صلّى عليها ابن عمر وفي الجنّازة الحسن والحسين عليهما السلام .

وفي ما رواه عبد الرزّاق عن الثوري ، عن رزين ، عن الشعبيّ بياناً لمسألة فقهيّة - في كيفيّة ترتيب جناز الموتي - ، وأنّ رجالاً من بني هاشم فعلوا مثل ما فعل ابن عمر في ترتيب الجنّاز ، فقال الرواي : «أراه ذكرّ حسناً وحسيناً» ، وليس فيه أنّهما كانا ضمن منّ صلّى مع ابن عمر علي الجنّازة .

بل في «الطبقات الكبرى» : أخبرنا وكيع بن الجراح ، عن زيد بن حبيب ، عن الشعبيّ بمثله ، وزاد فيه : «وخلّفه الحسن والحسين ابنا عليّ ، ومحمد بن الحنفية وعبد الله بن عباس وعبد الله بن جعفر» (U) ، وهذه الزيادة لم نشاهدها في



النصوص الأخرى المروية عن الشعبي، إلا التي رواها البيهقي عنه في «السنن الكبرى» (1).

نعم، في المروي في «تاريخ مدينة دمشق» عن جعفر بن محمد الصادق عن أبيه، أنّ الإمام الحسين قال لعبد الله بن عمر: صلّ عليّ أمّ كلثوم - فإنّما هي أمّك - وعليّ أخيك زيد، ووضعا في ساعة واحدة (2).

\* أمّا رواية عمّار بن أبي عمّار - أو عمّار مولي الحارث أو مولي بني هاشم - في كئيبة الصلاة علي جنازة امرأة وطفل، ففيها أنّ والي المدينة سعيد بن العاص قد صلّى عليها وخلفه ثمانون من أصحاب رسول الله. ومعناه أنّ الحسن والحسين كانا في ضمنهم.

والبيك تلك الروايات بمتونها وطرقها الأربعة:

1 - المدوّنة الكبرى للإمام مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال: وُضعت جنازة أمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب من فاطمة (3) بنت رسول الله صلي الله عليه وآله، وهي امرأة عمر بن الخطّاب، وابن لها يقال له: زيد، فصفاً جميعاً، والإمام يومئذ سعيد بن العاص، فوضع الغلام ممّا يلي الإمام، وفي الناس ابن

1- السنن الكبرى 4: 38 / ح 6743 - عنه: عون المعبود 8: 434.

2- تاريخ مدينة دمشق 19: 494 والتاريخ الأوسط 1: 102 / ح 424. وفي الاستيعاب 4: 1956: وصلّي عليهما ابن عمر، قدّمه الحسن بن عليّ، وكانت فيهما سستان فيما ذكروا، ولم يورث واحد منهما من صاحبه لأنّه لم يُعرف أولهما موتاً.

3- ستقف لاحقاً بأنّ هذه الزيادة لم تكن في النصوص الأخرى بل وردت في النصّ المرويّ عن نافع والثوريّ، فهما أولاً من نقل ذلك أو نقل عنهما ذلك.

عباس وأبو هريرة وأبو سعيد وأبو قتادة ، فقالوا : هي السنة (11) .

2 - المصنّف لعبد الرزّاق : عن الثوري ، عن أبي حُصَيْن وإسماعيل ، عن الشعبي ، أنّ ابن عمر صلّي عليّ أمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب وزيد بن عمر ، فجعل زيدا يليه ، والمرأة أمام ذلك (2) .

3 - مسند ابن الجعد : عن عبيد ، حدّثنا عليّ ، أنا شعبة ، عن أبي حُصَيْن ، عن الشعبي ، عن ابن عمر ، أنّه صلّي عليّ أخيه وأمه أمّ كلثوم بنت عليّ ، فجعل الغلام ممّا يلي الإمام والمرأة فوق ذلك (3) .

4 - المصنّف لعبد الرزّاق الصنعانيّ : عن الثوريّ ، عن رزين ، عن الشعبيّ ، قال : رأيتّه جاء إليّ جناز رجل ونساء فقال : أين الصعافقة ؟ أو : ما تقول الصعافقة ؟ يعني الذين يطعنون ، قال : ثمّ جعل الرجال ممّا يلون الإمام والنساء أمام ذلك ، بعضهم عليّ إثر بعض . ثمّ ذكر أنّ ابن عمر فعل ذلك بأمّ كلثوم وزيد ، وثمّ رجال من بني هاشم ، قال : أراه ذكر حسناً وحسيناً (4) .

1- المدوّنة الكبرى 1: 182 ، الطبقات الكبرى 8: 465 ، السنن الكبرى 4: 71 و4: 33 و1: 641 ، معرفة السنن والآثار للبيهقيّ 1: 559 و3: 162 ، سنن الدار قطنيّ 2: 66 / ح 1834 ، المنتقى لابن الجارود: 142 / ح 545 ، المعرفة والتاريخ 1: 76 ، المصنّف لعبد الرزّاق 3: 465 عن ابن جريج قال: سمعت نافعاً.

2- المصنّف لعبد الرزّاق 3: 465 / ح 6336.

3- مسند ابن الجعد: 98 و114 ، المصنّف لابن أبي شيبة 3: 198 / ح 14.

4- المصنّف لعبد الرزّاق 3: 466.

- 5- التاريخ الأوسط : حدّثنا محمّد بن الصباح ، ثنا إسماعيل بن زكريّا ، عن رزين البزار ، حدّثني الشعبي قال : تُوفّي زيد بن عمر وأمّ كلثوم ، فقَدَموا عبدالله بن عمر وخلفه الحسن والحسين ومحمّد بن الحنفية وعبد الله ابن جعفر(1) .
- 6- وفيه أيضاً : حدّثني محمود ، ثنا عبيد عن إسرائيل ، عن السديّ ، عن عبيد الله البهيّ ، قال : شهدتُ أمّ كلثوم وزيد بن عمر بن الخطّاب ، صلّي عليهما ابن عمر ، وشهد ذلك الحسنُ والحسين (2) .
- 7- تاريخ مدينة دمشق : أخبرنا أبو القاسم بن السمرقنديّ وأبو بكر بن الطبريّ ، قالا : أنا أبو الحسين بن الفضل ، أنا عبدالله بن جعفر ، نا يعقوب ، حدّثنا إبراهيم بن المنذر ، حدّثني عبدالله بن ميمون ، عن جعفر بن محمّد ، عن أبيه ، أنّ حسين بن عليّ قال لعبد الله بن عمر : صلّ عليّ أمّ كلثوم بنت عليّ - فإنما هي أمّك - وعليّ أخيك زيد ، وُضِعَا في ساعة واحدة (3) .
- 8- وفي المعرفة والتاريخ : أخبرنا يونس بن عبيد ، عن عمّار بن أبي عمّار مولي بني هاشم ، قال : كنت فيمن يختلف بين أمّ كلثوم وابنها زيد ، فصلّي عليها أمير المدينة ، ونمّ الحسن والحسين (4) .
- 9- وفي سنن أبي داود : حدّثنا يزيد بن خالد بن موهب الرمليّ ، ثنا ابن

1- التاريخ الأوسط : 1/ 102 / ح 419.

2- التاريخ الأوسط : 1/ 102 / ح 420.

3- تاريخ مدينة دمشق 19 : 493.

4- المعرفة والتاريخ : 1/ 76.

وهب ، عن ابن جريح ، عن يحيى بن صبيح ، حدّثني عمّار مولي الحارث بن نوفل أنّه شهد جنازة أمّ كلثوم وابنها ، فجُعِل الغلام ممّا يلي الإمام ، فأنكرت ذلك ، وفي القوم ابن عباس ، وأبو سعيد الخدريّ ، وأبو قتادة ، وأبو هريرة ، قالوا : هذه السنّة (1) .

10 - وفي سنن النسائي عن نافع قريب من ذلك (2) .

قال الزيلعي في «نصب الرّاية» : أخرج أبو داود والنسائي عن عمّار بن أبي عمّار ، قال : شهدت جنازة أمّ كلثوم وابنها ، فجُعِل الغلام ممّا يلي الإمام ، فأنكرت ذلك ، وفي القوم ابن عباس ، وأبو سعيد ، وأبو قتادة ، وأبو هريرة ، فقالوا : هذه السنّة ، قال النووي : وسنده صحيح .

وفي رواية البيهقي : وكان في القوم الحسن ، والحسين ، وأبو هريرة ، وابن عمر ، ونحو من ثمانين من أصحاب رسول الله صلي الله عليه وآله (3) .

1- سنن أبي داود السجستاني 3: 208 / ح 3193، مسند ابن الجعد 1: 98، 114، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنّفه 3: 8 / ح 11568، عن عمّار مولي بني هاشم - الباب 140 في جناز الرجال والنساء وانظر: المجموع للنووي 5: 178 - 179، تلخيص الجبير 2: 146.

2- سنن النسائي 4: 71 / ح 1978، السنن الكبرى للنسائي 1: 641 / ح 2105، السنن الكبرى للبيهقي 4: 33 / ح 6710، المصنّف لعبد الرزّاق 3: 465 / ح 6337، المنتقى من السنن المسندة لابن الجارود: 142 / ح 545، سنن الدارقطني 2: 79 / ح 13، المدوّنة الكبرى 1: 182، تاريخ مدينة دمشق 19: 491، خلاصة الأحكام للنووي 2: 969 / ح 3462.

3- نصب الرّاية 2: 266، والرواية موجودة في سنن النسائي 4: 71 / ح 1978 - كتاب الجنائز اجتماع جناز الرجال والنساء، وفي سنن أبي داود 3: 208 / 3193، وجامع الأصول 7: 151 / 4324 - صلاة الجنائز في موقف الإمام، لكن ليس فيها من هي أمّ كلثوم ومن صلي عليها. وانظر أيضاً: نيل الأوطار 4: 110، وعون المعبود 8: 335.

قال النووي - شرحاً لكلام صاحب «المهذب» - :

والسنة أن يقف الإمام فيها عند رأس الرجل وعند عجيبة المرأة... وروي عمار بن أبي عمار أن زيد بن عمر بن الخطاب وأمه أم كلثوم بنت علي - رضي الله عنهما - ماتا، فصلّذي عليهما سعيد بن العاص، فجعل زيداً ممّاً يليه وأمه ممّاً تلي القبلة، وفي القوم الحسن والحسين و... (11).

## 2 - التكبير علي الجنّاة :

اختلفت الروايات في اسم المصلّي علي أمّ كلثوم بنت علي !! مع قولهم بأنّ التكبير كان عليها أربعاً .

\* ففي رواية نافع وعمار بن أبي عمار ، أن سعيد بن العاص هو الذي صلّي عليها .

\* وفي مروّات الشعبيّ وعبد الله البهيّ ، أنّ عبد الله بن عمر هو الذي صلّي عليها ، بفارق أنّ في بعضها يوجد اسم الإمام الحسين عليه السلام في ضمن الذين صلّوا عليها وفي البعض الآخر لا يوجد .

\* في «سنن» البيهقيّ بسنده عن الشعبيّ ، قال : صلّي ابن عمر علي زيد ابن عمر وأمه أمّ كلثوم بنت عليّ ، فجعل الرجل ممّاً يلي الإمام ، والمرأة من

1- المجموع 5: 178 - 179، وقد حكى ابن القيسرانيّ (ت 507 هـ-) في كتابه «أطراف الغرائب والافراد من حديث رسول الله» للإمام الدارقطنيّ 3: 313، ح 314 / ح 2763، تقرّد عبد الله بن وهب بهذا الخبر.

خلفه ، فصلّي عليهما أربعاً ، وخلفه ابن الحنفية والحسين بن عليّ وابن عباس ... (1).

\* وفي نصّ عن عامر ، قال : مات زيد بن عمر وأمّ كلثوم بنت عليّ ، فصلّي عليهما ابن عمر ، فجعل زيداً ممّاً يليه وأمّ كلثوم ممّاً يلي القبلة ، وكبّر عليهما أربعاً .

وفي آخر : عن ابن عمر أنّه صلّي عليّ أمّ كلثوم بنت عليّ وابنتها زيد ، وجعله ممّاً يليه ، وكبّر عليهما أربعاً (2) .

### 3 - ميراث الغرقى والمهدوم عليهم :

\* في الفرائض لسفيان الثوريّ ، أنّ أمّ كلثوم بنت فاطمة الزهراء (3) كانت تحت عمر بن الخطّاب ، تزوّجها وهي صغيرة ، فولدت له زيد بن عمر - وهو زيد الأكبر - ورقية بنت عمر ، وكانت وفاتها ووفاة ابنها في ساعة واحدة (4) .

\* وفي المدوّنة الكبرى لمالك : ابن وهب ، عن عبدالله بن عمر بن حفص ابن عاصم بن عمر بن الخطّاب ، أنّ أمّ كلثوم بنت عليّ ، امرأة عمر بن

1- السنن الكبرى 4: 38 / ح 6743 ، مصنّف عبدالرزاق 3: 465 / ح 6336 ، تاريخ مدينة دمشق 19: 492 - 493 .

2- أنظر : الطبقات الكبرى لابن سعد 8: 464 .

3- الثوريّ ونافع بزاداتهما هذه كانا هما أولاً من لبسا الأمر عليّ المؤرّخين والباحثين .

4- الفرائض 1: 138 .

الخطاب ، وابنها زيد بن عمر هلكتا في ساعة واحدة ، فلم يُدْرُ أَيُّهُمَا هلك قبل صاحبه ، فلم يتوارثا (1).

\* وفي سنن الدارمي : عن نعيم بن خالد ، عن عبدالعزيز بن محمد ، حدثنا جعفر ، عن أبيه ، أن أم كلثوم وابنها زيداً ماتا في يوم واحد ، فالتقت الصانحتان في الطريق ، فلم يرث كل واحد منهما من صاحبه ... (2).

\* وفي المستدرک علي الصحيحين بإسناده عن عبدالعزيز بن محمد الدراوڑی ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، أن أم كلثوم بنت علي توفيت هي وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في يوم واحد ، فلم يُدْرُ أَيُّهُمَا مات قبل ، فلم ترثه ولم يرثها ، وإن أهل صفين لم يتوارثوا ، وإن أهل الحرة لم يتوارثوا (3).

\* وفي السنن الكبرى للبيهقي بإسناده عن الدراوردي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه : أن أم كلثوم بنت علي وابنها زيداً وقعا في يوم واحد والتقت الصانحتان ، فلم يُدْرُ أَيُّهُمَا هلك قبل ، فلم ترثه ولم يرثها ، وإن أهل صفين لم يتوارثا ، وإن أهل الحرة لم يتوارثوا (4).

1- المدونة الكبرى 3: 358، سنن الدار قطني 4: 40 / ح 4033.

2- سنن الدارمي 2: 473 / ح 3046، سنن الدارقطني 4: 74 / ح 19، و 81 / ح 43 - من كتاب: الفرائض والسير، بسنده: عن عبدالله بن عمر بن حفص، وجعفر بن محمد عن أبيه...

3- المستدرک علي الصحيحين 4: 384 / ح 8009.

4- السنن الكبرى 6: 222 / ح 12034.

## 4 - عذة المتوفي عنها زوجها :

- \* في سنن سعيد بن منصور : حدثنا سعيد ، قال : ناهشيم ، قال أنا يونس ، عن الحسن ، عن علي رضي الله عنه ، أنه انتقل أم كلثوم ابنته حيث أصيب عمر فانتقلها في عدتها (11) .
- \* وفي مصنف عبد الرزاق : عن معمر ، عن أيوب أو غيره ، أن علياً انتقل ابنته أم كلثوم في عدتها ، وقتل عنها عمر (2) .
- \* وفي المصنف لابن أبي شيبة : حدثنا أبو بكر ، قال : ناوكيع ، عن سفيان ، عن فراس ، عن الشعبي ، أن علياً نقل أم كلثوم بعد سنج (3) .
- \* وفيه أيضاً بإسناده عن الحكم ، قال : نقل علي أم كلثوم حين قُتل عمر ، ونقلت عائشة أختها حين قُتل طلحة (4) .
- \* وفي أخبار القضاة بإسناده عن الشعبي ، قال : لما قُتل عمر نقل علي أم كلثوم في عدتها إلى منزله (5) .
- \* وعن أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم أنه قال : إنما نقل علي عليه السلام أم كلثوم حين قُتل عمر ، لأنها كانت مع عمر في دار الإمارة (6) .

1- سنن سعيد بن منصور 1: 360.

2- المصنف لعبد الرزاق 7: 30.

3- مصنف ابن أبي شيبة 4: 157 / ح 18878.

4- المصنف لابن أبي شيبة 4: 156 / ح 18874.

5- أخبار القضاة 2: 67، وفي الناسخ والمنسوخ للنحاس 1: 250 صح أنه أخرج ابنته أم كلثوم زوجة عمر بن الخطاب لما قُتل عمر فضمها إلى منزله قبل أن تنقضي عدتها.

6- الآثار لأبي يوسف: 143 / ح 648، وانظر: المصنف لابن أبي شيبة 4: 156 / ح 18874 عن الحكم، ومصنف عبد الرزاق 7: 30 / ح 12057، رواه بسند آخر عن معمر عن أيوب أو غيره أن علياً...، ومثله في نوادر الراوندي: 186، عن جعفر، عن أبيه.



\* وعن الشعبي، قال: نقل علي عليه السلام أم كلثوم بعد قتل عمر بن الخطاب بسبع ليال، ورواه سفيان الثوري في جامعه، وقال: لأنها كانت في دار الإمارة (11).

#### 5 - الوكالة في التزويج واستشارة الأهل :

\* روي الطبراني في الأوسط، بسنده عن الحسن بن الحسن بن علي، أن عمر بن الخطاب خطب إلي علي أم كلثوم، فقال إنها تصغر عن ذلك.

فقال عمر: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة، إلا سببي ونسبي. فأحببت أن يكون لي من رسول الله سبب ونسب، فقال علي للحسن والحسين: زوجا عمكما.

فقالا: هي امرأة من النساء، تختار لنفسها.

فقام علي وهو مُغضب، فأمسك الحسن بثوبه، وقال: لا صبر علي هجرانك يا أبتاه.

لم يرو هذا الحديث عن ابن جريح إلا روح بن عباد، تفرد به سفيان عن وكيع (2).

\* وفي المعجم الكبير بسنده عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: دعا عمر

1- الأم 7: 172، السنن الكبرى للبيهقي 7: 436 / ح 15285، المصنّف لابن أبي شيبة 4: 157 / ح 18878، الاستذكار 6: 215، التمهيد 21: 32، معرفة السنن والآثار للبيهقي 6: 55، والسنن الكبرى 7: 436 / ح 15285.

2- المعجم الأوسط 6: 357 / ح 6609 - عنه مجمع الزوائد 4: 272، والخبر موجود في السنن الكبرى 7: 64 / ح 13172، 114 / ح 13438، و139 / ح 13574.

ابن الخطّاب عليّ بن أبي طالب فسأزه ، ثم قام عليّ فجاء الصنفة فوجد العباس وعقبلاً والحسين فشاورهم في تزويج أمّ كلثوم .

فغضب عقيل وقال : يا عليّ ، ما تزيدك الأيام والشهور والسنون إلا العمي في أمرك ، والله لن فعلت ليكوننّ وليكوننّ ! لأشياء عددها ، ومضي يجزّ ثوبه .

فقال عليّ للعباس : والله ماذاك منه نصيحة ، ولكنّ دزة عمر أخرجته إلي ما تري ، أما والله ماذاك رغبة فيك يا عقيل ، ولكن قد أخبرني عمر بن الخطّاب أنه سمع رسول الله يقول : كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي ، فضحك عمر وقال : ويح عقيل سفيه أحمق!! (1)

وهذا النصّ واضح بأنّه قد وُضع للتعريض بالإمام عليّ عليه السلام وعقيل والعباس ، بل إنّ نصوص زواج عمر بأمّ كلثوم بنت عليّ غالبها تأتي تعريضيةً ومستهجنة ، وتمسّ بآل البيت والصحابة ، وقد تكون وُضعت لمواقف آل البيت الراضية والمناوئة للخبر المزعوم حول هذا الزواج ، وقد تكون وُضعت قبلاً لما حكى عن دزة عمر وتهديده العباس بأمثال قوله : لأعوزنّ زمزم ! وثبوت عدم صحّة دعواه بأنّه يريد السبب والنسب وأمثال ذلك .

أجل ، هناك مسائل أخرى في الشريعة : كجمع انسان بين زوجة رجلٍ وبنته (2) وأحكام الهدية (3) والصدّاق (4) وغيرها ، سنتعرّض إليها ضمن مناقشتنا لهذه الفروع الخمسة إن شاء الله تعالى .

1- المعجم الكبير 3: 44 / ح 2633، مجمع الزوائد 4: 272.

2- السنن الكبرى للبيهقيّ 7: 167 / ح 13730 ، الطبقات الكبرى 8: 465 ، فتح الباري 9: 155.

3- صحيح البخاريّ 3: 222 - كتاب الجهاد والسير ، باب حمل النساء القرب إلي الناس في الغزو ، وكذا في: كتاب المغازي 5: 36 - باب ذكر أمّ سليط ، كنز العمال 13: 623 ، شرح النهج 12: 76.

4- سنذكر ما يرتبط بالصدّاق في آخر البحث العقائديّ.

**أخبار في كتب الشيعة****إشارة**

هناك أخبار في كتب الشيعة الإمامية تشابه ما نقلته كتب العامة، فلنبحث أولاً ملابس تلك الأخبار رجالياً وفقهياً، وهل هي أخبار شيعية معتمدة، أم أنها أخبار هي كانت في الأصل لأهل السنة ذكرت في مصادر الشيعة الحديثة، ثم انتقلت منها إلى الفقه الشيعي لعلل وأسباب خاصة سنوضحها بعد قليل .

**1 - 2 صلاة الجنائز ، وكيفية التكبير علي الميت****إشارة**

قال الشيخ الطوسي في كتابه «الخلافة» :

«المسألة 541 : إذا اجتمع [ت] جنازة رجل وصبي وخنثي وامرأة ، وكان الصبي ممن يُصلي عليه ، فُدِّمت المرأة إلي القِبلَة ، ثم الخنثي ، ثم الصبي .

إلي أن يقول :

... دليلاً : إجماع الفرقة وأخبارهم . روي عمّار بن ياسر قال : أُخرجت جنازة أمّ كلثوم بنت علي عليه السلام وابنها زيد بن عمر ، وفي الجنازة : الحسن والحسين عليهما السلام ، وعبدالله بن عمر ، وعبدالله بن عباس ، وأبو هريرة ، فوضعوا

جنازة الغلام ممّا يلي الإمام ، والمرأة ورائه ، وقالوا : هذا هو السُّنة» (11) .

وقد استدَلَّ بعض علماء العامة بهذه المسألة وما يليها - إلزاماً لنا - للدلالة علي وقوع تزويج من أم كلثوم .

ولنا في هذا القول مسائل :

الأولي :

إنّ ما رواه الشيخ الطوسي عن عمّار بن ياسر مرسل ، إذ ليس له طريق إليه ، ويبتَغينا كتب الحديث عند الشيعة والجمهور ، لم نحصل علي خبر يُروي بهذا المضمون عن عمّار بن ياسر إلا ما حكاه الشيخ في هذه المسألة .

بل كلّ ما في الأمر هو وجوده عند العامة عن عمّار بن أبي عمّار .

فهنا تتساءل : مَنْ هو هذا الراوي ، وهل هو عمّار بن ياسر ، أم غيره ؟

بل كيف يكون المعنيّ به عمّار بن ياسر ، ذلك الصحابيّ الجليل الملازم للإمام عليّ عليه السلام ؟ إذ لو كان ذلك لا حتمل أن يكون الإمام عليّ عليه السلام حاضراً جنازة ابنته أمّ كلثوم كذلك ! لكننا نري الخبر يقول : (وفي

الجنازة الحسن والحسين) وليس فيه ذكر للإمام عليّ سلام الله عليه .

مع العلم بأنّ عمّار بن ياسر كان قد استشهد تحت لواء عليّ بن أبي طالب عليه السلام في صفّين ، فلا يُعقل أن يروي واقعة قد حدثت في حكومة بعض بني أمية؟!!

وهذا هو من موارد الاختلاط والالتباس الذي يحدث كثيراً في التاريخ وفي رجال الحديث ، وهو مما يجب تمييزه والتثبت منه ، ثم توضيحه للآخرين .

الثانية :

إنَّ الخبر الآنف الذكر ودعوي وجود الإمام الحسن (المستشهد سنة 50 هـ) في الجنائز يخالف ما نُقل عن زواج عبدالله بن جعفر من أمِّ كلثوم ابنة فاطمة(1) بعد العقيلة زينب بنت عليّ الأنف ، لأن النصَّ المشهور يقول في زوجته زينب : «فماتت عنده»(2) ، ويؤكده دفنها في مزرعة زوجها عبدالله بن جعفر في قرية «الراوية في» الشام ، والتي زارها كثير من الرّحالة والعلماء(3) ،

1- لأنَّ غالب النصوص العامية تؤكّد بأنَّ عمر تزوّج ابنة فاطمة لا غير وأنها ماتت وابن لها في يوم واحد في خلافة معاوية وصلّي عليها سعيد بن العاص في عام 54، وهذا القول المشهور عندهم لا يتفق مع زواج عبدالله بن جعفر منها بعد زينب عليها السلام .

2- السنن الكبرى للبيهقي 7: 70 / ح 13201.

3- قال ابن جبير (ت 614 هـ) في رحلته: ومن مشاهد أهل البيت مشهد أمِّ كلثوم بنت علي، ويقال لها زينب الصغرى، وأمِّ كلثوم كنية أوقعها عليها النبي... إلى أن يقول: ومشهدا الكريم قبلي البلد، يُعرف بالراوية، وعليه مسجد كبير وخارجه أوقاف، وأهل هذه الجهات يعرفونه بقبر السّنت... (رحلة ابن جبير: 228) وقال ابن بطّوطة (ت 770 هـ) حين كلامه عن دمشق: وعلي فرسخ منها مشهد أمِّ كلثوم بنت علي من فاطمة، ويقال: إنَّ اسمها زينب كتأها رسول الله.... (رحلة ابن بطّوطة 1: 61) وقال ابن الحوراني (ت 970 هـ): ومنها قرية يقال لها «راوية» بها قبر السيّدة زينب أمِّ كلثوم ابنة علي بن أبي طالب، وزُعم أنّ أمِّ كلثوم هذه هي التي تزوّجها عمر. وذكر أبو بكر الموصلي (ت 797 هـ) أنّه زارها مع أصحابه. (الإشارة إلى أماكن الزيارات: 134) وقال ياقوت الحمويّ (ت 626 هـ) في «معجم البلدان»: راوية قرية من غوطة دمشق، بها قبر أمِّ كلثوم. (معجم البلدان 3: 20) وقد تحدّث ابن عربيّ (ت 638 هـ) في «الفتوحات المكية 4: 198»، ونُقل عن عماد الدين الطبريّ (ت 676 هـ) في «كامل البهائيّ: 302»، وابن شدّاد الحلبيّ في «الأعلاق الخطيرة لأبي علي أحمد بن عمر بن رسته 1: 182 - ط ليدن»، وابن شاعر الدارميّ (ت 764 هـ) في «خطط الشام لکرد علي 6: 64»، وابن الجوزي (ت 654 هـ)، والبصراويّ (ت 1003 هـ)، وغيرهم حول هذا القبر، بفارق أنّ بعضهم - كالسبط ابن الجوزي - صرح بأنَّ المشهد لزينب المكتّاة بأمِّ كلثوم. أمّا ياقوت وابن عساکر وغيرهما، فلم يصرّحوا باسمها وأنها زينب واسم أبيها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ، بل اكتفوا بذكر الكُنية أو أنّها من أهل البيت عليهم السلام . ومن المعلوم أنّ وفاة السيّدة زينب كانت إمّا في سنة 62 هـ (انظر: وفاة زينب الكبرى للشيخ جعفر النقديّ: 142، وأخبار الزينبيات للعبديّ: 30 و 58)، أو في سنة 65 هـ (انظر: معالي السبطين: 689، مع بطلة كربلاء لمُغنية: 90، وأعلام النساء 1: 508) أو في سنة 67 هـ (انظر: نزهة الأم في محاسن الشام 2: 347 و 381 للبدريّ، وشرح نهج البلاغة لابن ميثم كما في معالي السبطين للحائري: 690) في حين أنّ خبر الصلاة علي أمِّ كلثوم كان قبل السنة الرابعة والخمسين من الهجرة يقيناً (للمزيد انظر: أعيان الشيعة 3: 484).

مريدين الاستفادة من ذلك بأنّها زوجة عمر بن الخطّاب .

ومعني الكلام الأوّل أنّ المدفونة في الشام هي عقيلة الهاشميين زينب الكبرى زوجة عبدالله بن جعفر ، لا ما قالوه بأنّها أمّ كلثوم الكبرى زوجة عمر والذي لا معني لدفنها في الشام ، لأنّ أحد الادعاءين لا يتطابق مع الآخر .

فزوجة عمر المفترضة لو كانت قد تُوِّقِيَتْ في المدينة في عهد معاوية ، فذاك لا يتطابق مع التي تزوّجها عبدالله بن جعفر بعد أحداث الطفّ .

وهذه(1) : إمّا أن تكون من أمّ ولد أو من فاطمة الزهراء عليها السلام ، فكونها من أمّ ولد يؤكّد علي أنّها كانت صغيرة علي عهد عمر ؛ لأنّ الإمام عليّاً عليه السلام لم يتزوّج بامرأة في عهد الزهراء عليها السلام ، وزواجه إن كان فقد كان بعد شهادتها في سنة 11 هـ ، والقول بهذا لا يُرضي علماء مدرسة الخلافة فهم لا يرتضون بهذا القول ولا يريدونه ، لأنّهم يريدون إثبات السبب والنسب مع رسول الله لا مع علي بن أبي طالب عليه السلام .

فإن قالوا بأنّها شقيقة زينب الكبرى وقد تزوّجها بعد وفاة أختها ، فهو الآخر لا يتطابق مع ما حكوه من وفاتها وصلاة عبدالله بن جعفر والحسن والحسين عليها مع والي المدينة في عهد معاوية(2) .

وممّا يشير إلي تزوّج عبدالله بن جعفر بشقيقة زينب ما جاء في «عمدة القاري» عن عبدالرحمن بن مهران : أنّ ابن جعفر تزوّج زينب بنت علي وتزوّج معها امرأته [أي امرأة عليّ] ليلي بنت مسعود ، وقال ابن سعد : فلمّا تُوِّقِيَتْ زينب تزوّج بعدها أمّ كلثوم بنت عليّ بنت فاطمة رضي الله عنهم(3) .

1- أعني زوجة عبد الله بن جعفر .

2- السنن الكبرى 4: 38 / ح 743 ، التاريخ الأوسط 1: 102 .

3- عمدة القاري 20: 101 . نري في ذيل خبر ابن مهران قيد (بنت علي بنت فاطمة) في حين لم يكن هذا القيد فيما رواه قبل ذلك عن يونس عن ابن شهاب قال: حدّثني غير واحد أنّ عبدالله بن جعفر جمع بين امرأة علي وابنته ثمّ ماتت بنت علي فتزوّج عليها بنت أخرى ، وفي الروايات الأخرى الموجودة عندهم وفيما رواه الشيعة أيضاً .

وقال الشوكاني في «نيل الأوطار»: تزوّجهما عبدالله بن جعفر واحدة بعد أخرى (1).

وأنا هنا أسأل ابن سعد والشوكاني وغيرهم من علماء الجمهور: لو كانت زوجة عمر المفترضة ماتت وابنٌ لها في يوم واحد، فماذا يعني تزوّجها من ابن عمها عبدالله بن جعفر بعد أكثر من عقد من الزمن؟!

بل كيف يمكن للذهبي أن يجمع بين القول المشهور عند العامة في كونها ماتت وابن لها في يوم واحد، وصلاة سعيد بن العاص أو ابن عمر عليها مع ما قاله: «زوّجها أبوها بعبد الله بن جعفر» (2)، وأبوها هو المستشهد في سنة 40 للهجرة؟!

إلا أن نقول بأنّها زوّجت من عبدالله بن جعفر خيالاً لا واقعاً، لأنّ أبها - حسب النصوص - كان يتمي أن تزوّج بناته من أبناء أخيه جعفر الطيّار، فُسبب التزويج إلي أمير المؤمنين وأنّه زوج بناته إلي أولاد أخيه من هذا الباب!!

نعم ذكروا لأمّ كلثوم بنتاً من عبدالله بن جعفر، وقالوا بأنّ معاوية كتب إلي واليه علي المدينة مروان الحكم في أن يزوّج ابنه يزيد بن معاوية من ابنة عبدالله بن جعفر زينب بنت أمّ كلثوم بنت علي وفاطمة!! (3)

1- سير أعلام النبلاء 3: 502 / ت 114.

2- سير أعلام النبلاء 3: 502.

3- تاريخ مدينة دمشق 69: 172، جمل من أنساب الأشراف 5: 385.



بلي إنّ المؤرخين لمّا رأوا سخافة هذا القول وضحائه - أعني زواج يزيد من ابنة عبدالله بن جعفر الرضية في الكتب التراثية - وعدم تطابقه مع الواقع ، جاؤوا ليصّحّوه قائلين بأنّ الذي أقدم علي الخطبة والزواج من ابنة عبدالله بن جعفر هو خالد بن يزيد لا يزيد بن معاوية ؛ لأنّ زينب ابنة عبدالله بن جعفر والتي أمّ كلثوم ، لا يمكن تصوّر عمرها آنذاك أكثر من عام ، لأنّ زينب الكبرى عقيلة الهاشميين كانت قد تُوفّيّت بعد سنة 62 هـ ، وعبد الله بن جعفر إن كان قد تزوّج أختها فهو بعد ذلك التاريخ ، وبذلك تكون ولادة زينب بنت عبدالله بن جعفر من أمّ كلثوم في حدود سنة 64 سنة ، أي بعد موت يزيد بن معاوية أو في أواخر حياته ، لأنهم قالوا بأنّ عبدالله بن جعفر وزوجته أمّ كلثوم سمّوا ابنتهم الصغيرة بزینب إحياءً لاسم خالتها عقيلة الهاشميين ، فما يعني دعوي تزوّج يزيد بها إنّها أخبار سخيفة تنافي الثوابت .

الثالثة :

من الثابت المعلوم أنّ الشيخ الطوسيّ أتى بهذا الخبر في كتابه «الخلافة» استشهداً وإلزاماً للآخرين لا استدلالاً به ، لأنّه كان قد قال - بعد ذكره للمسألة - :

«دليلنا إجماع الفرقة وأخبارهم ، وروي عمّار بن ياسر قال : أخرجت ...» .

وهذا واضحٌ بأن دليل الشيخ كان إجماع الطائفة وأخبارهم الواردة عن

الحلي (1) وابن بكير (2) وعمّار الساباطي (3) و... لا خبر عمّار بن ياسر حتّى يرد الإشكال .

مضافاً إلي ذلك أنّا نعلم أنّ الكتب الفقهيّة عند الشيعة الإماميّة كتبت علي عدّة أنحاء، أهمها نحوان :

أولهما : وفق الأصول الحديثيّة والرجاليّة عندهم ، فلا يُتعرّض فيها إلي آراء المذاهب الأخرى .

وثانيهما : بملاحظة آراء أبناء العامّة مع ما للشيعة من أدلّة ، وهذا ما يُسمّي بالفقّه المقارن ، أو فقّه الخلاف ، أو الفقّه الكلاميّ حسبما اصطلاحنا عليه في بحوثنا الفقهيّة الخلافية .

وكتاب الشيخ الطوسي «الخلاف» هو من القسم الثاني ، إذ لم نره يذكر خبر عمّار بن ياسر في كتابه «المبسوط» ، أو «النهاية» ، أو «تهذيب الأحكام» ، أو غيرها من كتبه الفقهيّة أو الحديثيّة ، لا روايةً ولا فتويّ ، بل ذكره في

كتابه «الخلاف» ، وهو المعنيّ بفقّه الخلاف ، وهذا يؤكّد بأنّ الشيخ جاء بهذا الخبر إلزاماً للأخريّن ، أو استشهاداً به علي ما ذهب إليه الآخرون لا غير .

1- تهذيب الأحكام 3: 323 / ح 10006 و 10008 ، الاستبصار 1: 471 / ح 1823 و 1825 .

2- الكافي 3: 175 / ح 5 ، تهذيب الأحكام 3: 323 / ح 10007 ، الاستبصار 1: 472 / ح 1824 .

3- الكافي 3: 174 / ح 2 ، تهذيب الأحكام 3: 322 / ح 1004 ، الاستبصار 1: 472 / ح 1827 .

وعليه ، فدلّيل الشيخ في هذه المسألة هو : إجماع الفرقة المحقّقة ، والأخبار الواردة عن أهل بيت النبوة عليهم السلام والتي وردت في صحاح أخبارهم عليهم السلام لا ما ذكره عن عمّار وحده ... !!  
الرابعة :

إنّ عمّارا هذا ليس بابن ياسر ، بل هو أبو عبدالله(1) عمّار بن أبي عمّار مولي بني هاشم ، وفي بعض النصوص مولي الحارث بن نوفل(2) .

وعمّار بن أبي عمّار تابعي ، وليس بصحابي ، وكنا قدّمنا بعض الشيء عنه ولا نعيد .

وقد روي عمّار بن أبي عمّار عن : أبي هريرة ، وابن عباس ، وخزّج له أبو داوود في سنّته (3) ، والبيهقي(4) والنسائي ، وغيرهم .

وعليه ، فإنّ الشيخ الطوسيّ ذكر خير عمّار في «الخلاف» بعد ذكره دليل الشيعة ، وذلك للاستشهاد به ، لا الاستدلال .

والذي أعتقده أنّ الخطأ والتصحيح الواقع في كتاب «الخلاف» جاء من قِبَل النُّسَاح وقِبَل العالمة الحلّي ، إذ لا يُعقل أن لا يعرف الشيخ الطوسيّ -

1- الكني والأسماء 2: 826.

2- سنن أبي داوود 3: 208 / ح 3193.

3- سنن أبي داوود 2: 77 / ح 3193، وفيه: عمّار مولي الحرث بن نوفل.

4- السنن الكبرى 4: 33 / ح 6711، سنن النسائي 6: 246 / ح 3639، سنن الترمذي 4: 243 / ح 1775.

وهو الإمام الرجالي المحدث - أن عمّار بن ياسر قد استشهد في صغين ، وأن مثل عمّار لا يُعقل أن يُحدّث بأمر وقع في حكومة بعض بني أمية؟! فقد يكون الناسخ أبدل اسم عمّار بن أبي عمّار بعمّار بن ياسر اجتهاداً من عند نفسه واعتقاداً بأنّه هو ابن ذاك الصحابيِّ الجليل ياسر رحمه الله لا غير ؛ لاشتهاره . نعم ، إنَّ أوّل من نبّه علي أنّ عمّاراً هذا ليس بابن ياسر هو العلامة الحلّي (ت726هـ-) في كتابه «منتهي المطلب» - وهو من كتب فقه الخلاف - .

فقد قال العلامة الحلّي في «مختلف الشيعة» - والذي يختصّ بنقل أقوال علماء الشيعة الإمامية - :

« ... واحتجّ الشيخ في «الخلاف» بالإجماع ، وبما روي عمّار ابن ياسر ، قال : أخرجت جنازة أمّ كلثوم ... » (1).

وقال في «منتهي المطلب» (2) :

« ... لنا : ما رواه الجمهور عن عمّار بن أبي عمّار قال : شهدت جنازة أمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب عليه السلام وابنها زيد بن عمر ، فوضع الغلام بين يديّ الإمام ، والمرأة خلفه ، وفي الجماعة الحسن والحسين عليهما السلام وابن عباس وابن عمر ، وثمانون نفساً من الصحابة ، فقلت : ما هذا ؟ فقالوا : هذه السّنة .

1- مختلف الشيعة للعلامة الحلّي 2: 308.

2- وهو من كتب فقه الخلاف.

ومن طريق الخاصة: ما رواه الشيخ في الصحيح عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال ... « (1) » .

وقال في «تذكرة الفقهاء»، عند ذكره بعض الفروع:

(ب/ لو اجتمع الرجل والمرأة، قال أصحابنا: يُجعل رأس المرأة عند وسط الرجل ليقف الإمام موضع الفضيلة فيهما، وكذا لو اجتمع ... - إلي أن يقول - :

وفي أخرى: «يسوي بين رؤوسهم كلهم، لأن أم كلثوم بنت علي عليه السلام وزيداً ابنها توفياً معاً، فأخرجت جنازتهما فصلي عليهما أمير المدينة، فسوي بين رؤوسهما وأرجلهما، ولا حجة في فعل غير النبي والإمام عليه السلام» (2) .

وأنت ترى نباهة العلامة الحلبي وعدم تخطيه عن منهجه في كتابيه، فإنه حينما يذكر الخبر في «مختلف الشيعة» - وهو المعنى بفقهاء الإمامية، واختلاف أقوال أعلام الطائفة فيه - يذكر خبر (الخلاف) عن عمار بن ياسر؛ أمانة منه في النقل، لكنه حينما يقارن المسألة مع كتب العامة، نراه يشير إلي أن المحكي عن عمار بن ياسر مروى في كتب الجمهور عن عمار بن أبي عمار التابعي، مولي بني هاشم، لا عمار بن ياسر الصحابي.

وهذا يرشدنا إلي ضرورة الاعتناء بفقهاء الخلاف ودراسته في الحوزات

1- منتهي المطلب للعلامة الحلبي 1: 457.

2- تذكرة الفقهاء، للعلامة الحلبي 2: 66.

العلمية، لكي نضيف إلي فقهننا ما يؤيدنا من فقه العامة؛ نأتي به استشهاداً لا استدلالاً.

وهذا المنهج يعمق استدلالنا وحيثنا، لأنّ كثيراً من الفروع الفقهية لو قيست بأمثالها في كتب العامة لأعانتنا علي الوقوف علي كثير من الحقائق، لأنّ في حديثهم وفقههم الكثير مما يؤيدنا.

كما فيه توضيح لأمر كثيرة خافية علينا اليوم، إذ مفاتيحها غالباً ما تأتي علي لسان أئمة أهل البيت عليهم السلام، فكلامهم عليهم السلام ناظر إلي الفقة السائد آنذاك في المجتمع، ومن خلاله يمكننا أن نوضح بأنّ فقهننا مهيمن وناظر علي فقه العامة، الذي تأثر بالسلطة الحاكمة آنذاك وبالسياسة بشكل كبير! وقد مرّ عليك في البحث التاريخي بعض الفروع الفقهية التي كان منشأها فعل الخلفاء.

إذا دراسة الأفكار والعقائد والآراء المطروحة في زمن صدور النصّ، له الارتباط الكامل في فهم المسائل المختلّف عليها عند المسلمين اليوم.

وعليه، فلا يمكن للآخر أن يستدلّ علينا بورود خبر عمّار بن ياسر وأمثاله في كتبنا، أمثال: «مسالك الأفهام» أو «مجمع الفائدة والبرهان» أو «جواهر الكلام» وغيرها مثلاً، لكونها مأخوذة من كتاب «الخلاف»، وقد عرفت كيفية دخول هذا الخبر إلي التراث الشيعي وملاساته.

#### وقفة مع خبر عمّار :

إنّ هناك عللاً خفية في خبر عمّار بن ياسر (= عمّار بن أبي عمّار في مرويات العامة)، يجب الإشارة إلي بعضها :

أحدها: الاختلاف في زيد بن عمر ، هل مات غلاماً أم رجلاً؟

وهل هناك فرق بينهما في الاستدلال؟

ثم هل مات هو وأمه في يوم واحد ، أم علي التعاقب؟

الثاني : ما المراد من قول عمّار بن أبي عمّار : (قالوا : إنّها السُّنّة) ؟

هل يعني لزوم جعل المرأة قِبلةَ الغلام ، والغلام قِبلةَ الإمام(1) ؟ أم إنهم أرادوا شيئاً آخر ؟ وكيف كان التكبير علي المتوفّي في هذا الخبر :

هل كان أربعاً - كما صليّ ابن عمر عليهما - ؟ أم خمساً - كما كتّر رسول الله صلي الله عليه وآله علي الموتي ، وعليه إجماع أهل البيت ؟

وما هو حكم الصلاة علي المرأة ؟

وهل السُّنّة أن يكون الإمام عند رأسها - كما يقوله الشيعة (2) - ، أم عند وسطها أو عجيزتها - كما يقوله العامة (3) - ؟

1- فقي : سنن النسائي 4 : 71 / ح 1977: فُقدّم الصبي [= زيد] ممّا يلي القوم ووُضِعَت المرأة وراءه. وفي: فتح العزيز 5: 164: فُوضِع الغلام [= زيد] بين يديه والمرأة خلفه. وفي: مصنّف ابن أبي شيبة 3: 8 / ح 11574:

فُجِع الغلام [= زيد] ممّا يليه والمرأة ممّا يلي القبلة. وفي: المدوّنة الكبرى 1: 182، ومصنّف عبدالرزّاق 3: 465 / ح 6337، وسنن النسائي 4: 72: فُوضِع الغلام ممّا يلي الإمام. وفي: سنن أبي داود 2: 77 / ح 3193،

ومسند ابن الجعد: 98 / ح 574. فُجِع الغلام ممّا يلي الإمام.

2- أنظر في ذلك: وسائل الشيعة 3: 119 - الباب 27.

3- صحيح البخاري 1: 447 / ح 1267 - كتاب الجنائز، باب أين يقوم من المرأة والرجل، وسُنن الترمذي 3: 352 / ح 1034 - كتاب الجنائز، باب أين يقوم الإمام من الرجل والمرأة.

وهل السنّة هي التسوية في الجنائز ، أم التدرّج فيها ؟

بل مَنْ هو الأحقّ بالصلاة علي الميت : هل السنّة أن يصلي عليه الإمام ، أم أولياء الميت ؟ وهل أمّ كلثوم وابنها دفنا في يوم واحد وقبر واحد(1) أم دفنا علي انفصال ؟  
إلي غير ذلك من الفروع الفقهية الكثيرة التي يمكن أن تُبحث ضمن هذه المسألة ، وعلي رأسها مسألة إرث الغرقى والمهدوم عليهم ، فلا يُدري أيهما مات قبل الآخر(2) .  
جاء في «مختصر تاريخ مدينة دمشق» :

«كانت في زيد وأمه ستّتان : ماتا في ساعة واحدة لم يُعرف أيهما مات قبل الآخر ، فلم يُورث كلّ واحد منهما صاحبه ، ووُضعا معاً في موضع الجنائز ، فأُخرت أمّه وقُدّم هو ممّا يلي الإمام ، فجرت السنّة في الرجل والمرأة بذلك بعد» (3) .

وقال ابن ماجشون : فكانت فيهما ثلاث سنن (4) .

1- تنوير المقالة في حلّ ألفاظ الرسالة للناي المالكي 3: 87 - كتاب الجنائز، فصل في الصلاة علي الجنائز في صلاة واحدة.

2- وهذه المسألة وإن كان الأجدد دراستها ضمن (3- ميراث الغرقى والمهدوم عليهم) لكن آليتنا تقديمنا هنا لأسباب ثمّ سندرسها هناك بنحو آخر إن شاء الله تعالى.

3- تاريخ مدينة دمشق 19: 488 - 489، مختصر تاريخ مدينة دمشق 9: 161 - 162.

4- جامع الأُمّهات لابن الحاجب الكردي المالكي: 142.



توضيح ذلك :

أما الكلام عن الأمر الأول :

هل مات زيد رجلاً أم غلاماً ؟

فقد عرّف الخليل في « العين » (11) والصاحب بن عباد في « المحيط » (2) وابن سيدة في « المحكم » (3) والأزهري في « التهذيب » (4) : الغلام ب- « الطائر الشارب » .

وفي « المصباح المنير » للقيّومي : الغلام : الابن الصغير ، ويُطلق علي الرجل مجازاً باسم ما كان عليه ، كما يقال للصغير : (شيخ) مجازاً باسم ما يؤول إليه .

وقال الأزهري : وسمعتُ العرب تقول للمولود حين يُؤدّ ذكراً : « غلام » ، وسمعتهم يقولون للكهل : « غلام » ، وهو فاشٍ في كلامهم (5) .

فالغلام حقيقةً هو لابن الصغير ، وقد يطلق علي الرجل وعلي الشيخ مجازاً باعتبار ما كان عليه حسبما عرفت .

والآن نساءل عن زيد بن عمر : هل مات صغيراً أم رجلاً ؟ وهل مات عن علة أم دون علة ؟

1- العين، للخليل الفراهيدي 4: 422 - مادة: غلم.

2- المحيط في اللغة 5: 88.

3- المحكم والمحيط الأعظم 5: 537 - عنه لسان العرب 12: 440 - عن المحكم.

4- تهذيب اللغة 8: 141.

5- المصباح المنير 2: 452.

فإن قيل بعموته صغيراً ، فإنه يُنافي ما دلّ عليّ أنّه مات رجلاً .

ولو قيل بأنّه مات رجلاً ، فيعارض كونه مات (صبيّاً) طفلاً صغيراً .

وإن قيل بأنّه مات عن علة(1) ، فذلك لا يتفق مع سقوط الحائض عليه وعليّ أمّه ، أو ضربه وشجّ رأسه من قبل أناس لا يعرفهم ، لتدخّله لحلّ نزاع بني عديّ (2) .

### أقوال في أنّه مات رجلاً

وإليك بعض الكلام في ذلك :

\* ذكر ابن حبيب (ت 245 هـ-) في «المنمّق» عند بيانه : «حروب بني عديّ بن كعب بن لؤي في الإسلام» دُوّر زيد بن عمر في حلّ هذا النزاع ، وأنّه قد مات عليّ أثر شجّة أصابته في ظلمة الليل (3) .

\* وفي «أسد الغابة» : وكان زيد قد أُصيب في حربٍ كانت بين بني عديّ ، خرج ليصلح بينهم ، فضربه رجل منهم في الظلمة فشجّه وصرعه ، فعاش

1- في: الوافي بالوفيات 15: 24؛ وحمل إلي منزله ولم يزل فيها مريضاً حتّى مات في حدود الخمسين للهجرة، وفي: العثمانيّة: 237؛ فلمّا أتى النعي أمّ كلثوم كمدت عليه حزناً حتّى ماتت. وفي: المنمّق: 312؛ وذكر عمرو

بن جرير البجليّ أنّ زيدا صُمخ في صلاة الغداة فخرجت أمّه وهي تقول: يا ويلاه ما لقيتُ من صلاة الغداة! وذلك أنّ أباهما وزوجها وابنها كلّ واحد منهم قُتل في صلاة الغداة.

2- المعارف لابن قتيبة 1: 188؛ فرمى بحجر في حرب... أنساب الاشراف 2: 410.

3- المنمّق: 309 - 310.

أياماً ثم مات (1)، وقد رثاه عبدالله بن عامر شعراً (2).

\* وفي «سير أعلام النبلاء»: كان [زيداً] من سادة أشراف قريش، توفي شاباً ولم يعقب.

وأضاف الذهبي بأنه اختلف مع بسير بن أوطاة بحضور معاوية، فنزل إليه زيد فصرعه وخنقه وبرك علي صدره، وقال لمعاوية: إني لأعلم أنّ هذا عن رأيك وأنا ابن الخليفةين. ثم خرج ورأسه وعمامته شعثة، واعتذر إليه معاوية وأمر له بمائة ألف درهم ولعشر من أتباعه بمبلغ، يقال: وقعت هوسه بالليل فركب زيد فيها فأصابه حجر فمات، وذلك في أوائل دولة معاوية (3).

\* وقال ابن قدامة في «المغني» بعد ذكره خبر عمار بن أبي عمار الذي فيه أنّ زيدا مات وهو غلام:

وأما الحديث الأول فلا يصح، فإنّ زيد بن عمر هو ابن أمّ كلثوم بنت علي الذي صدّمي عليه معها، وكان رجلاً له أولاد، كذلك، ولأنّ زيدا صدّرب في حرب كانت بين عدّي، في خلافة بعض بني أمية، فصرع وحبل فمات (4).

وصرحت بعض المصادر بأنّه كان متزوجاً وله أولاد، وفي أخري أنّه مات بلا عقب، فلا أدري أيهما هو الصحيح وبأيهما علينا أن نأخذ؟

1- أسد الغابة 5: 615، الإصابة 8: 294 - من الترجمة 12233.

2- أسد الغابة 3: 190.

3- سير أعلام النبلاء 3: 502 - من الترجمة 14، تاريخ مدينة دمشق 19: 484.

4- المغني 2: 221، الشرح الكبير 2: 345.

\* ففي «نسب قريش» قال مصعب الزبيري: وأما زيد بن عمر، فكان له ولدٌ فانقرضوا (1)، وقال ابن قدامة المقدسي في «النتبين في أنساب القرشيين»: كبر حتى صار رجلاً (2)، وفي «تحفة ذوي الألباب»: وأما زيد الأكبر فشَبَّ وكان له ابن انقرض (3).

\* وقال محمد بن سعد في «تسمية أولاد عمر بن الخطاب»: «وزيد الأكبر لا بقيّة له» (4).

\* وقد عُدَّ زيد بن عمر من العلماء، مع ابن عباس، بعد: مُعَاذ بن جبل وعبد الله بن مسعود وأبي الدرداء وسلمان (5).

\* ولمعاوية حكاية طويلة مع زيد بن عمر، تؤكد علي أنه كان رجلاً يمكنه أن يعترض ويردّ معاوية (6).

وفي «العقد الفريد»: وزيد بن عمر هو الذي لطم سُمرة بن جندب عند

1- نسب قريش: 302، المغني 2: 221 وفيه: كان رجلاً له أولاد.

2- النتبين في أنساب القرشيين لابن قدامة: 415.

3- تحفة ذوي الألباب للصفدي 2: 121 - بيروت، دار صادر.

4- الطبقات لابن سعد 3: 265.

5- أنظر: الأحاد والمثاني 4: 86 / ح 2044، وفيه: عن سعيد بن عبدالعزيز، قال: كان العلماء بعد معاذ بن جبل: عبد الله بن مسعود، وأبو الدرداء، وسلمان، وعبد الله بن سلام. وكان العلماء بعد هؤلاء: زيد بن ثابت، ثم كان بعد زيد بن عمر وابن عباس رضي الله عنهم، المعجم الكبير 5: 108 / خ 4747.

6- أنظر: تاريخ مدينة دمشق 19: 485، سير أعلام النبلاء 3: 502، تاريخ الإسلام 4: 59، الوافي في الوفيات 15: 23.

معاوية إذ انتقص علياً فيما يقال (1).

وفي «ربيع الأبرار»: وخرج زيد من عند معاوية فلبصر بُسر بن أرطاة علي دكان ينال من علي، فصعد الدكان واحتمله وضرب به الأرض وطفق عليه، فلقّ ضلعين من أضلاعه (2).

وقد مر عليك نزاع زيد مع بُسر بن أرطاة بحضور معاوية، وذلك أنّ زيدا علاه بعضا فشجّه، فقال معاوية لزيد: عمدت إلي شيخ قرين وسيد أهل الشام فضربتته! ثم أقبل علي بسر فقال: شتمت علياً وهو جدّه، وهو أيضاً ابن الفاروق، أفكنت تري أنه يصبر لك؟! (3) فهل كان نزاعه مع بسر في واقعة واحدة أم تعدّد؟

\* أجل، إنّ ابن مَعين ذكر في تاريخه أبناءً لزيد بن عمر: كعبد الرحمن، ومحمد. وهذا يدلّ: علي أنّ زيدا لم يكن صغيراً كما صوّرتة نصوص أخرى، بل كان رجلاً له مكانته عند التابعين، حتّى أنّهم كانوا يعدّونه من العلماء مع ابن عباس، بعد مُعاذ بن جبل، وعبد الله بن مسعود، وأبي الدرداء، كما مرّ عليك في خبر الطبراني في «المعجم الكبير»، وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني»، وغيرهما.

فلو كان كذلك، فلماذا لانه يروي رواية عن جدّه أمير المؤمنين عليّ،

1- العقد الفريد 7: 97، طبائع النساء لابن عبد البر: 40.

2- ربيع الأبرار 5: 262 - باب النساء، التذكرة الحمدوتية 9: 309. وأنظر: الكامل لابن الأثير 3: 373.

3- أنساب الاشراف 5: 37 - ط زكّار.

وخاليه الحسن والحسين ، وأبيه عمر ؟! هذا علي زعمهم أنه ابن أم كلثوم بنت علي عليه السلام .

وكأن ابن حجر العسقلاني تنبّه إلي هذه الإشكالية فقال :

ولم أر لزيد رواية ، وإنما وقع ذكره مع ذكر أمه رضي الله عنها [فقط] (1) .

أما لو قلنا بأنه مات في حكومة بعض بني أمية وهو غلام - بمعني : الطائر الشارب - فهذا لا يتفق مع كونه بمنزلة ابن عباس عند الصحابة والتابعين ، وأن يعدّوه من العلماء ، وهو الآخر لا يتفق مع تدخّله لحلّ حرب من حروب بني عدّي (2) .

ولو كان زيد بن عمر قد عاش إلي حكومة بعض بني أمية ، نعاود سؤالنا السابق :

أين أخباره في عهد جدّه الإمام علي عليه السلام ؟ وخاله الإمام الحسن ؟

وهل شارك في معركة الجمل وصفين مع الإمام علي عليه السلام ، أم شارك ضده في صفّ عائشة ومعاوية ؟ أم لم يشارك أصلاً في هاتين الحربين ؟ ولماذا ؟!

بل أي شيء خلف عمر بن الخطاب من الميراث لابنه زيد ؟ ولماذا لم تقف

1- الإبنار لابن حجر: 79 / الترجمة 75.

2- أنظر تاريخ مدينة دمشق 19: 487 - 492 / ح 4555، الاكتفاء بما زوي في أصحاب الكساء 10: 11، نسب قريش: 124، العثمانية: 237، المنمق في أخبار قريش: 89، المحلي 10: 489، أنساب الاشراف 3: 455 -

بترياق الشاملة، جمهرة أنساب العرب: 7.

علي شيء له من ذلك في التاريخ؟

وما هي كلمات حفصة وعبد الله بن عمر وغيرهما من أولاد عمر في أخيهم زيد؟

ولماذا تظهر شخصية زيد بن عمر وأمه بعد وفاتهما في المصادر فجأة وتخفي فجأة، ولم نرَ لهما ذكراً واضحاً دقيقاً قبل ذلك التاريخ؟

وعلي أي شيء يدل هذا؟

كلّ هذه التساؤلات تشككنا في وجود شخص اسمه زيد بن عمر من أمّ كلثوم بنت علي عليه السلام (1).

نعم، قد يكون هذا الشخص هو ابن أمّ كلثوم بنت جروول (2) - حسبما قالته المصادر - والذي شارك أخاه عبيد الله بن عمر مع معاوية في وقعة

1- ونحن سنعود - ضمن بحثنا حول خبر القدّاح في الموارث - إلى هذا الأمر تارةً أخرى بإذن الله ومشيئته.

2- لأنّ أمّ كلثوم بنت جروول كانت قد تزوّجت وهب الخزاعي قبل زواجها من عمر، وكان لها ولد منه اسمه حارثة بن وهب الخزاعي، وهو ربيب عمر بن الخطاب «فيض القدير 3: 326». كما أنّها ولدت لعمر مصناًفاً لولدها زيد: عبيدالله بن عمر، فكان عبيدالله أخا حارثة بن وهب لأمه «طبقات ابن سعد 2: 183، تهذيب التهذيب 2: 146 / الترجمة 298، الإصابة 1: 619 / الترجمة 1535». كما أنّها تزوجت جهم بن صفوان بعد أن بانّت عن عمر عندما نزلت الآية: (وَلَا تُنْسَبُ كُؤُوفَرٌ يُعَصِّمُ الْكُؤُوفِرَ)، وكان لها من جهم أولاد، وقد تنازع هؤلاء وتدخّل زيد بن عمر لحلّ النزاع كما ستعرفه لاحقاً.

صقّين ، وكان زيد هذا قد مات هو وأمه في حادث واحد وفي وقت واحد كما أن قول النسابة : هل أعقب زيد بن عمر أم لا ، جاء جواباً لأمثال هذه التساؤلات ؟

وفي ضوء ما أسلفنا ينكشف أنّ النهج الحاكم ويلحظ مشاركة محمّد بن الحنفية والحسين وعبد الله بن جعفر وابن عباس في تلك الجنّازة ، واحتياج الحكومة إليّ التطبيع التاريخي والعقائديّ بين آل البيت والصحابة ، جعلوا زيد بن أمّ كلثوم بن جروول ابناً لأمّ كلثوم بنت عليّ الصغيرة ! (1) وذلك تطبيقاً لأهدافهم التي كانوا يرجونها ، ولتذويب الخلافات والضغائن بين بني هاشم وبني عدّيّ .

### ما هي السنّة ؟

أما الكلام عن الأمر الثاني :

وهو قول عمّار : «قالوا إنّها السنّة» .

فإنّ هذا الكلام ربّما يكون مبهماً ، حيث لا نعرف مراد المتكلّم (2) من نقله قولهم : «إنّها السنّة» ، فهنا احتمالات أربعة :

أولاً : ربّما عني بكلامه أنّ السنّة هي تقديم الغلام إليّ الإمام وإبعاد المرأة إليّ القبلة .

ثانياً : ربّما أراد بها أنّ السنّة كون التكبير عليّ الميّت أربعاً لا خمساً .

1- ثمّ الارتقاء بعد ذلك للقول بأنّ هذه هي ابنة فاطمة الزهراء وليست من أمّ ولد.

2- أعني عمّار بن أبي عمّار.



ثالثاً: ربّما أراد بكلامه بأنّ الصلاة عليّ الميّت هي للإمام والأمير ، لا لأوليائه ، وبذلك جرت السُنّة .

رابعاً: ربّما كان المقصود من كلامهم «إنّها السُنّة» أي : التسوية بين الموتي (I) لا التدرّج ، لأن سعيد بن العاص سوّي بينهم ، والصحابة أمضوا ذلك .  
أو : أنّه أراد بذلك شيئاً خامساً .

فلو كان مراده القول الأول ، فهو صحيح ؛ لأنّ السُنّة عندنا هي أن يُقدّم الغلام إلي الإمام وتُبعَد المرأة إلي القبلة ، وفي ذلك صحاح مروياتنا(2) .

أمّا لو أراد بذلك القول الثاني ، فإنّه يخالف فقه أهل البيت عليهم السلام ، لأنّ أهل البيت كانوا يكترون علي الميت خمساً ، ولا يرتضون التكبير أربعاً .

فكيف يقبل الإمامان الحسن والحسين وابن الحنفية ما فعله ابن عمر مع أختهم المقترضة ، بالتكبير عليها أربعاً؟ مع علمهم بأنّ التكبير أربعاً يكون علي المنافق لا علي المؤمن!؟

والمطالع في فقه الطالبين يعرف أنّهم كانوا يصرّون علي أنّ التكبير علي الميّت هو خمسٌ ، ولا يرتضون غيره ، وهذه حقيقة ثابتة عندهم ، دلّت عليها نصوص الشريعة ، وهي موجودة في كتب التاريخ والحديث ، وقد كتبت في

1- في: المغني لابن قدامة 2: 395 أنّ التسوية قول إبراهيم وأهل مكة ومذهب أبي حنيفة، لأنه يُروي عن عمر أنه كان يُسوّي بين رؤسهم.

2- أنظر أحاديث الباب في: وسائل الشيعة 3: 124 - الباب 32.

ذلك رسائل ، وفصول ، وبحوث عليّ مرّ الأزمان .

وعليه لو أُريد من قولهم : «إنّها السّنة» هو التكبير عليّ الميّت أربع تكبيرات فهو باطل لتخالفه مع فقه الطالبين (1)، إلّا أن نقول بأنّ أمّ كلثوم المفترضة هي بنت أبي بكر ، أو هي أمّ كلثوم بنت جروول أو غيرهما ، لا بنت أميرالمؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام ، لأنّ التكبير أربعاً يوافق فقه أولئك ولا يرتضيه الإمام عليّ عليه السلام وأولاده عليهم السلام ، لتخالّف فقهم مع فقه الحكّام في كثير من الأمور وخصوصاً تري في الجنّازة كبار بني هاشم أمثال محمّد بن الحنفية والحسين بن عليّ وابن عباس وعبد الله بن جعفر وغيرهم .

أمّا لو أراد بذلك القول الثالث ، فنحن نستبعد أن يقدّم الإمام الحسن عليه السلام عبدالله بن عمر للصلاة عليّ أمّ كلثوم لو كانت أخته حقّاً ، مع علمنا باستفاضة الأخبار في استحباب تقديم الهاشمي (2) عليّ غيره في الصلاة عليّ الميّت ، إلّا أن نقول بأنّ زياداً هذا كان ابن أمّ كلثوم بنت جروول ، وبذلك يكون عبدالله بن عمر هو أخّ زيد من أبيه وهو أولي بالصلاة عليه من غيره !!

وقد جاء هذه فيما روي عن جعفر بن محمّد الصادق عن أبيه - في كتب القوم - : أنّ الإمام الحسين قال لعبدالله بن عمر: صلّ عليّ أمّ كلثوم فإنّما هي أمّك وعليّ أخيك زيد وُضعاً في ساعة واحدة (3).

1- أنظر مثلاً: مقاتل الطالبين: 268 - 269.

2- راجع: المعتمد للمحقّق الحلّي 2: 347 - باب صلاة الميّت، كشف الرموز 1: 192 - باب صلاة الجنّاز.

3- تاريخ دمشق 19 : 494 ، التاريخ الأوسط 1 : 102 / 424.

ومن حقنا أن نسأل أيضاً كيف يُقدّم الإمام ابن عمر الذي امتنع من بيعة الإمام عليّ عليه السلام وبيع يزيد بن معاوية وعبد الملك بن مروان في الزمن المتأخّر (1)، والذي صليّ خلف الحجّاج (2) ! قال النووي : وأما صلاة ابن عمر خلف الحجّاج بن يوسف فتأبته في «صحيح البخاري» وغيره ، وفي الصحيح احاديث كثيرة تدور عليّ صحّة الصلاة وراء الفساق والأئمّة الجائرين (3) .

كما نستبعد أن يسمح الإمامان الحسن والحسين عليهما السلام بصلاة سعيد بن العاص عليّ أم كلثوم لو كانت أختهما حقاً ، وهم يعلمون عداء سعيد هذا لأهل البيت عليهم السلام :

فقد جاء في بعض الأخبار أن الإمام الحسين لما اضطرّ للصلاة للصلاة عليّ سعيد بن العاص قال : اللهمّ العنه لعناً وبيلاً ، وعجلّ بروحه إليّ جهنّم تعجيباً .

فقال له من يجنبه : أهكذا صلاتكم عليّ موتاكم !؟

فقال : لا ، بل عليّ أعدائنا . ذكره في «الشفاء» وغيره (4) .

ويضيف صاحب «الأزهار» : وفي رواية «الجامع» عن موليّ لبني هاشم

1- المقفّي الكبير 4: 624، وفي فتح الباري 5: 18: وبيع ليزيد ثم لعبد الملك بن مروان بعد قتل ابن الزبير. وقال ابن عربيّ في: العواصم من القواصم: 232: فهذه الأخبار الصحاح كلّها تعطيك أن ابن عمر كان مسلماً في إمرة يزيد، وأنّه باع وعقد له.

2- المحلّي 4: 213.

3- المجموع 4: 253.

4- شرح الأزهار 1: 431. وانظر: حاشية الكحلاني، فقد رواه عن كتاب «الشفاء» للزبيديّ.

عن دعاء الحسين بن عليّ عليّ سعيد بن العاص :

اللّهمّ املاً جوفه ناراً ، واملاً قبره ناراً ، وأعدّ له عندك ناراً ، فإنّه كان يوالي عدوّك ، ويعادي وليّك ، ويُبغض أهل بيت نبيّك .

فقلت : هكذا نصّليّ عليّ عدونا ؟

ويمكن أن نُجاب - عليّ فرض التنزّل والقبول بالأمر - بأنّ الإمام الحسين عليه السلام قدّم سعيد بن العاص في الصلاة عليّ أخيه الإمام الحسن عليه السلام وقال : لولا أنّها سنّة ما تقدّمت - كما جاء في بعض الأخبار - لكنّ هذا لا يمكن تفسيره مع نصب سعيد العدا لأهل البيت عليهم السلام إلّا بأن تكون السنّة هي تقديم الأمراء. (1)

فقول لأولئك : لو صحّ الخبر فقد تكون تقية ، وقد تكون بوصية من الإمام الحسن عليه السلام واستجابة لقوله : «بأن لا يراق بسببه محجمة دم» ، وبذلك يكون المراد من قوله : «لولا

1- قال ابن قدامة في: المغني 2: 367 - مسألة: أكثر أهل العلم يرون تقديم الأمير عليّ الأقراب في الصلاة عليّ الميّت، وقال الشافعيّ في أحد قوليّه: يُقدّم الوليّ قياساً عليّ تقديمه في النكاح بجامع اعتبار ترتيب العصابات، وهو خلاف قول النبيّ: لا يُؤمّ الرجل في سلطانه. وحكي أبو حازم قال: شهدت حسيناً حين مات الحسن وهو يدفع في قفا سعيد بن العاص ويقول: تقدّم، لولا السنّة ما قدمته. وسعيد أمير المدينة، وهذا يقتضي سنّة النبيّ !!!

السنة في إمضاء الوصية» (1).

وما لا يخفي علي أحد : أنّ محبتي سعيد بن العاص من الأمويين وغيرهم سعوا في أن يחדشوا شخصيّة أمّ كلثوم ، رافعين في المقابل بضيع سعيد بن العاص وسموّ خُلقه علي أهل البيت ، فاستمع لما يحكيه عبيد بن يسار فانلأ :

إنّ سعيد بن العاص بعث إلي أمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب التي كانت تحت عمر بن الخطّاب ، يخطبها ، فأنعمت له . فبلّغت ذلك إختوتها ، فكرهوه ، وثقل عليهم ، وكلموها كلاماً شديداً ، وقد كانت وُعدت سعيداً موعداً ، فدعت ابنها زيد بن عمر بن الخطّاب ، وهو يومئذ غلام صغير ، وبسطت دارها ، ووضعت فيها سريراً ، ثمّ قالت : إذا جاء سعيد بن العاص ، فروّجنيه !

وقد كان سعيد وعد ناساً ، وأرسل إليهم ليحضروا تزويجه ، فحضره في المسجد ، فلما اجتمعوا إليه قال : إني دعوتكم لأمرٍ بدا لي غيره ، إني كنت قد خطبتُ أمّ كلثوم بنت علي ، فأنعمت . والله ما كنت لأدخل علي ابني فاطمة بأمر يكرهانه . ثمّ التفت إلي كعب مولاها ، فقال : انظر إلي المائتي ألف درهم التي هيأت لابنة عليّ ، اذهب بها إليها ، وقل لها : يقول لك ابن عمّك : إنا كنّا هيأتنا لك هذه ، فاقبضها صلة منّا لك (2) .

1- حاشية الكحلانيّ بهامش شرح الأزهار 1: 431، التاريخ الأوسط 1: 102 / ح 424، شرح مشكل الآثار 10: 116 / ح 3960، بداية المجتهد 1: 176.

2- تاريخ مدينة دمشق 21: 131. وانظر: المرادفات من قریش للمدائنيّ - المطبوع في ضمن مجموعة نواذر المخطوطات تحقيق عبدالسلام هارون 1: 67، طبقات ابن سعد 1: 415 - الطبقة الخامسة من الصحابة، وترجمة الإمام حسين عليه السلام ، سير أعلام النبلاء 3: 446.

بهذا المنطق وهذا الأسلوب أرادوا أن يرفعوا بضعبه ، وأن يسينوا إلي أم كلثوم والسيطين الحسن والحسين معاً ، ويجعلوا لعنة الإمام الحسين عليه السلام علي سعيد هو رحمة عليه ، وهذا الكلام يقارب ما قالوه في رسول الله صلي الله عليه وآله بأنه طلب الرحمة لمن لعنهم وسبهم !

فلو قبلنا كل ذلك ، فكيف يمكننا أن نجتمع بين هذه الأقوال ووجود أم كلثوم شقيقة الحسين عليه السلام بعد شهادته عليه السلام في كربلاء ورجوعها مع السبايا إلي الشام والمدينة ؟

فهل الواقع أنها ماتت في زمن معاوية ، أم بقيت إلي آخر عهد يزيد بن معاوية ؟ إنها إشكالية موجودة لا يمكننا الجمع بينهما ؟

وقد مرّت مناقشاتنا لهذا المدّعي سابقاً ، قلنا بأنهم لو أرادوا أن يستدلوا بما جاء في بعض كتب الشيعة فلا يفيدهم ذلك ، لورود إشكالات كثيرة عليه .

إذاً كيف يمكن أن يقدّم الإمام الحسن أو الحسين عليهما السلام من هو من أهل النار للصلاة علي (أم كلثوم) أختهم المفترضة ؟!

بل كيف يمكن أن نقول بزواج عبدالله بن جعفر من أم كلثوم بنت فاطمة قبل وفاة زينب الكبرى ، كل ذلك مع يقيننا ويقين كل مسلم بعدم جواز الجمع بين الأختين ؟

قال ابن إسحاق : فأتما زينب بنت علي فتزوجها عبدالله بن جعفر فماتت عنده(1) .

1- أنظر: سير أعلام النبلاء 3: 500 - 502 وفي بعض روايات الدولابي موجودة أيضاً، أنظر: الذرية الطاهرة 1: 22.

وقال العاصمي في «سمط النجوم العوالي»: وتزوجت زينب بنت فاطمة ابن عمها عبدالله بن جعفر بن أبي طالب وماتت عنده (1).

إنها تساؤلات كثيرة، وذلك لغز مُحيرٍ حقاً لا يمكننا حلّه علي ما افترضوه ورؤوه؟

أما لو أراد القول الرابع وهو القول بالتسوية لا التدرج، فهو بحث فقهي، وقد اختلف علماء الفريقين فيه، فمنهم من ذهب إلي التسوية وآخرون إلي التدرج، فقد روي ابن قدامة عن أحمد روايتين: «إحداهما: يُسوي بين رؤسهم، وهذا اختيار القاضي وقول إبراهيم وأهل مكة ومذهب أبي حنيفة، لأنه يُروي عن ابن عمر أنه كان يسوي بين رؤوسهم...» (2)،

وهناك من قال بالتدرج، ولتحقيق المسألة يجب أن نراجع كتبهم وكتب أصحابنا لنقف علي رأي أهل البيت عليهم السلام فيه، وهل يتوافق مع الفقه السائد آنذاك أم يخالفه؟

كان هذا بعض الشيء عن الاحتمالات المتصورة لبيان مقصود عمّار بن أبي عمّار من جملة: «إنها السُّنة»، ولا نفضّل في ذلك أكثر من هذا، لأنّ في الإيجاز الكفاية لمن أراد المعرفة الإجمالية، والآن نذهب إلي مناقشة خبر القُدّاح في المواريث.

1- سمط النجوم العوالي 1: 530.

2- المغني 2: 395.

## إشارة

روي الشيخ محمد بن الحسن الطوسي في المطبوع من «تهذيب الأحكام - باب ميراث الغرقى والمهدوم عليهم في وقت واحد» :

«عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن جعفر بن محمد القمي، عن القداح، عن جعفر، عن أبيه عليهما السلام، قال: ماتت أم كلثوم بنت علي وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة واحدة، لا يُدري أيهما هلك قبل، فلم يُورث أحدهما من الآخر، وصُلِّيَ عليهما جميعاً» (L).

وقد استشهد كثير من فقهاء الإمامية بهذه الرواية في بيان حكم من مات وابن لها - من دون هدم وغرق - ولا يُعلم أيهما مات قبل الآخر - .

السند

الكلام فيه يكون في عدّة محاور: بعضها فهرستية، وأخرى رجالية، وثالثة دلالية.

فالبحث الفهرستي يُعلّمنا مدى الاعتماد على هذا النصّ وكيفية وصوله إلى مجاميعنا الحديثية، وحجّيته عندنا؟

وفي البحث الرجالي نتعرّف على الرجال، أمثال: القداح، من هو؟ هل هو ميمون بن الأسود، أو ابنه عبدالله بن ميمون، أو كلاهما؟

1- تهذيب الأحكام 9: 363 / ح 1295 - وعنه: الوسائل 26: 314 / ح 33067 وفيه: عن ابن القداح.



وثانياً: علي جعفر بن محمد القمّي، وهل هو ابن عُبيد الأشعري، أو غيره؟

وثالثاً: الكلام حول محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري القمّي وروايته عن جعفر بن محمد القمّي .

ورابعاً: لماذا اختصّ نقل خبر القدّاح بكتاب الشيخ الطوسي ولم نره مذكوراً في كتابي «الكافي» و«من لا يحضره الفقيه» .

وفي البحث الدلالي سنشير إلى المواضيع المبهمة والتناقضات الموجودة في هذا النصّ وغيره .

\* فالقدّاح وابنه كانا من شيعة مكّة، وهم قلائل آنذاك وحتىّ اليوم، بخلاف أهل الكوفة الذين هم عموم الشيعة آنذاك، فقد روي الكشيّ في «رجال» بسنده عن أبي خالد القمّاط، عن عبدالله بن ميمون، عن أبي جعفر عليه السلام أنّه قال: يا ابن ميمون، كم أنتم بمكّة؟ قلت: نحن أربعة، قال: إنكم نور في ظلمات الأرض (1) .

وهذا الكلام من القدّاح يعني أنّ شروط التقيّة كانت متوقّفة عندهم أكثر من غيرهم، لأنّ غالب من كانوا يعايشونهم كانوا من الآخرين لا من الشيعة .

وقد عدّ الشيخ الطوسيّ في «رجال» مرة: ميمون بن الأسود القدّاح من أصحاب الإمام السجاد عليه السلام .

---

1- رجال الكشيّ 2: 524 / ح 452، 687 / ح 731، وفي الخلاصة: 197 - الباب 3، والتحرير الطاوسي: 324 / ح 221، وخاتمة المستدرک 4: 439، 5: 284: إنكم نور الله في ظلمات الأرض.

ومرّة أخرى من أصحاب الإمام الباقر قانلاً: ميمون القداح مولي بني مخزوم، مكّي (1).

وثالثة من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام قانلاً: ميمون القداح المكّي مولي بني هاشم، روي عنهما (2).

وعده البرقي في أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام قانلاً: ميمون القداح مولي بني مخزوم، وزاد في الثاني قوله: (مكّي) (3). ولم تقف علي توثيقي صريح فيه.

أما ابنه: عبدالله بن ميمون ابن الأسود، فقد:

قال النجاشي: «عبد الله بن ميمون بن الأسود القداح: مولي بني مخزوم، يبري القداح، روي أبوه عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام، ويروي (روي) هو عن أبي عبدالله، وكان ثقة. له كتب منها: كتاب مبعث النبي صلي الله عليه وآله وأخباره، وكتاب صفة الجنة والنار.

أخبرنا علي بن أحمد بن طاهر أبو الحسين القمي، قال: حدّثنا محمّد بن الحسن، قال: حدّثنا سعد بن عبدالله، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد بن عيسى، قال: حدّثنا جعفر بن محمّد بن عبيد الله عنه بها».

وقال الشيخ: (443): «عبد الله بن ميمون القداح: له كتاب.

أخبرنا به ابن أبي جيد، عن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن الصفار، عن

1- رجال الشيخ الطوسي: 145 / الترجمة 1583.

2- رجال الشيخ الطوسي: 309 / الترجمة 4575.

3- معجم رجال الحديث 21: 125 / الترجمة 12978.

أبي طالب عبدالله بن الصلت القمّي، عنه .

وأخيراً به أبو عبدالله المفيد رحمه الله ، عن أبي جعفر بن بابويه ، عن أبيه ، عن سعد بن عبدالله ، عن أحمد بن محمد ، عن جعفر بن محمد بن عبيد الله ، عنه .

ورواه أيضاً محمد بن علي عن حمزة عن محمد العلوي ومحمد بن علي ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عنه» .

وعده في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام (40) ، قانلاً : «عبد الله بن ميمون القداح المكي ، كان يبري القداح ، مولي بني مخزوم» .

وعده البرقي أيضاً في أصحاب الصادق عليه السلام ، وقال نحو ما قاله الشيخ .

وقال الكشي (124) و (247) عبدالله بن ميمون القداح المكي :

«حدثني حمدويه ، عن أيوب بن نوح ، عن صفوان بن يحيى ، عن أبي خالد ، عن عبدالله بن ميمون ، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : يا ابن ميمون ، كم أنتم بمكة ؟ قلت : نحن أربعة ، قال : أما إنكم نوزّ في ظلمات الأرض» .

وفي الموضوع الثاني هكذا : عن أبي خالد صالح القمّاط ...

ثم أضاف السيد الخوئي :

ثم أقول : الرواية تدلّ علي أنّ عبدالله بن ميمون روي عن أبي جعفر عليه السلام أيضاً ، مع أنّ ظاهر كلام النجاشي أنّه لم يرو عن أبي جعفر عليه السلام .

ويؤكّد روايته عن أبي جعفر عليه السلام : عدّ ابن شهر آشوب إياه من أصحاب الباقر عليه السلام . «المناقب : الجزء 4» ، في فصل في أحواله (أبي جعفر) وتاريخه عليه السلام .

ويدلّ علي ذلك ما رواه الشيخ بإسناده عن سعد بن عبدالله، عن أبي جعفر، عن جعفر بن محمّد بن عبّيد الله، عن عبدالله بن ميمون القّدّاح، عن أبي جعفر، عن أبيه عليهما السلام. «التّهذيب: الجزء 4 - باب وجوه الصيام / الحديث 907، لكنّه غير ثابت علي ما يأتي (1)».

وعليه، فيما أنّ عبدالله بن ميمون بن الأسود كان ممّن وثّقه النجاشيّ ونسب إليه كتاباً، وذكر طريقه إليه، فهذا يعني أنّه كان ثقة لا كلام فيه، مع الأخذ بنظر الاعتبار الظروف السياسيّة التي كان يعيش فيها هو وأمثاله من الرجال

أما أبوه ميمون بن الأسود فهو الآخر كان يعيش ظروفًا مماثلة، وقد جاء السيّد الخوئي في ترجمته برواية الكلينيّ التي يُستشَمّ منها المدح لميمون القّدّاح، إذ قال:

وغير بعيد أن يكون ميمون القّدّاح موليّ لهم سلام الله عليهم من جهة ولأنهم لهم سلام الله عليهم أجمعين، ويظهر من الرواية شدّة اختصاصه بهم، كما يدلّ عليه قول ابن شريح: «فإنّه منهم»، وفي هذا مدح عظيم، غير أنّ الرواية ضعيفة بجهالة روايتها (2).

1- معجم رجال الحديث 11: 378 - 380 - ترجمة عبدالله بن ميمون / الرقم 7197.

2- معجم رجال الحديث 21: 125 / الترجمة 12978.

وقال الشيخ المامقاني في «تفحيح المقال»: الحديث دلّ علي كون الرجل إمامياً، لكنني لم أقف فيه علي مدح يدرجه في الحسان (1).

وقد أورد ابن داوود الحلبي في القسم الثاني من رجاله المختصّ بالمجروحين والمجهولين / تحت الرقم 531: ميمون القداح بن، ق [حج] ملعون (2).

إذن فالمنزلة الرجالية لعبد الله بن ميمون تختلف عن أبيه، لكن قبل مواصلة البحث علينا توضيح نكتة مهمة، وهي جدية البحث وقد أوهمت البعض، وهي أنّ شخصية عبدالله بن ميمون وشخصية أبيه ميمون القداح في كتب الفرق والمذاهب تختلفان عمّا هو موجود في كتب رجال الشيعة اختلافاً جوهرياً.

ففي كتب الفرق الإسلامية نرى عبدالله وأباه القداح متوأمين علي الإسلام ومن دعاة التفرقة ومن قادة الإسماعيلية والقرامطة، يتقلان بين العراق والمغرب ليؤسسا الخلايا السريّة، بأثين أفكاراً هدامة، مثل قولهم أنّ الفرائض كالصلاة والحجّ رجال ورموز، مبيحين بعض المنكرات، حتّي ادّعي محمّد بن عبدالكريم الشهرستاني بأنّ ميمون القداح هو أصل دعوة القرامطة (3).

1- تفحيح المقال 3: 265 الطبعة القديمة، وانظر قاموس الرجال 10: 26 / الرقم 7908.

2- كتاب الرجال للحسن بن عليّ بن داوود الحلبي: 282.

3- أنظر: أعيان الشيعة 8: 85.

وذهب محمد بن مالك اليماني في كتابه «كشف أسرار الباطنية» إلى أنه التقى بحمدان قرنط وأتقفا علي نشر الدعوة ، واستقل كل واحد منهما بجهة يدعوان إلى المذهب الواحد (1). .

أما في كتب الإمامية فهما من أصحاب الأئمة عليهما السلام ، كانا يعتقدان بالإمامة ويؤدبان الفرائض ويرويان روايات عن الأئمة في الصلاة والزكاة والصوم والحج والعدة وأمثالها ، ومعناه أنّهما كانا أهل عبادة وصلاة وصوم فلا يُسقطان الفرائض - كما أشيع عنهما - ولا يُجيزان العمل بالمنكرات حسبما اتهموهما ، إذ كيف يمكن دعوي هذه الأمور عليهما والأئمة من أهل البيت قد حاربوا الغلاة والمفوضة .

كما لا يخفي عليك أيضاً أنّ الموجود في كتب الفرق هو ميمون بن ديصان القداح لا ابن الأسود ، وقد عاش بين الكوفة والمغرب في أواسط القرن الثالث الهجري ، إذ إنّ الدعوة القرمطية نشأت في الكوفة ، وكان القداح سجياً في العراق وكان عمله وعمل ابنه بين الكوفة والمغرب .

أما الذي في كتب الشيعة فاسمهُ : ميمون بن الأسود القداح ، وهو مكّي وكذا ابنه عبدالله بن ميمون ، وقد أخطأ البغدادي في (الفرق بين الفرق) حين قال بأنّ ميمون بن ديصان كان مولي جعفر بن محمد الصادق ، إذ كيف يمكن دعوي ذلك والدعوة القرمطية نشأت بعد شهادة الإمام الصادق عليه السلام بعدة عقود . وقد مرّ عليك كلام اليماني في «كشف الأسرار الباطنية» : إنّ عبدالله بن

ميمون القَدَّاح التقي بقرمط حمدان بن الأشعث الذي خرج سنة 264 هـ - وأتقما علي مذهب واحد وخطّة واحدة .

في حين أنّ عبدالله بن ميمون المذكور في كتب رجال الشيعة الإمامية هو من أصحاب الإمامين الباقر (ت 111 هـ-) والصادق (ت 148 هـ-) ، ولم يُعدَّ عبدالله بن ميمون من أصحاب الإمام الكاظم عليه السلام ، ومعناه ذلك أنّه توفي في عهد الإمام الصادق عليه السلام .

لنرجع إلي أصل الموضوع فنقول : إنّ الموجود في النسخة المطبوعة من كتاب (تهذيب الأحكام) وفي نُسخ غالب فقهاءنا العظام المروية عن «التهذيب» عن «القَدَّاح» لا تختلف مع نسخة صاحب الوسائل المروية عن «التهذيب» عن «ابن القَدَّاح» لأنّهما واحد .

بمعني أنّ «ابن القَدَّاح» هو نفسه «القَدَّاح» ، لأنّ ميمون القَدَّاح ليس له كتاب ، فليس لجعفر بن محمّد بن عبيد الله الأشعري طريق إليه ، وطريق جعفر بن محمّد الأشعري القميّ هو إلي عبدالله بن ميمون ، الذي كان له كتاب حسبما صرّح به النجاشي والطوسي .

وبما أنّ ميمون الأسود كان قَدَّاحاً ، كذلك ابنه عبدالله كان يُبري القَدَّاح ، فقد يُطلَق علي عبدالله «القَدَّاح» وقد يطلق عليه «ابن القَدَّاح» ، وعليه فلا اختلاف بين الموجود في «التهذيب» المطبوع وبين ما نقله الحرّ العاملي عنه ؛ لأنّ «القَدَّاح» إشارة إلي المهنة و«ابن القَدَّاح» إشارة إلي الشخص .

وكذا هو حال اختلاف نقل العلماء عن القَدَّاح فتارة عن الباقر وأخري عن

الصادق عليهما السلام وهو واحد ، لأنّ الإمام الصادق يروي عن الإمام الباقر(1).

\* أمّا الكلام عن جعفر بن محمّد القمّيّ ، فقد قال الشيخ المجلسسيّ (ت 1111 هـ) في «ملاذ الأخبار في فهم تهذيب الأخبار» وهو يعلّق عليّ الحديث الرابع عشر من أحاديث باب الغرق والمهدوم عليهم : وجعفر بن محمّد هو ابن عبدالله المجهول (2) .

وقال السيّد الخوئيّ في «معجم رجال الحديث» : جعفر بن محمّد الأشعريّ = جعفر بن محمّد القمّيّ وقع في إسناد عدّة من الروايات تبلغ مائة وعشرة موارد . إليّ أن قال :

أقول : قيل : إنّ جعفر بن محمّد هذا هو جعفر بن محمّد بن عبيدالله الآتي ، أو جعفر بن محمّد بن عيسى الأشعريّ ، إلّا أنّ كلاً منهما - وإن كان محتملاً في نفس الأمر - لكنّه لا دليل عليه ، فإنّ جعفر بن محمّد بن عبيدالله لم يثبت أنّه كان أشعريّاً ،

1- في : كشف اللثام عن قواعد الأحكام 9: 525. وعن القدّاح عن الباقر عليه السلام قال: ماتت أمّ كلثوم. وفي : جواهر الكلام 39: 308. بل حكى غير واحد الاتّفاق عليه، مضافاً إليّ خبر القدّاح عن الباقر: ماتت... وفي : مجمع الفائدة والبرهان 11: 529، وتؤيّد رواية القدّاح عن جعفر عن أبيه عليه السلام قال... وفي : مسالك الأفهام 13: 270. وقد روي القدّاح عن الصادق عن أبيه عليهما السلام . وفي : مستند الشيعة 19: 452: وإليّ رواية القدّاح: ماتت...

2- ملاذ الأخبار 15: 382، عن أحمد بن محمّد عن جعفر بن محمّد بن عبيدالله عنه.



ومجرد رواية كُـلِّ منهما عن ابن القَدَّاح لا يُثبِت الاتِّحاد .

كما إنَّ أحمد بن محمَّد بن عيسى لم يثبت أنَّه كان له أخ يُسمَّى بجعفر .

وهذا ، ومن المظمَّن أنَّ جعفر بن محمَّد الأشعريَّ هو جعفر بن محمَّد بن عبيد الله الآتي ، وذلك فإنَّ جعفر بن محمَّد الأشعريَّ قد روي عن ابن القَدَّاح كثيراً [أمن الروايات] يبلغ عددها مائة وتسعة موارد ، ولم يذكر له رواية عن غيره إلَّا في مورد واحد .

وأما الرواية عن ابن القَدَّاح بواسطة جعفر بن محمَّد بن عبيد الله ، فهي لا تزيد علي أربع روايات ، وبما أنَّ راوي كتاب عبدالله بن ميمون القَدَّاح هو جعفر بن محمَّد بن عبيد الله علي ما ذكره النجاشي والشيخ ، فيبَعُد جدًّا أن تكون رواية راوي كتابه عنه تبلغ أربعاً ، وتكون رواية غير راوي كتابه عنه تبلغ مائة وتسعة موارد .

وكيف كان ، فقد قال الوحيد - قدس سره - : «روي عنه محمَّد بن أحمد بن يحيى ، ولم تُسَمَّن روايته من رجاله ، وفيه دليل علي ارتضائه ، وحسن حاله ، بل مُشعرٌ إلي وثاقته» .

وقد تقدَّم الكلام علي ذلك في المدخل (11) .

\* وأما الكلام عن محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري، فقد قال النجاشي :

كان ثقة في الحديث، إلا أن أصحابنا قالوا: كان يروي عن الضعفاء، ويعتمد المراسيل، ولا يبالي عمّن أخذ، وما عليه في نفسه مطعون في شيء وكان محمد بن الحسن بن الوليد يستثني من رواية محمد بن أحمد بن يحيى ما رواه عن محمد بن موسى الهمداني، أو ما رواه عن رجل، أو يقول بعض أصحابنا، أو عن محمد بن يحيى المعاذي، أو عن أبي عبدالله الرازي الجاموراني، أو عن أبي عبدالله السيارى، أو عن ...

وعده ما يزيد على عشرين رجلاً وليس بين تلك الأسماء اسم جعفر بن محمد القمي، فماذا يعني ذلك؟ هل إن عدم الاستثناء يعني قبول ابن الوليد بصحة رواية محمد بن أحمد بن يحيى عن جعفر بن محمد القمي؟ أو إن عدم الاستثناء لا يعني شيئاً، إذ إن ابن الوليد استثني هؤلاء بالخصوص لاعتقاده بعدم صحة أخذه عنهم، أما عن الآخرين فهو متوقف فيهم، وليس له رأي خاص جرحاً أو توثيقاً.

وعليه فمحمد بن أحمد بن يحيى - مع جلاله قدره وكونه ثقة في نفسه - لكنه لم يكن قوياً في مبادئه الرجالية، وليس له أصول خاصة يُعتمد عليها في الجرح والتعديل، إذ كان يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل ولا يبالي عمّن أخذ - حسبما عرفت من كلام النجاشي فيه -، وهذا يدعو المحققين إلى الوقوف عند رواياته لتمحيصها وعدم الأخذ بكل ما رواه.

وقد يتأكد مُدعانا حينما لا نري كبار المحذّثين أمثال الكليني والصدوق وسعد بن عبدالله الأشعري وأحمد بن محمد بن عيسى يروون ما رواه محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري عن جعفر القمي عن القداح في كتبهم .

فماذا يعني عدم روايتهم لتلك الأخبار مع علمنا القطعي بوجود كتاب القداح عندهم ؟ إذ وقتت علي طريق النجاشي إلي كتاب القداح :

... حدّثنا سعد بن عبدالله ، قال : حدّثنا أحمد بن محمد بن عيسى قال : جعفر بن محمد بن عبيد الله عنه بهما(1).

وطريق الشيخ الطوسي إلي كتاب القداح :

أخبرنا به أبو عبدالله المفيد رحمه الله عن أبي جعفر بن بابويه عن أبيه ، عن سعد بن عبدالله ، عن أحمد بن محمد ، عن جعفر بن محمد بن عبيد الله عنه(2) .

فلماذا لا يأتون بخبر القداح في كتبهم ، وعلي أي شيء يدل ذلك ؟ ألا يدل علي وجود علة في الخبر ، فما هي تلك العلة ؟ هل التيقية أم شيء آخر ؟

ولا يخفي عليك بأن الكليني والصدوق قد أشارا في مقدّمة كتابيهما بأنهما ينتخبان ويختاران من بين الأحاديث التي هي حجّة بينهم وبين الله ، لكنّ الشيخ الطوسي في «التهذيب» نراه يورد الأخبار إيراداً ، وفي «الاستبصار» ينظر إلي حلّ الأخبار المتعارضة .

1- رجال النجاشي : 214 / ترجمة 557.

2- الفهرست : 168 / ترجمة 442.

إذن ، فمهمّة الكتب الأربعة تختلف فيما بينها ، ولكلّ واحدة منهما منهنجٌ خاصٌّ بها ، ولأجل هذا تری انحصار خبر الإيلاذ فيما رواه الطوسي في «التهذيب» دون غيره من الكتب الأربعة .

فالسؤال لماذا انفرد الشيخ الطوسي بذكر خبر القدّاح في «التهذيب» ؟ وقبله انفرد بذكر خبر الصلاة علي الجنّاة في «الخلاف» ؟

اعتقادنا أنّ الخبر في «التهذيب» صدر تقيّة لوجوده في كتب العامة ، فالإمام قالها تقيّة ، وأنّ الشيخ الطوسي وقبله القدّاح أتوا بها في كتبهم للظروف التي كان يعيشون فيها في مكّة وبغداد .

فجاء في «التهذيب» و«الاستبصار» عن الحسن بن أيوب ، عن أبي بكر ، عن عبيد بن زرارة ، عن أبي عبدالله قال : ما سمعت منّي يشبه قول الناس فيه التقيّة ، وما سمعت منّي لا يشبه قول الناس فلا تقيّة فيه ((1)).

وهذا الخبر المروي في «التهذيب» هو نفس الخبر الذي رواه الدارمي عن نعيم بن حماد عن عبدالله بن محمّد حدّثنا جعفر ، عن أبيه ، أنّ أمّ كلثوم وابنها زيداً ماتا في يوم واحد ، فالتقت الصانحتان في الطريق ، فلم يورث كلّ واحد منهما من صاحبه ((2)).

1- التهذيب 8: 98 / ح 330، الاستبصار 3: 318 / ح 1130، الوسائل 22: 285 / ح 28605، و 27: 123 / ح 33379.

2- سنن الدرّامي 2: 473 / 3046، سنن الدارقطني 4: 74 / ح 19 و 81 / ح 43.

وفي «المستدرک علي الصحيحين» بإسناده عن عبدالعزيز بن محمد الدَّرَاوَزْدِي عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، أن أم كلثوم بنت علي تُوفِّيت هي وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في يوم واحد ، فلم يُدرَ أيهما مات قبل ، فلم ترثه ولم يرثها وأن أهل صفين لم يتوارثوا وأن أهل الحرة لم يتوارثوا (1). وعنه في «السنن الكبرى» للبيهقي أيضاً (2) .

ويؤكّد صدور هذا الخبر مصدر التقيّة هو أنّها تخالف ما عليه إجماع فقه أهل البيت علي أنّ المهذوم عليهم يتوارثون إذا كان يغرق أو عدم.

فإذا سلمنا برواية القُدّاح وأنّ زيدا وأمه قد ماتا في يوم واحد وإلتقت الصانحتان وقد ماتا بسقوط الحائط عليهما.

فبناءً علي روايات أهل البيت يجب أن يتوارثا ، فقول الإمام (لا يتوارثان) تفهم بصدور الرواية تقية وإلا لكان عليه عليه السلام أن يقول بتوارثهما .

نعم هذا الحكم يوافق ما عليه العامة من عدم توارث الميتين المجهولي تاريخ الوفاة سواء أكان ذلك يغرق أو هدم أم بغير ذلك.

فقد يكون القُدّاح قد سمع الإمام يفتي للداروردي أو الثوري في امرأة ماتت وابن لها ولا يدري أيهما هلك قبل فلا يورث أحدهما من الآخر مستشهداً بأهل صفين وموت أم كلثوم وزيد بن عمر في يوم واحد ، ولم يكن في كلام الإمام أنّها ابنة علي عليه السلام فأضاف ابن القُدّاح (بنت علي) إلي

1- المستدرک علي الصحيحين 4: 384 / ح 8009.

2- السنن الكبرى 6: 222 / ح 12034.

كلام الإمام اجتهاداً من عند نفسه.

وعليه فإن أخبار وجود ولد لأم كلثوم من عمر هي أخبار عامية، وقد جاءت في كتبهم ولا يوجد ما يؤيدهم في كتبنا إلا ما رواه الشيخ الطوسي في «التهذيب» و«الخلافة» تقيّة واستشهاداً، وكل ما هو موجود في مصادر الشيعة ليس فيه دلالة علي وقوع الإيلاء بل خالية عنه، مثل ما تشاهده في خبر «الكافي» عن عبدالله بن سنان ومعاوية بن عمّار عن أبي عبدالله في عِدّة المتوفّي عنها زوجها أين تعتدّ، فقال: حيث شاءت، إن علماً لما تُوفّي عمر أُمّ كلثوم فانطلق بها إلي بيته (1).

أو في قول الإمام في مكان آخر: ذلك فرح عُصْبَتَاهُ (2).

وكذا في إكمال أمير المؤمنين عمّه العباس في تزويج ابنته (3) أو تزويجه جنيّة وغيرها. فليس في جميع هذه الأحاديث ما يدلّ علي الإيلاء، حتّى أنّ بعض علماء المالكيّة كالزرقانيّ صرّح في كتابه «مواهب اللدنيّة» نفي الإيلاء عن أمّ كلثوم قانلاً: ومات عنها قبل أن يدخل بها.

إذن، فأول من نسب الإيلاء إلي أمّ كلثوم وعلي لسان الإمام جعفر الصادق عليه السلام هو نعيم بن حماد بن عبدالله بن محمّد أو الدرّاوزديّ (ت 187 هـ-) من العامة، وغير بعيد أن تكون هذه الإضافات هي من قبيل ما أضافه

1- الكافي 6: 115 / ح 1 و 2.

2- الكافي 5: 346 / ح 2.

3- الكافي 5: 356 / ح 2.

أمثال الثوري (ت 151 هـ-) إلى أسم أم كلثوم فقال: أم كلثوم بنت فاطمة، حيث لم يسبقه إلى ذلك أحد وكل ما كان موجود هو: أم كلثوم بنت علي!!

كما لا يستبعد أن يكون نسبها إلى الإمام نقيّة جريباً مع قول العامة الذين كان يقولون بذلك. إذن فالخبر في «التهذيب» هو مكّي، وقد وصل إلى قم عن طريق جعفر بن محمد القمي، هذا أوصله إلى الشيخ الطوسي في بغداد عن طريق محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران، وبذلك يكون الشيخ هو الوحيد بين أعلامنا الناقلين لخبر إبلاد أم كلثوم من عمر وقد رواها نقيّة أو استشهاداً لظروف كان يمرّ بها.

### سؤالان؟!!

الأول: هل ماتت أم كلثوم وزيد في يوم واحد أم علي التعاقب؟

الثاني: هل يمكن تعميم نصوص «تورث الغرقى والمهدوم عليهم» علي الذين ماتوا حتف أنفهم - كما في رواية القدّاح - أم لا؟

أما الجواب عن السؤال الأول:

فلا يمكن البتّ فيه بهذه السرعة، لأنّ النصوص مختلفة في ذلك، فتارة تصرّح بأنّ زيد بن عمر مات وأمه في يوم واحد، وهو غلام (1).

وأخري: مات وهو رجل (2).

1- سير أعلام النبلاء 3: 502، وفيه: تُوفّي شاباً ولم يعقب.

2- تاريخ المدينة 1: 345 و2: 654.

وثالثة : مات وأمه في يوم واحد ((1)) ، أو : مات هو وأمّ كلثوم في ساعة واحدة((2)) ، أو : تُوفِّي هو وأمه أمّ كلثوم في ساعة واحدة وهو صغير لا يُدري أيهما مات أولاً ((3)) .  
ورابعة : لم نر قياداً فيها ((4)) .

وخامسة : مات علي أثر نزاع نشب لبني عديّ ((5)) .

وسادسة : صُربَ ثمّ إنّ الشجّة انتقضت بزيد بن عمر ، فلم يزل منها مريضاً وأصابه بطنُ فهلك ((6)) .

وسابعة : أنّ عبد الملك بن مروان سمّ زيداً وأمه فماتا ، وذلك بعد ما قيل لعبد الملك : هذا ابن عليّ وابن عمر ، فخاف عليّ مُلكه فسَمَّهما ((7)) .

وثامنة : أنّ زيداً صمخ في صلاة الغداة فخرجت أمّه وهي تقول : يا

1- أنساب الأشراف 2: 29، نسب قريش: 353.

2- المعارف 1: 188.

3- تاريخ مدينة دمشق 19: 484، الجرح والتعديل 3: 568 / الترجمة 2576.

4- السنن الكبرى للبيهقيّ 7: 70 - 71.

5- المحلّي 10: 489، الاستيعاب 1: 125، سير أعلام النبلاء 3: 502، وفيه: وقعت هوسة بالليل فركب زيد فيها فأصابه حجر فمات، السنن الكبرى للبيهقيّ 7: 70، تاريخ مدينة دمشق 19: 483.

6- تاريخ مدينة دمشق 19: 487. وفي العثمانيّة: 236. وهو قتيل سودان مروان، فلما أتى النعيّ أمّ كلثوم كمدت عليه حزناً حتّى ماتت، وفي الوافي بالوفيات 15: 24: وحُمِل إلى منزله، ولم يزل فيه مريضاً حتّى مات في حدود الخمسين للهجرة.

7- المصنّف لعبد الرزّاق 6: 164 / ح 10354.



ويلاه ما لقيتُ من صلاة الغداة!

وليس في كلِّ تلك النصوص أنه مات علي أثر هدم حائط ، أو أنه غرق في بحر أو ما شابه ذلك ، حيث تُعْمَدُ أخباره في تلك الأبواب من كتب الفقه والحديث .

ولكي نتفح علي حقيقة الأمر أكثر ، وأنه كان ابن لعمر بن الخطاب من أم كلثوم بنت جرول لا من أم كلثوم ابنة فاطمة الزهراء عليها السلام لا بدَّ من الوقوف علي جزئيات الحدث في الكتب التاريخية ورواية الأخباريين لها .

والآن مع خبر ابن حبيب البغدادي (ت 245 هـ) في «المنطق في أخبار قريش» ، إذ أفرد باباً في كتابه بعنوان : «حروب بني عدي بن كعب بن لؤي في الإسلام» أشار فيه إلي وجود رجلين قبل الإسلام كانا أشدَّ الناس عداوةً للرسول صلي الله عليه وآله :

أحدهما : عمر بن الخطاب .

والثاني : أبو الجهم بن حذيفة .

وقد فتح الله علي عمر بن الخطاب وهداه إلي الإسلام ، أما أبو الجهم بن حذيفة فبقي علي كفره ، حتَّى أسلم يوم الفتح (1) .

ولمَّا أسلم عمر وسمع بقوله تعالي : { وَلَا تُنْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ } (2) طلق زوجته أم كلثوم بنت جرول والتي كانت تسمي : ب- «مليكة» ، مع أنه كان قد أولدها في الجاهلية عميد الله وزيداً و... (3) .

1- انظر: المنطق: 294.

2- سورة الممتحنة: 10.

3- البداية والنهاية 7: 139.

وكان ذلك في الهدنة، فخلف عليها أبو الجهم بن حذيفة (1).

ولمّا حدث نزاع في بني جهم، جاء عبدالله وسليمان ابنا أبي الجهم إلي [أخيهم] زيد بن عمر بن الخطاب؛ يسألانه النصر، فأجابهما وقال: لا هزيمة عليكما ولا ضيم (2).

فبئس الجهم كانوا يتناقشون ويتباحثون النزاع العائلي بينهم في الصباح نظرياً ولقطياً، ويطلبونه في المساء تطبيقاً عملياً، وقد تدخل زيد بن عمر لحل النزاع بين الإخوة، فأصابه شيء، فجرح، وقد آذى ذلك إلي موته.

وقد كان زيد يتهم خالد بن أسلم - أخا زيد بن أسلم، من موالى عمر ابن الخطاب - بأنه ضاربه (3) الضربة التي أدت إلي موته. وقد يكون جاء ذلك بأمر من معاوية بعد نزاعه مع بسر بن أرطاة.

وقد عاتب عبدالله بن عمر أخاه زيدا بقوله: اتق الله يا زيد، لا تدري من ضريك، فلا تتهم خالداً...

كلّ هذه النصوص تؤكد أنّ زيدا - سواء كان ابن أم كلثوم بنت جرو،

1- الإصابة 2: 628 / الترجمة 2961.

2- المنتقى: 301.

3- أنظر: تاريخ مدينة دمشق 19: 489، وفيه: عن عبدالله بن مصعب، قال: إنّ خالد بن أسلم أخا زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب هو الذي ضربه. وفي 19: 482 عن الزبير ابن بكار، قال: ... وقتل زيد بن عمر، قتله خالد بن أسلم مولى آل عمر بن الخطاب خطأ، وفي المحلي 10: 489 وقد قيل ظناً: إنّ خالد بن أسلم أخا زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب هو الذي ضربه، وفي المنتقى: 310.

أو ابن أم كلثوم بنت فاطمة!! - كان رجلاً مقبولاً عند الآخرين ، بحيث كان يُقدّم علي إخوته ، أمثال : عبيد الله بن عمر وعبد الله بن عمر ، ولم يمكن تصوّر تقديمه علي أولئك إلا لوجهته ومكانته الاجتماعية .  
ومن الطريف في الأمر أنّ غالب المؤرّخين يسعون إلي أن يحرفوا الحقيقة ، مستغلين وجود الشبه بين اسم الأم والابن فيذكرون وجود ابنين لعمر بن الخطّاب باسم زيد :  
اسم أحدهما : زيد الأكبر ، وهذا ابن أم كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب ، الذي مات مع أمّه في يوم واحد - حسبما يقولون (1) .

وثانيهما : زيد الأصغر ، وهو ابن أم كلثوم بنت جرول (2) .

وفي «المنتقى» أنّ الذي تدخل في النزاع هو ابن أم كلثوم بنت عليّ ، وقد مدحه بعض الشعراء مصرّحاً بأنّه من الفاطميين الذين نصرّوهم في هذا النزاع (3) .

ولو راجعنا ترجمة أم كلثوم بنت جرول في كتب التراجم لرأيناها قد ولدت لعمر «عبيد الله وزيداً» قبل الإسلام ، فيكون زيد الأصغر بن أم كلثوم بنت جرول هو أكبر سنّاً من ابن أم كلثوم بنت فاطمة ، لولادته في الجاهلية .  
فلماذا يطلق علي ابن أم كلثوم بنت جرول : الأصغر ، ويقال عن ابن أم

1- عون المعبود 8: 335 - عن المنذريّ.

2- تاريخ الطبري 2: 564، تاريخ مدينة دمشق 38: 58.

3- المنتقى: 305. وفيه قول عبدالله بن أبي الجهم: وزيدٌ أتيناها فهشّ ولم يحمّ لذنّ أن ندبناه ابنَ خيرِ الفواطمِ

كلثوم بنت علي بن أبي طالب : الأكبر !؟

أجابوا عن ذلك بأجوبة - في نظري غالبها غير مقنع ، خصوصاً بعد وقوفي علي ملابسات هذا الزواج - سياسياً واجتماعياً وإمكان استغلاله من قبل الأمويين فقالوا : إن الأصغر سُمِّي : أكبر ؛ كرامة لرسول الله ولكونه ابناً لابنته فاطمة ، وسُمِّي الأكبر سنّاً وحقيقةً : أصغر (1) ؛ لأنه ليس له نسب إلي رسول الله صلي الله عليه وآله .

إنّ هذه التعاليل تخالفها أمور أخرى ، علي رأسها أنّه لو كان هناك نزاع بين بني جهم كان علي زيد بن أمّ كلثوم بنت جروول أن يتدخّل لحلّ النزاع ؛ لكونه أقرب لبني جهم من ابن فاطمة وعليّ ، وذلك للعلقة الموجودة بين أولاد عمر وأولاد جهم ؛ ولأنّ أمّ زيد صارت زوجة لأبي جهم بن حذيفة بعد عمر بن الخطاب .

لكنّا نري الأمر يختلف حسب فرضهم ، فيذكرون زيد بن أمّ كلثوم بنت عليّ علي أنّه الذي تدخّل لحلّ النزاع ، مع أنّه كان صغيراً في ذلك الوقت ، وأصغر من عبد الله ، وعبيد الله ، وزيد [ابن أمّ كلثوم بنت جروول] أبناء عمر ابن الخطاب علي وجه القطع واليقين ، كما أنّه لم يكن بتلك المكانة التي كان يحظي بها إخوانه في بني جهم . في حين أنّ عصبيتهم القبليّة كانت تدعوهم لتدخّل زيد بن أمّ كلثوم بنت جروول ؛ لأنه هو الأكبر والأشهر والأعرف

1- في تاريخ المدينة 1 : 345 وح 2 : 654، زيد الأصغر وعبيد الله قتلا يوم صفين زمن معاوية، وأمّهما أمّ كلثوم بنت جروول.

عندهم ، أو تَدخُلُ شقيقه عبيد الله بن عمر أو عبدالله وغيره من أولاد عمر ابن الخطاب .

وفي نظرنا : أنّ تسليط الضوء علي هذه الفترة من التاريخ ، وتحديد زمن زواج عمر من أمّ كلثوم بنت جرول ثمّ إبانتهامنه ، ووجود ابن له منها وبيان تاريخ زواج عمر من أمّ كلثوم بنت عاصم «جميلة = عاصية بنت عاصم بن ثابت» (1) ، وكذا بيان تاريخ زواج عمر أو خطبته لكلّ من سُمّيت بأمّ كلثوم ، هو حَلّ للغز الذي يمكن أن يُفْتَحَ به موضوع زواج عمر من أمّ كلثوم بنت عليّ .

وقد مرّ عليك تتبّه الدكتورة عائشة بنت الشاطن إلي أنّ النشابة في الأسماء والكني كان سبباً للاختلاف والتشابه بين النصوص في الوقائع التاريخية (2) .

لنكرّر ما قلناه سابقاً علي صورة سؤال : لماذا لا يروي زيد بن عمر - إن كان ابن أمّ كلثوم بنت فاطمة - عن جدّه أمير المؤمنين وخاليه الحسن والحسين عليهم السلام وأبيه عمر ، أو بقية أولاد الإمام عليّ عليه السلام ، أو أولاد عمر خيراً واحداً ، وهو الذي عاش إلي زمان سعيد بن العاص (ت 59 هـ) أو إلي ما بعده ؟

فمن غير المعقول أن لا يسأله المحدّثون عمّا يتعلّق بجدّه أمير المؤمنين عليه السلام !! من التاريخ والحديث ، وما يتعلّق بخاليه السبطين الحسن والحسين عليهما السلام !! وما يتعلّق بأبيه عمر !! وما نقلته أمّه أمّ كلثوم عن أمّها الزهراء عليها السلام !! كلّ هذه التساؤلات تعني أن شخصيته لم تكن واقعية ، فهي في رأينا شخصية

1- الاستيعاب 2: 782 / الترجمة 1311 ، سمط النجوم العوالي 2: 508.

2- أنظر : موسوعة آل النبي: 831.

خيالية وهمية أو شخصية مُنتسبة مشكوكة، لأننا لا نري في ترجمة زيد بن عمر وحياته إلا أن قالوا أنه مات وأنه في ساعة واحدة . وهذا ما صرح به ابن حجر العسقلاني في كتابه «الإيثار»(1) إذ تظهر شخصيته وتخفي فجأة وهذا يعني ما يعني !؟

وأما الجواب عن السؤال الثاني :

فهو : أنه لا خلاف بين الفقهاء في توريث الغرقي والمهدوم عليهم حسب تفصيلٍ مذكور في كتب الفقه ، بل الإجماع - بقسميه - دالٌّ عليه ، والنصوصُ به متواترة .

لكن نتساءل : هل يمكن تعميم هذا الحكم علي الذين ماتوا حتف أنفهم في يوم واحد ، بحيث لا يُعلم أيهما مات قبل الآخر ، أم أنه يختص بالغرقي والمهدوم عليهم ؟

ذهب بعض الفقهاء إلي عدم تعميم ذلك ؛ للأصل ، والإجماع الذي نقله صاحب «مسالك الأفهام» ، ولرواية القُدّاح .

وهناك من شكَّ في الإجماع ، وصنّف خير القُدّاح ، وقال بالتوريث بناءً علي أنّ العلةَ قطعية ، وهي : جهالة تقدّم موت أحدهما علي الآخر ، كما مال إليه صاحب «الرياض» .

وقد علّق صاحب «الجواهر» علي كلام صاحب «الرياض» بقوله :

1- الإيثار: 79 / الترجمة 75، وفيه: «ولم أر لزيد روايةً وإنما وقع ذكره مع أمه رضي الله عنها» [فقط].

«ومن الغريب ما في «الرياض» هنا من الميل إلى الأول [ أي التورث ] محتجاً عليه بقوة احتمال كون العلة المُحتجّ بها قطعياً منقحةً بطريق الاعتبار ، لا مستنبطاً بطريق المظنّة لئلاّ يلحق بالقياس المحرّم في الشريعة . . » (1)

وقال الأردبيلي في «مجمع الفائدة والبرهان» :

قال [ العلامة ] في «المختلف» : لنا أنّ الأصل عدم توريث أحدهما من صاحبه ؛ لعدم العلم ببقائه بعده ، خرج عنه الغرقي والمهدوم عليهم ؛ للنصوص الدالّة عليه ، فيبقي الباقي علي أصل المنع .

احتجّ : بأنّ العلة الاشتباه ، وهو موجود في القتل والحرق .

والجواب : المنع من التعليل بمطلق الاشتباه ، فجاز أن تكون العلة الاشتباه المستند الي أحدهما ، علي أنّ قول ابن حمزة لا يخلو من قوّة .

وأنت تعلم أنّ هذا الاحتجاج يدلّ علي كون الأمر كذلك في مطلق الاشتباه ، ولو كان الموت حتف الأنف ، والظاهر أنّ لا قاتل به ، بل نُقل الإجماع في «شرح الشرائع» علي عدم القاتل به .

وتؤيده رواية القدّاح عن جعفر عن أبيه عليهما السلام ، قال : ماتت أمّ

كلثوم بنت علي عليه السلام وابنها زيد بن عمر بن الخطاب في ساعة واحدة لا يُدرى أيهما هلك قبل ، فلم يورث أحدهما من الآخر ، وصُلِّيَ عليهما جميعاً .  
ولكنها ضعيفة مع مخالفتها لبعض الأصول (1).

وعلي أي حال ، فإن عمدة من قال بعدم التوريث هو الأصل ، لا رواية القدّاح ، فلو كانت تلك الرواية معتبرة عندهم لما وصلت نوبة الاستدلال إلى الأصل .  
وللوقوف علي تشعبات هذه المسألة يمكنك مراجعة كتاب «فقه الصادق» للسيد صادق الروحاني (2) ، لأن فيه مزيد بيان .

قال المحقق السبزواري في آخر كتاب «كفاية الأحكام» عند ذكره الأحكام المتمفرقة لهذا الباب :

«مسائل : الأولى - من شروط الإرث عند الأصحاب العلم بحياة الوارث بعد موت المورث ، فلو علم موتها معاً لم يرث أحدهما من الآخر ، ولو اشتبه التقدّم والتأخر والمعينة لم يرث المشتبه عندهم إلا فيما استثنى . ونقل في «المسالك» الإجماع علي ذلك ، وقد روي القدّاح عن الصادق عليه السلام عن أبيه قال : ماتت أم كلثوم بنت علي ...

إلي أن يقول :

1- مجمع الفائدة والبرهان 11 : 529.

2- فقه الصادق عليه السلام 34 : 311.



وفي ثبوت الإجماع تأمل ، والرواية ضعيفة ، ولم يذكر الأصحاب احتمال القرعة ها هنا ، وهو احتمال صحيح إن لم يثبت إجماع علي خلافة ، كما هو الظاهر ... « (1) » .

وبهذا ، فقد عرفنا أنّ هناك من يذهب إلى إمكان سراية أحكام ميراث الغرقي والمهدوم عليهم إلى من مات حتف أنفه ، لاتّحاد العلة في الجميع - وهو الاشتباه - إذ لا يُدري أيّهما مات قبل الآخر ، وهذا يرشدنا إلى إمكان تخطّي الرأي المشهور ، خصوصاً لو قسنا ما نقوله مع ما جاء عن العامة في هذا الفرع وأمثاله .

فإنك لو راجعت كتب الصحاح والسنن عند العامة لوقفت علي نصوص كثيرة جاءت عن زيد بن ثابت وغيره ، تؤكّد علي عدم التوريث ، في حين جاء عن ابن عباس ، وابن مسعود ، وعلي بن أبي طالب ما يشير إلى توريث أحدهما من الآخر ، وهنا تترك بسط الكلام في هذا الموضوع إلى الكتب الفقهية الاستدلالية .

بهذا فقد وقفنا علي عدّة أمور :

الأول : الشك في أصل وقوع الزواج من ابنة فاطمة عليها السلام ، وعلي فرض وقوعه ، فهناك شك في ولادة زيد ، وعلي فرض ولادته هناك شك في كونه هل زيد هذا هو الذي قد تدخّل لحلّ النزاع بين بني عدّي وبني جهم أم غيره ؟

الثاني : التشكيك في كون زيد وأمه قد ماتا في يوم واحد ، إذ لا نعرف سبب موته : هل كان علي أثر هدم الحائط أو الغرق ؟ أو أنّ بني عدّي

ضربوه ، أو أنّ عبدالمملك بن مروان سمّهما ؟ أو غيرها من الأسباب !

في حين نري في نصوص أخرى : أنّ أمّ كلثوم لمّا أتتها نعي ابنها كمدت عليه حزناً وماتت (1).

وفي أخرى : لم يزل من شجّة رأسه مريضاً وأصابه بطنٌ فهلك (2) .

وفي ثالثة : أنّ زيداً صمخ في صلاة الغداة ، فخرجت أمّه وهي تقول : يا ويلاه ما لقيت من صلاة الغداة ! (3) وهذا النصّ يشير إلي وفاتهما علي التعاقب .

فلا ندري هل مات زيد وأمّه في يوم واحد وساعة واحدة ، أم علي التعاقب ؟

الثالث : إنّ قضية زواج عمر من أمّ كلثوم بنت فاطمة من أولها إلي آخرها تضحّ بالإشكالات والتناقضات : في كيفية الخطبة ، والتزويج ، والولادة ، ومَن هو المزوَّج ، وما هو المهر ، وهل كان برضيٍّ من أبيها أم عن إجبار ، ومن هم أزواجها و... !

وعليه ، فقد اتّضح عدم إمكان أن يلزمنا الآخرون بهاتين الروايتين وأمثالهما - في كفيّة الصلاة علي الميت ، وتوريث الغرقى والمهدوم عليهم - والاستدلال علي ضوئهما بولادة زيد من عمر بن الخطّاب ، لأنّ الروايات التي أرادوا الاستدلال بها علي الإنجاب فهي إمّا ذكرت استشهاداً أو جاءت تقيّة فهي غير معتمدة عندنا حسبما وضّحناه ، كما أنّها لا توافق الحقائق

1- انظر : العثمانيّة للجاحظ: 236.

2- تاريخ مدينة دمشق 19: 487.

3- المنمّق: 312.

التاريخية ولا الأصول الشرعية حسب تعبير فقهاء الإمامية .

بل نحتمل أن يكون زيدا المعني في تلك النصوص هو ابن أم كلثوم بنت جرو ل ، لأن ولادة زيد بن عمر من أم كلثوم بنت علي مشكوك فيه (1)، كما أن الشك متصور في جميع الأمور المتعلقة به وبأتمه ، وهي من التناقضات التي تقصم الظهر . إذن لا يمكن الاستدلال بما هو عندهم وما عندنا لوجود التناقضات الكثيرة في النصوص .

#### أما التناقضات الموجودة عندهم

\* فقد صرح الزرقاني بأن عمر قد مات عنها قبل بلوغها (2) . وهذا التصريح من الزرقاني يفند أخبار الزواج بأم كلثوم وإيلادها زيدا ورقية ، وكذلك يفند موت زيد وأتمه في يوم واحد .

وكذا الموجود في «مختصر تاريخ مدينة دمشق» : مات زيد وهو صغير (3) ، فهو يخالف ما قالوه من دخوله لحل النزاع بين أخوته من بني جهم أو نزاعه مع بسر بن أرطاة في عهد معاوية .

\* ومثله قولهم بأنها ولدت له زيدا ورقية (4) ، فهو يخالف قول الزرقاني

1- وإن جاء خبره في «التهذيب» و«الخلافة» للشيخ الطوسي تقيّة واستشهاداً حسبما اتضح كلامنا فيهما.

2- شرح المواهب اللدنية 7: 9.

3- مختصر تاريخ مدينة دمشق 9: 160.

4- سير أعلام النبلاء 3: 501، الذرية الطاهرة: 118 / ح 228، تاريخ الطبري 2: 564، تاريخ مدينة دمشق 19: 482.

الآنف قبل قليل بأنّ عمر مات عنها قبل بلوغها .

\* وما قيل بأنّه أولدها : فاطمة وزيداً (11) . يخالف قول الزرقاني الآنف ، وكذلك قول عمر أنّه كان يريد العقد دون الولد ، وقوله للإمام عليّ عليه السلام : إني لم أرد حيث ذهبت (2) ، أو قوله : إني لم أرد الباءة (3) ... وأمثال ذلك .

\* أمّا ما قالوه بأنّه : عاش حتّى صار رجلاً (4) ، فهو يخالف موته صغيراً .

\* وكذا قولهم : إنّ لزيد بن عمر عقباً (5) ، فهو يخالف ما رووه أنّه مات ولا عقب له .

\* ومثله قولهم : قُتل بلا عقب (6) ، وهو يخالف القول السابق .

إلي غيرها من الأقوال - أو قل التناقضات - الموجودة بين النصوص .

1- المعارف: 188.

2- تاريخ يعقوبي: 236.

3- فضائل الصحابة لأحمد 2: 626 / ح 1070 ، الأحاديث المختارة 1: 398.

4- أنظر: تاريخ مدينة دمشق 19: 489 ، 484 ، الكامل في التاريخ 3: 373 ، سير أعلام النبلاء 3: 502.

5- هامش تاريخ مدينة دمشق 19: 484.

6- سير أعلام النبلاء 3: 502.

## فتلخص مما سبق :

بأن الفرعين الأول والثاني - أي كَيْفِيَّة ترتيب الجنائز وعدد التكبيرات علي الميت في الصلاة - كانت روايات عامَّة، وقد ذكرها فقهاء الإمامية تبعاً للشيخ الطوسي في كتبهم استشهاداً لا استدلالاً، فلا يمكنهم أن يلزموا الشيعة بولادة زيد وموته مع أمه في يوم واحد من خلال محكي الخلاف عن كتب العامة، وكذا لا يمكنهم - علي ضوئه - إثبات كون زيد هو ابناً لأم كلثوم بنت فاطمة عليها السلام .

لأن ما جاء في «الكافي» عن الإمام الصادق عليه السلام : هو أن علياً انطلق بها إلي بيته لكي تعتد (1)، أو أنه قال : ذلك فرج غضبناه (2)، أو : غضبنا عليه (3) .

أو ما روي عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله قال : لما خطب عمر إلي أمير المؤمنين قال : إنها صبيّة، فأتي العباس فقال : ما لي، أبي بلس؟! قال له : وما ذلك؟ قال : خطبتُ إلي ابن أخيك ... (4) .

أو ما رواه الراوندي في «الخرايج والجرائح» في تزويجه جنيّة تشبه أم كلثوم، وغيرها من الروايات الموجودة في الكتب الشيعة لا تُثبت خبر الإيلاء ولا كونها ابنة لفاطمة الزهراء عليها السلام .

1- الكافي 6: 115 / ح 1 و 2. وانظر: تهذيب الأحكام 8: 161، والنوادر للراوندي: 186.

2- الكافي 5: 346 / ح 2، وسائل الشيعة 2: 561 / ح 26349، بحار الأنوار 42: 106 / ح 34.

3- الاستغاثة 1: 78 و 81، شرح الأخبار 2: 507.

4- النوادر لأحمد بن عيسى الأشعري: 130 / ح 332، الكافي 5: 356 / ح 2.

وإنّ خبر الإبلاذ قد انحصر في كتابي الشيخ الطوسي: «الخلافة» و«التهذيب»، ولم يُلحظ في كتب الصدوق ولا الكليني ولا غيرهما من المحدثين، وهو لم يكن معتمداً عندنا، وفيه علل كثيرة منها موافقته للعامة ووجوده في كتبهم وقد وقعت علي كلام الصادق عليه السلام بقوله: ما سمعت منّي يشبه قول الناس فيه التقيّة، وما سمعت منّي لا يشبه قول الناس فلا تقيّة فيه (1).

كما هو مخالف لما هو مروى عندنا، وأنّ مستند أخبار صلاة الجنائز مأخوذ من رواية ابن بكير وعمّار الساباطي والحلي لا مِمّا حكاه الشيخ في «الخلافة» عن عمّار بن ياسر = عمّار بن أبي عمّار.

أما رواية القدّاح في الميراث فهي قد تكون صدرت من الإمام - أو نُقلت عنه - تقيّةً حسبما وصّدّحناه قبل قليل، وهي متروكة أيضاً عند أعلامنا؛ لمجهوليّة جعفر بن محمّد القميّ عند المجلسي (2)، أو لضعف الرواية عند الأردبيليّ في «مجمع الفائدة والبرهان» (3) والمحقّق السبزواريّ في «كفاية الأحكام» (4) ولمخالفتها لبعض أصول المذهب كما صرّح به الأردبيليّ في «مجمع الفائدة والبرهان».

وعليه، فقد تكون جملة «بنت عليّ» أو «بنت فاطمة» في تلك الأخبار هي من توضيحات الراوي الظنيّة وإدراجاته، وقد ذكرها تَبَرعاً من عند نفسه.

1- التهذيب 8: 98 / ح 330.

2- ملاذ الأخبار 15: 382.

3- مجمع الفائدة والبرهان 11: 529، وفيه: ولكنّها ضعيفة مع مخالفتها للأصول.

4- كفاية الأحكام 2: 879، وفيه: والرواية ضعيفة، ولم يذكر الأصحاب احتمال القرعة هاهنا.

وقد يكون الراوي قد تأثر بالإشاعات والمؤثرات الخارجية عند الجمهور فأضاف هذه الزيادة ، وربما لو علم بأن ذلك تحريف وتزوير وتدليس لَمَا فعل ذلك .

بعد كل هذا نقول : إن التشابك بين النصوص وتعدد الأقوال هي التي جعلتهم يقولون بتلك الأقوال وهي في الحقيقة تشككنا في صحة الأخبار المنقولة في قصة زيد بن عمر ، وموته هو وأمه في يوم واحد ، وما نُقل من مسألة التوريث بينهما ، وأشباه ذلك .

## 4 - عذة المتوفى عنها زوجها :

«روي الكليني، عن حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن محمد بن زياد، عن عبدالله بن سنان، ومعاوية بن عمّار، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: سألته عن المرأة المتوفى عنها زوجها، تعتد في بيتها، أو حيث شاءت؟ قال: بل حيث شاءت، إن علياً لما توفى عمر أبي أم كلثوم فانطلق بها إلى بيته» (1).

وفي آخر بإسناده عن سليمان بن خالد، قال: «فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته» (2).

وعن محمد بن مسلم، عن أحدهما، قال: سألته عن المتوفى عنها زوجها أين تعتد؟ قال: حيث شاءت، ولا تبيت عن بيتها... (3).

- 1- الكافي 6: 115 / ح 1، وانظر تهذيب الأحكام 8: 161 / ح 557، الاستبصار 3: 352 / ح 1، وسائل الشيعة 22: 242 / ح 28494، والاستيعاب 3: 252 كذلك، وفي السنن الكبرى للبيهقي 7: 436 / ح 15285، وكنز العمال 9: 694 / ح 28012، عن الشعبي قال: نقل علي رضي الله عنه أم كلثوم بعد قتل عمر رضي الله عنه بسبع ليال، ورواه الثوري في جامعه وقال: لأنها كانت في دار الإمارة.
- 2- الكافي 6: 115 / ح 1، الاستبصار 3: 352 / ح 2، التهذيب 8: 161 / ح 558، وسائل الشيعة 22: 242 / ح 28492، وفي النوادر للراوندي: 186 عن جعفر الصادق عن أبيه عليهما السلام: نقل علي بن أبي طالب ابنته أم كلثوم في عدتها حين مات زوجها عمر بن الخطاب، لأنها كانت في دار الإمارة.
- 3- وسائل الشيعة 22: 242 / ح 28493، قال الحرّ العاملي: أقول حملة الشيخ علي الاستحباب لما تقدّم ويأتي.



وفي الجعفریات باسناده عن الصادق ، عن أبيه ، عن جدّه عليهم السلام : إنّ عليّاً نقل ابنته أمّ كلثوم في عدّتها حين مات زوجها عمر بن الخطّاب ، لأنّها كانت في دار الإمارة(1). .

فهذه الروايات هي الأخرى لا تدلّ علي الإنجاب ، ولا أن يكون لها ولد باسم زيد أو بنت باسم رقية .

كما أنّ التعليل في رواية الجعفریات (لأنّها كانت في دار الإمارة) قد يُفهم منه عدم وقوع الزفاف ، وأنّ عمر قُتل عنها قبل الدخول ، وهو الذي قاله الزرقانيّ في «شرح المواهب اللدنيّة» (2) وأبو الحسن العمريّ في «المجدي» (3) والنويختي في كتابه «الإمامة» (4) : لأنّها كانت في دار الإمارة وليست في بيته . لماذا في دار الإمارة وليس في بيته ؟ ولماذا ينطلق الإمام بها إلي بيته فور موت عمر ولا يبقيا حتّى تُكمل عدّتها في دار الإمارة ؟

المهمّ أنّ الروايات السابقة لا تدلّ علي الإنجاب والإيلاد أيضاً .

فإن قيل : إنّها تدلّ علي التزويج ، وهو كاف لإثبات المراد .

قلنا : بأنّ تفسير الخبر جاء معه في خير آخر أنّه كان عن إكراه (5) .

1- الجعفریات: 113، النوادر للراوندي: 186.

2- شرح المواهب اللدنيّة 7: 9.

3- المجدي في أنساب الطالبيين: 17.

4- بحار الأنوار 42: 91 / ح 20 - عن: مناقب آل أبي طالب 3: 89.

5- منها خبر تهديد عمر الإمام عليّاً عليه السلام عن طريق عمّه العباس وتوكيل الإمام عمّه العباس بتزويجها له.

وقد وضحه الإمام عليه السلام في خبر آخر بقوله: «إِنَّ ذَلِكَ فَرَجٌ عُصْبَانَاهُ» (1) أو «عُصْبَانَا عَلَيْهِ» (2)، وأقصى ما يمكن الاستفادة من تلك الأخبار هو الدلالة على وقوع تزويج عن إكراه، لا عن طيب خاطر وقد وقفت عليّ تعليل الإمام «إِنَّهَا صَغِيرَةٌ» أو قول عمر للإمام عليّ عليه السلام: «إِنِّي وَاللَّهِ مَا أُرِيدُهَا لِذَلِكَ» (3)، أو: «إِنِّي لَمْ أُرِدْ الْبَاءَةَ» (4)، وقوله للعبّاس: «لَأُعَوِّرَنَّ زَمْرًا، وَأَهْدِمَنَّ كُلَّ مَكْرَمَةٍ لِبَنِي هَاشِمٍ، وَأَمْثَالَ ذَلِكَ الدَّالَّةَ عَلَيَّ الْإِكْرَاهِ وَعَدَمِ الرِّضَى مِنْ قَبْلِ أُمِّ كَلْثُومٍ وَمَنْ قَبِلَ وَلِيَّ أَمْرَهَا».

وهذا لا يفيد الآخرين شيئاً، بل يشير إلى وجود المنافرة بين الإمام عليّ وعمر، لا الأخوة والصداقة بينهما.

\* وقد ذهب الشيخ المجلسي إلى أكثر من ذلك، قائلاً:

«إِنَّ هَذَيْنِ الْخَبْرَيْنِ [أَيَّ خَبْرِ زُرَّارَةَ (5) وَهَشَامٍ (6)] لَا يَدُلَّانِ عَلَيَّ وَقُوعِ تَزْوِيجِ أُمِّ كَلْثُومٍ مِنْ عَمْرِ، لِمَنَافَاتِهِمَا لَمَّا جَاءَ فِي «الْخَرَائِجِ»

1- الكافي 5: 346 / ح 1، ووسائل الشيعة 20: 561 / ح 26349. بحار الأنوار 42: 106 / ح 34، عن: الكافي.

2- الاستغاثة 1: 78 و81، رسائل المرتضى / المجموعة الثالثة: 150، الصراط المستقيم 3: 130.

3- العثمانية: 236.

4- معرفة الصحابة لأبي نعيم 1: 78 / ح 215.

5- الكافي 5: 346 / ح 1 بسنده عن زرارة، عن الصادق عليه السلام وفيه: «إِنَّ ذَلِكَ فَرَجٌ عُصْبَانَاهُ».

6- الكافي 5: 346 / ح 2 بسنده عن هشام بن سالم، عن الصادق عليه السلام، وفيه أَنَّ عَمْرًا هَدَّدَ بِاتِّهَامِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالسَّرْقَةِ وَقَطَعَ يَدَهُ إِنْ لَمْ يَزَوِّجْ ابْنَتَهُ أُمَّ كَلْثُومٍ.

والجرائح» عن الصَّفَار... (D)).

\* واحتمل آخر بأنَّ جملة: «ذلك فرجٌ عُصْبناه» ليس لها دلالة علي وقوع التزويج ، لأنَّها جاءت علي سبيل المجازاة مع مَنْ يدَّعي ذلك .

\* فيما احتمل ثالث أنَّ الجملة : «ذلك فرجٌ عُصْبناه» هو استفهام استنكاريّ من الإمام الصادق عليه السلام ، وهي الأخرى لا دلالة فيها علي وقوع الزواج من أمّ كلثوم .

\* وقراء رابع الجملة هكذا : «ذلك فرجٌ عَصَبٌ بناه» ، و«ذلك فرجٌ عَصَبٌ بناه عليه» . وهذا يشير إلي أنهم لم يُعطوها لعمر ولم يزوّجها إياه ، أو أنّه لا يمكنه الوصول إليها تكويناً ، ومات قبل الدخول بها ، والإمام للحفاظ عليها انطلق بها إلي بيته .

وفي نظرنا : أنّ كثيراً من هذه الاحتمالات هي خلاف الظهور ، بل في كلام الإمام ما يشير إلي الإكراه والجبر ، وأنّه لا يريد أن يزوّجها إياه ، وتزويجها عن طريق عمّه العباس لا يدلّ علي أكثر من وقوع العقد علي صغيرة .

فقد يكون عمر قد عقد عليها ، ولكن لم يدخل بها - حسب قول العَمْرِيِّ والزرقانيّ والنقديّ - فكان يكتفي بالنظر إليها لتحقيق مُدَّعي المصاهرة مع رسول الله صلي الله عليه وآله ، ولهذا ما أن مات عمر حتّي انطلق الإمام ببنته إلي بيته ، لأنّ المتوقّفي عنها زوجها عليها أن تعتدّ ، سواءً دخل بها أو لم يدخل بها .

1- أنظر: الخرائج والجرائح 2: 825/ح 39، ومرة العقول 20: 42 - باب تزويج أمّ كلثوم، لأنّ في الخبر أنّ الإمام زوّجه جنيّة تشبه ابنته أمّ كلثوم.

علي أنه ليس في تلك الأخبار دلالة علي أن أم كلثوم هي ابنة فاطمة الزهراء عليها السلام ، فقد تكون ابنة علي من غير فاطمة ، أو تكون من ربانبه حسبما ادّعاء بعضهم كما مرّ سابقاً .

وقد وصّحنا سابقاً أنّ القول بأنّها ابنة علي من فاطمة الزهراء عليها السلام لا يتفق مع حيات أم كلثوم إلي ما بعد واقعة الطفّ ، ولا مع كونها كانت مع شقيقته زينب وشقيقها الحسين عليه السلام في كلّ مراحل السفر من المدينة إلي كربلاء ، ولا مع حياتها إلي ما بعد واقعة الحرة ، وذلك لقولهم بوفاتها في المدينة أيام معاوية .

ونحن وصّحنا بأنّ الأجدد بأنّ كلثوم ابنة فاطمة أن يتزوجها ابن عمها عون بن جعفر ، وقد فعل ، حسبما مرّ في كلام المامقاني ، إذ إنّ عوناً جاء مع أمه أسماء بنت عميس إلي بيت الإمام علي عليه السلام وعاش مع عمّه أمير المؤمنين وابني عمّه الحسن والحسين عليهما السلام ولم يفارقهم حتي استشهد مع الحسين بن علي في كربلاء فهو أولي بها من غيره عقلاً وشرعاً ووثاقياً كما رأينا .

والقول بأنّها ابنة علي من غير فاطمة - وإن كان محتملاً - لكنّه بعيد أيضاً (1) ؛ ذلك لأنّ علياً عليه السلام لم يتزوج في زمن الصديقة فاطمة الزهراء بامرأة أخرى ، كما أنّه عليه السلام لا يمكن أن تكون له بنت مؤهّلة للزواج من عمر في سنة 17 هـ ، إلا أن نقول بما يقوله بعضهم بأنّ أم كلثوم هي ربيبة الإمام من امرأة أخرى غير أسماء ، والربيبة تُعدّ في الشرع بمنزلة البنت من حيث محرمتها ، وعند العرب في الجاهلية بمنزلة البنت مطلقاً .

1- أعني التي ادّعوا الولد لها، أما الزواج بها من غير إيلاد فقد يكون مُحتملاً.

وهذه الربيبة المحتملة المسماة أو المكناة بأم كلثوم لم نقف عليها في أبناء زوجات الإمام علي عليه السلام ، لأن أسماء بنت عميس ، أو خولة بنت قيس الحنفية ، وأم البنين الكلابية ، وليلى النهشلية الدارمية ، والصهباء التغلبيّة - وغيرهنّ من نسلته عليه السلام وإمانه - ليس بينهن بنت باسم أم كلثوم ، وغالبهنّ تزوّجهن من عليّ عليه السلام وهنّ ألكار .

نعم ، كان لأبي بكر بن أبي قحافة بنت باسم «أم كلثوم» ، لكنّها من حبيبة الخزرجية لا من أسماء بنت عميس ، وحبيبة لم يتزوّجها الإمام عليّ بل تزوّجها حبيب بن أساف ، وأم كلثوم هذه أيضاً لم يكن عمرها ممن يتزوّج بها ، لأنّها وُلدت بعد موت أبيها أبي بكر سنة 13 هـ- وقد تزوّجها طلحة بن عبيد الله(1) .

وعليه ، فلا دلالة لهذا الخبر علي الدخول والإنجاب كذلك ، خصوصاً لو أخذنا بما رواه القطب الراوندي عن الصفار بإسناده إلى عمر بن أدينة ، وأنّ الإمام عليّاً عليه السلام زوّج عمر جنيّة تشبه أم كلثوم !!

فلا أدري كيف يجزم بعضهم بوقوع هذا الزواج ، رغم كلّ هذه الملابسات ومع وجود تساؤلات لم تُحلّ لحدّ الآن ، وهي توأكب مسألة الزواج يوماً بعد يوم وما تزال باقية بدون إجابة !؟

إذن هناك احتمالات كثيرة في الأمر مضافاً إلى تشابك الأسماء والأهداف السياسية في تبنّيها وإثارتها .

فقد يكون عمر تزوّج بإحدى بنات الإمام عليّ عليه السلام من أمّ ولد وهي

1- الاستيعاب 4: 1807 / ح 3287، طبقات ابن سعد 3: 214.

صغيرة ، وأخذها جبراً وإكراهاً إلى بيته لتستأنس بالمحيط ثم ليدخل عليها ، لكنه مات عنها دون أن يدخل بها ، والإمام أرجعها إلى بيته حفاظاً عليها ، وهذا هو معني قوله : «ذلك فرج عُصبة بناه» ، ومعني النصوص الأخرى وكذا هو معني قضائها العدة في بيت أميرالمؤمنين عليه السلام .

وعليه ، فإن الآخرين لو شاهدوا تعرض فقهائنا لهذه المسألة في كتبهم مثل «جواهر الكلام»<sup>(1)</sup> أو «كشف اللثام»<sup>(2)</sup> و «الحدائق الناضرة»<sup>(3)</sup> و«جامع المدارك»<sup>(4)</sup> وأمثالها ، فلا يعني أنهم يعتقدون بوقوع الإيلاء ، كما لا يفهم منهم أيّ قبول بوقوع الزواج من ابنة فاطمة الزهراء أيضاً . ففقهائنا حينما قالوا بجواز اعتداد المرأة في غير بيت زوجها ، قالوا بذلك طبقاً لروايات أئمة أهل البيت عليهم السلام ، لا لما جاء في خبر تزويج أم كلثوم .

1- جواهر الكلام 32: 279 - 280.

2- كشف اللثام 2: 148.

3- الحدائق الناضرة 25: 471 - 472 و528.

4- جامع المدارك 4: 561.

## 5 - الوكالة في التزويج :

مرّت عليك نصوص العامة في توكيل الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام أمر زواج ابنته أمّ كلثوم إلي ابنته الحسن والحسين (1)، لكنّ روايات مدرسة أهل البيت عليهم السلام تشير إلي أنّ الإمام قد وُكِّل أمرها إلي عمّه العباس اتِّقاءً للحرّج (2). وليس في تلك الأخبار توكيله الأمرُ للسبطين الحسن والحسين كما في «الأوسط» للطبرانيّ .

وهنا سؤال يطرح نفسه ، وهو : لماذا يوكل الإمام أمر زواج ابنته إلي ابنه الحسن والحسين أو إلي عمّه العباس ولا يزوّجها هو بنفسه ، وعلي أيّ شيء يدلّ هذا ؟ ألا يدلّ علي الكراهية وعدم الرضي ؟

ألم يكن الأنسب - إن صحّ خبر الطبرانيّ في «الأوسط» - أن تكون الوكالة إلي عمّه العباس لا لابنته الحسن والحسين عليهما السلام ؟

ألا يعني ذلك أنّ الموجود في كتب الشيعة هو الأقرب إلي الواقع ممّا عند الجمهور ؟

وهل يُعقل أن يكون الحسنان قد أغضبا والدهما علياً عليه السلام كما جاء في روايات العامة (3) .

1- مجمع الزوائد 4: 272، المعجم الأوسط 6: 357، ح 6609، السنن الكبرى للبيهقي 7: 139 / 13574.

2- الكافي 5: 346 / 2، الاستغاثة 1: 78، بحار الأنوار 42: 21 / 93، المجموعة الثالثة من رسائل المرتضى: 149، مرآة العقول 20: 44 / باب تزويج أمّ كلثوم.

3- في المعجم الأوسط 6: 357، والسنن الكبرى للبيهقي 7: 114. إن الحسن والحسين قالا لعليّ - حيث أمرهما بتزويجه بقوله: زوّجا عمّكما - : فقالا: هي امرأة من النساء تختار لنفسها، فقام عليّ مغضباً، فأمسك الحسن بثوبه، وقال: لا صبر لي علي هجرانك يا أباها، قال: فروّجاها.

بل كيف بعليّ يغضب من قول الحق وابناه سيّدا شباب أهل الجنة عليهما السلام قد لبّديا وأيهما بأنّ أمّ كلثوم امرأة من النساء تختار لنفسها (1)، ورسول الله صلي الله عليه وآله هو القائل في الإمام عليّ: الحقّ مع عليّ وعليّ مع الحقّ (2).

فهل تريد رواية الطبرانيّ في «الأوسط» أن تنفي عصمة الإمام أميرالمؤمنين عليّ بن أبي طالب والحسن والحسين عليهما السلام، والقول بوجود التضاّد بين كلامهم - حاشاهم - فالرواية تقول: إنّ عليّاً عليه السلام قال: «إنّها صغيرة».

في حين أنّ الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام في رواية الطبرانيّ قالا: «بأنّها امرأة من النساء بالغة عاقلة رشيدة تختار لنفسها»، فما هو الواقع؟ ولماذا هذا التضاّد والتضارب بين الأب وابنه؟ وعليّ أي شي يدلّ؟ ومن هو المستفيد من نقل هكذا روايات عليّ لسان هذا وذلك؟!

هل كانت «صغيرة» كما قال الإمام عليّ عليه السلام؟

أمّ «أنّها امرأة تختار لنفسها» كما قال الحسنان عليهما السلام؟

والجواب: إمّا أن يكون كلام أحد الطرفين مخالفاً للواقع - والعياذ بالله - أو أن يكون الواضع لهذه الرواية هو الكذّاب المفتري؟!

ولماذا توضع هذه الرواية عليّ لسان أحد أولاد الإمام الحسن المجتبي السبط عليه السلام؟ (3) بل لماذا يُوضَع كلّ ما يؤيّد النهج الحاكم - وفيه ما يعجبهم -

1- وإن كنت لا تقبل بهذا، لكونها بكرة وأمرها إليّ أيها.

2- أنظر: الكافي 1: 291 / من الحديث 3، والخصال: 559 / من الحديث 31.

3- هو الحسن بن الحسن بن عليّ، أنظر: المعجم الأوسط 6: 357 / ح 6609.



علي لسان أهل البيت؟! حيث إنك قد وقفت سابقاً في روايات كَيْفِيَّة الصلاة علي المَيِّت علي ما رواه ابن عساكر بسنده عن جعفر بن محمّد عن أبيه أنّ الحسين بن علي قال لعبد الله بن عمر : ... (1).

ومثله ما أخرجه الحاكم في «المستدرک علي الصحيحين» في ميراث الغرقى والمهدوم عليهم عن عبدالعزيز بن محمّد الداؤردى عن جعفر بن محمّد عن أبيه (2)، وغيرها .

ألا تذهب معي إلي أنّ تلك النصوص وُضِعَت للتعريض بالإمام عليّ، والحسن، والحسين، وعقيل، والعبّاس؟!!

إنّ مسألة التوكيل إن دلّت علي شيء فإنّما تدلّ علي عدم رضي الإمام عليه السلام بهذا الزواج، وأنّ العسر والحرج هما العاملان اللذان اضطرّاه عليه السلام إلي ذلك .

كما أنّك قد وقفت سابقاً علي مجمل حياة عمر بن الخطّاب وغلظته في الأمور، وضربه ونفيه وحبسه للصحابة، وهذا نفسه موجود في روايات مدرسة أهل البيت عليهم السلام من أنّ عمر هدّد عليّاً بقطع يده بدعوى السرقة، أو رجمه بدعوى الزنى!! وصدور هذا الأمر عنه غير بعيدٍ منه .

لكنّ عمر بن الخطّاب لبس أمر زواجه من أم كلثوم علي عامة الناس، بدعوى إرادته التقرّب إلي رسول الله، وأنّه يرصد كرامتها ما لا يرصده أحد من المسلمين!

1- تاريخ مدينة دمشق 19: 493.

2- المستدرک علي الصحيحين 4: 384 / ح 8009.

إنها مسألة يجب أن يصدّقها التاريخ والموافق ، لا الشعارات والأقوال فقط ، وهي تحتاج إلي تدبّر وتفكّر من الباحث المنصف ؛ لأنّ الإنسان يُعرّف بأفعاله لا أقواله فقط .

وأختم هذا القسم من البحث - كما ختمت القسم الأوّل منه - بنقل بعض ما روته الشيعة في هذا الزواج أتي بها لكي تقرأها بتأمل وتفكّر لتقف علي ما وراثيات الحدث ، وكيف أنّهم أقدموا علي هذا الزواج ، وبأيّ أساليب بشعة ، وقد أتيتُ بها قبلاً للرأي المشهور عند العامة بأنّه كان عن محبّة ، لكي تنظر إلي الرأي والرأي الآخر .

عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : لمّا خطب عمر إلي أمير المؤمنين قال له : إنّها صبيّة ، فأتي العباس ، فقال : ما لي ؟ أبيّ بلس ؟

قال له : وما ذلك ؟

قال : خطبتُ إلي ابن أخيك فردّني ، أما والله لأعورنّ زمزم ، ولا أدع لكم مكرمة إلاّ هدمتها (1) ، ولأقيمّن عليه شاهدين أنّه سرق ولأقطعنّ يمينه !

فأتاه العباس فأخبره ، وسأله أن يجعل الأمر إليه ، فجعله إليه (2) .

1- لاحظ محاولة عمر من قبل ذلك، فلقّ ميزاب العباس بن عبدالمطلب عن الكعبة، وهو المدّعي احترام القربي! راجع: سير أعلام النبلاء 2: 96.

2- النوادر لأحمد بن عيسى الأشعري: 129 / ح 332، الكافي 5: 346 / ح 2.

لماذا يفعل عمر ذلك؟ وكيف يأتي بشهود الزور وهو «الخليفة»؟! وهل الزواج يأتي بالإكراه أم عن عن طيب خاطر؟

وروي الكوفي في «الاستغاثة»، قال: حدثنا جماعة من مشايخنا الثقات، منهم جعفر بن محمد بن مالك الكوفي، عن أحمد بن الفضل، عن محمد بن أبي عمير، عن عبد الله بن سنان، قال:

سألت جعفر بن محمد عن تزويج عمر من أم كلثوم، فقال عليه السلام: ذلك فرج غصبتنا عليه.

وهذا الخبر مشاكل لما رواه مشايخنا أن عمر بعث العباس إلي علي صلوات الله عليه فسأله أن يزوجه أم كلثوم، فامتنع علي من ذلك، فلما رجع العباس إلي عمر يخبره بامتناع علي عليه السلام وأعلمه بذلك، قال: يا عباس، أيا ننف من تزويجي! [والله لن لم يزوجني] لأقتلته!

فرجع العباس إلي علي عليه السلام فأعلمه بذلك، فأقام علي عليه السلام علي الامتناع، فأخبر العباس عمر، فقال له: يا عباس، إحصز يوم الجمعة في المسجد وكن قريباً مني لتعلم أنني قادر علي قتله إن أردت.

فحضر العباس المسجد، فلما فرغ عمر من الخطبة، قال: أيها الناس، إن ها هنا رجلاً من عليّة أصحاب محمد وقد زني وهو مُحَصَّن، وقد أطلع عليه أمير المؤمنين وحده، فما أنتم قائلون؟

فقال الناس من كلّ جانب : إذا كان أمير المؤمنين قد أطلع عليه ، فما الحاجة أن يطلع عليه غيره ، وليمض في حكم الله !؟

فلما انصرف عمر قال للعبّاس : امضِ إليّ فأعلمه بما قد سمعته ، فوالله لئن لم يفعل لأفعلنّ !

فصار العبّاس إليّ عليّ عليه السلام فعرفه ذلك .

فقال عليّ عليه السلام : أنا أعلم أنّ ذلك ممّا يهون عليه ، وما كنتُ بالذي أفعل ما يلتمسه أبداً .

فقال العبّاس : لئن لم تفعله فإنا أفعل ، وأقسمتُ عليك ألاّ تخالف قولي وفعلي .

فمضى العبّاس إليّ ففعل ما يريد من ذلك .

فجمع عمر الناس فقال : إنّ هذا العبّاس عمّ عليّ ، وقد جعل إليه أمر ابنته أمّ كلثوم ، وقد أمره أن يزوّجني منها . فزوّجه العبّاس بعد مدة يسيرة ، فحملوها إليه (L) .

كان في هذين النّصّين دلالةٌ عليّ توكيل العبّاس في أمر التزويج ، وهي تتفق مع مجريات الأحداث آنذاك .

أما نصوص أهل السنّة في توكيل الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام ، فهي بعيدة عن الواقع بعد السماء عن الأرض ، خصوصاً ما نسبوه إليهما من قولهما للإمام عليّ عليه السلام :

يا أبتاه ، مَنْ بعد عمر !! صحب رسول الله ، وتوفّي وهو عنه راضٍ ، ثم وليّ الخلافة بعده ، فقال له أبوه : صدقت !! (1)

فالسؤال هو : لماذا أراد عمر بن الخطّاب أن يقتل عليّ بن أبي طالب عليه السلام ، لأنّه يأنف من تزويجه ابنته أمّ كلثوم ، أو لأنّه لا يراه كَقَوّاً لها ؟ أو لوجود أبناء عمومتها يريدون الزواج بها .

وكيف يحقّ «للخليفة» أن يخاطب الناس كذباً فيقول : «إنّ ها هنا رجلاً من عليّة أصحاب النبيّ قد زني وهو محصن ، وقد أطلع عليه أمير المؤمنين وحده ، فما أنتم قائلون ؟!»

أليس في هذا النصّ تمويه وتهديد ، وهو صريح في الإكراه والجبر «والله لئن لم يفعل لأفعلنّ !» .

وكيف يقول الحسن والحسين عليهما السلام ذلك ؟ ألا يعرفان أبابكر وعمر ، وما تجرّعه أبوهما منهما ، وقوله في الخطبة الشُّقْشِقِيَّة :

أما والله لقد تمصصها ابنُ أبي فُحافة ، وإنّه ليعلم أنّ محليّ منها محلُّ القُطب من الرّحي ... حتّى إذا مضى الأوّل لسبيله أدلي بها إلي فلانٍ بعده ... حتّى إذا مضى إلي سبيله جعلها في جماعة زعم أنّي أحدهم ... (2)

بل هل خفي عليهما ظلم عمر لأبيهما وأُتھما وهجومه علي دارهم (3) ،

1- ذخائر العقبى: 170.

2- أنظر: نهج البلاغة: 31 / الخطبة الشُّقْشِقِيَّة / الرقم 3.

3- الإمامة والسياسة 1: 19.

واسقاطه مُحِيناً؟! (1)

إنَّ سيرة أمير المؤمنين عليّ والحسين عليهما السلام تأتي أشدَّ الإباء هذه الفرية ، خصوصا إذا رأيت بعين الاعتبار قول الحسين عليه السلام - وهو صبيّ - لأبي بكر: إنزل عن منبر أبي (2) ...

ثم إنَّ الخلق العلويّ الحسينيّ أرفع من أن تصدر منه مثل هذه المشادات بين الولد والوالد ، وقد كانت تصدر من غيرهم لا من هؤلاء .

نعم ، لا ننكر وجود مناكحات ومزاوجات بين أهل البيت وبني هاشم مع بعض الصحابة وأولادهم ، لكن لم نعهد في واحدة من تلك المزاوجات مثل هذا الهرج والمرج الذي صوّره في قضية أم كلثوم بنت علي عليه السلام !! وهذا كلّه يدلّ علي ما صنعتته السياسة القُرشيّة الأموية في التاريخ والشريعة .

وعلي فرض وقّع هذا الزواج المزعوم ، فإنّ علماء الشيعة خرجوا من هذه المشكلة بأنّ الزواج يأتي علي ظاهر الإسلام (3) ، فمن شهد الشهادتين يُرَوِّج إلّا الناصبيّ ، والأخير لا يُرَوِّج إلّا عند العسر والحرّج ، إذ دلّت نصوص علي ذلك .

فقد رُوِيَ عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنّه قال في جواب من قال له : قد أتيت ذنباً لا يغفر الله لك !

1- البدء والتاريخ 5: 20 / الفصل 17.

2- تاريخ مدينة دمشق 30: 307، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد 6: 42.

3- حسبما سيّضح لك ذلك بعد قليل في البحث العقائديّ.

قال : وما هو ؟

قال : زَوَّجْتَ ابنتك رجلاً من بني أمية .

فقال أبو عبدالله : أسوتي في ذلك رسولُ الله قد زَوَّج ابنته - زينب - أبا العاص بن ربيعة ، وزَوَّج عثمانَ بن عفانَ أُمَّ كلثوم فتوفيت ، فزَوَّجه رقية بنته صلي الله عليه وآله .

وخطب عمر إلي علي ابنته أُمَّ كلثوم ، فردّه ، فأما العباس فشكاه عليه وتوعد بني عبدالمطلب ، فأتي العباسُ علياً فقال :

يا بن أخي ، قد تري ما نحن فيه ، وقد توعدك عمر لردك إياه وتوعدنا .

ولم يزل به حتّي جعل أمرها إليه ، فزَوَّجها العباس منه .

فالأفضل والأعلي تزويج أهل الموافقة ومن لا ينصب العداوة لآل رسول الله ، ونكاح المؤمن أفضل من نكاح غيره ، ولا بأس عند الضرورة بنكاح أهل الخلاف من المسلمين ، وكذلك النكاح فيهم ، وليس ذلك بمحرّم كما كرهه المشركين ، ولكن الفضل والاختيار في مناكحة أهل الموافقة ، وبعد ذلك المستضعفين (1) .

فهذه النصوص لو جمعت إلي كلام الإمام علي عليه السلام في نهج البلاغة - المعرّضة بالشيخين - لعرفت مغزى كلامه عليه السلام وأخذه بيدها إلي بيته ، ومعناه عدم قبول الإمام بقاء أُمَّ كلثوم في بيت عمر ودار الإمارة ولو ساعة واحدة ؛

1- أنظر : هامش دعائم الإسلام 2: 200، نقله عن: مختصر الآثار.

لأنه كان قد زوّجها مُكرهاً تحت ظروف خاصة - والآن انتهى ذلك - ، وحسب تعبير الإمام الصادق عليه السلام : «إنّ ذلك فرجٌ عُصَبناه» ، فأراد أن يرجعها إلي بيته سريعاً لكي لا يُستغلّ وجودها عند عمر وفي دار الإمارة أكثر من ذلك .

إنّ جعل الإمام عليّ عليه السلام أمر ابنته هذه دون غيرها من بناته إلي العباس وإسراعه عليه السلام في إرجاعها إلي بيته يؤكّدان كراهيته لهذا الزواج .

كانت هذه نظرة عابرة إلي الأخبار التي أراد الآخر أن يلزمنا بها في وقوع الزواج ، وقد وقفت علي عدم دلالتها علي المقصود ، إذ إنّ النصوص الموجودة عندهم تشير بدرجة كبيرة إلي التدنّي الخلقيّ عند عمر بن الخطّاب ! وهذا ما لا يرضاه أتباعه ، ويغالطون في التنكّر له ، ويكابرون علي الاعتراف به !

أما النصوص الموجودة عندنا فتشير إلي الإكراه والإجبار ، وأنّ الزواج الإكراهي يعذرنا ويعذر أنتمنا فيما فعلوه !! وهي لا تخدم أبناء العائمة ، بل تزيد ظلامه أخرجي إلي قاموس ظلم «الخلفاء» لأهل البيت عليهم السلام ، كما تدعو المسلمين إلي التعاطف مع أهل البيت عليهم السلام ضدّ الخلفاء الظلمة الذين لا يراعون حرمة لأهل البيت وقربي النبي ، وليس فيها ما يحبّب الخلفاء إلي الناس حسبما يتصوّرونه .

وفي نظرنا أنّ المستفيد الرئيس من طرح هكذا بحوث علي الفضائيات هم أعداء الإسلام لا المسلمون المخلصون ، لأنّ الخصم لو أراد طرح مثل هذه الأمور فعليها الاستماع لما يعود عليه وعلي أنتمته بالويل والثبور . فإثارة هكذا بحوث - بين الحين والآخر - تشقّ الصفّ الإسلامي ولا توحدّه .

لأنّ الشيعة لا تسكت حينما تري الاتهامات تترى عليهم الواحدة تلو



الأخرى ، خصوصاً حينما يرون التديليس وتحريف الحقائق ظاهرة في كتب الآخرين ، فهذا يقول يرجع معز الدولة الديلمي الشيعي إلي التسنن بعد أن حكى له عالم سني زواج عمر من أم كلثوم بنت علي عليه السلام .  
وذلك يقول باهتداء بعض شباب الشيعة إلي التسنن من خلال سماعه لهذه المفردة ، فإن تناقل هكذا مدّعيات - بل اتهامات - وفي الوسط الإعلامي وعلي مرّ التاريخ يساعد أهل البيت وأتباعهم علي البوح بظلامتهم وكشف الخفايا والمجهول عند الآخرين ، فتراهم يأتون بكلّ ذلك ضرورة ودفاعاً عن معتقدتهم لا لإشعال الفتنة واستمرار الاختلاف ، بل لإخماده ؟

بلي إنا قد ناقشنا هذه المسألة بعد إثارته من قبل الآخرين علي الفضائيات ومواقع التيوب ، وإن كنا لا نرغب في توسعتها وإطالتها ، وقد جاء كشفنا لتلك الملقّات من منطلق قوله تعالي : { لَأُحِبُّ اللّهَ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ } (11) . فنحن لم ندخل في مهاترات وسباب مع الآخرين ، بل طرحنا تساؤلاتنا علي المستدلّين بوقوع الزواج - من خلال البحث - منتظرين أجوبتهم ، وقد سعينا أن تكون مناقشاتنا لهم مناقشة علمية ، بعيدة عن العصبية .

غير منكرين وجود ما يجرح عواطفهم في هذا الكتاب ، لأنّ الحقّ مرّ ، ولكونها مناقشات جديدة وإبداء وجهات نظر لا يعرفونها ، ولا يسمعون بها من ذي قبل أو لم يتعرفوا عليها بالشكل المطلوب قبل هذا التاريخ ، وأنّ ما

نقلناه عن كتبهم لم تكن من احياء اتنا وتخيالاتنا بل هي نصوص تراثية قديمة موجودة في مصادرهم ، وهي جارحة حقاً لقلب كل مسلم غيور علي دينه لا يقبل صدورها عن أي إنسان ، فكيف يمكن تصوّر صدورها عن رموز يقَدِّسهم كثير من المسلمين .

فإنّ زواج عمر بن الخطّاب بفاطمة بنت الوليد وابنتها أمّ حكيم بنت الحارث في الإسلام ، أو عراكه مع عاتكة بنت زيد حتّي غلبها وأخذ يوافق ، يقول : أُفّ ، أُفّ ، أُفّ ، أو كشفه عن ساق أمّ كلثوم وهي صغيرة قبل العقد والخطبة والاشتهار بين الناس ، ونكاحه جاريته وهي حائض ، وغيرها من الأمور التي مرّت عليك سابقاً .

كلّها أمور هابطة لا يرضي بها من يؤمن بالله ورسوله ، ونحن جننا بها كي ندافع عن قيمنا وعتقاندنا ، ولكي نحدّ الآخرين من الهجوم علينا ، لأنّهم في السنوات الأخيرة تمادوا في غيهم وضلالتهم ، فأخذوا ينسبون إلي الشيعة ما لا يرضاه الله ورسوله . وفي اعتقادنا أنّ ما قمنا به كانت عمليّة جراحية في الفكر المتناقض الموروث المشتهر عبر الأجيال ، ساعين إلي قلع الموروث الخاطئ وقلع جذور الفتنة والضلال واستئصالها ، موصّحين للعقل المعاصر التناقضات الموجودة في تلك النصوص ومخالفتها مع العقل والفترة والأخلاق والشرعية .





هنا سؤالان يطرحان نفسيهما ، وقد تطرّف السمعاني في طرح الثاني منهما :

الأول : هل زوج الإمام عليّ عليه السلام أمّ كلثوم عن طيب خاطر ، أم أنّ تزويجه إياها كان عن إكراه وتقية ؟

الثاني : لو كان عمر كافراً ، فكيف بالإمام - أو وكيله - يزوّجان الكافر ، ألا يكون الإمام بزواجه هذا قد عرض ابنته للزنا !!

جواب السؤال الأول :

ادّعي الجاحظ في كتابه «العثمانية» بأنّ الزواج كان عن طيب خاطر ، فقال :

ثمّ الذي كان من تزويجه أمّ كلثوم بنت فاطمة بنت رسول الله من عمر بن الخطّاب طائعاً راجباً .

وعمر يقول : إني سمعت رسول الله يقول : إنّه ليس سبب ونسب إلاّ [وهو] منقطع إلاّ نسبي .

قال عليّ: إنها والله ما بلغت يا أمير المؤمنين .

قال: إني والله ما أريدها لذلك(1).

فأرسلها إليه ، فنظر إليها قبل أن يتزوجها ، ثم تزوجها إياه ، فولدت له زيد بن عمر ، وهو قاتل سودان مروان(2) .

ويُرَدُّ علي الجاحظ بأمر :

الأول : إن رسول الله صلي الله عليه وآله لم يزوّج ابنته فاطمة الزهراء عليها السلام من أبي بكر ولا عمر وهو مختار ، فكيف يزوّج الإمام عليّ عليه السلام أمّ كلثوم من عمر مختاراً وعن طيب نفس؟! وهو العارف بفارق السنّ والكفاءة والنسب بينهما ، فتزويجها اختياراً يكون مخالفة لما رجّحه رسول الله صلي الله عليه وآله من عدم تزويجهما .

الثاني : إن عمر نفسه كان يأبى تزويج الشيخ الكبير بالشابة ، - كما ستأتي فضيئته في ذلك - وقال لآلته فتيانكم علي الرجل القبيح فأنهنّ يحببن ما تحبون ، فمن البعيد جداً أن يزوّج عليّ عليه السلام ابنته مختاراً من شخص لا يتكافأ معها في جميع الجهات أو كان فيه نقص أو عيب كالحول والصلع ، خصوصاً مع وجود شباب من بني هاشم - أبناء أخيه جعفر أو غيرهم - يرغبون في الزواج من ابنة عمّهم الإمام عليّ عليه السلام ، فكان المعقول - اختياراً - أن يزوّجها من أحد هؤلاء لا من عمر .

1- حسب النصوص التي مرّت عليك يتضح خلاف هذه الدعوى، فإنه ضمتها وقبلها وكان طامعاً بها.

2- العثمانية: 236 - 237.

بل ليس لعمر أن يُقدم علي ابنة صغيرة كأمّ كلثوم أو يصرّ علي الزواج منها ، والإمام عليّ عليه السلام يقول له : حَبِشْتَهُنَّ لِأَوْلَادِ أَخِي جَعْفَرٍ (1)) ، ورسول الله صلي الله عليه وآله كان يرجو أن تكون هذه العلقة بين أولاد الإمام علي عليه السلام وجعفر وعقيل ، إذ مرّ عليك ما جاء في الخبر : أن النبيّ نظر إلي أولاد عليّ وجعفر فقال : بناتنا لبنينا ، وبنونا لبناتنا(2) .

فهل يُعقل أن يزوّجها من عمر وهو الشيخ الكبير ولا يزوّجها من عون ابن أخيه جعفر ، وهو ربيبه وكان يعيش مع أمّه أسماء بنت عميس في بيته عليه السلام ورسول الله كان يرجو الزواج العائلي .

ومن المعلوم أنّ العرب كانوا لا يزوّجون أبناءهم إلاّ للأكفاء من بني العمّ ، وأولادُ جعفر وعقيل هم الأكفاء لبنات الإمام عليّ عليه السلام بلا خلاف ، فكيف يصرّ عمر علي الزواج من إحداهنّ ، وهو الذي كان يلزم الآخرين بأن ينكح الرجل لُمته من النساء ، وأن تنكح المرأة لُمته من الرجال ، وأمّ كلثوم ليست من لمة عمر ، لا من جهة الحسب ولا من جهة النسب ولا العمر يقيناً .

فمن المجاشع الأسديّ أنّه قال : أتى عمر بن الخطاب بامرأة شابّة زوّجها شيخاً كبيراً فقتلته ، فقال : أيها الناس ! اتقوا الله ، ولينكح الرجل لُمته من النساء ، ولتنكح المرأة لُمته من

1- الطبقات لابن سعد 8: 463، وفيه: حسبتُ بناتي علي بن جعفر... وهو أيضاً في: تاريخ مدينة دمشق 19: 486، والإصابة 8: 294 من ترجمة أم كلثوم بنت عليّ عليه السلام .

2- من لا يحضره الفقيه 3: 393 - باب الأكفاء / ح 4384.

الرجال ، يعني شبهها (1) .

فكيف خالف عمر هنا هذه القاعدة وسعي في الزواج من شابة وهو شيخ؟! إنه لو كان خالف قاعدته هذه لكان مصداقاً للآية الكريمة: { أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ } (2) .

الثالث: مَرَّتْ عَلَيْكَ رَوَايَاتُ ثَمَلَتْ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، نُصِّحَ بَأَنَّ الْإِمَامَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ زَوْجَهَا مُكْرَهًا ، وَفِي نَصُوصِ أَهْلِ السُّنَّةِ الْمَتَّقِمَةِ أَكْثَرُ مِنْهَا ، إِذَا قَالَ قَوْلَ لَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « قَدْ عَلِمْنَا مَا بَكَ » (3) ، أَوْ « لَا وَاللَّهِ مَا ذَاكَ بِكَ ، وَلَكِنْ أَرَدْتُ مِنْعِي » (4) ، أَوْ قَوْلَهُ لِلْعَبَّاسِ - كَمَا فِي رَوَايَاتِ الشَّيْخَةِ : « مَا لِي بِأَبِي بَلَسَ ؟ ... أَمَا وَاللَّهِ لَأُحَوِّرَنَّ زَمْزَمَ ، وَلَا أَدْعُ لَكُمْ مَكْرَمَةَ إِلَّا هَدَمْتُهَا ، وَأُقِيمَنَّ عَلَيْهِ شَاهِدِينَ بِأَنَّهُ سَرَقَ » (5) ، أَوْ قَوْلَهُ « لَأَفْعَلَنَّ وَأَفْعَلَنَّ !! » .

كَلَّ هَذِهِ النَّصُوصِ (6) تَقْضَى كَلَامَ الْجَاخِظِ ، وَتُبَيَّنَ بِأَنَّ الْإِمَامَ لَوْ كَانَ قَدْ زَوَّجَهَا مِنْ عَمْرٍ فَإِنَّهُ كَانَ قَدْ زَوَّجَهَا مُكْرَهًا لَا عَنْ طَيْبِ خَاطِرٍ .

1- سنن سعيد بن منصور: 243 / ح 810، كنز العمال 16: 208 / خ 45630.

2- البقرة: 44.

3- الطبقات الكبرى 8: 464.

4- سيرة ابن اسحاق 5: 232، الذرية الطاهرة: 114، ذخائر العقبى: 168.

5- الكافي 5: 346 / ح 2، رسائل المرتضى 3: 149.

6- التي واكبت السير التاريخي للأحداث.



أما جواب السؤال الثاني :

فقد قال السمعاني في «الأنساب» :

لو كان أبو بكر وعمر كافرين لكان عليّ بتزويجه أم كلثوم الكبرى من عمر كافراً أو فاسقاً ، معروضاً ابنته للزنا ؛ لأنّ وطء الكافر للمسلمة زنا محض (1) .

وفي كلامه ثلاثة دعاوي :

1- «لو كان أبو بكر وعمر كافرين لكان عليّ بتزويجه أم كلثوم الكبرى من عمر كافراً أو فاسقاً» ؟

2- «معروضاً ابنته للزنا» ؟

3- «لأنّ وطء الكافر للمسلمة زنا محض» ؟

ونحن قبل أن نجيب عليّ كلام السمعانيّ نقول : ليس الهدف من كتابنا هذا هو المساس بشخصيّة عمر بقدر ما هو بيان لوجهة نظر علماء الشيعة في جواب هذا الإشكال ، موضحين بأنّ ما قاله السمعانيّ لا يستلزم الكفر بمعني الارتداد ولا وقوع الزنا بآبنة الإمام عليّ والعياذ بالله ، وذلك لمعرفتنا بأنّ الكفر أعمُّ من عدم الاعتماد بالله ، أو الارتداد عن الدين صراحةً ، بل يشمل ما قاله الإمام عليّ عليه السلام حينما سُئِلَ عن الذين قاتلهم من أهل القبلة ، أكافرون هم ؟

قال : كفروا بالأحكام ، وكفروا بالنعم ، كفراً ليس ككفر المشركين الذين

دفعوا النبوة ولم يَقْرُوا بالإسلام ، ولو كانوا كذلك ما حلت لنا مناكتهم ولا ذبانهم ولا مواريثهم(1). وبذلك يكون تزويج الكافر - أو تزويج مُحتَمَل الكفر - لا يجعل الإنسان كافراً ، وهذا ما عرفه السمعاني فتراجح عن كلامه وقال : «أوفاسقاً» ، هذا أولاً .

وثانياً : رأيت في كتب بعض علماء الكلام وهو دَرَس المسألة علمياً بحثاً فقال : أَنَّ الشُّرْكَ وما يماثله لا يُسْتَبَعَد وقوعهما عقلاً في الأنبياء والرسل - مع كونهم معصومين من قبل رب العالمين - فكيف بالصحابة ، لقوله تعالى : {وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ} .

فقوله تعالى في هذه الآية لا يدل على الوقوع الفعلي من قبل الرسل ، بل هو من قبيل قوله تعالى : {لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا} (2) .

والإمام الباقر عليه السلام ذهب إلى عدم استبعاد صدور الكفر من الصحابة ، فقد روي الكليني بسنده عن ابن محبوب ، عن عمرو بن أبي المقدام ، عن أبيه ، قال : قلت لأبي جعفر [الباقر] : إن العامة يزعمون أن بيعة أبي بكر - حيث اجتمع الناس - كانت رضي لله جل ذكره ، وما كان الله ليفتن أمة محمد صلي الله عليه وآله من بعده .

1- دعائم الإسلام 1: 388 - عنه: مستدرک الوسائل 11: 66 / الحديث 12440.

2- الأنبياء: 22.

قال أبو جعفر : أو ما يقرؤون كتاب الله ، أو ليس الله يقول : { وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْمَلَيْتُمْ عَلَيَّ أَعْقَابَكُمْ وَمَنْ يَتَّقَلِبْ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ السَّكَرِينَ } (1).  
قال [الراوي] فقلت له : [إنهم يفسرون ذلك علي وجه آخر .

فقال : أو ليس قد أخبر الله عز وجل عن الذين من قبلهم من الأمم أنهم قد اختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات ، حيث قال : { وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيْنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اِخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ } (2).

وفي هذا ما يُستدل به علي أن أصحاب محمد صلي الله عليه وآله قد اختلفوا من بعده ، فمنهم من آمن ومنهم من كفر (3).

ثالثاً : من المعلوم أن الأحكام الشرعية تجري علي الظواهر لا علي البواطن ، فإن كان في نفس شخصي كفرٌ أو نفاق أو ما شابه ذلك ، فليس علي المكلف أن يرتب علي ذلك الآثار الشرعية ، وإنما تجري الأحكام علي ظاهر الإسلام .

وهناك الكثير من المناقطين تركهم الرسول الأكرم صلي الله عليه وآله وهو يعلم ما في

1- آل عمران: 144.

2- البقرة: 253.

3- الكافي 8: 270 / ح 398. وانظر المعاجم الحديثية في قوله صلي الله عليه وآله : «لم يزالوا مرتدين منذ فارقتهم) وأمثاله مثل حديث الحوض وإنهم ارتدوا من بعده.

أنفسهم من غلّ علي الإسلام والمسلمين .

وقد علّم صلي الله عليه وآله بتظاهر المرأتين عليه(1)، وتأمّر أصحاب العقبة علي رمية من أعلي عقبة هرشي(2)، و... فلم يقتل أحداً منهم، بل كان يتألفهم علي الإسلام ويتصرّاهم، ويعطيهم من حطام الدنيا من الإبل والشياه والأغنام دون المؤمنين، كلّ ذلك لأنّه مأمور بالتعامل مع الناس بظواهر الأمور لا ببواطنها، فحاله حال بقية الأنبياء، إذ إنّ نبيّ الله نوحاً ونبيّ الله لوطاً عليهما السلام كانا يتعاملان مع المرأتين اللتين كانتا تحتهما بالظواهر، لا بالبواطن .

وقد جاء عن رسول الله صلي الله عليه وآله : إنّما أقضي بينكم بالبيّنات والأيمان، فإنّما رجل قطع له من مال أخيه شيئاً فإنّما قطع له به قطعة من النار(3).

وقوله أيضاً : إنّما أنا بشر، وإنكم تختصمون إليّ، ولعلّ بعضكم أن يكون ألحنّ بحجّته من بعض، وأقضي له علي نحو ممّا أسمع، فمن قضيت له من حقّ أخيه فلا يأخذ، فإنّما أقطع له قطعة من النار(4).

1- صحيح البخاريّ 4: 1866 / ح 4629، و1868 / ح 4630، و5: 2197 / ح 5505، صحيح مسلم 2: 1108 / ح 1479، مسند أحمد 1: 48 / ح 339، سنن النسائيّ 6: 49 / ح 11610، كنز العمال 2: 225 / خ 4668.

2- مسند أحمد 5: 453 / ح 23843 - عنه: مجمع الزوائد، قال: ورجاله رجال الصحيح، الأحاديث المختارة 8: 221 / ح 260، تفسير ابن كثير 2: 373.

3- الكافي 7: 414 / ح 1، تهذيب الأحكام 6: 229 / ح 552.

4- صحيح البخاريّ 6: 2555 / ح 6566. وانظر: صحيح مسلم 3: 1337 / ح 1713، وسنن ابن ماجه 2: 777 / ح 2317 و2318، والسنن الكبرى للبيهقيّ 10: 143 / ح 20289 و149 / ح 20319.

**الزواج علي ظاهر الإسلام لا علي باطنه**

قال الشيخ الطوسي (ت 460 هـ) في «تمهيد الأصول»: :

وقد استقرّ في الشرع أنّ من أظهر الشهادتين جازت مناكرته وإن كان علي ظاهر اعتقادٍ يُحكّم عليه بالكفر به ، وعمر كان مُظهِراً للشهادتين ، فلذلك جاز تزويجه .

وأدّل دليل علي أنّ الصواب في ذلك فعله عليه السلام ، مع قيام الدلالة علي عصمته عليه السلام وأنّ أفعاله حجّة ، لأنّه لو كان غيرَ جائز لما جاز منه عليه السلام ذلك (1).

وقال في كتابه «الاقتصاد» :

علي أنّه من أظهر الشهادتين وتمسك بظاهر الإسلام يجوز مناكرته ، وها هنا أمور متعلّقة في الشرع بإظهار كلمة الإسلام : كالمناكحة والموارثة والمدافنة والصلاة علي الأموات ، وغير ذلك من أحكام أخر ، فعلي هذا سقط السؤال (2) .

وقال الحلبي (ت 447 هـ) في «تقريب المعارف» : علي أنّ حال عمر في خلافه لا تزيد علي حال عبدالله بن أبي السلول وغيره من المناقيين ، وقد كانوا يُنكحون في زمن النبيّ : لإظهار الشهادتين واتقيادهم للملّة ، وهذه حال عمر ... فكما لم يُمنع ذلك من مناكرتهم ، فكذلك هذا (3) .

وقال الشيخ المفيد في جواب «المسائل السروية» :

1- أنظر: تمهيد الأصول: 386 - 387.

2- الاقتصاد للشيخ الطوسي: 213.

3- تقريب المعارف: 224.

«ثم إنّه لو صحّ [أي الترويج] لكان له وجهان لا ينافيان مذهب الشيعة في ضلال المتقدّمين علي أمير المؤمنين عليه السلام .

أحدهما : أنّ النكاح إنّما هو علي ظاهر الإسلام الذي هو : الشهادتان ، والصلاة إلي الكعبة ، والإقرار بجملته الشريعة . وإن كان الأفضل مناكحة من يعتقد الإيمان ، وترك مناكحة من صمّ إلي ظاهر الإسلام ضلالاً يخرجّه عن الإيمان ، إلّا أنّ الضرورة متي قادت إلي مناكحة الضالّ مع إظهار كلمة الإسلام زالت الكراهة من ذلك ، وساغ ما لم يكن بمستحب مع الاختيار .

وأمير المؤمنين كان محتاجاً إلي التأليف وحفن الدماء ، ورأى أنّه إن بلغ مبلغ عمر عمّا رغبه في مناكحته ابتته أثر ذلك الفساد في الدين والدنيا ، وإنّه إن أجابه إليه أعقب صلاحاً في الامرين ، فأجابه إلي ملتتمسه لما ذكرناه .

والوجه الآخر : أنّ مناكحة الضالّ - كجحد الامامة وأدعائها لمن لا يستحقّها - حرام ، إلّا أن يخاف الإنسان علي دينه ودمه ، فيجوز له ذلك ، كما يجوز له إظهار كلمة الكفر المضادة لكلمة الإيمان ... إلي أن قال :

وأميرالمؤمنين عليه السلام كان مضطراً إلي مناكحة الرجل ، لأنّه تهدّده وتوعّده ، فلم يأمنه [عليه السلام] علي نفسه وشيعته ، فأجابه إلي ذلك ضرورةً .

كما أنّ الضرورة تُشعّر إظهار كلمة الكفر (1) ، وليس ذلك بأعجب من قول لوط عليه السلام : { هُوَ لَاءَ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ } (2) ، فدعاهم إلي العقد عليهم

1- قال تعالى: {إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ} (النحل: 106).

لبناته وهم كَقَارِ صَدَّ لآلِ قَدْ أَذِنَ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَلَاكِهِمْ . وَقَدْ زَوَّجَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ابْنَتَيْهِ قَبْلَ الْبِعْثَةِ كَافِرِينَ كَانَا يَعْبُدَانِ الْأَصْنَامَ ، أَحَدُهُمَا : عْتَبَةُ ابْنُ أَبِي لَهَبٍ ، وَالْآخَرُ : أَبُو الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَلَمَّا بُعِثَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا وَبَيَّنَ ابْنَتَيْهِ (1) .

وقال الشيخ المفيد أيضاً في «المسائل العُكْبَرِيَّة» جواباً لمن سأله عن عمر : إن كان مسلماً فَلَيْمَ اِمْتَنَعَ عَلَيَّ مِنْ مَنَاكِحِهِ ، ثُمَّ جَعَلَ ذَلِكَ إِلَى الْعَبَّاسِ ؟

قال : والجواب - وباللغة التوفيق - : أَنَّ الْمَنَاكِحَ عَلَيَّ ظَاهِرُ الْإِسْلَامِ دُونَ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ . وَالرَّجُلُ الْمَذْكُورُ ، وَإِنْ كَانَ بِجِجِدِهِ النَّصَّ وَدَفَعَهُ الْحَقَّ قَدْ خَرَجَ عَنِ الْإِيمَانِ ، فَلَمْ يَخْرُجْ عَنِ الْإِسْلَامِ لِإِقْرَارِهِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَاعْتِرَافِهِ بِالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالزَّكَاةِ وَالْحَجِّ . وَإِذَا كَانَ مُسْلِمًا بِمَا ذَكَرْنَاهُ جَازَتْ مَنَاكِحَتُهُ فِي حُكْمِ الشَّرِيعَةِ . وَلَيْسَ يَمْتَنَعُ كِرَاهَةُ مَنَاكِحَةٍ مَنْ يَجُوزُ مَنَاكِحَتَهُ ، لِلْإِجْمَاعِ عَلَيَّ جَوَازِ مَنَاكِحَةِ الْفَاسِقِينَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ لِفَسَقِهِمْ ، وَإِنْ كَانَتْ الْكِرَاهَةُ لِذَلِكَ لَا تَمْنَعُ مِنْ إِبَاحَتِهِ عَلَيَّ مَا بَيَّنَّاهُ .

وقد ورد عن أهل البيت عليهم السلام كراهة مناكحة شارب المسكر ، وقالوا : «من زوج ابنته شارب الخمر فكأنما قادهها إلى الزنا» .

ولا خلاف أنه إن عقد عليها لشارب خمر علي سبيل التحريم ، أَنَّ الْعَقْدَ مَاضٍ وَإِنْ كَانَ مَكْرُوهًا .

وهذا يُسْقِطُ شِبْهَةَ الْخِصْمِ فِي تَرْوِيحِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامِ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ،

وما أورده في توكيله العباس في ذلك ، وتوهم المناقضة والتضاد .

وقد قال بعض الشيعة: إته عليه السلام كان فيما فعله من ذلك مضطراً، وإنما جعل الأمر فيه إلي العباس ولم يتولّه بنفسه ليدلّ بذلك علي اضطراره إليه، فالضرورة تبيح ما يحظره الاختيار. وهذا أيضاً يُسقط شبهة الخصم التي تعلّق بها(1).

وقال الشريف المرتضي في كتابه «الشافعي»: «وأما تزويجه بنته فلم يكن ذلك عن اختيار.

ثم ذكر رحمه الله الأخبار السابقة الدالة علي الاضطرار، بعد ذلك قال:

علي أنه لو لم يجر ما ذكرناه لم يمتنع أن يزوجه عليه السلام لأنه كان علي ظاهر الإسلام والتمسك بشرائعه، وإظهار الإسلام يرجع إلي الشرع فيه، وليس ممّا تحظره العقول، وقد كان يجوز في العقول أن يبيحنا الله مناكحة المرتدين علي اختلاف ظروف ردّتهم، وكان يجوز أيضاً أن نكح اليهود والنصارى، كما أباحنا عند أكثر المسلمين أن نكح فيهم، وهذا إذا كان في العقول سائغاً فالمرجع في تحليله وتحرّيمه إلي الشريعة.

وفعل أمير المؤمنين عليه السلام حجة عندنا في الشرع، فلنا أن نجعل ما فعله أصلاً في جواز مناكحة من ذكره، وليس لهم أن يلزموا به علي ذلك مناكحة اليهود والنصارى وعباد الأوثان، لأنهم إن سألوا عن جوازه في العقل فهو جائز، وإن سألوا عنه في الشرع فالإجماع يحظره ويمنع منه(2).

وقد قال الشريف المرتضي أيضاً جواباً لما وُجّه إليه بهذا الصدد:

1- المسائل العُكْبَرِيَّة: 60 - 62.

2- الشافعي 3: 272-273، وبحار الأنوار 42: 108.



«اعلم أننا قد بينا في كتابنا «الشافى» في الجواب عن هذه المسألة، وأزلنا الشبهة المعترضة بها، وأفردنا كلاماً استقصيناه واستوفيناه في نكاح أم كلثوم، وإنكاح بنته صلي الله عليه وآله من عثمان بن عفان، ونكاحه هو أيضاً عائشة وحفصة، وشرحنا ذلك فيسطناه .

والذي يجب أن يُعتمد في نكاح أم كلثوم، أن هذا النكاح لم يكن عن اختيار ولا إيثار، ولكن بعد مراجعة ومدافعة كادت تُقضي إلى المخارجه والمجاهرة .

فإنه روي أن عمر بن الخطاب استدعي العباس بن عبدالمطلب فقال له : ما لي؟ أبيي بلس؟ فقال له ما يجب أن يقال لمثله في الجواب عن هذا الكلام .

فقال له : خطبتُ إلي ابن أخيك علي بنته أم كلثوم، فدافعني ومانعني وأنف من مصاهرتي، والله لأعورنَّ زمزم، ولأهدمنَّ السقاية، ولا تركت لكم يا بني هاشم منقبة إلا وهدمتها، ولأقيمنَّ عليه شهوداً يشهدون عليه بالسرقة وأحكم بقطعه .

فمضي العباس إلي أمير المؤمنين عليه السلام فأخبره بما جري، وخوفه من المكاشفة التي كان عليه السلام يتحاماها ويفتديها بركوب كلِّ صعب وذلول، فلما رأي ثقل ذلك عليه، قال له العباس : رُدَّ أمرها إليّ حتَّى أعمل أنا ما أراه . ففعل عليه السلام ذلك وعقد عليها العباس .

وهذا إكراه يُحلُّ له كلُّ محزوم، ويزول معه كلُّ اختيار، ويشهد بصحته ما روي عن أبي عبدالله عليه السلام من قوله - وقد سنل عن هذا العقد، فقال عليه السلام - : ذلك فرح عُصينا عليه .

وما العجب من أن تبيح التقيّة والإكراه والخوف من الفتنة في الدّين ووقوع الخلاف بين المسلمين ، لمن هو الإمام بعد الرسول صلى الله عليه وآله والمستخلف عليّ أمته ، أن يمسك عن هذا الأمر ويخرج نفسه منه ، ويظهر البيعة لغيره ، ويتصرّف بين أمره ونهيه ، وتنفذ عليه أحكامه ، ويدخل في الشوري التي هي بدعة وضلال وظلم ومُحال ، ومن أن يستبيح - لأجل هذه الأمور المذكورة - عليّ ما لو ملك اختياره لما عقد عليه ... !

وقد تبيح الضرورة أكل الميتة وشرب الخمر ، فما العجب ممّا هو دونها ؟ فأما من جحد ... وقوع هذا العقد وأنها ولدت أولاداً من عمر [فليس بمصيب ، لأنّ ذلك] معلوم مشهور ، ولا يجوز أن يدفعه إلا جاهل أو معاند ، وما الحاجة بنا إلي دفع الضرورات والمشاهدات في أمر له مخرج من الدين» (11).

وعليه : بما أنّ ظاهر عمر بن الخطاب هو الإسلام ، إذ يشهد أنّ لا إله إلا الله وأنّ محمّداً رسول الله ، وأنّ الضرورة تُشَرِّح إظهار كلمة الكفر ، وأنّ نبيّ الله لوطاً دعا الكفّار إلي نكاح بناته ، وقد زوّج رسول الله بالفعل ابنته قبل البعثة كافرّين يعبدان الأصنام ، والشريعة أباحَت مَنَاحَةَ اليهود والنصارى والمنافقين ، فلا مانع من تزويج عمر من أمّ كلثوم حسب القواعد العامة في الشرع الإسلامي ، هذا أوّلاً .

وثانياً : إنّ من يقول : إنّ نصبهم كان ظاهراً مُعلنًا مُحرزاً ، فإنّه يقول : إنّ أمير المؤمنين عليه السلام إنّما جاراهم وعاملهم وفق المصلحة الأعظم وظاهر الإسلام ،

ولم يعاملهم علي ما هم عليه في الواقع من النصب ، حفاظاً علي هدف أسمى ، وهو : أن يبقوا علي ظاهر الإسلام خيراً من أن تُمحي شعائره إلي الأبد : مستدلّين بما جاء في كتابه عليه السلام إلي أهل مصر :  
 حتّي رأيتُ راجعة الناس قد رجعت عن الإسلام ، يدعون إلي محق دين محمد صلي الله عليه وآله ، فحَثِيثُ إن لم أنصُر الإسلام وأهله أن أرى فيه تُلماً أو هدماً ، تكون المصيبةُ به عليّ أعظمَ من قوتِ ولايتكم ... (1).  
 وقال عليه السلام مثل ذلك للزهراء عليها السلام لَمَّا شكته ظلمَ الحاكِمين ، بأنّه يريد أن يبقي ذِكرَ الأذان علي المآذن ، لأنّه كان قد وقف في آية الانقلاب (2) وحديث الحوض (3) علي رجوع الأمة القهقري وانقلابهم علي أعقابهم .

فلو حرّم رسول الله صلي الله عليه وآله أو الإمام عليّ عليه السلام

مناكحتهم وتوريثهم وتغسيلهم ودفنهم لأعلنوا الكفر الصراح ، ولأعادوا الإسلام إلي الجاهليّة المحضة ، وبعبارة أخرى : إنّه عليه السلام رجّح الأهمّ علي المهمّ في سيرته معهم .

- 
- 1- نهج البلاغة: 119 / الكتاب 63 - من كتابه لأهل مصر، شرح نهج البلاغة 17: 151، بحار الأنوار 33: 596 / ح 743 - عن: نهج البلاغة.  
 2- إشارة إلي قوله تعالى : (وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ) (آل عمران: 144).  
 3- راجع: صحيح البخاري 6: 2587 / ح 6642، 6643، صحيح مسلم 4: 1793 / ح 2290.

ونالاً: إنَّ الزواج من أمِّ كلثوم - علي فرض وقوعه - كان علي نحو الإكراه لا عن طيب خاطر ، فيكون المُكره هو الزاني لا البنت ولا وليها سبباً في ذلك .

فإنَّ القائل بالتزويج من الشيعة يذهب إلي أنَّ الإمام قد أجاز هذا العقد ؛ للحرج والتقية ، وقد سُئل مسعود العياشي عن أمِّ كلثوم ، فقال : كان سبيلها سبيل آسية مع فرعون(1) .

وقال المجلسي : أقول : بعد إنكار عمر النصف الجلي وظهور نصبه وعداوته لأهل البيت عليهم السلام يُشكّل القول بجواز مناكحته من غير ضرورة ولا تقية ، إلا أن يقال بجواز مناكحة كلِّ مرتدٍّ عن الإسلام ، ولم يقل به أحد من أصحابنا .

ولعلَّ الفاضلين إنَّما ذكرا ذلك استظهاراً علي الخصم ، وكذا إنكار المفيد أصل الواقعة إنَّما هو لبيان أنه لم يثبت ذلك من طرفهم ، وإلا فبعد ورود تلك الأخبار - وما سيأتي بأسانيد أنَّ علياً عليه السلام لما تُوفي عمر أبي أمِّ كلثوم فانطلق بها إلي بيته ، وغير ذلك مما أوردته في كتاب «بحار الأنوار» - إنكار ذلك عجيب .

والأصل في الجواب هو : أنَّ ذلك وقع علي سبيل التقية والاضطرار ، ولا استبعاد في ذلك ، فإنَّ كثيراً من المحرّمات تنقلب عند الضرورة أحكامها ، وتصير من الواجبات . علي أنه قد ثبتت بالأخبار أنَّ أمير المؤمنين وسائر الأنمة عليهم السلام كانوا قد أخبرهم النبي صلي الله عليه وآله بما سيجري عليهم من الظلم ، وبما يجب عليهم فعله عند ذلك ، فقد أباح الله تعالي خصوص ذلك بنصِّ الرسول صلي الله عليه وآله ،

وهذا ممّا يسكّن استبعاد الأوهام ، والله يعلم حقائق أحكامه وحججه عليهم السلام (11) .

وبذلك تكون قد عرفت جواب الادعائين الثاني والثالث من خلال كلام الشيخ المجلسي والسيد المرتضى وغيرهما ، وأنّ وطء الكافر للمسلمة لم يكن زناً محضاً ، خصوصاً إذا كان الأب والبنت مُضْطَرَّين ومُكْرَهين ، بل يكون المُكْرَه هو الزاني ، لا البنت ولا وليها لا سبباً في ذلك .

إذاً ، فالأمر من قبيل قوله سبحانه وتعالى : {إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ} . ومن خلال كلّ ما قدّمناه تأكّد لك أنّه ليس ببعيد أن يكون سبب التزويج الإكراه والجبر ، لأنّ تاريخ السلطويين حدّثنا بوقوع مثل ذلك الإكراه كثيراً .

كما لا ننكر أن تكون بعض المزاجات جاءت لتطبيب خاطر ، وقد تكون أُطرت بهذا الاطار في حين لم تكن كذلك في الواقع ، وقد يكون بعضها ليس له أساس بناتاً ، وإليك أمثلة لذلك :

### نصوص دالة على أنّ المزاجات كانت عن إكراه لا عن محبة

الأوّل :

أكره الحجاجُ الثقفي أسماءَ بنَ خَارجةَ الفَزارِيّ ، وسعيد بن قيسَ الهَمْدانيّ - وهما من أنصار عليّ أمير المؤمنين - عليّ تزويج ابنتيهما من رجلٍ أودِيّ ، حامل العشيّة من أتباع الحجاج .

فقد روي ابن الكلبي عن أبيه ، عن عبدالرحمن بن السائب ، قال : قال :

الحجاج يوماً لعبد الله بن هانى - وهو رجل من بني أود ، حيّ من قحطان - : ... والله ما كافأتك بعد ! ثم أرسل إلي أسماء بن خارجة سيّد بني قزارة أن : زوّج عبد الله بن هانى بابنتك .

فقال : لا والله ولا كرامة !

فدعا بالسياط ، فلما رأى الشرّ قال : نعم أزوّجه .

ثم بعث إلي سعيد بن قيس الهمداني - رئيس اليمانيّة - : زوّج ابنتك من عبد الله بن أود .

فقال : ومن أود ! لا والله لا أزوّجه ولا كرامة !

فقال : عليّ بالسيف .

فقال : دعني حتّى أشاور أهلي . فشاورهم ، فقالوا : زوّجه ! ولا تعرّض نفسك لهذا الفاسق ، فزوّجه .

فقال الحجاج لعبد الله : قد زوجتك بنت سيّد قزارة وبنت سيّد همدان وعظيم كهلان ، وما أود هناك !

فقال : لا تقل - أصلح الله الأمير - ذلك ، فإنّ لنا مناقب ليست لأحد من العرب .

قال : وما هي ؟

قال : ما سبّ أمير المؤمنين عبد الملك في نادٍ لنا قطّ .

قال : منقبة والله !

قال : وشهد متّصفين مع أمير المؤمنين معاوية سبعون رجلاً ، وما شهد متّ مع أبي تراب إلا رجل واحد ، وكان والله ما علمته امراً سوء .

قال : منقبة والله !

قال : وممّا نسوة تَدْرُن ، إن قُتل الحسين بن عليّ أن تنحر كلُّ واحدة عشرَ قلانص ، ففعلن .

قال : منقبة والله !

قال : وما ممّا رجلٌ عُرضَ عليه شتمُّ أبي تراب ولعنه إلا فعل وزاد ابنيه حسناً وحسيناً وأمهما فاطمة .

قال : منقبة والله !!! (1)

الثاني :

في «بلاغات النساء» : «لَمَّا زُفَّت ابنة عبدالله بن جعفر وكانت هاشميّة جليلة الي الحجاج بن يوسف ونظر إليها في تلك الليلة وعبرتها تجول في خديها ، قال لها : بأبي أنت وأمي ممّا تبكين ؟

قالت : من شرف أتضع ، ومن صَعَةٍ سُرِّفَتْ» (2).

وفي «البداية والنهاية» لابن كثير - في حوادث سنة 80 هـ - ، ترجمة عبدالله بن جعفر بن أبي طالب :

«حتّى زوّج [ عبدالله بن جعفر ] الحجاج بنت رسول الله ، وكان الحجاج يقول : إنّما تزوّجتها لأدّل بها آل أبي طالب !» (3).

1- شرح نهج البلاغة 4: 61.

2- بلاغات النساء: 110، ربيع الأبرار 1: 470، التذكرة الحمدونية 2: 48.

3- البداية والنهاية 9: 34.

وقال الشافعي: لما تزوّج الحجاج بن يوسف ابنة عبدالله بن جعفر، قال خالد بن يزيد بن معاوية لعبد الملك بن مروان: أتركت الحجاج يتزوّج ابنة عبدالله بن جعفر؟ قال: نعم، وما بأسٌ بذلك .  
قال: أشدّ البأس والله .

قال: وكيف؟ قال: والله - يا أمير المؤمنين - لقد ذهب ما في صدري علي آل الزبير منذ تزوّجتُ رملة بنت الزبير .  
قال: فكأنه كان نانماً فأيقظه .

قال: فكتب إليه يعزم عليه في طلاقها، فطلقها(1).

والنص الأخير لا يدلّ علي الإذلال، بل يدلّ علي وقوع المصافاة بعد الزواج، فقد يكون في اعتقاد الحجاج بن يوسف وقبله عمر بن الخطاب بأنّ في مثل هذا التزواج يقع التألف والتآخي، وأنّ العداوة سستبدل إلي أخوة، وبذلك ترتفع الضغينة بين الطرفين، وقد يكون إذلالاً وانتقاماً، لكن أعظم من كلّ ذلك السياسة لعنها الله!

الثالث:

وقفت أخيراً - أثناء بحثي عن حياة أجدادي وأعمامي وأبنائهم في كتب النسب - علي واقعة محزنة ومؤلمة أدمت قلبي، يمكن أن تضاف إلي الظلامات الكثيرة التي نزلت علي أهل البيت، والحادثة وقعت لإحدي بنات عمومتي، وذلك بعد قيام الطالبين في المدينة والعراق وخراسان في عهد

1- تاريخ مدينة دمشق 12: 125، البداية والنهاية 9: 121.



المهديّ والرشيديّ، وسجن الرشيديّ للإمام موسى بن جعفر عليه السلام .

فقد كان لجَدِّنا الحسين الأصغر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام عدّة من الأولاد، أعقب منهم خمسة :

أحدهم جدُّنا الحسن المحمّدث .

والآخر عبدالله العقيقيّ، فُوِّلد لعبد الله العقيقيّ ولدان و بنت ، والولدان هما : بكر وقاسم ، والبنت هي : زينب بنت عبدالله بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام :

«تزوَّجها هارون الرشيديّ، وفارقها ليلة دخوله بها، يقال : دخل عليها تلك الليلة مع خادم ومعه نكّة يريد أن يربطها بتلك النكّة؛ لكي لا تمتنع علي هارون، فلمّا دنا منها الخادم رفسته برجلها رفسة كسرت ضلعين من أضلاعه، ففارقها الرشيديّ ولم يدخل بها، وكان يبعث إليها في كل سنة أربعة آلاف دينار جائزة لها» (1).

كان هذا نصّ أبي نصر البخاريّ .

... وقال العمريّ النسابة : وأمّا زينب، فذكر صاحب «المبسوط» العمريّ أنّ الرشيديّ زفّ علي زينب بنت عبدالله بن الحسين الأصغر، فدخل خادم ليربطها بتكّة، فرسّته فدقّت له ضلعين، فخافها الرشيديّ وردّها من غدها إلي الحجاز، وأجري

1- أنظر: معالم أنساب الطالبين، في شرح كتاب: سرّ الأنساب العلويّة : 223.

عليها أربعة آلاف دينار في السنة، وأدّرها المأمون بعد ذلك (1).

وقال ابن الطقطقي مثل ذلك (2).

الرابع :

عن المسور بن مخرمة قال : كتب معاوية إلي مروان - وهو علي المدينة - أن يزوّج ابنة يزيد بن معاوية زينب بنت عبد الله بن جعفر ، وأمها أمّ كلثوم بنت علي ، وأمّ أمّ كلثوم : فاطمة بنت رسول الله صلي الله عليه وآله ، ويقضي عن عبد الله ابن جعفر دينة - وكان دينه خمسين ألف دينار - ويعطيه عشرة آلاف دينار ، ويصدقها أربعمئة ألف دينار ، ويكرمها بعشرة آلاف دينار .

فبعث مروان بن الحكم إلي عبد الله بن جعفر ، فأجابه ، واستثنى عليه برضي الحسين بن عليّ وقال : لن أقطع أمراً دونه مع آتي لست أولي به منها ، وهو خال ، والخال والد . قال : وكان الحسين يبتع ، فقال له مروان : ما انتظارك إياه بشيء ، فلو حزمت ؟ فأبي ، فتركه .

فلم يلبثوا إلا خمس ليال حتى قدم الحسين ، فأتاه عبد الله بن جعفر فقال : كان من الحديث ما تسمع وأنت خالها ووالدها وليس لي معك أمر ، فأمرها بيدك . فأشهد عليه الحسين بذلك جماعة .

ثم خرج الحسين ، فدخل علي زينب فقال : يا بنت أختي ، إنه قد كان من أمر أليك أمر ، وقد ولاني أمرك ، وإني لا ألوك حسن النظر إن شاء الله ، وإنه

1- المجدي في أنساب الطالبيين : 206.

2- الأصيلي في أنساب الطالبيين : 283.

ليس يخرج متاغربية، فأمرك بيدي؟

قالت: نعم، بلأبي وأمي.

فقال الحسين: أَللّهم إنك تعلم أنّي لم أرد إلاّ الخير، فقيضْ لهذه الجارية رضاك من بني هاشم.

ثم خرج حتّى لقي القاسم بن محمّد بن جعفر بن أبي طالب، فأخذ بيده، فأتى المسجد - وقد اجتمعت بنو هاشم وبنو أمية وأشرف قريش - وهَيّؤوا من أمرهم ما يصلحهم.

فتكلّم مروان، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إنّ يزيد بن أميرالمؤمنين يريد القرابة لطفاً، وألحقَ عظماً، ويريد أن يتلافى ما كان بصالح هذين الحَيّين مع ما يحبّ من أثره عليهم...

فتكلّم الحسين، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إنّ الإسلام يرفع الخسيصة، ويؤتمّ النقيصة، ويذهب الملامة، فلا لوم عليّ امرئٍ مسلم إلاّ في أمر مآثم، وإنّ القرابة التي أعظّم اللهُ حقّها، وأمر برعايتها وسأل الأجر في المودة عليها والحفاظة في كتاب الله تعالى قرابتنا أهل البيت، وقد بدا لي أن أزوّج هذه الجارية منّ هو أقرب إليها نسباً، وألطف سبباً، وهو هذا الغلام - يعني القاسم بن محمّد بن جعفر - ولم أرد صرفها عن كثرة نازعَتها نفسها ولا ليوها إليه، ولا أجعل لامرئٍ في أمرها متكلّماً، وقد جعلتُ مهرها كذا وكذا منها في ذلك سعة إن شاء الله.

فغضب مروان... (1).

وهذا الخبر يرد أن يثبت زواج عبدالله بن جعفر من أم كلثوم بنت الإمام علي وفاطمة الزهراء عليهما السلام ، والذي تكلمنا فيه سابقاً ، وأثبتنا بأن هذا الزواج لا يمكن إقراره ، لا بعد وفاة زينب ولا بعد طلاقها إن ثبت .

لأنَّ السَّيِّدَةَ زَيْنَبَ تُوفِّيتَ سنة 62 هـ - عند عبدالله بن جعفر ، وفي «الطبقات الكبرى» أنَّ عبدالله بن جعفر تزوج بأختها أم كلثوم بعدها(1) وأولَّدها بنتاً سُمِّيَتْ بزَيْنَبَ ، وقد كتب معاوية إلي مروان - وهو علي المدينة - أن يزوّج ابنه يزيد منها(2) .

ومعناه أنَّ ولادة زينب بنت عبدالله بن جعفر من أم كلثوم بنت علي كان بعد عام 63 هـ ، أي أنَّها وُلِّدت بعد هلاك معاوية بن أبي سفيان 60 هـ ، وبعد شهادة خالها الحسين بن علي عليه السلام في 61 هـ - الذي مات من زواجها من يزيد ثمَّ زوّجها للقاسم بن محمد بن جعفر .

أي أنَّهم أرادوا أن يُعطوا الخلاف بين الإمام الحسين ويزيد بُعداً عاطفياً ، ويقاربوا بينه وبين طلب يزيد يد أُرَيْنب ابنة اسحاق وسعي الإمام لإبعادها عنه وإرجاعها لزواجها طبق قصة مفصلة مذكورة في كتب التاريخ ، في حين أنَّ زينب بنت عبدالله بن جعفر لم تكن مولودة في عهد يزيد والحسين كما أنَّ أمها أم كلثوم كانت قد توفيت قبل عقدها من أبيها بعشرة أعوام تقريباً ، لأنَّ أم كلثوم - شقيقة الحسين - كانت حسب رواياتهم قد توفيت في المدينة عام 54 هـ ،

1- الطبقات الكبرى 8: 463.

2- أنساب الاشراف 5: 150، تاريخ مدينة دمشق 57: 245.

وصلي عليها سعيد بن العاص فكيف يتطابق ذلك مع خبر زواجها من يزيد - أو خالد بن يزيد - في عام 64 هجري .

فالمحدثون لما عرفوا سخافة هكذا رواية جعلوا الحدث لخالد بن يزيد ابن أبي سفيان لا ليزيد ، ففي «تاريخ مدينة دمشق» : تزوج خالد بن يزيد بن معاوية زينب بنت عبدالله بن جعفر(1) .

إذن فالزواج قد يكون قصده الإذلال لعائلة الطرف الآخر ، كأن يُزوّج الشريف من الوضيع ، وقد يكون مصفاةً وتأليفاً بين عائلتين ، وقد تكون المزاولجات سياسةً ولكسب القربي مع الطرف الآخر ، وقد يكون لأمر غريزي في نفس المتزوّج .

وبما أنّ الحجاج كان يريد التشبه بعمر بن الخطاب(2) وزيد بن أبيه(3) في كلّ قضاياه ، فقصّة زواجه من ابنة عبدالله بن جعفر قد تكون جاءت بنفس الدواعي التي قام عليها زواج عمر من أمّ كلثوم بنت عليّ ، وهي تشابه ما جاء

1- تاريخ مدينة دمشق 69: 172، جُمّل من أنساب الأشراف 5: 385.

2- فقي: وفيات الأعيان 2: 22 / الرقم 149 - وطبعة أخرى 2: 31 - ترجمة الحجاج بن يوسف: وكان للحجاج في القتل وسفك الدماء والعقوبات غرائب لم يُسمع بمثلهما، ويقال: إنّ زياد ابن أبيه أراد أن يشبهه بأمير المؤمنين عمر بن الخطاب، في ضبط الأمور والحزم والصرامة وإقامة السياسات، إلاّ أنّه أسرف وتجاوز الحدّ، وأراد الحجاج أن يشبهه بزياد فأهلك ودّمّر.

3- البداية والنهاية 9: 118: وكان الحجاج فيما يزعم يشبهه بزياد ابن أبيه، وكان زياد يشبهه بعمر بن الخطاب فيما يزعم. وانظر أيضاً تحفة الأوحدي 6: 373، وشرح النهج 12: 45.

علي لسان مروان بن الحكم في زواج يزيد بن معاوية من ابنة عبدالله بن جعفر ، إذ ادّعي مروان بن الحكم في كلامه حينما طلب زينب بنت عبدالله بن جعفر قاتلاً : «إن يزيد بن أمير المؤمنين يريد القرابة لطفاً ، وألحق عظماً ، ويريد أن يتلافي ما كان بصلاح هذين الحَيِّين» .

إذن ، فالزواج لم يكن زواجاً أصيلاً واقعياً ، بل امتزج بمسائل سياسية (D) يجب أن تؤخذ بنظر الاعتبار عند من يريد دراستها ، خصوصاً زيجات الخلفاء والأمراء مع أهل بيت النبوة ، ولا يجوز الاكتفاء بمدّعيات رجال الحكم والخلافة (عمر ، يزيد ، عبدالملك بن مروان ، الحجاج بن يوسف ، عبيدالله بن زياد و...) وما سطره في كتب التاريخ والتراجم ، ثم القبول بما في تلك الكتب علي علاقته .

كأن يقول قائلهم بأنّ «فلاناً» يطلب بهذا الزواج نسباً وسبباً إلي رسول الله !! أو أنّه يريد أن يرصد كرامتها ما لا يرصده أحد من الصحابة ، أو أنّه يريد رفع الكدورة بين الحَيِّين و... بل كانت الزيجات بين الصحابة وآل البيت لها ظروفها وشروطها وملابساتها ، وهي لم تكن كما قالوه أو ادّعوه قطعاً ! بل يخفي وراءها أمور كثيرة متنوّعة .

وكذا ما قالوه من إيلاد عمر أمّ كلثوم لم يكن ثابتاً ، كما لم يكن الأمر بشدّة وضراوة ما قاله الشريف المرتضي علي مُنكر إيلادها أو لاداً ، بحيث لو أنكر أحد الإيلاد لأنكر ضرورياً من الضرورات والمشاهدات ، إذ إنّ هناك بعض

1- كأن يتلافي بزواجه ما كان بصلاح هذين الحَيِّين وأمثاله.

علماء الحنفية قد أنكروا وقوع هذا الزواج ، كالشيخ محمد ان شاء الله الحنفي المحمدي في كتابه «السّر المختوم في ردّ زواج أم كلثوم» (1).

وقد مرّ عليك كلام الزرقاني المالكي في «شرح المواهب اللدنية بالمنح المحمدية» وغيره ، حيث ذهبوا إلى موت عمر قبل الدخول بها .

ونحن في مناقشتنا لنصّي زرارة وهشام السابقين (2) ، ونصّ المتوفّي عنها زوجها (3) ، لم نقف على ما يدلّ على وقوع إيلاد أم كلثوم ، فكيف اعتبر الشريف المرتضي أنّ ولادتها أولاداً من عمر أمرٌ معلوم مشهور؟!

خصوصاً لو أضفنا إليه كلام ثلّة من العلماء من إنكار وقوع الزواج أصلاً (4) ، فضلاً عن الإيلاد . مع قبول المجلسي بدلالة خبر المرأة المتوفّي عنها زوجها ، وجواز أن تكون عدّتها خارج بينها على العقد فقط (5) .

نعم ، إنّ زواج عمر من أم كلثوم وإيلادها مشهور عند مدرسة الخلفاء وفي كتبهم ، لكن من هي هذه أم كلثوم ؟ هل هي ابنة جروول أم ابنة الإمام عليّ ؟ فالتحقيق أثبت لنا بأنّها ابنة جروول ، وهذه هي التي ماتت وابنٌ لها في يومٍ واحد ، ثم نسبوا هذه القضية إلى ابنة عليّ ، وعليه فإثبات هكذا أمر يحتاج

1- عندي نسخة من هذا الكتاب باللغة الأردوية.

2- أنظر: الكافي 5: 346 / ح 1 و 2 - باب تزويج أم كلثوم.

3- أنظر: الكافي 6: 115 / ح 1 و 2، والنوادر للراوندي: 186 كذلك.

4- لمنافاة ذلك لخبر: الخرائج والجرائح 2: 825 / ح 39.

5- قال المجلسي في: مرآة العقول 21: 197- بعد أن أتى بالمرويّ عن الإمام الصادق عليه السلام في المرأة تُوفّي زوجها أين تعتدّ - : ويدلّ الخبر على تزويج أم كلثوم بنت أمير المؤمنين من عمر.

إلى مزيد دراسة وتحقيق ولا يجوز لنا أن نقرّ بما أشاعوه، فربّ مشهور لا أصل له - كما عرفت - .

وإنّما رجونا في هذه الرسالة التأكيد على أنّ القول بوقوع هذا الزواج لا يضّرّ المعتقد الشيعي، بل هو مُضَرٌّ بالطرف الآخر، لأنّ له مخرجاً من الدين عندنا، وليس له مخرج من الدين عندهم - وعند عمر بن الخطّاب علي وجه الخصوص - ، وما حكيناه عن الآخرين لم يكن علي حدّ التّبّي، بل ذكرناه علي نحو التّنزّل والافتراض والاستشهاد والاستدلال .

وبهذا، فقد اتّضح لك : أنّ القول بوقوع الزواج لا يضّرّ بنا، كما أنّه لا يحقّ لأحد القول بأنّه من الضرورات المشهورات، أو أنّ الأخبار فيه متواترة . كما ادّعاء الشيخ محمّد تقي التستريّ في «قاموس الرجال» إذ قال :

فلم ينكره محقّق مُحَقَّقاً، فأخبارنا به متواترة في نكاحها وعدّتها فضلاً عن أخبار العامة واتّفاق السّير .

فرواه زرارة وهشام بن سالم عن الصادق عليه السلام، وعقّد الكلينيّ له باباً، وروي عن زرارة كون ذلك غصباً، وروي عن هشام، قال : قال الصادق عليه السلام : لمّا خطب عمر قال له أمير المؤمنين : إنّها صبيّة، فلقني عمرُ العبّاس فقال له : ما لي، أيّ بأس ؟ أما والله لأعورنّ زمزم ولا أدع لكم ... (1)

فكلامه - رحمه الله - غير دقيق علي إطلاقه، حيث إنّ الأخبار فيها



ليست متواترة كما قاله ، بل أقصي ما يمكن القول عنها : هي مستفيضة .

كما أنّ أخبارهم تشير إلى أنّها كانت ابنة فاطمة في حين ليس في أخبارنا ما يدلّ علي هذا ، بل التحقيق أثبت بأنّ الشابه في الأسماء والكني والدواعي السياسيّة جعلتهم يستغلّون موت أمّ كلثوم بنت جروول وابنها زيد بن عمر للقول بوجود ولد لعمر من أمّ كلثوم بنت عليّ !!

أجل هناك كثير من المحقّقين قد أنكروا وقوع الزواج مستدلّين بأخبار وأدلة مذكورة في كُتُبهم (1) ، فماذا يجيب الشيخ التستريّ أولئك العلماء ؟

فقد قال الشيخ الطوسيّ (ت 460 هـ-) في جواب من ادّعي وقوع التزويج : «قلنا : في أصحابنا من أنكر هذا التزويج ، ومنهم من أجازة ...» (2) فكلامه واضح بأنّ بعض أصحابنا أنكروا هذا الزواج .

أمّا ما قاله «فأخبارنا به متواترة في نكاحها وعدّتها» ، فهو الآخر غير دقيق ، حيث شكّ بعض العامة (3) والخاصّة (4) في وقوع الزواج والدخول بها حسبما اتّضح لك سابقاً ، وإنّ خبر تزويج عمر بجنتيّة بنفسه كافٍ لتضعيف كلام التستريّ .

1- أنظر «السّرّ المختموم في ردّ زواج أمّ كلثوم» ، وإفحام الأعداء والخصوم بتكذيب ما افتروه علي سيّدتنا أمّ كلثوم» ، و«تزويج أمّ كلثوم بنت أمير المؤمنين وإنكار وقوعه» ، وأمثالها .

2- الاقتصاد فيما يتعلّق بالاعتقاد: 213 ، تمهيد الأصول: 386 - 387 .

3- كالزرقانيّ في: شرح المواهب اللدنيّة 7: 9 .

4- كالنوبختي في كتابه: الإمامة. أنظر: بحار الأنوار 42: 91 ، مناقب آل أبي طالب 3: 89 ، والعمرّي في: المجدي في أنساب الطالبين: 17 . والشيخ جعفر النقديّ في: الأنوار العلويّة: 426 .

وقد مرّ عليك كلام المجلسي في «مرآة العقول» - بعد أن أتى بخبر زرارة وهشام - قال :

...وورد في بعض الأخبار ما ينافيه ، مثل ما رواه القطب الراوندي عن الصّفّار... (1).

أما ما رُوِيَ عن الإمام علي عليه السلام من أنه لَمَّا تُوفِّي عمر أُمِّ كَلثوم فأنطلق بها إلي بيته ، فليس فيه دلالة علي أنّها كانت بنتاً له من فاطمة ، فقد تكون من أمّ ولد ! وأنّ وجودها في بيت عمر لا يعني الدخول بها أو إيلادها أولاداً وهذا ما قلناه أكثر من مرة .

وعليه فلا تتفق كتب السير علي هذا الكلام - حسبما ادّعاه الشيخ التستري رحمه الله - ولا اعتبار لأخبار العامة عند الشيخ نفسه ، فكيف أيدهم في هذا المورد بهذا الشكل !؟

## بقي هنا شيء

يجب أن نختم به كلامنا، ثم علينا أن لا ننسأ في بحوثنا ودراستنا عن أم كلثوم، وهو أن بعض الجهلة من أهل السمة أرادوا بنقلهم النصوص السابقة، وإثارتهم لهذه المسألة بين الحين والآخر علي الفضائيات وشبكات الإنترنت، التأكيد علي وقوع هذا الزواج من أم كلثوم، اعتقاداً منهم بأن ذلك سيفيد معتقدتهم وبلور أطروحتهم، في حين أن الأمر لم يكن كذلك، وأنه إن دل علي شيء فإلما يدل علي ما يُدين «الخليفة» ويشوّه صورته وموقعه بين المسلمين أكثر فأكثر، لأن تلك النصوص لا تشير إلا إلي النقاط السلبية من حياة عمر، وإلي الأهواء الجامحة التي كانت تعيش في نفسه، وإلي تعنته وإصراره علي الزواج من صغيرة - أم كلثوم - بأي شكل كان، وإن كلفه تهديم زمزم وكل مكرمة لبني هاشم، فإن نقل تلك النصوص تقلل من هيبة، خصوصاً إذا جُمعت مع مقولاته الأخرى والتي مرّت سابقاً:

ما بقي شيء من أمر الجاهلية إلا آتي لست أبالي إلي أيّ الناس نكحتُ وأيهم أنكحتُ (1).

ومثله قول زوجته له - حينما كان يريد الحاجة - : ما تذهب إلا إلي فتيات بني فلان تنظر إليهنّ (2).

1- الطبقات الكبرى لابن سعد 3: 289، كنز العمال 16: 224 / خ 45787 عب، وأبو سعيد.

2- المصنّف لعبد الرزاق 7: 303 / ح 13272، المعجم الكبير 9: 338 / ح 9685، مجمع الزوائد 4: 304 عن الطبراني، والحديث عن عمر، تاريخ مدينة دمشق 69: 189.

وغيرها من النصوص المبتذلة المسيئة «للخليفة» فكألمها مشينة وجارحة للعواطف لا يرضى بتناقلمها العامة ، فسؤالنا هو : كيف تناقلها المؤرّخون مع تعهد بعضهم بأن لا ينقلوا ما يؤذي مشاعر العامة من الناس ، وقد تركوا بالفعل نقل بعضها رعاية لحالمهم ، مع بقاء ما يمانلمها - أو أكثر - في كتبهم ، فهل تصوّروا أنّ في المنقول ما يفيدهم ؟

كما أنّ دعوي كسب القربي وآئه يريد النسب من رسول الله صلي الله عليه وآله بعيدة عن واقع الأمور أيضاً ، لأنّ نفسيّة عمر تؤكد شيئاً آخر .

فهو طلب في الجاهليّة من رسول الله أن يقتل عمّه العباس ، ومن الإمام عليّ أن يقتل أخاه عقيلاً .

وفي الإسلام لم نره يوآي أحداً من بني هاشم السرايا أيام حكومته ، بل حرمهم خمس الغنمة ، فماذا يعني ذلك؟! (1)

بل نراه يقف بوجه من اعترض عليه عند هجومه علي دار فاطمة عليها السلام ، فقيل له : إنّ فيها فاطمة ، قال عمر : وإن!! (2)

وفي اعتقادي أنّ تناقل هذه النصوص هي إدانة لعمر أكثر من أن تكون مكرمة أو فضيلة له . فهم أرادوا أن تتحول الكراهية بين عمر وعليّ إلي محبة وصداقة وتزواج بنقل هكذا أمور ، في حين أنهم لا يعلمون بأنّ هذا التحول لا يحصل من خلال الأقوال بعيدا عن المواقف .

1- سنن أبي داود 3: 147 / ح 2984، سنن النسائي 7: 129، السنن الكبرى للبيهقي 6: 354.

2- الإمامة والسياسة لابن قتيبة 1: 19.

ولو ألتقيت نظرة سريعة علي ما حدث بعد رسول الله صلي الله عليه و آله من غضب الخلافة ، وأخذ البيعة من الإمام علي عليه السلام قسراً (1)) ، والهجوم علي دار فاطمة بنت محمد صلي الله عليه و آله وإحراق بابها(2)) ، وإسقاط ولدها «محسن» (3)) ، وعدم تولية أحد من بني هاشم السرايا والولايات (4)) ، وغيرها ، لعرفت أن الخلاف كان كبيراً لا يُحلُّ بقضية تزويج إكراهيٍّ مفروض علي الإمام .

بل في «إرشاد القلوب» للدليمي كلام منسوب إلي الإمام علي عليه السلام وهو يخبر عمًا سيفعله الإمام المهديّ بعمر عند رجعته عجل الله فرجه ، حيث يخاطب أمير المؤمنين عليه السلام الشيخين وأتباعهما فيقول :

ثم يؤمّر بالنار التي أضرمتموها علي باب داري لتحرقوني وفاطمة بنت رسول الله وابنتي الحسن والحسين وابنتي زينب وأم كلثوم ، حتّي تُحرقا بها(5)) .

وهذا النص شديد وحاسم ، وهو يُنبئ عن أنّ الخلاف بين الإمام عليٍّ وعمر لم يكن بسيطاً ، بل كان علي أشده .

كلّ هذه الأمور تشير إلي سقم تلك الدعاوي وعدم وجود محبة وصدافة وقراية بين أهل البيت و«الخلفاء» ، فإنّ التراب لا يتحوّل إلي ذهب - كما كانوا

1- العقد الفريد 4: 247.

2- الجمل للمفيد: 57.

3- البدء والتاريخ 5: 20 - الفصل 17.

4- أنظر: مروج الذهب 2: 321 - 322.

5- إرشاد القلوب للدليمي 2: 286.

يتصوّرونه - بالألفاظ والمدّعيات ، فلو أرادوا القول بوقوع التزويج استناداً إلي تلك النصوص التي ذكرناها ، فإنّ عليهم أن يلتزموا بتواليها وتداعياتها ، وما يترتّب عليها من فساد وتجريح وإدانة «للخليفة» .

وإن لم يقبلوا بهذه المترتبات والتبعات فليس لهم الاستناد إلي تلك النصوص ، إذ لا يجوز تبعض الصفقة ، أي الأخذ بالبعض وترك الآخر .

وهذه الاختلافات - بل والمتناقضات في بعض الأحيان - تدعونا للقيام بدراسة شاملة لجميع جوانب الحدث ، لكن لما لم يسعفنا الوقت بالقيام بذلك آلينا علي أنفسنا الاكتفاء بالموجود ، لأنّ ما لا يدرك كلّ لا يترك جلّه ، وقد أتينا بهذه المناقشات كي نحد من تطرف الآخرين ولكي لا يأخذ بالمشهور المتناقل علي الألسن علي أنّه حقيقة ثابتة ، فربّ مشهور لا أصل له .

فيجب علينا أولاً أن نعرف :

\* من هي أم كلثوم ؟ وهل هي التي عاشت إلي واقعة الطفّ ، أم التي ماتت في عهد معاوية ؟

\* وما هي أدوارها ؟ ولماذا يكتفون في التاريخ بنقل مشهد أو مشهدين عنها قائلين عنها بأنّها ماتت هي وابن لها في يوم واحد ؟

\* وهل وقع هناك خلط بين من سُميت ب- «أم كلثوم» في زوجات عمر ؟

فأبدلت مثلاً أم كلثوم بنت جروول ب- «أم كلثوم» بنت عليّ ؟

\* وهل حقاً أنّ أمّ كلثوم زوجة عمر كانت ابنة فاطمة الزهراء (11)، أم أنّها ابنة الإمام عليّ من أمّ ولد، أو من زوجاته الأخرى؟ أم أنّها ربيبة الإمام عليّ حسب مدّعي بعض الكتاب؟

\* ومن الذي زوج أمّ كلثوم: هل أبوها عليّ سلام الله عليه، أم أخوها الحسن والحسين سلام الله عليهما، أم عمّتها العباس، أم هي زوجت نفسها بنفسها؟

\* ومن هم أزواج «أمّ كلثوم» بعد عمر - إن كان قد تزوّجها! - هل هو عون بن جعفر (2)، أم محمّد ثمّ عون ثمّ عبدالله (3)، أم عون ثمّ محمّد ثمّ عبدالله؟ (4) وكيف يكون هذا الترتيب، ومحمّد شهد صفّين واستشهد فيها (5)، وعون استشهد في واقعة كربلاء حسب بعض النصوص؟ (6) فهل الذي تزوّجها عون ثمّ محمّد، أم محمّد ثمّ عون؟

- 1- جاء في: الجوهرة في نسب الإمام عليّ لمحمّد بن أبي بكر التلمسانيّ البرقي: 45: ولمّا دخل أهلُه [أي أهل الحسين بن عليّ عليه السلام] عليّ يزيد بن معاوية بالشام وهم في حالة سيّئة... قالت له أمّ كلثوم بنت عليّ من غير فاطمة: يا يزيد! بنات رسول الله سبايا أذنة!...
- 2- أنظر: أسد الغابة 5: 616.
- 3- أنظر: ذخائر العقبى: 117، المعارف: 211.
- 4- البداية والنهاية 5: 309، الإصابة 8: 294، الطبقات الكبرى 8: 463.
- 5- في: أنساب الأشراف 2: 299 و3: 97، ومقاتل الطالبين: 12، والإصابة 6: 8 / الترجمة 7769: وشهد [محمّد بن جعفر] صفّين واعتكف فيها مع عبيدالله بن عمر فقتل كلّ منهما الآخر.
- 6- أنساب الأشراف 2: 299 و3: 97.

\* وهل ولدت «أم كلثوم» لأولاد جعفر ، أم تركتهم بلا عقب ؟ (1)

\* بل هل ولدت لعمر أم لا ؟ (2)

\* ولو كانت الإجابة بالإيجاب ، فهل المولود هو زيد فقط - كما نُقل عن الزهري - وغيره (3) ، أم زيد ورقية - كما قاله البلاذري وغيره - (4) ، أو فاطمة - كما قاله ابن قتيبة - ؟ (5)

\* ومن الذي صلّى عليها : هل سعيد بن العاص (6) (ت 59 هـ) ، أم عبدالله بن عمر (7) (ت 73 هـ) ، أم مروان بن الحكم ؟

- 1- قال ابن سعد في الطبقات 8: 463: ولم تلد لأحد منهم شيئاً. ومثل ذلك قال ابن إسحاق في سيرته 5: 233 - 234 / الرقم 349 و 351، أما البيهقي فقد قال في: السنن الكبرى 7: 71 / خ 13201: فولدت لمحمد بن جعفر جارية يقال لها بثينة، وفي: سير أعلام النبلاء 3: 502: بثنة.
- 2- في سير أعلام النبلاء 3: 502 تُوفِّي شاباً ولم يعقب.
- 3- البداية والنهاية 5: 318، ذخائر العقبى: 170، مآثر الإنافة 1: 42، السنن الكبرى للبيهقي 7: 71.
- 4- أنساب الأشراف 2: 410، الاستيعاب 4: 1954 / من الترجمة 4204، سير أعلام النبلاء 3: 501.
- 5- المعارف لابن قتيبة: 185، مختصر التاريخ لابن الكازروني: 68.
- 6- ذخائر العقبى: 171، الطبقات 8: 464، سنن النسائي 4: 71، سير أعلام النبلاء 3: 502.
- 7- الطبقات 8: 464، الاستيعاب 4: 1952 وفي: مختصر تاريخ مدينة دمشق 9: 162: قيل: إن سعيد بن العاص صلّى عليها، والمحفوظ أنّ عبدالله بن عمر صلّى عليها في إمارة سعيد ابن العاص وكثيراً أربعاً وخلفه الحسن والحسين وابن الحنفية وابن عباس وغيرهم وانظر: ذخائر العقبى: 171.



\* ولو كان المصلّي عليها عبدالله بن عمر ، فهل صلّي عليها مع وجود الإمام الحسن المجتبي عليه السلام كما في كتاب «المنمق» لابن حبيب وغيره (1)، أم صلّي عليها في حكومة عبدالملك بن مروان - كما جاء في المصنّف (2) ، وأنت تعلم بأنّ بين الفترتين اختلاف كبير؟!

\* وهل ماتت وابنتها في يوم واحد (3) ، أم علي التعاقب؟ (4)

\* وهل مات ولدها المفترض عن مرضٍ وعلة ، أم لسقوط الجدار عليه وعلي أمّه في وقت واحد؟

لأنّ الموجود في (المنمق) و(تاريخ مدينة دمشق) أنّه [أي زيدا] وأمّه أمّ

1- كتاب المنمق: 312، أسد الغابة 5: 615؛ فحضر جنازتها الحسن بن علي عليه السلام وعبد الله بن عمر، فقال ابن عمر للحسن: تقدم فصلّ علي أختك وابن اختك، فقال الحسن عليه السلام لعبد الله: بل تقدّم فصلّ علي أمك وأخيك، فتقدّم ابن عمر فصلّي عليهما صلاة واحدة وكثيراً أربعاً.

2- المصنّف لعبد الرزاق الصنعاني 6: 163 / ح 10354.

3- الطبقات 8: 464، سنن النسائي 4: 71 / ح 1978، مختصر تاريخ مدينة دمشق 9: 159، الاستيعاب 4: 1956، المعارف: 188، مصنّف ابن أبي شيبة 3: 8 / ح 11568.

4- صرح عبدالرزاق في: مصنّفه 6: 164 / ح 10354 بأنّ عبدالملك بن مروان سَمّه خوفاً من أن ينازعه الخلافة، لأنّه ابن الخليفين! وهذا يشير إلى أنّه كان حيّاً إلى أواخر القرن الأوّل الهجريّ، في حين أنّ أمّ كلثوم كانت قد ماتت قبل ذلك، فقد يكون الذي صلّي عليه ابن عمر هو زيد بن أمّ كلثوم بنت جرو، لا ابن فاطمة وأنّ جملة «أباه» رُخ في كلام عمرو ابن جرير البجليّ والمذكور في: المنمق: 312: إنّ زيدا صمخ في صلاة الغداة فخرجت أمّه وهي تقول: يا ويلاه ما لقيتُ من صلاة الغداة! وذلك أنّ أباهم وزوجها وابنتها [كلّ واحد منهم] قُتل في صلاة الغداة. وهذا النصّ يدلّ علي حياتها بعد زيد!

كلثوم بنت عليّ مَرَضاً جميعاً وثقلاً ونزل بهما ، وإنّ رجلاً مشوا بينهما لينظروا أيّهما يموت قبل صاحبه فيرث منه الآخر ، ولم يُدرَ أيّهما قبض قبل صاحبه ، فلم يتوارثا(1) .  
وفي «المحلّي» : إنّ بني الجهم بن حذيفة ضربوا زيداً في الظلام(2) .

وفي «المنتخب من كتاب أزواج النبيّ» للزبير بن بكار و«المحلّي» لابن حزم : إنّ خالد بن أسلم مولي عمر قتل زيداً وهو لا يعرفه ، رماه بحجر(3) .

\* وهل كان لزيد بن عمر أعقاب ، أم لا ؟

\* ولماذا لُقّب زيد بن عمر من أمّ كلثوم بنت جروول ب- «الأصغر» مع أنّه كان الأكبر حقيقة ؟

وهل يصحّ ما ادّعوه من أنّهم لُقّبوه بذلك كرامةً لجده رسول الله ، ولكونه ابنَ فاطمة الزهراء !؟

\* بل كيف يمكن الجمع بين زوجة عمر التي ماتت مع ابن لها في يوم واحد في سنة 54 هـ- ، مع التي شهدت الطفّ عام 61 هجري مع أنّ الأخيرة كانت تنادي (واجده) وارسول الله (وا أمّاه) ممّا يدلّ علي كونها شقيقة الحسين وشقيقة زينب الكبرى ، فكيف يمكن الجمع بين القولين وبين ما قرأه في «البداية والنهاية» من أنّها تزوّجت بعدد الله بن جعفر أيضاً بعد وفاة أختها زينب عليها السلام .

1- المنمق: 312، تاريخ مدينة دمشق 19: 487.

2- المحلّي 10: 489.

3- المنتخب من كتاب أزواج النبيّ للزبير بن بكار: 31.

فهل علينا أن نقبل بهذا القول أو أن نقول بوفاتها في زمان معاوية وصلاة سعيد بن العاص أو ابن عمر عليها، ونصّ «البداية والنهاية» هو :

وقد تزوّج عمر بن الخطاب في أيام ولايته بأم كلثوم بنت عليّ ابن أبي طالب من فاطمة ... فولدت له زيد بن عمر .

ولما قُتل عمر تزوّجها بعده ابن عمها عون بن جعفر فمات عنها، فخلف عليها أخوه محمّد فمات عنها، فتزوّجها أخوهما عبدالله ابن جعفر فماتت عنده، وقد كان عبدالله بن جعفر تزوّج بأختها زينب بنت علي وماتت عنده أيضاً(1).

\* وما هو المهر الذي أمهرها عمر : هل هو عشرة آلاف دينار(2)، أم أربعون ألف دينار(3)، أم أربعة آلاف درهم(4)، أم أربعون ألف درهم(5)، أم أربعون ألفاً بلا تعيين(6)، أم مائة ألف بلا تعيين(7)، أم غير هذا وذلك ؟

1- البداية والنهاية 5: 309.

2- تاريخ اليعقوبي 2: 149.

3- التراتيب الإدارية 2: 405.

4- الدرّ المنثور في طبقات ربات الخدور: 69.

5- البداية والنهاية 5: 309، المصنّف لابن أبي شيبة 3: 424 / ح 16387، تاريخ مدينة دمشق 8: 116، المنتظم 4: 237.

6- سير أعلام النبلاء 3: 501، الطبقات 8: 464، تاريخ دمشق 19: 486، أنساب الأشراف 2: 410، عمدة القاري 20: 137، الإصابة 8: 293 / ح 12233، كنز العمال 13: 269 / ح 37591.

7- أنساب الأشراف 2: 410.

\* بل كيف يمهرها عمر هذا المبلغ الضخم ، وهل يصح قوله : وأعطيتُ هذا المال العريض إكراماً لمصاهرتي إياه (1) . وهو الذي هدّد من زاد في مهور النساء بجعل ما زاد علي مهر السّنة في بيت المال ، فاعترضت عليه تلك المرأة بقوله تعالى : { وَأَتَيْتُمُ إِحْدَاهُنَّ قِطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ سُنُوبًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا } (2) ، ثم رضوخ عمر لكلامها وقوله : كلّ الناس أقره من عمر حتّى ربّات الحجال ! ألا تعجبون من إمام أخطأ وامرأة أصابت ، فاصّلت إمامكم ففضّلته! (3) وهل يقبل تعليله أم لا ؟

جاء في كتاب «السرائر» : خطب الناس عمرُ بن الخطاب وذلك قبل أن يتزوَّج أمّ كلثوم بيومين ، فقال : أيّها الناس ، لا تغالوا بصدقات النساء ، فإنّه لو كان الفضل فيها لكان رسول الله يفعلهُ ، كان نبيكم يصدق المرأة من نسائه المحشوة ، وفرادى اللّيف ، والخاتم ، والقدرح الكثيف ، وما أشبهه . ثمّ نزل المنبر ، فما قام إلّا يومين أو ثلاثة حتّى أرسل في صدق بنت عليّ أربعين ألفاً (4) .

هذا هو الموجود في الكتب ، لكنّي لا أصدق أن يكون الإمام عليّ عليه السلام

1- التراتيب الإداريّة 2: 405.

2- النساء: 20، مصنّف عبدالرزاق 6: 180 / ح 10420، المطالب العالية 8: 94 / ح 1566، مجمع الزوائد 4: 284.

3- شرح النهج 1: 182. وانظر: كنز العمال 16: 534 - 542.

4- السرائر 3: 637 (قسم المستطرفات / ما استطرفه من رواية ابن قولويه).

قد قبل تجاوز مهر ابنته مهر السنة لو كان هنا لك مهر وزواج؟

ألم تقرأ عن الإمام الجواد عليه السلام أنه تزوج أم الفضل بنت المأمون - الذي أنفق الملايين من الدينار علي حفل زواج ابنته - بخسمائة درهم جيد، مهر جدته فاطمة الزهراء؟! (1)

فلو قالوا بأنه أمرها هذا القدر لأجل نسبها من رسول الله صلي الله عليه وآله (2).

لقلنا لهم: إن سنة رسول الله هي غير ذلك، فمهر الزهراء عليها السلام ومهر زينب الكبرى عليها السلام زوجة عبدالله بن جعفر، ومهر زوجات النبي صلي الله عليه وآله، وبناته لم يكن إلا يسيراً، وقد صرح النبي بأن لا خير في كثرة المهر.

روي أبو داود عن عمر أنه خطب فقال: لا تغالوا بصدق النساء، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوي عند الله لكان أولاكم بها النبي، ما أصدق رسول الله امرأة من نسائه ولا أصدق امرأة من بناته أكثر من اثني عشرة أوقية(3).

فكيف يمهر عمر بأكثر من ذلك بكثير؟! وأي الأخبار في مهر أم كلثوم هي الصحيحة، وهل يمكن بنقل هكذا أخبار الدفاع عن عمر؟

إنه ليثير الاستغراب حقاً!!

1- مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب 3: 489. وانظر تاريخ بغداد 6: 62 / الترجمة 3096، وفيه: أربعمائة درهم.

2- أنظر: البداية والنهاية لابن كثير 5: 209.

3- سنن أبي داود 2: 235 / ح 2106 وفي سنن الترمذي 3: 422 / ح 1114: ما علمت رسول الله نكح شيئاً من نسائه ولا أنكح شيئاً من بناته علي أكثر من اثني عشرة أوقية.

إن إعطاء عمر هذه الأرقام الخيالية من الأموال - أربعين ألف دينار ، عشرة آلاف دينار ، مائة ألف - لا يتناسب مع ما نُسب إليه من الزهد وعدم ارتزاقه من بيت المال ، بل يبعث علي التساؤل والتشكيك في صحّة هذه النقول ، بل وفي أصل الزواج أيضاً ، وهذا ما قاله الشيخ المفيد عند مناقشته لأخبار هذا الزواج .

نعم قد تكون هذه الأخبار موضوعة وفيها مغالاة ، فافقرأ ما قاله ابن أبي الحديد في «شرح النهج» عن عمر من أنّه لَمَّا طُعن واحتُمّل في دمه إلي بيته ، أوصي بما أوصي ، قانلاً لابنه عبدالله :

انظروا ما عليّ من دين . فحسبوه فوجدوه ستمائة وثمانين ألف درهم ... وقد روي الطبري أنّ عمر دفع إلي أمّ كلثوم بنت أمير المؤمنين عليه السلام صداقها يوم تزوّجها أربعين ألف درهم ، فلعلّ هذا الاقتراض من الناس كان لهذا الوجه ولغيره من الوجوه التي قال أن يخلو أحد منها (L) .

### رواة أخبار مهر أمّ كلثوم من عمر

إنّ الباحث لو تأمّل في أخبار المهر لرآها مرتبكة ، ولا يُستبعد أن تكون بعضها موضوعة ، وبعد جُرؤ سريع لتلك الروايات نراها مروية عن أربعة أشخاص ، هم :

1- شرح نهج البلاغة 12: 226 - 227، وفي: صحيح البخاري 4: 205 أنّ ديون عمر كانت 86 ألف درهم.

جابر بن عبدالله الأنصاري .

وأسلم العَدَوِيّ .

ومحمد بن السائب الكلبي .

وعطاء بن أبي سالم الخرسانيّ .

1- الرواة عن جابر بن عبدالله الأنصاريّ :

فالرواة عن جابر بن عبدالله الأنصاريّ ليسوا بثقات ، بل ورد تجريح فيهم ، وهما شخصان لا ثالث لهما :

أحدهما : عبدالله بن زيد بن أسلم الذي قال عنه ابن جَبَّان : يأتي بالأشياء عن الثقات التي إذا سمعها المبتدئ في هذه الصناعة شهد عليها بالوضع (1) .

وقال يحيى بن معين عنه : حديثه ليس بشيء ، وفي مكان آخر : بنو زيد ابن أسلم كلهم ليس فيهم ثقة ، أو ليسوا بشيء ، أو ليسوا بشيء ثلاثتهم ، أو : بنو زيد بن أسلم ثلاثتهم حديثهم ليس بشيء ، ضعفاء ثلاثتهم ، أو : هؤلاء أخوةٌ وليس حديثهم بشيء جميعاً .

وقال علي بن المدينيّ : ليس في وُلد زيد بن أسلم ثقة (2) .

وقال أبو داود : أولاد زيد بن أسلم عبدالله ، وأسامة ، وعبد الرحمن ،

1- المجروحين 2: 10 / الرقم 536.

2- تهذيب الكمال 14: 536، تهذيب التهذيب 5: 195 / الرقم 385، ضعفاء العقيليّ 4: 103 / الرقم 4336، التحفة اللطيفة 2: 38 / الرقم 2038.

كأهم ضعفاء ، وهذا ما قاله البيهقي أيضاً .

والآخر : محمد بن عبد الملك الأنصاري ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . ومحمد بن عبد الملك الأنصاري هذا - حسب تعبير ابن حبان - كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات لا يحلّ ذكره في الكتب إلا علي جهة القدح فيه ، ولا الرواية عنه إلا علي سبيل الاعتبار (1) .

أسند ابن عدّي إلي البخاريّ أنّه قال : محمد بن عبد الملك هذا منكر الحديث ، وإلي النسائيّ قال : متروك الحديث ، ووافقهما ابن عدّي وقال : هو ضعيف وكلّ أحاديثه لا يتابعه عليها الثقات (2) . هذا عن طريق خبر جابر بن عبدالله الأنصاريّ .

2- الرواة عن أسلم العدويّ :

أما الرواة عن أسلم العدويّ فهما حفيدها :

1 - عبدالله بن زيد بن أسلم ، و :

2 - عبدالرحمن بن زيد بن أسلم . وقد مرّ الكلام فيهما وعرفت حالهما ، وهناك شخص ثالث وهو حبيب بن أبي حبيب - كاتب مالك بن أنس - عن عبدالعزيز الدراورديّ عن زيد بن أسلم ، والذي قال عنه أبو داود : حبيب كاتب مالك أكذب الناس ! (3)

1- المجروحين 2: 269 / الرقم 955.

2- تخريج الاحاديث والآثار للزيعلي 1: 26، الكامل لابن عدّي 6: 157.

3- تهذيب الكمال 5: 366 / الرقم 326، وتهذيب التهذيب 2: 158 / الرقم 326.



وقال أحمد بن حنبل : ليس بثقة ، كان يحيل الحديث ويكذب (1) .

وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل : لم يكن أبي يوثقه ولا يرضاه ، وأثني عليه شراً وسوأ .

وقال فيه يحيى بن معين : كذاب (2) .

وقال سهل بن عسكر : كتبنا عنه عشرين حديثاً وعرضناها علي ابن المديني فقال : هذا كله كذب (3) .

وقال أبو حاتم : متروك الحديث ، روي عن ابن أخي الزهري أحاديث موضوعة (4) .

وقال ابن جبان : يروي عن الثقات الموضوعات ؛ كان يُدخِل عليهم ما ليس من أحاديثهم (5) .

وقال عنه ابن عدي : أحاديثه كلها موضوعة عن مالك وغيره (6) .

وقال النسائي : متروك الحديث . وهو ما قاله غيره أيضاً .

1- الجرح والتعديل 3: 100 / الرقم 466 وضعفاء ابن الجوزي 1: 189 / الرقم 752.

2- الضعفاء الكبير 1: 465.

3- تهذيب التهذيب 2: 158 / الرقم 326.

4- الجرح والتعديل 3: 100 / الرقم 466.

5- المجروحين 1: 265 / الرقم 268.

6- الكامل لابن عدي 2: 411 / الرقم 531.

3- رواية محمد بن السائب الكلبي :

أما رواية محمد بن السائب الكلبي والتي رواها عنه ابنه هشام ، فهي مرسله ليس فيها سند .

ونحن نعلم بأن العامة جرحوا الكلبي وابنه هشاماً بأقوال مشينة .

4- رواية عطاء بن أبي سالم :

وهكذا هو حال الرواة عن عطاء بن أبي سالم الخراساني ، مضيفين عليه أنّ عطاء الخراساني لا يمكنه أن يروي عن عمر ؛ لأنه وُلد سنة 50 ، وفي حين أنّ عمر بن الخطاب مات سنة 23 هـ ، أي أنّه وُلد بعد خبر زواج عمر من أمّ كلثوم بأكثر من سبعة وعشرين عاماً .

كلّ ذلك ، مع تصريح الرجاليين بأنّ عطاء كان من المدلسين ، لروايته عن عمر وعثمان وزيد وابن عباس ، قال البيهقي : فإنّ عطاء الخراساني وُلد سنة خمسين ولم يُدرك عمر ولا عثمان ولا عليّاً ولا زيداً ، وكان في زمن معاوية صبيّاً ، ولم يثبت له سماعٌ من ابن عباس (1) .

فسؤالنا هو : كيف يمكن الاطمئنان إليّ خبر زواج عمر من أمّ كلثوم وإمهارها هذه المبالغة الطائفة بعد وقوفك عليّ طرقها ورواياتها وما تحمل من إشكاليات عليّ عمر والإمام عليّ عليه السلام !؟

1- السنن الكبرى 5: 182 / ذيل الحديث 4649، المجموع للنووي 7: 358، نصب الراية 3: 132.

ومثل ذلك يأتي كلامنا فيما نقل عن أزواج أم كلثوم بعد عمر ، فلو صح أن أم كلثوم قد تزوجت عونا بعد عمر ، ثم تزوجها أخوه محمد بعده ، فكيف يمكننا أن نقبل بهذا ونحن نقرأ في كتب التاريخ أن عونا ومحمداً ابنا جعفر قد استشهدا - في عهد عمر - بئستر في إيران سنة 17 للهجرة؟! (1)

مع وقفنا علي أن عمر كان قد تزوج بأم كلثوم في سنة 17 للهجرة ودخل بها في ذي القعدة من تلك السنة ، حسبما يقوله المؤرخون(2) .

فمتي تزوجها عون ومحمد؟ أو متي مات أحد الأخوين ثم الآخر؟ في حين أن زوجها الأول عمر بقي إلي سنة 23 للهجرة!

ومثل ذلك تأتي إشكالية زواجها من عبدالله بن جعفر ، فهل كان بعد طلاق زينب أو بعد وفاتها؟!

وكيف يتفق ذلك مع ما قيل بأن علياً تزوجها بعون ومحمد وعبد الله أبناء أخيه جعفر بن أبي طالب ، ومعناه أن زواجه منها كان قبل شهادة الإمام في سنة 40هـ - .

فلو صح هذا النقل فكيف يتطابق مع كون عبدالله بن جعفر زوجاً للعقيلة زينب عليها السلام ، وزينب كانت زوجته إلي أن ماتت عنده في عام 62 هجري؟!

1- الاصابة 6: 7769/8 .

2- تاريخ الطبري 2: 492، ثقات ابن حبان 2: 216 .

بل كيف يمكن الجمع بين الأختين؟ اللهم إلا أن يقال بأنَّ أم كلثوم هذه لم تكن من الإمام علي وفاطمة عليهما السلام، بل كانت ربيبة(1)، والربيبة تُعدُّ بمنزلة البنت . وهذا القول هو الآخر تعرّضنا له وفتدناه، ويجب أن يُدرس في بحوثنا اللاحقة بشكل أعمق، وأن لا يؤخذ علي علانته (2).

لا أدري كيف تلد أم كلثوم لعمر ثلاثة أولاد: زيد، ورقية، وفاطمة في مدة خمس سنوات، ولا نراها تلد لأبناء جعفر بن أبي طالب الثلاثة أيّ ولد في

1- نعم، قد يمكننا الجمع، لكنّه لا يتفق مع المشهور عندهم، وذلك بالقول بأنَّ للإمام علي عليه السلام ثلاث بنات تُكْتَبُ بِأُمِّ كَلْثُومٍ وَتُسَمَّى بِزَيْنَبَ، فزَيْنَبُ الْكَبْرَى عَقِيلَةُ الْهَاشِمِيِّينَ وَالْمَكْنَأَةُ بِأُمِّ كَلْثُومٍ تَزَوَّجَهَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَزَيْنَبُ الْوَسْطَى الْمَكْنَأَةُ بِأُمِّ كَلْثُومٍ أَيْضاً تَزَوَّجَهَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَوْنٍ، وَقَدْ يَكُونُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ تَزَوَّجَهَا بَعْدَ وَفَاةِ أُخْتِهَا الْكَبِيرَةِ زَيْنَبِ الْكَبْرَى بَعْدَ وَقْعَةِ الطَّفِّ وَشَهَادَةِ أَخِيهِ عَوْنِ بْنِ جَعْفَرٍ. أَمَّا زَيْنَبُ الصَّغْرَى الْمَكْنَأَةُ بِأُمِّ كَلْثُومٍ فَهِيَ لَمْ تَكُنْ مِنْ فَاطِمَةَ، وَقَدْ مَاتَتْ صَغِيرَةً وَدُفِنَتْ فِي الْبَقِيعِ حَسْبَمَا جَاءَ فِي بَعْضِ النُّصُوصِ. وَهَذَا لَا يَتَّفِقُ مَعَ مَا قَالُوهُ عَنْ أُمِّ كَلْثُومٍ بِنْتِ عَلِيِّ وَزَوَّجَهَا مِنْ عَمْرِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ تَزَوَّجَهَا عَمْرٌ قَدْ مَاتَ وَابْنُ لَهَا فِي إِمَارَةِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، وَهَذَا لَا يَتَّفِقُ مَعَ أَيِّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الزَّيْنَبَاتِ الْمُكْنَأَاتِ بِأُمِّ كَلْثُومٍ.

2- لأننا قلنا بأنَّ كتب التاريخ ذكرت لأسماء بنت عميس ابناً واحداً، وهو محمد بن أبي بكر، وأم كلثوم بنت أبي بكر هي بنت حبيبة بنت خازجة الخزرجية، لا بنت أسماء بنت عميس، فهي أخت محمد من أبيه، لا من أمه وأبيه، فلا يمكن أن تكون ربيبة الإمام علي عليه السلام.

هذه المدة الطويلة (11)، أليس هذا لغزاً مُحيراً؟

وهكذا الأمر في أولاد جعفر بن أبي طالب نراهم يُزوّجون من أم كلثوم الواحد منهم تلو الآخر، كل ذلك بعد أن تزوّجها عمر بن الخطاب وقضى منها وطراً؟!؟

هل جاء ذلك لتحقيق أمانتي الإمام عليّ الذي قال لعمر: حبسْتَهُمْ لأولاد أخي جعفر؟! أم للتجانس مع الحقائق التاريخية والمنطقية.

وهل جاء كل هذا صدفة، أم أنّ هناك أشياء أُخري حَفِيَّت لم يُكشَف عنها الستار؟

ولماذا لا نقول بأنّ عون بن جعفر هو زوجها منذ البداية وعلي عهد عمر، ساعين لأن نعتبره شهيداً في تُسْتَر لكي يزوّجها من عمر!! ولكي نُميت معه كل تلك الحقائق؟!؟

بلي، إنّ أغلب الأقوال المنقولة في زواج عمر من أم كلثوم يحتاج إلي بحث ودراسة، والذي يزيد في شكنا هو الكتمان والتستر والتحريف فيها - من قبل عمر ومن قبل غيره -، إذ لا نري أحداً من الصحابة يدعي مشاركته أو مشاهدته الخطبة أو العقد، بل لم يُقَل عن أميرالمؤمنين عليّ والحسن والحسين عليهم السلام شيء في مراسم العقد والزفاف. وكتمان هذا الأمر وأمثاله هو الذي دعانا إلي أن نترتّب في إعطاء رأينا النهائي فيه، مكتفين بالتعليق علي أشدّ الأقوال وأشهرها علي مواقع الإنترنت، مؤكدين للقارئ بأنّ أمر زواج ابنة عليّ

1- وفي قول يتيّم أولدت لمحمد فقط، أنظر دلائل النبوة للبيهقي 7: 283.

وفاطمة من عمر لم يكن ثابتاً متواتراً كما يتصوّره بعض الناس ، بل هناك ملابس كثيرة رافقتها ، قد عرضنا بعضها ، آملين أن تكون لنا وقفة أخرى ندرس فيها ما تبقى من البحث .

إذاً ، لا يمكننا البتّ في هذا الأمر الآن أو القبول بما جاء فيها عليّ علّاتها ، حيث إنّ شخصية أمّ كلثوم يكتنفها كثير من الغموض من البداية إلى النهاية .

فأمّ كلثوم التي تزوّجها عمر تختلف عن التي شهدت واقعة الطف .

كما أنّ شخصية أمّ كلثوم بنت فاطمة عليها السلام - شقيقة الحسين عليه السلام - تختلف عن شخصية أمّ كلثوم بنت عليّ من أمّ ولد ، وشخصية أمّ كلثوم بنت جرجول ، فقد تكون المتوفّاة وابنُ لها في عهد معاوية هي زوجة عمر في الجاهلية (أمّ كلثوم بنت جرجول وابنها زيد بن عمر) ، وبما أنّ بعض الهاشميين أمثال ابن عباس ، وعبد الله بن جعفر ، والحسين بن عليّ كانوا قد حضروا جنازتها والصلاة عليها وعليّ ابنها زيد بن عمر ، فنسبوا هذه إلى أمّ كلثوم بنت عليّ والتي تزوّجها عمر وهي صغيرة ورُفّت إليه وهي بنت أربع سنين أو ما بين الأربع إلى الخمس (1) .

فقد يكون عمر ومن بعده الأمويون أرادوا - من خلال هذا الزواج - التشكيك في ملكية الزهراء عليها السلام لعدك ، أو مشاركة عمر وأولاده في ذلك ،

1- هذا ما قاله ابن مازة الحنفيّ الحنّاف (ت 536 هجرية) في كتابه: شرح أدب القاضي 4: 129.

وهذا دعا أمثال حماد بن إسحاق البغدادي (ت 267 هجرية) إلى أن يقول: وتزوج عمر بأم كلثوم وولدت له زيدا ورقية ابني عمر، فكان يجب علي علي تسليم فدك إلي ولدها، وكان لعمر الحظ الوافر في ذلك وهو حق زوجته أم كلثوم ثم زيد ابنه منها ولد (1). والذي مَرَّ أنفأ فكلَّ هذه الأمور مشكوكة، فيجب علي الباحث والمؤرخ أن يدرسها كما يجب عليه أن يدرس كل ما جاء عن المسميات باسمها وكنيتها في التاريخ، وأن لا يكتفي بدراسة حالة معينة خاصة منها؛ لأنَّ شخصيتها كامنة وراء مواقفها وأقوالها، فيجب التفكيك بين النصوص، ثم دراستها بعمق للخروج بنتيجة، لأنَّها نصوص مضطربة اضطراباً شديداً جداً، فلا يجوز النظر إلي جانب وترك الجوانب الأخرى من الموضوع، لأنَّ في ذلك خيانة للعلم والتحقيق، والسؤال هنا هو: لماذا علينا قبول ما يقوله الآخرون ولا يحق لنا إبداء رأينا وتشكيكنا فيه ورسم البديل الأمثل الموافق للعقل والتاريخ والوثائق؟

فمما يجب علي المحققين والباحثين هو الرجوع مباشرة إلي النصوص التراثية ودراستها مع ملبساتها وعدم التسليم للرأي المشهور، فإن أمكنهم الخروج بنتيجة مطلوبة فنعم النتيجة، وإلا فليؤمّنوا بأنَّ هذه التناقضات هي أكبر دليل علي أنّ في هذا الأمر لغزاً أو دسّاً، قد يكون متعمداً، وقد يكون جاء من حالة التشابك والتشابه بين الأسماء ووحدة المواقف في بعض الأحيان واختلافها أحياناً أخرى، والأول أقرب للأحداث والملابسات، وهو ما

ندعو الباحثين إلى التريث فيه ، وعدم ترجيح رأي علي آخر ، لأنّ الوقوف علي دور السياسة والأهواء والمصالح في مثل هذه الأمور كفييل بأن يعطينا صورة حيّة عن الملابسات ويحلّ لنا هذا اللّغز الغريب العجيب .

إنّ اختلاف النصوص والمدّعيّات تدعونا إلى ضرورة بحث ودراسة مثل هذه الأمور ، بل تشكّكنا في صحتّها ، وتجعلنا نميل إلى عدم ثبوت أمر زواج ابنة فاطمة من عمر ، مع اعترافنا بوجودها عليها السلام كابنة لعليّ بن أبي طالب عليه السلام ، وهناك تناقضات موجودة في التاريخ والشريعة يجب حلّها ، تاركين ذلك إلى وقته وحينه .

سائلين المولي سبحانه أن يوفّقنا لتقديم دراسة موسّعة في هذا الموضوع ، تُرفّع فيها كلّ الإشكالات المطروحة في هذه القضية ، علي أمل اللقاء مع القراء الكرام في وقت آخر إن شاء الله تعالى .



## الخلاصة

تلخص مما سبق عدة أمور :

الأول :

أن عمر بن الخطاب لم يكن معصوماً ، وقد أخطأ في فهم كثير من الأحكام الشرعية عن اجتهاد أو مصلحة أو غيرهما كما يدعون ، وأن المصالح لم تكن شرعية ، بل كانت مصالح شخصية وهمية .

الثاني :

أن عمر بن الخطاب لم يُعزَّز للقريبي منزلة ، لا في أول الإسلام ولا في فتوته ، ولم يكن علي وفاق مع بني هاشم ، وأن دعوي الحصول علي القرابة ما هو إلا غطاء سياسي وتبرير اجتماعي يبتغي من ورائه أموراً خفية ، وإذا صح مدعاه فكان الأولي به أن يحاول المصاهرة مع رسول الله صلي الله عليه وآله مباشرة من خلال إحدى بناته صلي الله عليه وآله لا من خلال بنت بنته .

نعم أقدم علي خطبة فاطمة الزهراء فقط ، ربّما منافسة للإمام علي عليه السلام ، فردّه رسول الله صلي الله عليه وآله وانتهى كل شيء !

الثالث :

أن النساء كنّ يكرهن الزواج من عمر ، لكونه شديداً غليظاً ، يدخل عابساً ويخرج عابساً ، ويعتبرهن لعبة ، وقد أقدم علي الزواج من أم كلثوم

بنت أبي بكر، وأمّ لَبان بنت عُتْبَةَ بن ربيعة، وأمّ سلمة المخزومية، وخطب إلي قوم من قريش، فردّوه، وقد عارك عاتكة بنت زيد فغلبها علي نفسها فنكحها، فلما فرغ قال: أف، أف، أف، أفَفَ بها، ثم خرج من عندها وتركها لا يأتيها. كما أنّه قد تزوج في الإسلام أمّاً وبناتها، هما: فاطمة بنت الوليد وبناتها أمّ حكيم بنت الحارث!

فلا يعقل أن يزوّج الإمام علي بنته هذا لرجل هذه أخلاقه عن طيب خاطر.

الرابع:

وقفنا علي دور بعض أعداء الإمام علي عليه السلام كعمرو بن العاص، والمُغيرة بن شعبة، في تطبيق وتطبيق هذا الزواج المفترض، وأنّ عائشة استعانت بهما لدفع عمر عن الزواج بأُمّ كلثوم بنت أبي بكر، وأنّهما أرادا بسعيهما هذا(1) خدمة عمر والإزراء بأمر المؤمنين عليه السلام في آنٍ واحد!

الخامس:

أنّ نصوص أهل السنة تشير إلي كون أمر الزواج سياسياً عاطفياً في آن واحد، وأنّ عمر بن الخطاب كان يطلب اللذة بدعوي الحصول علي القربي، أمّا النصوص الشيعية - الدالة علي الزواج - فتؤكد علي الإكراه والجبر من قبل عمر وأنّه إن زوّج - افتراضاً وجمعاً بين الأقوال - فقد زوّج بابنة علي من أمّ ولد لا من فاطمة الزهراء عليها أفضل الصلاة والسلام.

1- من ادّعاء الزواج بابنة الإمام.

تعريض المغيرة بن شعبة بعمر بن الخطاب ، لما قال له عمر وهو بالموسم وقد رأى أم جميل : أتعرف هذه المرأة يا مغيرة ؟ قال : نعم ، هذه أم كلثوم بنت علي ، معرّضاً بعمر ، لتفكيره الدائم بها ، وإصراره علي الزواج منها .  
وأنّ إصراره علي الزواج بطفلة صغيرة قد ساءت كثيراً من الناس ، لكثرة تردده علي الإمام علي ، ممّا ألجأ عمر بن الخطاب إلي أن يصعد المنبر ويدافع عن نفسه ويقول : أيها الناس ، إنه والله ما حملني علي الإلحاح علي علي ابن أبي طالب في ابنته إلا أنّي سمعت رسول الله يقول : ... ((1)).

وجود تداخل واشتباك بين النصوص ، قد يكون متعمداً وقد يكون سهواً ، وعلي كلا التقديرين يمنعنا من البتّ في وقوع الزواج من ابنة فاطمة ، لأنّ أم كلثوم التي يقال إنّ عمر تزوّجها ماتت في ولاية سعيد بن العاص ، وهي غير أم كلثوم التي شهدت واقعة الطفّ ، كما أنّها تختلف عن أم كلثوم وابنها الذي سمّه عبد الملك بن مروان خوفاً من أن ينازعه .

ناقشنا في البحث الفقهي الروايات الحاكية زواج أم كلثوم في كتب الشيعة ،

مشيرين إلى كيفية دخول تلك الأخبار إلى المصادر الحديثية الشيعية، ثم منها إلى الفقه، ومدى حُجَّتِها ودلائلها عندهم في تلك الفروع.

التاسع:

وضَحْنَا - ولحدِّ ما- أثناء البحثين التاريخيِّ والفقهِيِّ الكثيرَ من المواضيع المرتبطة بالموضوع: كشابه اسم أم كلثوم بنت جرجول الخزاعية - زوجة عمر قبل الإسلام - مع ما قيل عن أم كلثوم بنت عليِّ عليه السلام، وإمكان استغلال النهج الحاكم لهذا التشابه الاسمِيِّ، وقد استُغِلَّ ذلك بالفعل، لكنَّ الأسئلة تبقى مُلحَّةً: هل كان زيد ابناً لبنت جرجول أو لبنت الإمام عليِّ؟ وهل الذي صلِّيَ عليها سعيد بن العاص كانت هذه أو تلك؟ وهل مات زيدٌ صبيّاً، أو غلاماً، أو رجلاً؟... موضَّحين مدى دلالة تلك النصوص علي ما نحن فيه.

العاشر:

أَنَّ القول بوقوع الزواج لا يسيء إلى الفكر الشيعيِّ إمَّا يسيء إلى الفكر الآخر؛ لأنَّ له مخرجاً في الدين عند الشيعة لو كان وقع، وليس له مخرج عند أهل السنة، وأنَّ إلقاء هذه المسألة بين الحين والآخر لا يخدم الطرف السنيِّ، بل يشدّد الأزيمة بين الطرفين ولا يحلِّها، ويوقف القارئ الشيعيِّ علي ظلامة أهل البيت فأكثر، ولأنَّه يؤكِّد صحَّة ما نقل لهم التاريخ من ظلم الظالمين وتخالف مواقف عمر مع الثوابت الإسلامية، بل وعدم صحَّة ما أشيع عن موافقات الوحي لعمر وما نُسب إليه من المناقب!

وهو الآخر يشير إلى تدني المستوي الخلقي لعمر بن الخطاب، إذ إنَّ الكشف عن الساق، والضمّ إلى الصدر، والتقبيل، لا يتلاءم مع الخلق الإسلاميّ الأصيل، وهذا ما لا يرتضيه أتباع الإسلام، ولو قرأت كلام سبط ابن الجوزي لرأيتَه مستاءً من وجود تلك النصوص في كتب قومه، إذ قال:

وذكر جدّي في كتاب «المنتظم»: أنّ عليّاً بعثها إلي عمر لينظرها، وأنّ عمر كشف ساقها ولمسها بيده.

قلت، هذا قبيح والله، لو كانت أمةً لما فعل بها هذا، ثمّ بإجماع المسلمين لا يجوز لمس الأجنبية، فكيف يُنسب إلي عمر هذا؟! (1)

وهذا النزاع تراهُ عند ناصر الدين الألباني أيضاً، إذ قال - وبعد ذكره لطرق حديث عمر: كلّ سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي، وذكر خبر أمّ كلثوم - قال:

وأنكر ما فيه ذكرُ التقبيل، أما الكشف عن الساق فقد ورد في غير هذه الطرق (2).

هذا كلام سبط ابن الجوزي والألباني، وقد ذكراه في كتابيهما «تذكرة الخواص» و«السلسلة الصحيحة»، وهما من أعلام العائمة وليسا من الشيعة،

1- تذكرة الخواص: 288 - 289.

2- السلسلة الصحيحة 5: 58 / الرقم 2036.

وترى وجدانيهما لا يقبلان صدور ذلك من عمر فكيف يجوز إقرار الجواز طبقاً لتلك النصوص ، إنه سؤال محيّر .

الحادي عشر :

وصلنا إلي أن أم كلثوم المدّعي زواج عمر منها شخصيّة فيها الكثير من الغموض :

في أصل وجودها ؟

ومقدار عمرها ؟

ومن هم أزواجها ؟

وكيفيّة خطبة عمر لها ؟

ومن كان وليّها الذي تولّي تزويجها ؟

هل الزواج وقع عن رغبة أو رهبة ؟

هل ولدت أم لا ؟

ومن هم أولادها ؟

هل حقاً أنها بنت عليّ أم ربيّته ؟

ولو كانت بنته ، فهل هي من فاطمة ، أو من غيرها ؟

ومتى ماتت وكيف ؟ ومن صلّي عليها .

فالقضية من البدء إلي الختام محلّ نقض وإبرام ، وتحتاج إلي وقت كثير للخروج بنتيجة ، وحيث لم يسعنا الوقت لمناقشة جميع تلك الأقوال ، فقد اكتفينا بالتعليق علي أشدّ الأقوال واشهرها علي مواقع الانترنت ، وأعطينا

صورة قريبة للواقع مؤكدين بأنّ القول بهذا لا يضّرّ بالشيعة بقدر ما يضّرّ بالآخرين ، محيلين القاري ء الكريم إلي وقت آخر للبتّ في هذا الزواج اللغز .

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .





## فهرس المصادر

بعد القرآن الكريم

- 1 - الآثار لابي يوسف القاضي : يعقوب بن ابراهيم الأنصاري الكوفي (ت 182 هـ-) ، تحقيق : أبو الوفا ، دار الكتب العلمية ، بيروت 1355 هـ- .
- 2 - الأحاد والمثاني : لابن أبي عاصم (ت 287 هـ-) . تحقيق : الدكتور باسم فيصل احمد الجوابرة . نشر : دار الدراية . الطبعة الاولى ، 1411 هـ- - 1991 م .
- 3 - الاجماع والاشراف علي أهل العلم : لابن المنذر ، محمّد بن ابراهيم النيسابوري (ت 318 هـ-) تحقيق : د . فواد عبدالمنعم أحمد ، دار الدعوة ، الطبعة الثالثة الاسكندرية 1402 هـ- .
- 4 - الاحاديث المختارة : للمقدسي محمّد بن عبدالواحد بن محمّد الحنبلي (ت 643 هـ-) تحقيق : عبدالملك بن عبدالله بن دهيش ، مكتبة النهضة الطبعة الاولى مكة المكرمة 1410 هـ- .
- 5 - الاحتجاج علي أهل اللجاج : للطبرسي أحمد بن علي بن أبي طالب (من أعلام القرن السادس الهجري) تحقيق : محمّد باقر الخراسان ، مؤسسة الأعلمي ، الطبعة الثانية - لبنان 1403 هـ- .

- 6 - إحقاق الحق وإزهاق الباطل : مع ملحقاته : للقاضي التستري ، السيد نورالله الحسيني المرعشي (ت 1019 هـ) مع تعليقات السيد المرعشي النجفي . منشورات : مكتبة آية الله العظمي المرعشي النجفي تصحيح السيد ابراهيم الميانجي ، قم .
- 7 - أحكام القرآن : للجصاص ، أحمد بن علي الرازي (ت 370 هـ-) تحقيق : محمد صادق قمحاوي ، دار احياء التراث العربي - بيروت 1405 هـ- .
- 8 - أحكام القرآن : لابن العربي المالكي ، محمد بن عبدالله (ت 543 هـ-) تحقيق : محمد عبدالقادر عطاء ، دار الفكر ، بيروت .
- 9 - إحياء علوم الدين : للغزالي ، أبي حامد محمد بن محمد (ت 505 هـ-) دار المعرفة ، بيروت .
- 10 - الأخيار الطوال : للدينوري عبدالله بن مسلم بن قتيبة (ت 276 أو 282 هـ-) تحقيق : عبدالمنعم عامر / جمال الدين الشيبان ، دار احياء الكتاب العربي الطبعة الاولى - القاهرة 1960 م .
- 11 - أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار : للازرقي محمد بن عبدالله بن أحمد (ت 244 هـ-) تحقيق : رشدي الصالح ملحس دار الاندلس ، بيروت 1996 هـ- .
- 12 - أخبار القضاة = طبقات القضاة : لمحمد بن خلف بن حيان الملقب بوكيع (ت 306 هـ-) عالم الكتب ، بيروت .
- 13 - الأخيار الموفقيات : للزبير بن بكار (ت 256 هـ-) ديوان الأوقاف العراقية ، بغداد 1972 م .
- 14 - الاكتفاء بما روي في أصحاب الكساء : لابن عساکر
- 15 - أدب الطف : للسيد جواد شبر ، مؤسسة التاريخ الطبعة الاولى ، بيروت

- 16 - الأدب المفرد : للبخاري ، محمد بن إسماعيل (ت 256 هـ) . تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار البشائر الاسلامية ، الطبعة الثالثة ، 1409 هـ - 1989 م .
- 17 - الإرشاد : للعكبري البغدادي ، محمد بن محمد بن النعمان ، المعروف بالشيخ المفيد ، (ت 413 هـ) . تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث/ قم ودار المفيد الطبعة الثانية بيروت 1414 هـ - .
- 18 - إرشاد القلوب : للديلمى ، الحسن بن أبي الحسن (القرن الخامس) تحقيق : السيد هاشم الميلاني ، دار الاسوة ، الطبعة الاولى ، ايران 1375 هـ - .
- 19 - إرشاد الساري في شرح صحيح البخاري : للقسطلاني ، شهاب الدين أحمد ابن محمد (ت 923 هـ) دار الفكر بيروت ، الطبعة الأولى 1410 / 1990 م .
- 20 - الاستبصار فيما اختلف من الاخبار : للطوسي ، محمد بن الحسن (ت 460 هـ) ، تحقيق : السيد حسن الخراسان ، تصحيح ، الشيخ محمد الآخوندي . نشر : دار الكتب الإسلامية ، قم .
- 21 - الاستغاثة : للكوفي ، علي بن أحمد بن موسى ، (ت 352 هـ) .
- 22 - الاستيعاب في معرفة الأصحاب : لابن عبد البر ، يوسف بن عبدالله بن محمد القرطبي (ت 463 هـ) . تحقيق : محمد علي البجاوي دار الجيل الطبعة الاولى - بيروت 1412 هـ - .
- 23 - أسد الغابة في معرفة الصحابة : لابن الاثير ، عز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني (ت 630 هـ) . نشر : انتشارات اسماعيليان - طهران بالافسيت عن دار الكتاب العربي - لبنان .
- 24 - الاشراف في منازل الاشراف : لابن أبي الدنيا ، أبو بكر عبدالله بن محمد بن

- عبيد القريشي (ت 281هـ-) تحقيق : د . نجم عبدالرحمن خلف مكتبة الرشيد الطبعة الاولى الرياض 1411 هـ - .
- 25 - الاصابة في تمييز الصحابة : لابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي الشافعي (ت 852 هـ-) تحقيق : علي محمد الجاوي ، دار الجيل الطبعة الاولى بيروت ، 1412 هـ - .
- 26 - الأصيلي في أنساب الطالبين . لصفى الدين محمد ، المعروف بابن الطقطقي (ت 709 هـ-) . جمعه ورتبه وحققه السيد مهدي الرجائي . نشر : مكتبة آية الله المرعشي النجفي ، سنة 1418 هـ - .
- 27 - أطراف الغرائب والافراد من حديث رسول الله للدارقطني : تأليف ابن القيسراني (ت 507 هـ-) تحقيق : محمود محمد محمود / حسن نصار / السيد يوسف دار الكتب العلمية الطبعة الاولى - بيروت 1419 هـ - .
- 28 - إعلام الوري بأعلام الهدى : للطبرسي ، الفضل بن الحسن (ت 548 هـ-) ، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام / قم - إيران . الطبعة الاولى 1417 هـ .
- 29 - أعيان الشيعة : للامين ، السيد محسن ، تحقيق : حسن الامين ، نشر : دار التعارف للمطبوعات . وطبعة اخري .
- 30 - الاعلان بالتويخ لمن ذم التاريخ : للسخاوي ، مطبعة الترفي ، دمشق 1349 هـ - .
- 31 - إكمال تهذيب الكمال : لمغلطاي ، علاء الدين بن قليج (ت 762 هـ-) تحقيق : أبو عبدالرحمن عادل بن محمد وأبو محمد أسامة بن ابراهيم ، الفاروق الحديثة للطباعة ، القاهرة 1422هـ - / 2001 م .
- 32 - إعلان السنن : للتهانوي ، زفر أحمد (ت 1394 هـ-) تحقيق : حازم القاضي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى 1418 هـ - .

- 33 - الأغاني : لابي فرج الاصفهاني ، علي بن الحسين ابن الهيثم القرشي (ت 356 هـ-) تحقيق : عبدعلي مهنا / سمير جابر دار الفكر للطباعة والنشر ، لبنان .
- 34 - الافصاح عن أحاديث النكاح : لابن حجر الهيتمي ، احمد بن محمد بن علي بن حجر (ت 974 هـ-) تحقيق : محمد شكور دار عماد ، الطبعة الاولى ، الاردن 1406 هـ- .
- 35 - الإقتصاد الهادي الي طريق الرشاد : للطوسي ، محمد بن الحسن (ت 460 هـ-) . نشر : مكتبة جامع جهلستون ، طهران 1400 هـ- .
- 36 - الام : للشافعي ، محمد بن إدريس (ت 204 هـ-) دار المعرفة ، بيروت 1393 هـ- .
- 37 - الإمامة والسياسة : لابن قتيبة الدينوري ، عبدالله بن مسلم (ت 276 هـ-) تحقيق : الدكتور طه محمد الزينبي . نشر : مؤسسة الحلبي وشركاؤه - القاهرة طبع / بالوافسيت مكتبة أمير - إيران 1413 هـ- .
- 38 - انساب الاشراف : للبلاذري ، أحمد بن يحيى بن جابر (ت 279 هـ-) تحقيق : د . سهيل ذكار / د . رياض زركلي ، دار الفكر - بيروت 1417 هـ- .
- 39 - الأنوار العلوية والاسرار المرتضوية : للنفدي ، الشيخ جعفر (ت 1370 هـ-) . طبع في المطبعة الحيدرية في النجف ، الطبعة الثانية ، 1381 هـ- .
- 40 - الإيثار بمعرفة الآثار : لابن حجر العسقلاني ، احمد بن علي (ت 852 هـ-) تحقيق : سيد كسروي حسن دار الكتب العلمية الطبعة الاولى - بيروت 1413 هـ- .
- 41 - الإيضاح : لابن شاذان ، الفضل بن شاذان الازدي (ت 260 هـ-) تحقيق : السيد جلال الدين الحسيني الارموي مؤسسة الطباعة والنشر لجامعة طهران

- 42 - بحار الأنوار لدرر أخبار الأئمة الأطهار : للمجلسي ، الشيخ محمد باقر (ت 1110 هـ) . نشر : مؤسسة الوفاء - بيروت ، الطبعة الثالثة المصححة ، 1403 هـ - / 1983 م .
- 43 - البدء والتاريخ للمقدسي ، مطهر بن طاهر (ت 507 هـ) ، نشر : مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة .
- 44 - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : لعلاء الدين الكاشاني (ت 587 هـ) دار الكتاب العربي الطبعة الثانية - بيروت 1982 م .
- 45 - بغية الطلب في أخبار حلب : لابن العديم ، عمر بن أحمد بن هبة (660 هـ) تحقيق : د . سهيل زكار ، دار الفكر ، بيروت .
- 46 - البداية والنهاية : لأبي الفداء ، إسماعيل بن كثير الدمشقي (ت 774 هـ) نشر مكتبة المعارف - بيروت .
- 47 - بداية المجتهد ونهاية المقتصد : لابن رشد القرطبي ، محمد بن أحمد (ت 595 هـ) تحقيق : خالد العطار ، دار الفكر - بيروت 1415 هـ - / 1995 م .
- 48 - البناء شرح الهداية : لبدر الدين العيني الحنفي ، محمود بن أحمد (ت 855 هـ) تحقيق : أيمن صالح شعبان ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى 1420 هـ .
- 49 - البيان والتحصيل : لابن رشد القرطبي المالكي محمد بن أحمد (ت 520 هـ) تحقيق : د . محمد حجي / سعيد أعراب ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت 1404 هـ - / 1984 م .
- 50 - بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب : للألوسي البغدادي ، محمود شكري ابن

- عبدالله (ت 1342 هـ-) تحقيق : محمّد بهجة الأثري ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- 51 - بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث : للهيثمى ، أبي الحسن ، علي بن ابي بكر (ت 807 هـ-) تحقيق : سعد عبدالحميد محمّد سعدني ، دار الطلائع للنشر .
- 52 - بلاغات النساء : لابن طيفور ، أبي الفضل بن أبي طاهر (ت 380 هـ-) مكتبة بصيرتي - قم .
- 53 - البحر الرائق في شرح كنز الدقائق : لابن نجيم المصري الحنفي ، زين الدين ابن ابراهيم (ت 970 هـ-) تحقيق : زكريا عميرات ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى 1418 هـ- / 1997 م .
- 54 - تاج الموالي : للطبرسي ، فضل بن حسن (ت 548 هـ-) باهتمام السيد محمود المرعشي النجفي - قم 1406 هـ- .
- 55 - تاريخ الاثمة : للكاتب البغدادي (ت 322 هـ-) نشر مكتبة المرعشي النجفي - قم 1406 طبعة حجرية .
- 56 - تاريخ الاسلام : للذهبي محمّد بن أحمد بن عثمان (ت 748 هـ-) تحقيق : د . عمر عبدالسلام تدمري دار الكتاب العربي الطبعة الاولى - بيروت 1407 هـ .
- 57 - التاريخ الاوسط : للبخاري محمّد بن اسماعيل أبي عبدالله الجعفي (ت 256 هـ-) تحقيق محمود ابراهيم زايد دار الوعي ومكتبة دار التراث الطبعة الاولى - حلب القاهرة 1397 هـ- .
- 58 - تاريخ الخميس في أحوال أنفس نفيس : للديار بكري ، حسين بن محمّد بن الحسين (ت 966 هـ-) المطبعة الوهبية مصر 1283 .

- 59 - تاريخ خليفة بن خياط = طبقات ابن الخياط : لأبي عمرو (ت 240 هـ) تحقيق : د . سهيل زكار ، دار الفكر ، بيروت 1414 هـ / 1993 م .
- 60 - تاريخ بغداد : للخطيب البغدادي ، أحمد بن علي (ت 463 هـ) . تحقيق : مصطفى عبدالقادر ، دار الكتب العلمية الطبعة الاولى - بيروت 1417 هـ .
- 61 - تاريخ الخلفاء : للسيوطي عبدالرحمن بن أبي بكر (ت 911 هـ) تحقيق : محمّد محي الدين عبدالحميد مطبعة السعادة - مصر 1371 هـ .
- 62 - تاريخ الطبري = تاريخ الامم والملوك : لأبي جعفر ، محمّد بن جرير الطبري (ت 310 هـ) دار الكتب العلمية - بيروت .
- 63 - تاريخ مدينة دمشق : لابن عساکر ، علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي (ت 571 هـ) . تحقيق : محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري دار الفكر بيروت 1995 م .
- 64 - تاريخ المدينة المنورة : لابن شُبّه ، أبي زيد ، عمر بن شُبّه النميري المصري (ت 262 هـ) . تحقيق : علي محمّد دندل / ياسين سعد بيان دار الكتب العلمية - بيروت 1417 هـ .
- 65 - التاريخ الصغير : للبخاري محمّد بن اسماعيل (ت 256 هـ) تحقيق محمود ابراهيم زايد دار المعرفة الطبعة الاولى - بيروت 1406 هـ .
- 66 - تاريخ يعقوبي : لابن واضح يعقوبي ، أحمد بن أبي يعقوب العباسي (ت 284 هـ) ، نشر : مؤسسة نشر ثقافة أهل البيت في قم أوفسيت . عن دار صادر - بيروت .
- 67 - التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة : للسخاوي أبي الخير محمّد ، شمس الدين ، (ت 902 هـ) . نشر : دار الكتب العلمية الطبعة الاولى ، بيروت



68 - تكملة البحر الرائق = التكملة : للطور القادري الحنفي محمد بن الحسين (ت 1138 هـ) تحقيق : زكريا عميرات ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، طبع 1418 هـ / 1997 م .

69 - التبيين في أنساب القرشيين : لابن قدامة المقدسي ، عبدالله بن أحمد ، تحقيق : محمد نايف الدليمي ، عالم الكتب / مكتبة النهضة العربية ، الطبعة الثانية 1408 هـ - / 1988 م .

70 - تخريج الاحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري : للزيلعي ، جمال الدين عبدالله بن يوسف بن محمد (ت 760 هـ) تحقيق : عبدالله بن عبدالرحمن السعد دار ابن خزيمة ، الطبعة الاولى - الرياض 1414 هـ - .

71 - التذكرة الحمدونية : لابن حمدون ، محمد بن الحسن بن محمد علي (ت 562 هـ) تحقيق : احسان عباس وبكر عباس دار صادر الطبعة الاولى - بيروت 1996 م .

72 - تذكرة الفقهاء : للحلي ، الحسن بن يوسف بن المطهر الاسدي (ت 726 هـ) تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت - قم ، الطبعة الاولى 1414 هـ - .

73 - التراتيب الادارية = نظام الحكومة النبوية : للكتاني ، عبدالمحي الادريسي الحسني الفاسي (ت 1382 هـ) . دار الكتاب العربي - بيروت .

74 - تركة النبي صلي الله عليه وآله : للبغدادي ، حماد بن اسحاق بن اسماعيل بن زيد (ت 267 هـ) . تحقيق : أكرم ضياء العمري الطبعة الأولى 1404 هـ - .

75 - تذكرة الخواص : لسبط بن الجوزي يوسف بن فرغلي البغدادي (ت 654 هـ) نشر مكتبة الشريف الرضي - قم 1418 هـ - .

- 76 - تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة: لابن حجر، احمد بن علي العسقلاني الشافعي (ت 852 هـ-) تحقيق: د. أكرام الله امداد الحق دار الكتاب العربي الطبعة الاولى - بيروت .
- 77 - تحفة ذوي الألباب: للصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك (ت 764 هـ-) تحقيق: إحسان بن سعيد الخلوصي وزهير حميدان، دار صادر بيروت ودار البشائر دمشق 1419 هـ- / 1999 م .
- 78 - توير المقالة في حل ألفاظ الرسالة = شرح التتائي علي رسالة القيرواني (ت 386 هـ-) : للتتائي المالكي، محمّد بن ابراهيم (ت 942 هـ-) تحقيق: د. محمّد عايش عبدالعال شبير الطبعة الأولى 1409 هـ- / 1988 م .
- 79 - تفسير ابن كثير = تفسير القرآن العظيم: لابن كثير، إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي (ت 774 هـ-) دار الفكر - بيروت 1401 هـ- .
- 80 - تفسير عز الدين بن عبدالسلام السلمي الشافعي الملقب سلطان العلماء: (ت 660 هـ-) تحقيق: د. عبدالله بن ابراهيم الوهبي، دار بن حزم، بيروت 1416 هـ- / 1996 م .
- 81 - تفسير ابن أبي حاتم الرازي: لعبد الرحمن بن محمّد بن أبي حاتم (ت 327 هـ-) تحقيق: أسعد بن محمّد الطيب، المكتبة العصرية، الطبعة الثانية 1419 هـ- صيدا - لبنان .
- 82 - تفسير الخازن = لباب التأويل في معاني التنزيل: لعلاء الدين، علي بن محمّد البغدادي الشهير ب-«الخازن» (ت 725 هـ-) تحقيق: عبدالسلام محمّد علي شاهين، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى 1415 هـ- / 1995 م .
- 83 - تفسير النسفي = مدارك التنزيل وحقائق التأويل: للنسفي، عبدالله بن احمد

- ابن محمود (ت 710 هـ-) دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1415 هـ- / 1995 م .
- 84 - تفسير الواحدي = الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : لعلي بن أحمد بن محمد تحقيق : د . صفوان عدنان الداودي ، دار القلم ، دمشق / الدار الشامية ، بيروت الطبعة الأولى 1415 هـ- .
- 85 - تفسير البغوي = معالم التنزيل : للحسين بن مسعود (ت 516 هـ-) تحقيق : خالد العك ومروان سوار ، دار المعرفة ، بيروت الطبعة الثانية 1407 هـ/ 1987 م .
- 86 - تفسير البحر المحيط : لأبي حيان ، محمد بن يوسف النحوي (ت 745 هـ-) تحقيق عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد عوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت 1422 هـ- .
- 87 - تفسير ابن وهب : عبدالله بن محمد الدينوري (ت 308 هـ-) تحقيق : أحمد فريد ، دار الكتب العلمية ، بيروت 1424 هـ- / 2003 م .
- 88 - تفسير التعلبي = الكشف والبيان في تفسير القرآن : للتعلبي ، احمد بن محمد ابن ابراهيم النيسابوري (ت 427 هـ-) تحقيق : محمد بن عاشور / نظير الساعدي دار احياء التراث العربي الطبعة الاولى - بيروت 1423 هـ- .
- 89 - تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن : للطبري ، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد (ت 310 هـ-) دار الفكر - بيروت 1405 هـ- .
- 90 - تفسير القرطبي = الجامع لاحكام القرآن : لأبي عبدالله القرطبي ، محمد بن احمد الانصاري (ت 671 هـ-) دار الشعب القاهرة .
- 91 - تفسير العياشي : للعياشي ، محمد بن مسعود السلمي (ت 320 هـ-) تحقيق :

السيد هاشم المحلاتي المكتبة العلمية الاسلامية - طهران .

- 92 - التفسير الكبير = مفتاح الغيب : للفخر الرازي ، محمد بن عمر التميمي الشافعي (ت 606 هـ-) دار الكتب العلمية الطبعة الاولى - بيروت 1421 هـ.
- 93 - تفسير المنار : للشيخ محمد رشيد بن علي رضا (ت 1354 هـ-) الهيئة المصرية للكتاب - القاهرة 1990 م .
- 94 - تقريب التهذيب : لابن حجر ، احمد بن علي العسقلاني (ت 852 هـ-) تحقيق : محمد عوامة دار الرشيد الطبعة الاولى - سوريا 1406 هـ- .
- 95 - تلبس إبليس : لابن الجوزي ، عبدالرحمن بن علي بن محمد (ت 597 هـ-) تحقيق : د . السيد الجميلي ، دار الكتاب العربي ، الطبعة الاولى - بيروت 1405 هـ- .
- 96 - تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير : لابن حجر ، احمد بن علي العسقلاني (ت 852 هـ-) تحقيق : عبدالله هاشم اليماني - المدينة المنورة 1384 هـ- .
- 97 - تلخيص الشافعي : للطوسي ، محمد بن الحسن (ت 460 هـ-) تحقيق : السيد حسين بحر العلوم منشورات العزيزي - قم .
- 98 - تمهيد الأصول في علم الكلام . للطوسي ، محمد بن الحسن (ت 460 هـ-) تحقيق : د . عبدالمحسن مشكوة جامعة طهران 1362 ش .
- 99 - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد : لابن عبد البر ، يوسف بن عبدالله (ت 463 هـ-) تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبدالكبير ، دار الأوقاف والشؤون الدينية - المغرب 1412 هـ- .

- 100 - التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان بن عفان : لمحمد بن يحيى الأشعري المالكي (ت 741 هـ-) تحقيق : محمود يوسف زايد ، دار الثقافة قطر - الدوحة ، الطبعة الأولى 1405 هـ - .
- 101 - تنزيه الانبياء : للموسوي ، علي بن الحسين = الشريف المرتضى (ت 436 هـ-) نشر : دار الاضواء - بيروت . الطبعة الثانية ، 1409 هـ - 1989 م .
- 102 - تقيح المقال : للمامقاني ، الشيخ عبدالله (ت 1351 هـ-) المطبعة المرتضوية النجف الاشرف 1350 هـ - .
- 103 - تهذيب الاحكام : للطوسي ، محمد بن الحسن (ت 460 هـ-) . تحقيق : السيد حسن الخرسان . تصحيح : الشيخ محمد الاخوندي . نشر : دار الكتب الإسلامية - قم . الطبعة الرابعة .
- 104 - تهذيب الاسماء واللغات : للنووي ، محي الدين بن شرف (ت 676 هـ-) تحقيق : مكتب البحوث والدراسات دار الفكر الطبعة الاولى - بيروت 1996 م .
- 105 - تهذيب التهذيب : لابن حجر العسقلاني ، احمد بن علي الشافعي (ت 528 هـ-) نشر : دار الفكر - بيروت ، الطبعة الاولى ، 1404 هـ - .
- 106 - تهذيب الكمال في أسماء الرجال : للمزي ، يوسف بن الزكي عبدالرحمن (ت 742 هـ-) تحقيق : الدكتور بشار عواد معروف نشر : مؤسسة الرسالة الطبعة الاولى - بيروت 1400 هـ - .
- 107 - تهذيب اللغة : للازهري ، محمد بن أحمد (ت 370 هـ-) تحقيق : محمد عوض مرعب ، دار احياء التراث العربي ، الطبعة الاولى - بيروت 2001 م .
- 108 - الثقات : لابن حبان البستي ، محمد بن حاتم (ت 354 هـ-) تحقيق : السيد

- شرف الدين احمد ، دار الفكر ، الطبعة الاولى 1395 هـ - .
- 109 - جامع الاصول من أحاديث الرسول : لابن الاثير الجزري ، أبي السعادات مبارك بن محمي (ت 606 هـ) تحقيق : محمّد حامد الفقي دار احياء التراث العربي ، الطبعة الثانية ، بيروت 1400 هـ - .
- 110 - جامع المقال فيما يتعلق باحوال الرجال : للطريحي ، الشيخ فخر الدين (ت 1085 هـ) تحقيق : محمّد كاظم الطريحي ، مكتبة الجعفري التبريزي - ايران .
- 111 - جامع الأمهات : للكردى المالكي المعروف بابن الحاجب ، عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يوسف (ت 646 هـ) .
- 112 - الجماع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ : لابن القيرواني ، عبدالله بن زيد (ت 386 هـ) تحقيق : أبو الأحنان / عثمان بطيخ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت / المكتبة العتيقة ، تونس ، الطبعة الثانية 1403 / 1983 م .
- 113 - الجامع الصغير في أحاديث البشير : للسيوطي ، عبدالرحمن بن أبي بكر (ت 911 هـ) دار الفكر - بيروت ، الطبعة الأولى 1401 هـ - / 1981 م .
- 114 - الجعفریات = الأشعثيات : للكوفي ، محمّد بن الأشعث (من أعلام القرن الرابع الهجري) نشر مكتبة النبينا الحديثة .
- 115 - الجرح والتعديل : للرازي عبدالرحمن بن أبي حاتم (ت 327 هـ) دار احياء التراث العربي ، الطبعة الاولى - بيروت 1371 هـ - .
- 116 - الجمع بين الصحيحين : للحميدي ، محمّد بن فتوح (ت 1095 هـ) تحقيق : د . علي حسين البواب دار ابن حزم الطبعة الثانية - لبنان 1423 هـ .
- 117 - الجمل : للمفيد ، أبي عبدالله محمّد بن النعمان العكبري (ت 413 هـ) مكتبة

- 118 - جمهرة خطب العرب : لاحمد زكي صفوت المكتبة العلمية - بيروت .
- 119 - جمهرة نسب قریش وأخبارها : للزبير بن بكار القرشي (ت 256هـ-) تحقيق: محمود محمّد شاكر ، دار اليمامة الرياض السعودية 1419هـ- / 1999م .
- 120 - جمهرة أنساب العرب : لابن حزم ، علي بن محمّد بن سعيد بن حزم (ت 456هـ-) تحقيق : عبدالسلام محمّد هارون ، دار المعارف 1391 / 1971م .
- 121 - الجوهر النقي : للمارديني ، علاء الدين بن علي المشهور بابن التركماني (ت 745هـ-) دار المعرفة - بيروت .
- 122 - جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام : للنجفي ، الشيخ محمّد حسن (ت 1266هـ-) . تحقيق : الشيخ عبّاس القوجاني / علي الآخوندي دار الكتب الإسلامية الطبعة الاولى - طهران 1392هـ- .
- 123 - الجوهر في نسب الإمام علي وآله : لابن بري ، محمّد بن أبي بكر الانصاري التلمساني (من أعلام القرن السابع) تحقيق : د . محمّد التونجي مؤسسة الاعلمي للمطبوعات الطبعة الاولى - بيروت 1402هـ- .
- 124 - حاشية إعانة الطالبين علي حل ألفاظ فتح المعين : للدمايطي ، سيد بكري ابو بكر عثمان بن محمّد (ت 1310هـ-) دار الفكر - بيروت ، الطبعة الأولى 1414هـ- / 1993م .
- 125 - حاشية السندي علي النسائي : لابي الحسن السندي ، نور الدين بن عبدالهادي (ت 1136هـ-) تحقيق : عبدالفتاح ابو غدة ، مكتب المطبوعات الاسلامية ، الطبعة الثانية - حلب 1406هـ- .
- 126 - حاشية الكحلاني المطبوعة بهامش شرح الازهار : للامام احمد المرتضي

مطهر بن يحيى بن حسن (ت 1330 هـ-) مكتبة غمضان، اليمن .

- 127 - حلية الاولياء وطبقات الاصفياء : للاصفهاني ، أبي نعيم احمد بن عبدالله (ت 430 هـ-) دار الكتاب العربي ، الطبعة الرابعة - بيروت 1405 .
- 128 - الحيوان : للجاحظ أبي عمرو بن بحر (ت 255 هـ-) تحقيق : عبدالسلام هارون ، دار الجيل بيروت 1416 هـ- / 1966 م ، افست عن طبعة مصر ، مكتبة مصطفى البايي .
- 129 - الخرائج والجرائح : للراوندي ، قطب الدين سعيد بن هبة الله (ت 573 هـ-) . تحقيق ونشر : مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام باشراف السيد محمّد باقر الموحد الابطحي ، الطبعة الاولى - قم 1409 .
- 130 - خزنة الادب ولب لباب لسان العرب : للبيدادي ، عبدالقادر بن عمر (ت 1309 هـ-) تحقيق : محمّد نبيل طريفي / اميل بديع اليعقوب ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت 1998 م .
- 131 - الخصال : للصدوق ، أبي جعفر ، محمّد بن علي بن بابويه القمي (ت 381 هـ-) تحقيق : علي أكبر غفاري ، جماعة المدرسين الطبعة الاولى - قم 1403 هـ .
- 132 - خلاصة الاحكام في مهمات السنن وقواعد الاسلام : للنووي ، يحيى بن شرف بن مري (ت 676 هـ-) تحقيق : حسين اسماعيل الجمل ، مؤسسة الرسالة الطبعة الاولى - لبنان 1418 هـ- .
- 133 - الخلاف : للطوسي ، أبي جعفر ، محمّد بن الحسن (ت 460 هـ-) جماعة المدرسين - قم 1407 هـ- .
- 134 - دلائل الامامة : للطبري الشيعي ، ابي جعفر ، محمّد بن جرير بن رستم (من أعلام القرن الخامس) تحقيق : قسم الدراسات الاسلامية مؤسسة البعثة



الطبعة الأولى - قم 1413هـ - .

- 135 - دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة: للبيهقي، احمد بن الحسين البيهقي (ت 456 هـ-) تحقيق: عبدالمعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى - بيروت 1408 هـ - .
- 136 - الدر المنثور في التفسير بالمأثور: للسيوطي، جلال الدين، عبدالرحمن بن أبي بكر (ت 911 هـ-) دار الفكر - بيروت 1993 م .
- 137 - الدر المنثور في طبقات ربات الخدور: لزینب بنت علي فواز العاملي (ت 1332 هـ-) بولاق المطبعة الكبرى الأميرية 1312 هـ - .
- 138 - دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب وسياسته الإدارية: لعبد السلام بن محسن آل عيسى، نشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى 1423 هـ / 2002 م
- 139 - دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام: للقاضي المغربي، نعمان بن محمد بن منصور (ت 363 هـ-) . تحقيق: آصف بن علي اصغر فيضي . نشر: دار المعارف القاهرة 1383 هـ - .
- 140 - ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربى: للطبري، محب الدين، أحمد بن عبدالله (ت 694 هـ-) . نشر: مكتبة القدسي عن نسخة دار الكتب المصرية، ونسخة الخزانة التيمورية . الطبعة الاولى، 1356 هـ - .
- 141 - الذخيرة: للقرافي، شهاب الدين احمد بن ادريس (ت 684 هـ-) تحقيق: محمد حجي دار الغرب - بيروت 1994 م .
- 142 - الذرية الطاهرة النبوية: للدولابي، محمد بن أحمد بن حماد (ت 310 هـ-) . تحقيق: سعد المبارك الحسن . نشر: الدار السلفية - الكويت . الطبعة الاولى

143 - ربيع الأبرار ونصوص من الأخبار : للزمخشري ، محمّد بن عمر (ت 358 هـ-) تحقيق : عبدالامير مهنا ، مؤسسة الأعلمي - بيروت 1412 هـ - .

144 - رجال الطوسي : للطوسي ، محمّد بن حسن (ت 460 هـ-) تحقيق : جواد القيومي الأصفهاني مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في قم ، الطبعة الأولى 1415 هـ - .

145 - رجال ابن داوود : للحلي ، تقي الدين ، بن داوود (ت 707 هـ-) تحقيق : السيد محمّد صادق آل بحر العلوم المطبعة الحيدرية - النجف / دار الرضي - قم 1392 .

146 - رجال النجاشي = فهرست أسماء مصنفّي الشيعة : للنجاشي ، الشيخ أبي العباس ، أحمد بن علي (ت 450 هـ-) . تحقيق : السيد موسي الشبيري الزنجاني . نشر : مؤسسة النشر الإسلامي - قم ، الطبعة الخامسة ، 1416 هـ - .

147 - رحلة ابن جبير : طبعة دار التراث العربي ، بيروت لبنان ، سنة 1388 هـ .

148 - رحلة ابن بطوطة : لابي عبدالله ، محمّد بن ابراهيم اللواتي ، مطبعة مصطفى محمّد - مصر سنة 1358 هـ - .

149 - الروضة الفيحاء في تواريخ النساء : للعمري ، ياسين بن خير الله (ت 1232 هـ-) / رجاء محمود السامرائي الدار العربية للموسوعات بيروت ، الطبعة الأولى 1987 م .

150 - رسائل الشريف المرتضي : للمرتضي ، علي بن الحسين (ت 436 هـ-) تحقيق : السيد احمد الحسيني ، دار القرآن - قم 1405 هـ - .

151 - روضة الواعظين : للفتال النيسابوري ، محمّد بن الفتال (ت 508 هـ-) تحقيق

: السيد محمد مهدي الخرسان ، دار الشريف .

- 152 - الزينبيات : للبيدلي ، يحيى بن الحسن (ت 277 هـ) تحقيق : حسن محمد قاسم ، الطبعة الاولى - مصر 1353 هـ .
- 153 - الزهد : لابن المبارك ، عبدالله بن المبارك بن واضح (ت 181 هـ) تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمي ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- 154 - سبل الهدى والرشاد : للصالحى الشامى ، احمد بن يوسف (ت 492 هـ) تحقيق وتعليق : الشيخ عادل احمد عبدالموجود / الشيخ علي محمد معوض ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت 1414 هـ .
- 155 - سلسلة الاحاديث الصحيحة : للالباني ، محمد ناصر الدين (ت 1420 هـ) نشر مكتبة المعارف - الرياض .
- 156 - سمط النجوم العوالي : للعاصمي ، عبدالملك بن حسين الشافعي (ت 1111 هـ) تحقيق : عادل احمد عبدالموجود / علي محمد عوض ، دار الكتب العلمية - بيروت 1419 هـ .
- 157 - سنن ابن ماجه : لابن ماجه ، القزويني ، محمد بن يزيد (ت 275 هـ) تحقيق : محمد فواد عبدالباقي ، نشر : دار الفكر - بيروت .
- 158 - سنن أبي داوود : لأبي داوود ، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت 275 هـ) تحقيق : محمد محيي الدين عبدالحميد ، دار الفكر - بيروت .
- 159 - سنن البيهقي الكبرى : للبيهقي ، احمد بن الحسين (ت 458 هـ) تحقيق : محمد عبدالقادر عطا ، مكتبة دار الباز - مكة 1414 هـ .
- 160 - سنن الترمذي = الجامع الصحيح : لأبي عيسى ، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت 279 هـ) . تحقيق : احمد محمد شاکر وآخرون ، دار احياء

التراث العربي - بيروت 1357 هـ - .

- 161 - سُئِن الدارقطني : للدارقطني ، علي بن عمر بغداداي (ت 385 هـ-) تحقيق : عبدالله هاشم يمانني المدني ، دار المعرفة - بيروت 1386 هـ - .
- 162 - سُئِن الدارمي : للدارمي ، عبدالله بن عبدالرحمن بن بهرام (ت 255 هـ-) تحقيق : فواز احمد زمرلي ، خالد السبع العلمي ، دار الكتاب العربي ، الطبعة الاولى - بيروت 1407 هـ - .
- 163 - سُئِن سعيد بن منصور : لسعيد بن منصور (ت 227 هـ-) . تحقيق : الدكتور سعد بن عبدالله آل حميد . نشر : دار العصيمي - الرياض . الطبعة الاولى ، 1414 هـ - .
- 164 - السنن الكبرى : للنسائي ، أحمد بن شعيب (ت 303 هـ-) . تحقيق : الدكتور عبدالغفار سليمان البنداري / وسيد كسروي حسن . نشر : دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الاولى ، 1411 هـ - / 1991 م .
- 165 - سُئِن النسائي (المجتبي) : للنسائي ، أحمد بن شعيب (ت 303 هـ-) تحقيق : عبدالفتاح ابو غدة مكتب المطبوعات الاسلامية ، الطبعة الثانية - حلب 1406 هـ - .
- 166 - سير اعلام النبلاء : للذهبي ، شمس الدين ، محمّد بن أحمد بن عثمان (ت 748 هـ-) . تحقيق : شعيب الارنؤوط / محمّد نعيم العقرقوسي ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الاولى - بيروت 1413 هـ - .
- 167 - سيرة بن إسحاق : لمحمّد بن إسحاق بن يسار (ت 151 هـ-) . تحقيق : د . سهيل زكار ، دار الفكر ، الطبعة الاولى 1398 هـ - .
- 168 - سيرة ابن هشام : لعبد الملك ابن هشام الحميري (ت 218 هـ-) تحقيق : طه

عبدالرووف سعد ، دار الجيل ، الطبعة الاولى - بيروت 1411 .

- 169 - سيرة ابن كثير = السيرة النبوية : لأبي الفداء ، إسماعيل بن كثير (ت 774 هـ-) تحقيق : مصطفى عبدالواحد ، بيروت 1396 هـ - .
- 170 - سير السلف الصالحين : لابن قاسم ، اسماعيل بن محمد الاصفهاني (ت 535 هـ-) تحقيق : محمد حسن اسماعيل / طارق فتحي السيد ، دار الكتب العلمية - بيروت 1425 هـ - / 2004 م .
- 171 - سبل السلام شرح بلوغ المرام : للكحلاني الصنعاني ، محمد بن اسماعيل (ت 1182 هـ-) شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة مصر 1378 هـ - .
- 172 - الشافي في الامامة : للشريف المرتضي ، علي بن الحسين الموسوي (ت 436 هـ-) تحقيق : السيد عبدالزهراء الخطيب مؤسسة اساعيليان ، الطبعة الثانية - قم 1410 هـ - .
- 173 - شعب الإيمان : للبيهقي ، أحمد بن حسين بن علي (ت 458 هـ-) تحقيق : محمد سعيد البسيوني ، دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى 1410 هـ - .
- 174 - شرح العمدة : لابن تيمية الحراني ، أحمد بن عبدالحليم (ت 728 هـ-) تحقيق : د . سعود صالح العطيضان ، مكتبة العبيكان - الرياض السعودية 1413 هـ - .
- 175 - شرح أدب القاضي : للخصاف ، عمر بن عبدالعزيز البخاري الحنفي (ت 536 هـ-) تحقيق : محي هلال السرحان ، مطبعة الإرشاد - بغداد 1397 هـ - .
- 176 - شرح الاخبار في فضائل الائمة الأطهار : للقاضي النعمان ، أبي حنيفة ، بن

- محمد التميمي (ت 363 هـ). تحقيق: السيد محمد الحسيني الجلاي. نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم.
- 177 - شرح الأزهار المسمي بالمنتزع المختار من الغيث المدرار: لعبد الله بن مفتح، نشر: مكتبة التراث الإسلامي - الجمهورية اليمنية، الطبعة الأولى، 1424 هـ / 2003 م.
- 178 - شرح المواهب اللدنية: للزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف (ت 1122 هـ) دار الكتب العلمية، طبعة سنة 1417 هـ / 1996 م - بيروت.
- 179 - شرح الزرقاني علي موطأ مالك: للزرقاني، محمد بن عبد الباقي (ت 1122 هـ) دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى - بيروت 1411 هـ.
- 180 - الشرح الكبير علي متن المقنع: لابن قدامة الحنبلي، عبدالرحمن بن ابي عمر (ت 682 هـ). نشر: دار الكتاب العربي - بيروت.
- 181 - شرح المواقب: للقاضي الجرجاني، علي بن محمد (ت 816 هـ) مطبعة السعادة، الطبعة الأولى - مصر 1325 هـ.
- 182 - شرح معاني الآثار: للطحاوي، احمد بن محمد بن سلامة (ت 321 هـ) تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى - بيروت، سنة 1399 هـ.
- 183 - شرح مشكل الآثار: للطحاوي، احمد بن محمد بن سلامة (ت 321 هـ) تحقيق: شعيب الانونوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى - بيروت 1408 هـ.
- 184 - شرح نهج البلاغة: لابن أبي الحديد، عز الدين بن هبة الله (ت 656 هـ). تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر: مكتبة آية الله العظمي المرعشي

التجني بالأوفسيت عن دار احياء الكتب العربية ، الطبعة الثانية - بيروت ، سنة 1378 هـ - .

185 - شواهد التنزيل : للحسكاني عبيد الله بن أحمد (ت ق 5) . تحقيق : الشيخ محمد باقر محمودي ، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية التابع لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي ، طبع 1 ، 1411 هـ - .

186 - صحيح ابن حبان : (بترتيب ابن بلبان الفارسي) لابي حاتم البستي محمد ابن حبان (ت 354 هـ-) تحقيق : شعيب الارنوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية - بيروت 1414 هـ - .

187 - صحيح البخاري : للبخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت 256 هـ-) تحقيق : د . مصطفى ديب البغا دار ابن كثير اليمامة الطبعة الثالثة - بيروت 1407 هـ - .

188 - صحيح مسلم : للقشيري النيسابوري ، مسلم بن الحجاج (ت 261 هـ-) تحقيق : محمد فواد عبدالباقى ، دار احياء التراث العربي - بيروت .

189 - الصراط المستقيم إلی مستحقّي التقديم : للبياضي ، زين الدين ، علي بن يونس العاملي (ت 877 هـ-) . تحقيق : محمد باقر البهبودي . نشر : المكتبة الرضوية لاحياء الاثار الجعفرية - مشهد ، الطبعة الأولى 1384 هـ - .

190 - صفة الصفوة : لابن الجوزي ، ابي الفرج عبدالرحمن بن علي (ت 597 هـ-) تحقيق : محمود فاخوري د . محمد رواس قلعه جي ، دار المعرفة الطبعة الثانية - بيروت 1399 هـ - .

191 - الصوارم المهرقة في جواب الصواعق المحرقة : للقاضي نور الله التستري الشهيد ، (ت 1019 هـ-) . عني بتصحيحه : السيد جلال الدين المحدث ،

طبع في مطبعة نهضت - طهران 1987 م .

- 192 - الصواعق المحرقة : لابن حجر الهيتمي ، أبي العباس احمد بن محمد بن علي (ت 973 هـ-) تحقيق : عبدالرحمن عبدالله التركي / كامل محمد الخراط مؤسسة الرسالة ، الطبعة الاولى - لبنان 1417 .
- 193 - ضعفاء العقيلي : للعقيلي ، محمد بن عمر بن موسى (ت 322 هـ-) تحقيق : عبدالمعطي امين قلعه جي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت 1404 هـ .
- 194 - الضعفاء والمتروكين : لابي الفرج ابن الجوزي ، عبدالرحمن بن علي بن محمد (ت 597 هـ-) تحقيق : عبدالله القاضي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت 1406 هـ .
- 195 - طبائع النساء وما جاء فيها من عجائب وأخبار واسرار : لابن عبدربه ، احمد بن محمد الاندلسي (ت 328 هـ-) مكتبة القرآن 1405 هـ .
- 196 - الطبقات الكبرى : لابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع البصري (ت 230 هـ-) . نشر : دار صادر - بيروت .
- 197 - طبقات الشافعية الكبرى : للسبكي ، تاج الدين بن علي (ت 756 هـ-) تحقيق : د . محمود محمد الطناجي د . عبدالفتاح محمد الحلو دار هجر للطباعة ، الطبعة الثانية 1413 .
- 198 - الطبقات الكبرى (لواقح الأنوار في طبقات الأخيار) : للشعراني الشافعي ، عبد الوهاب بن أحمد بن علي (ت 973 هـ-) مطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده ، مصر ، الطبعة الأولى 1973 م .
- 199 - طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية : للنسفي ، نجم الدين عمر بن



- محمد (ت 537 هـ-) تحقيق : خالد عبدالرحمن العك ، دار النفائس - عمان 1416 هـ- .
- 200 - العثمانية : للجاحظ ، عمر بن بحر (ت 255 هـ-) تحقيق وشرح عبدالسلام محمد هارون ، دار الكتاب العربي - مصر .
- 201 - العدد القوية لدفع المخاوف اليومية : للحلي ، علي بن يوسف (ت 705 هـ-) تحقيق : السيد مهدي الرجائي ، اشراف السيد محمود المرعشي ، نشر مكتبة المرعشي العامة ، الطبعة الاولى - قم 1408 هـ- .
- 202 - العقد الفريد : لابن عبدربه احمد بن محمد الاندلسي (ت 328 هـ-) تحقيق : د . مفيد محمد قميحه د . عبدالمجيد الترحيبي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى - بيروت 1404 هـ- .
- 203 - العمدة = عمدة عيون صحاح الاخبار في مناقب امام الابرار : لابن البطريق ، يحيى بن الحسن الاسدي (ت 600 هـ-) مؤسسة النشر الاسلامي - قم 1407 هـ- .
- 204 - عمدة القاري في شرح صحيح البخاري : للعيني ، بدر الدين محمود بن احمد (ت 855 هـ-) دار احياء التراث العربي - بيروت .
- 205 - عمدة الطالب في انساب آل أبي طالب : لابن عنية ، جمال الدين ، أحمد بن علي الحسيني (ت 828 هـ-) . تحقيق : محمد حسن آل الطالقاني . نشر : المكتبة الحيدرية - النجف الاشرف ، الطبعة الثانية ، 1380 هـ - 1961 م .
- 206 - كتاب العين : للفراهيدي ، الخليل بن أحمد (ت 175 هـ-) . تحقيق : الدكتور مهدي المخزومي والدكتور إبراهيم السامرائي ، نشر : دار مكتبة الهلال .
- 207 - عون المعبود شرح سنن أبي داود : للعظيم آبادي ، محمد شمس الحق (ت

- 1329 هـ-) ، دار الكتب العلمية الطبعة الثانية - بيروت 1995 م .
- 208 - غريب الحديث : للخطابي احمد بن محمد بن ابراهيم (ت 388 هـ-) تحقيق : عبدالكريم ابراهيم العزباوي ، نشر جامعة أم القرى - مكة المكرمة 1402 .
- 209 - غوامض الأسماء المبهمة : لابن بشكوال الأندلوزي ، خلف بن عبد الملك (ت 578 هـ-) تحقيق : عز الدين علي السيد / محمد كمال الدين ، عالم الكتب بيروت ، الطبعة الأولى 1407 هـ .
- 210 - الفاروق عمر بن الخطاب : لمحمد حسين بن سالم هيكل (1376 هـ-) مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة 1963 م .
- 211 - الفائق في غريب الحديث : للزمخشري ، محمود بن عمر (ت 583 هـ-) تحقيق : علي محمد الجاوي / محمد ابوالفضل ابراهيم ، دار المعرفة ، الطبعة الثانية - لبنان .
- 212 - فتح الباري شرح صحيح البخاري : لابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ-) تحقيق : محب الدين الخطيب لدار المعرفة - بيروت .
- 213 - فتح العزيز = الشرح الكبير : للرافعي ، عبدالكريم (ت 623 هـ-) نشر دار الفكر .
- 214 - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير : للشوكاني ، محمد بن علي بن محمد (ت 1250 هـ-) دار الفكر - بيروت .
- 215 - فقه السيرة : للغزالي ، محمد بن أحمد (ت 1416 هـ-) دار الكتب الإسلامية ، القاهرة ، الطبعة الثانية 1402 / 1982 م .
- 216 - الفتوح : لابن اعثم الكوفي ، ابي محمد ، احمد بن اعثم (ت 314 هـ-) تحقيق

: علي شيري دار الأضواء الطبعة الأولى - بيروت 1411 هـ - .

- 217 - الفرائض : للثوري ، سفيان بن سعيد (ت 161 هـ) تحقيق : ابو عبدالله عبدالعزيز عبدالله دار العاصمة ، الطبعة الأولى - الرياض 1410 هـ - .
- 218 - الفروع وتصحيح الفروع : للمقدسي ، محمد بن مفلح (ت 803 هـ) تحقيق : حازم القاضي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى - بيروت 1418 هـ - .
- 219 - الفصول المختارة : للمفيد ، محمد بن محمد بن نعمان العكبري (ت 413 هـ) تحقيق : السيد علي ميرشرفي ، دار المفيد ، الطبعة الثانية - بيروت 1414 هـ - .
- 220 - الفصول المهمة في معرفة الأنمة : للمالكي (ابن الصباغ) علي بن محمد (ت 855 هـ) تحقيق : سامي الطبعة الأولى ، دار الحديث للطباعة والنشر - قم .
- 221 - فقه الصادق : للسيد محمد صادق الحسيني الروحاني . نشر : مؤسسة دار الكتاب - قم ، الطبعة الثالثة ، 1414 هـ - .
- 222 - فيض القدير شرح الجامع الصغير : للمناوي ، عبدالرؤف محمد بن علي الشافعي (ت 1031 هـ) المكتبة التجارية الكبرى الطبعة الأولى - مصر 1356 وطبعة دار الكتب العلمية - بيروت 1415 هـ - .
- 223 - فضائل الأوقات : للبيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي (ت 458 هـ) تحقيق عدنان عبدالرحمن مجيد القيسي ، مكتبة المنارة مكة المكرمة ، الطبعة الأولى 1410 هـ - .
- 224 - قائد الفكر الإسلامي عمر بن الخطاب : لكامل البسيوني ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، الطبعة الأولى 1993 م .
- 225 - قاموس الرجال : للتستري ، الشيخ محمد تقي . طبع : مؤسسة النشر

الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم 1410 هـ - .

- 226 - الكافية في إبطال توبة الخاطئة : للمفيد ، محمد بن محمد العكبري (ت 413 هـ) تحقيق : علي أكبر زماني نجاد ، دار المفيد ، الطبعة الثانية - بيروت ، سنة 1414 هـ .
- 227 - الكافي : للكليبي ، محمد بن يعقوب الرازي ، (ت 328 - 329 هـ) . صححه وعلّق عليه : علي أكبر الغفاري ، دار الكتب الإسلامية ، الطبعة الخامسة - طهران 1363 ش .
- 228 - الكافي في فقه أحمد بن حنبل : للمقدسي ، عبدالله ابن قدامة (ت 620 هـ) نشر المكتبة الإسلامي - بيروت .
- 229 - الكامل في التاريخ : لابن الأثير الشيباني ، محمد بن محمد بن عبدالواحد (ت 630 هـ) تحقيق : عبدالله القاضي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية 1415 هـ .
- 230 - الكامل في الضعفاء : لابن عدي ، أبي أحمد ، عبدالله بن عدي الجرجاني (ت 365 هـ) . تحقيق : يحيى مختار غزاوي نشر : دار الفكر - بيروت . الطبعة الثالثة ، 1409 هـ .
- 231 - كشف الغم في معرفة الأئمة : للاربلي ، علي بن عيسى (ت 692 هـ) دار الأضواء - بيروت 1405 هـ .
- 232 - كشف الاسرار عن أصول البُرْدُوي : لعلاء الدين عبدالعزيز بن أحمد البخاري (ت 730 هـ) تحقيق : عبدالله محمود محمد عمر ، دار الكتب العلمية - بيروت 1418 هـ .
- 233 - كشف المشكل من حديث الصحيحين : لابن الجوزي ، أبي الفرج ،

عبدالرحمن (ت 579 هـ) تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن - الرياض 1418 هـ - .

234 - كشف اللثام عن قواعد الاحكام: للفاضل الهندي، بهاء الدين، محمد بن الحسن بن محمد الاصفهاني (ت 1137 هـ). تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، الطبعة الاولى بقم 1416 هـ - .

235 - كفاية الاحكام = كفاية الفقه: للسبزواري، المولي محمد باقر بن محمد مؤمن (ت 1090 هـ) تحقيق: الشيخ مرتضي الواعظي الاراضي مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين، الطبعة الثانية - قم 1423 هـ - .

236 - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال: للمنتقي الهندي، علاء الدين، علي المنتقي بن حسام (ت 975 هـ). تحقيق: محمود عمر الدمايطي، دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى - بيروت 1419 هـ - .

237 - الكني والأسماء: لمسلم بن الحجاج القشيري (ت 261 هـ) تحقيق: عبدالرحيم محمد أحمد القشيري، الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، الطبعة الأولى 1404 هـ - .

238 - الكني والأسماء: للدولابي، محمد بن أحمد (ت 310 هـ) تحقيق: أبو قتيبة / نظر محمد الفارياني، دار ابن حزم بيروت، الطبعة الأولى 1421 هـ - .

239 - لسان العرب: لابن منظور الافريقي المصري، محمد بن مكرم (ت 711 هـ). نشر: دار صادر - بيروت، الطبعة الاولى .

240 - المعبر: لابن حبيب البغدادي محمد بن حبيب بن امية (ت 245 هـ) تحقيق: ايلزة ليختن شتير، دار الافاق الجديدة - بيروت .

241 - مآثر الانافة في معالم الخلافة: للقلقشندي، أحمد بن عبدالله (ت 821 هـ) - .

تحقيق: عبدالستار أحمد فراج . نشر: مطبعة حكومة الكويت ، الطبعة الثانية ، 1985 م .

242 - محاضرات الأدياء : للراغب الاصفهاني ، محمّد بن الحسين (ت 502 هـ-) تحقيق : عمر الطباع ، دار القلم - بيروت 1420 هـ - / 1999 م .

243 - محض الصواب في فضائل عمر بن الخطّاب : للصالحي الدمشقي ، جمال الدين يوسف بن حسن (ت 906 هـ-) تحقيق : د . عبدالعزيز بن محمّد الفريح السعودية ، وزارة التعليم العالي ، طبعة مكتبة أضواء السلف ، الطبعة الأولى 1420 هـ .

244 - المبسوط : للسرخسي ، محمّد بن أحمد بن أبي سهل (ت 483 هـ-) ، نشر دار المعرفة ، بيروت .

245 - المجالسة وجواهر العلم : للدبنوري ، أبي بكر ، أحمد بن مروان بن محمّد القاضي المالكي (ت 333 هـ-) ، دار ابن حزم ، الطبعة الأولى ، بيروت 1423 هـ .

246 - مجمع الأمثال : للميداني ، أحمد بن محمّد النيسابوري (ت 518 هـ-) تحقيق محمّد محي الدين عبدالحميد ، دار المعرفة / بيروت وطبعة المكتبة التجارية الكبرى / مطبعة السعادة 1379 هـ - / 1959 م مصر .

247 - مختصر كتاب الموافقة بين أهل البيت والصحابة : للزمخشري ، جار الله محمود بن عمر (ت 538 هـ-) تحقيق : السيد يوسف أحمد ، دار الكتب العلمية - بيروت 1420 هـ - / 1999 م ، الطبعة الأولى .

248 - المدخل = مدخل الشرع الشريف علي المذاهب الأربعة : للعبدري الفاسي المالكي المشهور بابن الحاج ، محمّد بن محمّد (ت 737 هـ-) دار الفكر 1401

- 249 - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : لابن عطية الغرناطي ، عبدالحق ابن غالب (ت 541 هـ-) تحقيق : عبدالسلام عبدالشافى محمّد ، دار الكتب العلمية - بيروت .
- 250 - المجدي في أنساب الطالبين : للعمرى ، عليّ بن محمّد بن عليّ بن محمّد العلوي (من أعلام القرن الخامس) . تحقيق : الشيخ أحمد المهدي الدامغاني . نشر : مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي . الطبعة الاولى ، 1409 هـ - قم .
- 251 - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : للهيثمى ، نور الدين عليّ بن أبي بكر (ت 807 هـ-) دار الريان للتراث / دار الكتاب العربي - القاهرة ، بيروت 1407 هـ- .
- 252 - مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان : للارديلي ، أحمد (ت 993 هـ-) . تحقيق : الشيخ مجتبي العراقي / والشيخ عليّ الأشتهاري . طبع : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم 1416 هـ- .
- 253 - مجموعة رسائل المرتضى : للموسوي ، عليّ بن الحسين = الشريف المرتضى (ت 436 هـ-) . تحقيق : السيّد مهدي الرجائي . نشر : دار القرآن الكريم - قم 1405 هـ- .
- 254 - مجموع الفتاوى : لابن تيمية ، أحمد بن عبدالحليم الحراني (ت 728 هـ-) تحقيق عبدالرحمن بن محمّد النجدي ، مكتبة ابن تيمية ، الطبعة الثانية .
- 255 - مجموع فتاوى ابن باز : عبدالعزيز بن عبدالله بن باز (ت 1420 هـ-) أشرف عليّ جمعه وطبعه : محمّد بن سعد الشويعر الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء - السعودية .

- 256 - محاضرات الأدياء ومحاورات الشعراء والبلغاء : للاصفهاني ، الحسين بن محمد بن المفضل (ت حدود 245 هـ-) طبعة المكتبة الحيدرية ، قم 1416 بالاولفست عن دار مكتبة الحياة .
- 257 - المحكم والمحيط الأعظم : لابن سيدة ، علي بن اسماعيل المرسي (ت 458 هـ-) تحقيق عبدالحميد هندراوي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى - بيروت 2000 م .
- 258 - المحلي : لابن حزم الاندلسي ، علي بن أحمد بن حزم (ت 456 هـ-) تحقيق لجنة إحياء التراث العربي ، نشر دار الآفاق الجديدة ، بيروت .
- 259 - المجموع شرح المهذب : للنووي ، محي الدين بن شرف (ت 676 هـ-) نشر : دار الفكر - بيروت .
- 260 - المحيط في اللغة : للمصاحب ، إسماعيل بن عباد (ت 385 هـ-) . تحقيق : الشيخ محمد حسن آل ياسين . طبع : عالم الكتب بيروت 1414 هـ / 1994 م .
- 261 - مختصر تاريخ مدينة دمشق : لابن منظور ، محمد بن مكرم (ت 711 هـ-) . تحقيق : عدة من المحققين . نشر : دار الفكر - دمشق ، الطبعة الأولى ، 1405 هـ / 1984 م .
- 262 - مختلف الشيعة : للحلي ، الحسن بن يوسف بن المطهر الاسدي (ت 726 هـ-) . تحقيق : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في قم ، الطبعة الأولى المنقحة ، 1412 هـ- .
- 263 - المدونة الكبرى : لمالك بن أنس (ت 179 هـ-) ، نشر دار صادر ، بيروت .
- 264 - مدينة المعاجز : للبحراني ، السيد هاشم ، (ت 1107 هـ-) . تحقيق : الشيخ



عزة الله المولائي الهمداني . نشر : مؤسسة المعارف الإسلامية ، الطبعة الأولى - قم 1414 هـ - .

265 - مرآة العقول : للمجلسي محمد باقر بن محمد تقي (ت 1111 هـ) . تحقيق : الشيخ علي الآخوندي ، دار الكتب الإسلامية ، الطبعة الأولى ، طهران 1408 هـ - .

266 - المراسيل : لابن أبي حاتم ، عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت 237 هـ) تحقيق : شكر الله نعمة الله فوجاني ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، بيروت 1397 هـ - .

267 - المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين : لابن حبان ، محمد بن حبان البستي (ت 354 هـ) تحقيق : محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي ، الطبعة الأولى ، حلب 1396 هـ - ، وطبعة دار المعرفة 1412 بيروت .

268 - مروج الذهب ومعادن الجوهر : للمسعودي ، علي بن الحسين بن علي (ت 346 هـ) . وضع فهارسه : يوسف أسعد داغر ، نشر دار الهجرة ، الطبعة الثانية - قم بالافتتاح عن الطبعة الأولى ، بيروت 1385 هـ - .

269 - المسائل السروية : للمفيد ، محمد بن محمد بن النعمان (ت 413 هـ) تحقيق : صائب عبدالحميد ، دار المفيد ، الطبعة الثانية ، بيروت 1414 هـ - .

270 - مستدرک سفينة البحار : للنمازي الشاهرودي ، الشيخ علي (ت 1405 هـ) . تحقيق : الشيخ حسن بن علي النمازي . نشر : مؤسسة النشر الإسلامي - قم 1418 هـ - .

271 - المستدرک علي الصحيحين : للحاكم النيسابوري ، أبي عبدالله ، محمد بن عبدالله (ت 405 هـ) . تحقيق : مصطفى عبدالقادر عطا . نشر : دار الكتب

العلمية، الطبعة الأولى - بيروت 1411 هـ - 1990 م .

- 272 - مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل: للنوري، الحاج ميرزا حسين النوري الطبرسي (ت 1320 هـ). تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث الطبعة الأولى المحققة، قم، 1408 هـ .
- 273 - المستطرف في كل فن مستظرف: للابشيهي، شهاب الدين محمد بن أحمد الفتح (ت 850 هـ) تحقيق: مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، بيروت 1406 هـ .
- 274 - مستطرفات السرائر: لابن إدريس الحلبي، محمد بن منصور (ت 589 هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الثانية، قم 1411 .
- 275 - المسترشد في إمامة أمير المؤمنين عليه السلام: للطبري الإمامي، محمد بن جرير بن رستم (ت أوائل ق 4) . تحقيق: الشيخ أحمد المحمودي، مؤسسة الثقافية الإسلامية لكوشانبور، طبع 1 .
- 276 - مستند الشيعة في احكام الشريعة: للنراقي، المولي أحمد بن محمد مهدي (ت 1245 هـ) . تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث - مشهد . الطبعة الاولى، 1415 هـ .
- 277 - مسند ابن الجعد: للجوهري، علي بن الجعد بن عبيد البغدادي (ت 230 هـ) . تحقيق: عامر أحمد حيدر، نشر: مؤسسة نادر الطبعة الأولى، بيروت 1410 هـ .
- 278 - مسند ابن راهوية: لإسحاق بن ابراهيم الحنظلي (ت 238 هـ) تحقيق: د . عبدالغفور بن عبدالحق البلوشي، نشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، الطبعة الأولى 1413 هـ .

- 279 - مسند البزار (البحر الزخار): لأحمد بن عمرو (ت 292 هـ-) تحقيق: عادل بن سعد مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، طبعة 1424 .
- 280 - مسند أبي يعلى: لأحمد بن علي بن المثنى الموصلي (ت 307 هـ-) تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأموم للتراث، الطبعة الأولى - دمشق 1404 هـ- .
- 281 - مسند الربيع = الجامع الصحيح: للأزدي، الربيع بن حبيب (من أعلام المائة الثانية للهجرة) تحقيق: محمّد إدريس - عاشور بن يوسف، نشر دار الحكمة / مكتبة الاستقامة، الطبعة الأولى بيروت / سلطنة عمان 1415 هـ- .
- 282 - مسند الشافعي: لمحمّد بن إدريس (ت 204 هـ-) نشر: دار الكتب العلمية - بيروت .
- 283 - مسند الطيالسي: لسليمان بن داود الفارسي (ت 204 هـ-) دار المعرفة، بيروت وط دائرة المعارف النظامية دكن الهند 1321 هـ- .
- 284 - مسند أحمد: لأحمد بن حنبل (ت 241 هـ-) نشر: مؤسسة قرطبة - مصر .
- 285 - مصائب النواصب في الردّ علي نواقض الروافض للتستري، السيّد نور الله ابن شرف الدين المرعشي (ت 1019 هـ-). تحقيق: الشيخ قيس العطار. نشر: دليل ما / ايران - قم 1426 .
- 286 - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي: للفيومي، أحمد بن محمّد بن عليّ المقرئ (ت بعد 770 هـ-). نشر: المكتبة العلمية - بيروت 1403 هـ- .
- 287 - المصنّف: للصنعاني، عبدالرزاق بن همام (ت 211 هـ-) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، بيروت 1403 هـ- .

- 288 - المطالب العالية : لابن حجر ، أحمد بن علي (ت 852 هـ-) تحقيق : د . سعد ابن ناصر بن عبدالعزيز ، دار العاصمة / دار الغيث ، السعودية الطبعة الأولى 1419 هـ- .  
وطبعة أخرى تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، دار المعرفة بيروت 1414 هـ- / 1993 م .
- 289 - مصنف ابن أبي شيبة : لأبي بكر بن أبي شيبة ، عبدالله بن محمد (ت 235هـ-) . تحقيق : كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشيد الرياض ، الطبعة الأولى 1409 هـ- .
- 290 - المرادفات من قريش : للمدائني ، علي بن محمد بن عبدالله (ت 225 هـ-) طبع ضمن مجموعة نوادر المخطوطات ، تحقيق : عبدالسلام هارون ، دار الجيل بيروت ، الطبعة الأولى 1411 هـ- / 1991 م .
- 291 - مختصر التاريخ : لابن الكازروني ، ظهير الدين علي بن محمد البغدادي (ت 697 هـ-) تحقيق : د . مصطفى جواد ، المطبعة الحكومية لوزارة الإعلام العراقية ، بغداد .
- 292 - المنتخب من كتاب أزواج النبي : للزبير بن بكار (256 هـ-) تحقيق : سكنينة الشهابي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى 1403 .
- 293 - المبدع في شرح المقنع : لابن مفلح الحنبلي ، برهان الدين ابراهيم بن محمد (ت 884 هـ-) المكتب الاسلامي - بيروت 1399 .
- 294 - المعارف : لابن قتيبة الدينوري ، عبدالله بن مسلم (ت 276 هـ-) تحقيق : د. ثروت عكاشة ، دار المعارف ، القاهرة .
- 295 - معجم الصحابة : للبيهقي ، عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز (ت 317 هـ-)

- تحقيق : محمّد الأمين بن محمّد محمود ، مكتبة دار البيان - الكويت ، الطبعة الأولى 1421 هـ - / 2000 م .
- 296 - المعجم الأوسط : للطبراني ، سليمان بن احمد (ت 360 هـ) تحقيق : طارق بن عوض الله ، عبدالمحسن بن ابراهيم الحسيني ، دار الحرمين - القاهرة 1415 هـ .
- 297 - معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرجال : للخوئي ، السيد أبو القاسم (ت 1411 هـ) طبع مركز نشر الثقافة الإسلامية ، الطبعة الخامسة - إيران ، سنة 1413 هـ .
- 298 - المعجم الكبير : للطبراني ، سليمان بن احمد (ت 360 هـ) تحقيق : حمدي بن المجيد السلفي مكتبة الزهراء ، الطبعة الثانية - الموصل 1404 هـ .
- 299 - معالم أنساب الطالبين في شرح كتاب «سّر الأنساب العلوية» . لأبي نصر البخاري ، للدكتور عبدالجواد الكلدار آل طعمة (م 1370 هـ) . تحقيق : سلمان السيّد هادي آل طعمة ، مكتبة آية الله العظمي المرعشي النجفي - قم ، 1422 هـ .
- 300 - المعرفة والتاريخ : للفوسوي ، يعقوب بن سفيان (ت 280 هـ) تحقيق خليل المنصور ، دار الكتب العلمية - بيروت 1419 هـ .
- 301 - معرفة السنن والآثار عن الإمام الشافعي : للبيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي (ت 458 هـ) تحقيق : سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية - لبنان .
- 302 - المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني : لابن قدامة الحنبلي ، عبدالله بن أحمد بن محمّد (ت 620 هـ) دار الفكر ، الطبعة الأولى - بيروت 1405 هـ .
- 303 - مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم : لابن قيم الجوزية ، محمّد بن أبي

- بكر (ت 751 هـ-) دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة الأولى 1413 هـ - .
- 304 - مقاتل الطالبين : لأبي الفرج الأصفهاني (ت 356 هـ-) تحقيق : كاظم المظفر ، منشورات المكتبة الحيدرية ، الطبعة الثانية - النجف الأشرف 1385 هـ - .
- 305 - مقتل الخوارزمي : الموفق بن احمد المالكي (ت 568 هـ-) تحقيق : محمّد السماوي ، مكتبة المفيد - إيران .
- 306 معاني الأخبار : للصدوق ، محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي ، (ت 381 هـ-) تحقيق : علي أكبر الغفاري ، مؤسسة النشر الإسلامي ، قم 1379 هـ - .
- 307 - المقفي الكبير : للمقريزي ، تقي الدين أحمد بن علي بن عبدالقادر (ت 845 هـ-) تحقيق : محمّد بعلاوي دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى 1411 هـ - / 1991 م .
- 308 - الملل والنحل : للشهرستاني ، محمّد بن عبدالكريم (ت 548 هـ-) ، تحقيق : محمّد سيد غيلاني ، دار المعرفة - بيروت 1404 هـ - .
- 309 - المعيار والموازنة في فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب : للاسكافي ، محمّد بن عبدالله (ت 240 هـ-) تحقيق : محمّد باقر المحمودي 1402 هـ - / 1981 م .
- 310 - ملاذ الاخيار في فهم تهذيب الاخبار : للمجلسي ، الشيخ محمّد باقر (ت 1111 هـ-) . تحقيق : السيّد مهدي الرجائي وباهتمام السيّد محمود المرعشي . نشر مكتبة المرعشي - قم 1407 هـ - .
- 311 - ملحقات إحقاق الحق : للسيّد شهاب الدين المرعشي . نشر : مكتبة آية الله المرعشي النجفي - قم ، الطبعة الاولى ، 1408 هـ - .
- 312 - منار السبيل في شرح الدليل : لابن ضويان ، ابراهيم بن محمّد بن سالم (ت

- 1353 هـ-) تحقيق: عصام القلعجي، مكتبة المعارف، الطبعة الثانية الرياض 1405 هـ- .
- 313 - مناقب آل أبي طالب: لابن شهر آشوب، محمد بن علي بن شهر آشوب (ت 588 هـ-). تحقيق: لجنة من أساتذة النجف طبع في المطبعة الحيدرية في النجف الأشرف 1376 هـ- .
- 314 - مناقب علي بن أبي طالب: لابن المغازلي، علي بن محمد الواسطي الشافعي، (ت 483 هـ-) تحقيق محمد باقر البهبودي، المطبعة الإسلامية، الطبعة الثانية - طهران 1403 هـ- .
- 315 - المنتظم في تاريخ الملوك والامم: لابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي بن محمد (ت 597 هـ-) دار صادر، الطبعة الأولى - بيروت 1358 هـ- .
- 316 - المنتقي من السنن المسندة: لابن الجارود النيسابوري، عبدالله بن علي بن الجارود (ت 307 هـ-). تحقيق: عبدالله عمر البارودي، نشر: مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت، الطبعة الاولى 1048 هـ- / 1988 م .
- 317 - المنتقي من كتاب مكارم الأخلاق: للخراطي، محمد بن جعفر بن سهل (ت 327 هـ-) تحقيق: احمد بن محمد السلقي، دار الفكر - دمشق 1986 م .
- 318 - منتهى المطلب في تحقيق المذهب: للحلي، الحسن بن يوسف بن المطهر الاسدي (ت 726 هـ-). نشر: مركز البحوث الإسلامية التابعة للروضة الرضوية 1412 هـ- . وطبعه الحاج أحمد - تبريز .
- 319 - من لا يحضره الفقيه: للصدوق، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه (ت 381 هـ-). تحقيق: علي أكبر غفاري . نشر: جماعة المدرسين - قم، الطبعة الثانية، 1404 هـ- .

- 320 - المنمق في أخبار قريش : للبغدادي ، محمّد بن حبيب (ت 245 هـ) . صحيحه وعلق عليه : خورشيد أحمد فاروق . نشر : عالم الكتب .
- 321 - المهذب في فقه الإمام الشافعي : لأبي اسحاق الشيرازي ، ابراهيم بن علي ابن يوسف (ت 476 هـ) دار الفكر - بيروت .
- 322 - ميزان الاعتدال في نقد الرجال : للذهبي ، شمس الدين ، محمّد بن أحمد (ت 748 هـ) تحقيق : علي محمّد معوض / عادل أحمد عبدالموجود ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى - بيروت 1995 م .
- 323 - المواقف بشرح الجرجاني : لعضد الدين الايجي ، عبدالرحمن بن أحمد (ت 756 هـ) بشرح السيد الشريف علي بن محمّد الجرجاني (ت 816 هـ) تحقيق : عبدالرحمن عميرة ، دار الجيل ، الطبعة الأولى - لبنان 1417 هـ .
- 324 - موسوعة آل النبيّ : للدكتورة عائشة عبدالرحمن بنت الشاطي / الناشر دار الكتاب العربي ، بيروت 1387 هـ - / 1967 م .
- 325 - موطأ مالك : لمالك بن انس (ت 179 هـ) . تحقيق : محمّد فؤاد عبدالباقي . نشر : دار احياء التراث العربي ، الطبعة الأولى - مصر 1406 هـ .
- 326 - نثر الدرّ : للابهي ، منصور بن الحسين (ت 421 هـ) تحقيق : محمّد علي قرنه / محمّد ابراهيم عبدالرحمن ، الهيئة المصرية للكتاب 1981 - 1991 م .
- 327 - نسب قريش : لمصعب بن عبدالله الزبيري (ت 236 هـ) تحقيق 1 - ليفي بروفنسال 1376 دار المعارف ، القاهرة 1976 م .
- 328 - نصب الراية لاحاديث الهداية : للزيلعي ، جمال الدين عبدالله بن يوسف (ت 762 هـ) . تحقيق : محمّد يوسف البتوري . نشر : دار الحديث - مصر ، الطبعة الاولى ، 1375 هـ .



- 329 - نظم درر السمطين : للزرندي الحنفي ، محمّد بن يوسف بن الحسن (ت 750 هـ) . سلسلة من مخطوطات مكتبة الإمام أمير المؤمنين العاتقة . الطبعة الاولى النجف الأشرف ، 1377 هـ - 1958 م .
- 330 - نهاية الارب في فنون الادب : للنويري البكري ، أحمد بن عبدالوهاب (ت 733 هـ) . أوفست عن الطبعة الأولى / مصر السنة 1351 هـ - 1933 م .
- 331 - نهج البلاغة: خطب للإمام علي بن أبي طالب u (ت 40 هـ) . نشر : دار المعرفة - بيروت وطبع دار الذخائر ايران 1412 هـ - .
- 332 - النوادر : للراوندي ، فضل الله بن عليّ الحسيني (ت 571 هـ) . تحقيق : سعيد رضا عليّ عسكري . نشر : دار الحديث - بيروت . الطبعة الاولى ، 1377 هـ - .
- 333 - النوادر : لأحمد بن عيسى الأشعري (ت 260 هـ) . تحقيق : مؤسّسة الإمام المهدي (عج) - قم طبع 1 ، 1408 هـ - .
- 334 - النهاية في غريب الحديث : لابن الأثير الجزري ، مبارك بن محمّد الشيباني (ت 606 هـ) تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمّد طنّاجي المكتبة العلمية - بيروت 1399 هـ - / 1979 م .
- 335 - الناسخ والمنسوخ : للنحاس ، أحمد بن محمّد بن اسماعيل المرادي (ت 338 هـ) تحقيق : محمّد عبدالسلام ، مكتبة الفلاح الكويت الطبعة الأولى 1408 هـ - .
- 336 - نقد الحديث : للدكتور حسن الحاج حسن ، طبعة مؤسسة الوفاء - بيروت.
- 337 - نيل الأوطار : للشوكاني ، محمّد بن علي (ت 1250 هـ) دار الجيل - بيروت 1973 م .

- 338 - النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة : ليوسف بن تغري البردي (ت 874 هـ) ط المؤسسة المصرية للتأليف .
- 339 - نور الابصار : للشبلنجي الشافعي ، مومن بن حسن (من علماء القرن الثالث هـ) . مطبعة عاطف - مصر .
- 340 - هداية المحدثين = المعروف بمشتركات الكاظمي : للكاظمي ، محمّد أمين ابن محمّد عليّ (من أعلام القرن الحادي عشر) . تحقيق : السيّد مهدي الرجائي . مكتبة المرعشي 1405 هـ .
- 341 - الهداية الكبرى : للخصبي ، الحسين بن حمدان (ت 334 هـ) مؤسسة البلاغ للطباعة والنشر ، الطبعة الرابعة - لبنان 1411 هـ .
- 342 - الهداية شرح بداية المبتدي : للمرغيناني الحنفي ، برهان الدين علي بن أبي بكر بن عبدالجليل (ت 593 هـ) مصر مكتبة زهران سنة 1994 م .
- 343 - وسائل الشيعة : للحر العاملي ، الشيخ محمّد بن الحسن (ت 1104 هـ) . تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت عليهم السلام لاحياء التراث - قم . الطبعة الثانية ، 1414 هـ .
- 344 - وفاة زينب الكبرى : للنعدي ، الشيخ جعفر .
- 345 - وفيات الأعيان وأنباء الزمان : لابن خلكان ، أحمد بن محمّد . بن أبي بكر (ت 681 هـ) . تحقيق : الدكتور احسان عباس ، نشر : دار الثقافة - بيروت 1968 م .
- 346 - الوافي بالوفيات : للصفدي ، صلاح الدين خليل بن أبيك (ت 764 هـ) تحقيق : أحمد الأرنؤوط / تركي مصطفي ط دار إحياء التراث بيروت 1420 هـ - وتحقيق : هلمت ريتروس . ديد رينغ . دار النشر فرانز اشتانير

الشركة المتحدة للتوزيع ، بيروت 1418 هـ - / 1997 .

347 - ينابيع المودة لذوي القربى : للقندوزي الحنفي ، الشيخ سليمان بن إبراهيم (ت 1294 هـ) . تحقيق : السيد علي جمال اشرف الحسيني . نشر : دار الأسوة . الطبعة الاولى : 1416 هـ .



## الفهرس

تمهيد 6

القول الأول 13

عدم وقوع التزويج بين عمر وأُم كلثوم 13

القول الثاني . 14

وقوع التزويج لكنّه كان عن إكراه 14

القول الثالث . 15

إنّ المتزوّج منها لم تكن ابنة الإمام علي عليه السلام بل كانت ربيته 15

القول الرابع . 18

إنّ الإمام عليّاً زوّج عمر بن الخطاب جنيّة تشبه أُم كلثوم 18

القول الخامس . 20

إنكار وجود بنت للإمام علي عليه السلام اسمها أُم كلثوم 20

القول السادس .. 24

إنّ للإمام علي عليه السلام بنتين باسم أُم كلثوم، إحداهما من فاطمة، والأخرى من أُم ولد 24

القول السابع . 25

تزويجها من عمر ، لكنّ عمر مات ولم يدخل بها 25

القول الثامن . 27

- زواجها من عبدالله بن جعفر؟ 72
- مجمل السيرة الذاتية لأم كلثوم 98
- أم كلثوم في عهد رسول الله صلي الله عليه وآله 98
- أم كلثوم بعد رسول الله صلي الله عليه وآله . 103
- وجودها عند تغسيل أمها 106
- وجودها أيام واقعة الجمل 108
- الإمام علي يُخبر أم كلثوم بقرب أجله 109
- أم كلثوم تحكي كيفية شهادة الإمام علي عليه السلام . 111
- خروجها مع أخيها الحسين عليه السلام من المدينة 114
- مناقشة السيرة الذاتية «للخليفة» في الزواج وما يتعلّق به 120
- عمر ودعوي القرابة .. 121
- أمور أخلاقية لابدّ من رعايتها قبل الزواج 136
- عمر وتزوّجه من النساء 136
- موقف عمر مع الإماء والعبيد 142
- دعوة النساء إلي التعزّي ، لماذا؟ 149
- النظافة خُلِقَ إسلامي أم أعجمي؟! 152
- المرأة ضربها ثمّ مضاجعتها! 156
- خطوبات غير ناجحة 162
- 1- أم كلثوم بنت أبي بكر 162

- 2- أم أبان بن عتبة 165
- 3- خطبته إلي قوم من قریش بالمدينة 165
- 4- زواج عمر من عائكة بنت زيد 167
- حكيم إنكاح الأب ابنته الثيب بغير رضاها 168
- الناس عند شروطهم 173
- زواج عمر من أم كلثوم بنت أبي بكر 179
- قول عمر بين الادعاء والحقيقة .. 192
- فرضان في تحديد سن أم كلثوم . 209
- كلام المغيرة بن شعبة في مكة 223
- مجمل ما قاله الشيعة .. 230
- احتمال أخير 233
- تزواج عمر بأم وينتها بعد الإسلام 236
- من هي زوجة عمر ؟ 239
- فاطمة بنت الوليد ، أو ابنتها أم حكيم بنت الحارث ؟ 239
- 1 - عبدالرحمن بن الحارث 240
- 2 - أم حكيم بنت الحارث 244
- زواج عمر من أم حكيم حقيقة أم كذوية ؟ 246
- عمر يتزوج أمها فاطمة بنت الوليد أيضاً 251
- البحث الفقهي 260
- أخبار في كتب السنة 262
- 1 - كيفية الصلاة علي جنازة امرأة وطفل 262
- 2 - التكبير علي الجنازة . 268

- 3 - ميراث الغرقي والمهدوم عليهم 269
- 4 - عدّة المتوفّي عنها زوجها . 271
- 5 - الوكالة في التزويج واستشارة الأهل 272
- أخبارٌ في كتب الشيعة 274
- 1 - 2 صلاة الجنائز ، وكيفية التكبير علي الميت 274
- وقفة مع خبر عمّار . 285
- أقوال في أنّه مات رجلاً 289
- ما هي السُّنة ؟ 295
- 3 - ميراث الغرقي والمهدوم عليهم 303
- سؤالان؟! 318
- أما التناقضات الموجودة عندهم 330
- فتلخّص ممّا سبق 332
- 4 - عدّة المتوفّي عنها زوجها . 335
- 5 - الوكالة في التزويج . 342
- البحث العقائديّ 354
- الزواج علي ظاهر الإسلام لا علي باطنه 364
- نصوص دالة علي أنّ المزاوجات كانت عن إكراه لا عن لا محبةً 372
- بقي هنا شيء 386
- رواة أخبار مهر أمّ كلثوم من عمر 397
- الخلاصة 408
- فهرس المصادر 416
- الفهرس 460



## تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم  
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ  
الزمر: 9

عنوان المكتب المركزي  
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباه ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : [www.ghbook.ir](http://www.ghbook.ir)

البريد الإلكتروني : [Info@ghbook.ir](mailto:Info@ghbook.ir)

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز  
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية  
اصبهان  
الغمامية



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى  
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم  
**www.Ghaemiyeh.com**

[www.Ghaemiyeh.net](http://www.Ghaemiyeh.net)

[www.Ghaemiyeh.org](http://www.Ghaemiyeh.org)

[www.Ghaemiyeh.ir](http://www.Ghaemiyeh.ir)

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

